

الدفاع عن أهل الانبياء

(ردُّ علمي على الشيخ ربيع المدخلي)

تأليف

أبي الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانى

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله؛ فهو المهتد، ومن يضلل؛ فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد

فإن الغلو في الدين داء دفين، ابتلي به أهل الهوى والشين، وهلك به من الطوائف ما الله به عليم، وقد عمل سيفه وأثره في الأمة في بعض الجوانب ما عجز عنه سيف أهل الكفر والمين، فإننا لله، وإنا إليه راجعون!!
إلا أن الذي يُسَلِّي أهل الإِتباع ويُعزِّيهم: أن الله — ﷻ — أغير على دينه من كل أحد، وأنه سبحانه وتعالى قد تولى حفظه، فقال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُزَلُّنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾، وقد أخبر نبيه — ﷺ — ببقاء طائفة منصوره، تدافع وتنافح عن هذا الدين، فلا يضرها من خالفها من الخارج، ولا من خذلها من الداخل، حتى يأتي أمر الله، وهم على ذلك.

وقد جعل الله — ﷻ — حجتهم قاهرة، ومحجتهم ظاهرة، فعرفوا الحق، وبهم عُرف، وكانوا ميزاناً لغيرهم، فبهم يُعرَف الحق من المبطل، والهادي من المضل، والثابت من المتنقل، فلله درهم، وعلى الله أجرهم، وحشرنا الله في زمرة، وشرفنا بصحة الانتساب إليهم، إن ربي رحيم ودود.

ولقد نبتت نابتة في هذا العصر، سلكت مسلكاً غريباً في الغلو: فتنادي — إيهاماً وتلبيساً — بأنها عن منهج السلف تذود وتدافع، وبكبار علمائه تقتدي وتتابع، وأن مخالفهم بينه وبين السنة فرق واسع، وبون شاسع، وأنه ما مخالفهم إلا لأنه يبغض السنة، وأنه لأهلها مناوئ ومنازع، أو لأنه يجب البدعة، وعن أهلها ينافح ويقارع!!!

الدفاع عن أهل الاتباع

فلما رَفَعَتْ هذه النابتة هذا الشعار؛ اغتر بها كثير من ذوي الغيرة — بلا إدراك لحقيقة هذه الفرقة — وهروا وراءها كثير من الجهلة الأغمار، ومثُلُهُمْ كمثل العطشان الذي يلهث وراء السراب، ومع أن هذه النابتة بعيدة — في ذلك — عن منهج السلف، ولم يسلم منها معظم كبار العلماء من الخلف؛ إلا أنها لازالت تدندن بما سبق، ولازال هناك من يهروا وراءهم، ومن يجاريهم اتقاءً لشرهم!!

ولم أَسَلَمْ من شر هذه الطائفة، بل نالني من شرهم، وكيدهم، وتشنيعهم ما لم يفعلوه مع يهودي، ولا نصراني، ولا وثني — فضلاً عن مسلم — واستخدموا في سبيل وصولهم إلى مقصدهم وسائل عجيبة، وأموراً مريبة؛ إلا أن الله — عَزَّوَجَلَّ — رد كيدهم في نحورهم، وانقلب السحر على الساحر!!

وقد وفقني الله — عَزَّوَجَلَّ — بالرد على كل ما طعنوا فيَّ به، وسلكت — في ذلك — المسلك العلمي القائم على الدليل المحقق، أو النقل الموثق، ولم أبال بسبهم المقذع، وتشنيعهم، وتجديعهم، ولزمت معهم العدل — والفضل في ذلك كله لله وحده — ومع هذا فلم أجاملهم، أو أبالغ في مدحهم، ولم أنزلهم فوق منزلتهم، وإن عدَّ ذلك بعض ذوي العواطف أمراً آخر!!!

وبعد أن نفع الله — كثيراً — بالردود العلمية، وانكشفت حقيقة قواعد الغلاة الخلفية، ونفر جمهور طلاب العلم عن أساليبهم البدعية أو السوقية؛ آثرت أن أبين لكبيرهم الذي علمهم هذا الضلال، وفتح أمامهم باب الفتن والجدال — وهو الشيخ ربيع المدخلي، هداه الله — حقيقة منهجه الذي يسلكه مخالفاً به أهل العلم والحلم والعدل؛ فكتبت في ذلك عدداً من الرسائل، فكانت — والله الحمد — أكثر نفعاً، وأعظم أثراً، والفضل في الأولى والآخرة لله ذي الفضل العظيم.

هذا، وليس ردي على الشيخ ربيع وحزبه؛ بمسوغ لي أن أتجاوز الحد معهم، فليس لي ولا لغيري أن أظلمهم، أو أهضمهم حقهم، أو أجنسهم أشياءهم، أو أقول فيهم ما ليس فيهم، وإن كانوا قد سلكوا في ذلك معي ومع غيري مسالك شتى!!!

ولقد رأيت أن أجمع بعض هذه الرسائل في كتاب واحد؛ عسى أن ينفع الله به في هذا الزمان وغيره، فيلزم من وقف عليه طريق العدل والوسط، ويجذر من مناهج أهل الشذوذ والشطط، ويزداد ثقة بالحق وأهله، ويزداد قدرة على رد شبهات الغلاة،

فإن الشبهات خطافة، والقلوب ضعيفة، لاسيما وهذه الطائفة الشاذة لم تحظ بردود علمية، مفصلة، صريحة بالقدر المطلوب من أهل العلم — جزاهم الله خيراً —، وذلك لاشتغالهم بما يرونه أهم من ذلك، أو لأن لهم في ذلك نظرة أخرى.

وقد سميت هذا المجموع "الدفاع عن أهل الإِتباع" وراعت فيه الترتيب الزمني لهذه الرسائل، وإن كنت عند المراجعة لبعض المواضع المتقدمة، قد أذكر بعض الأحداث الجديدة للحاجة والمناسبة.

ومع وجود علماء وطلاب علم كانوا أولى مني بالتصدي لتفنيد شبهات هذه الفئة النابتة على وجه التفصيل والتصريح؛ إلا أنني رأيت اكتفاء أكثرهم بمجرد التحذير المجمل من هذا المسلك، ورأيت أن ذلك لم يثخن في تلك القواعد الجائرة، ولم يكشف حقيقة تلك البضاعة البائرة الخاسرة؛ فاستعنت بالله في بيان حقيقة هذه الفكرة الدخيلة، المزاحمة للدعوة السلفية الأصيلة، وما كان الله يبقئ.

وإن من المناسب هنا أن أذكر ما ذكره الشيخ محمد المختار بن أحمد الجكني الشنقيطي - رحمه الله تعالى وأصلح ذريته - في مقدمة كتابه: "شرح سنن النسائي" (ص ٦-٨) فما أراه - رحمه الله - إلا وقد ناله من شر هذه النابتة شيء كثير، وأرى أنه يعبر عما أعانيه، وما أشبه الليلة بالبارحة، فقد قال - رحمه الله تعالى -: "لكن الثقة بعون الله تعالى إذا حسنت النية؛ حملتني على الإقتحام، وجرأتني على رفض التواني والإحجام، فَشَمَّرْتُ عن ساق الجد، واستعنت بالله، فإنه خير معين وممد.

وَقَلَّ مَنْ جَدَّ فِي أَمْرٍ يَحَاوِلُهُ فَاسْتَعْمَلَ الصَّبْرَ إِلَّا فَازَ بِالظَّفْرِ

وإن لم أكن أرى نفسي أهلاً لما هنالك، ولا من فرسان ميادين تلك المسالك، فلا يمنعي ذلك من أن أجود بقلبي وموجودي، وبعد ذلك لا ألام، فإن خير الصدقة جهد المقل، كما قال عليه الصلاة والسلام، ورحم الله القائل:

أَسِيرٌ وَرَاءَ الرِّكْبِ ذَا عَرَجٍ مُؤَمَّلًا جَبْرًا مَا لَا قَيْتَ مِنْ عَرَجٍ

فإن لحقت بهم من بعد ما سبقوا فكم لرب الوري في الناس من فرج

الدفاع عن أهل الاتباع

وإن ضللت بقفر الأرض منقطعا فما على أعرج في ذاك من حرج
وأعوذ بالله من طعن الحاسدين، وأهل الأهواء المغرضين، الذين استمرؤوا الوقعة في
أعراض المسلمين، وخاصة أهل العلم والدين، وكأنهم لمحاسن أهل الفضل أعداء وعنهما
من المتصاممين، ولم يسمعوا ما قال بعض من عُني بنصيحتهم ونصيحة أمثالهم ممن هم
للعورات متتبعون:

فالناس لم يصنفوا في العلم لكي يصيروا هدفاً للذم

ما صنفوا إلا رجاء الأجر والدعوات وجميل الذكر

فهذا زمان غلب فيه الجهل وعم، وطغى على أهله بحر الفتن والفساد وطم،
وكثر فيه النكير على أهل الخير ممن تورط في ظلمات الزيغ وارتطم، فالفضيلة بين أهله
مغموطة مستورة، والعثرة — ولو بسوء الظن — علانية مشهورة، وقد سبق فيهم قول
القائل:

إن يعلموا الخير أحفوه وإن علموا شراً أذاعوا وإن لم يعلموا كذبوا

وقول الآخر:

إن يسمعوا سبة طاروا بها فرحاً عني وما سمعوا من صالح دفنوا

صم إذا سمعوا خيراً ذكرتُ به وإن ذكرتُ بسوء عندهم أذنوا

ومع هذا؛ فالدعاوي الباطلة فيهم فاشية، وأقوال أهل الحق والمعرفة عندهم لاغية،
فلذلك تقدمت فيهم الأندال، وتأخر أهل الفضل والكمال، فهم كما قال من يصف
مثل ما نحن فيه في الحال:

أرى زمناً نوكاه أسعد أهله ولكنما يشقى به كل عاقل

مشى فوقه رجلاه والرأس تحته فكبَّ الأعالي بارتفاع الأسافل

وقد اتضح فيه مصداق قول الرسول ﷺ —: «شحاً مطاعاً، وهوى متبعاً، ودنيا
مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه».

ومع ذلك؛ فأهل الحق لا تؤثّر عليهم عوارض الأحوال، ولا يصدّهم عن
اتباعه كثرة الزعازع والأهوال، وواجب النصح عليهم فرض باق لا يزال، والنشء
يحتاجون إلى الخير على أيدي الكبار، وإلا فمن أين يعرفون السبيل المستقيم، والطريق
القويم، ولقد أحسن القاضي عبد الوهاب بن نصر المالكي إذ يقول:



متى تصل العطاش إلى ارتواء
وَمَنْ يُثْنِي الأصاغر عن مراد
وإن تَرَفُّعَ الوضعا يوماً
إذا استوت الأسافل والأعالي
فقد طابت منادمة المنايا
والتوجع من هذه الأحوال في الناس قديم، والأمر فيه على مر الأيام مستديم... "أهـ"
كلامه — رحمه الله —.

وفي نهاية هذه المقدمة؛ أحب أن أجيب عن شبهتين:
الأولى: هناك من يقول: إن أبا الحسن كان موافقاً للشيخ ربيع في طريقته،
فلما تكلم فيه الشيخ ربيع؛ قام بهذا الرد عليه، ولولا طعن الشيخ ربيع فيه؛ لكان
موافقاً له على منهجه!!
والجواب من وجوه:

١ — قائل ذلك معذور — في الجملة — لجهله بحقيقة موقفى من الشيخ ربيع
منذ سنوات، فعندما يراني غير مقاطع للشيخ ربيع، ويسمع تحذيري من الغلاة في
التكفير؛ يظن أنني أوافق الشيخ ربيعاً على كل ما يقول، والأمر ليس كذلك!!
٢ — قائل ذلك متهجم على أمر غيبي — إلى حد ما — وما له بذلك من
علم، فما كان له ذلك!!

٣ — لقد أنكرتُ طريقة الشيخ ربيع منذ عدة سنوات في كتابي "السراج
الوهاج" الذي كتبتَه في ١٤١٨هـ، وقد طُبِعَ الكتاب ثلاث طبعات قبل ظهور
اختلافي مع الشيخ ربيع، ولقد صرح الشيخ ربيع — نفسه — في رده عليّ في كتابه:
"انتقاد عقدي ومنهجي على السراج الوهاج" وغيره، فقال: "إنني عندما راجعت
الكتاب — يعني السراج الوهاج — علمت أنه يقصدني بذلك" — يعني تحذيري من
عدة صور من الغلو الواقع فيه —.

وقال أيضاً: "وقد كنت مستيقناً بلاءه منذ ١٤١٦هـ". أهـ.

الدفاع عن أهل الاتباع

وذلك لما يجد من كثرة المناقشة والإنكار عليه فيما خالف فيه

المنهج السلفي.

فالشيخ ربيع — نفسه — يصرح باختلافه في معه منذ سنوات، لكن صاحب هذه الشبهة لا يدري بشيء من ذلك، أو يدري لكنه واقع في غلو آخر، وفي طرف مقابل لربيع وحزبه!! ومن هنا فلا يرضى إلا عمّن وافقه حذو القذة بالقذة!! ومعاذ الله أن أهدم غلواً، وأشيد مثله أو أشد!!

نعم، لم يظهر إنكاري على الشيخ ربيع من أول الأمر؛ لأنني كنت أسعى إلى الإصلاح والتقويم مع جمع الكلمة ما أمكن، فلما رأيت القوم لا يرضون إلا بالتورط معهم في غلوهم، وأشاعوا باطلهم وافتراءهم، وأظهروا ما في ضمائرهم؛ كان لزاماً علي أن أعلن نقض باطلهم بالأدلة الشرعية، والآثار السلفية، وقد كان — فله الحمد والمنة —.

وأيضاً: فليس كل ما عليه الشيخ ربيع أنكره، إنما أنكر عليه ما خالف فيه منهج السلف وكبار الأئمة، وإلا فالحق الذي معه ضالتنا جميعاً — وإن تخلى عنه الشيخ ربيع، أو حمله غلوه إلى حفاء من صنف جديد — فليس لنا أن نتخلى عنه، ونسأل الله الثبات على الهدى، فليس لصاحب هذه الشبهة حق فيما يقول، ولو سلمنا بصحة ما قال، وتغافل بعض الناس عن إقرار الشيخ ربيع بمخالفتي إياه، أو تجاهل كتيبي المنشورة في الرد على ربيع حزبه؛ فبقي الوجه الأخير، وهو:

٤ — العبرة بما ذكرت من أدلة، ونية الكاتب بينه وبين ربه، فطالب الحق ينظر للأدلة، لا أنه يشق عن الصدور، ويتهجم على الغيب بالظن والتخمين، والموعود الله — وَعَلَيْكُمْ —، والأجر عليه لا على أحد غيره.

الشبهة الثانية: هناك من يقول: إن الكلام في الشيخ ربيع — وإن كنت محقاً — يسقط مكانته، وهو رجل له آثار عظيمة في نصرة السنة، ثم إن المخالفين يشمتون في الدعوة بذلك.

والجواب من وجوه:

١ — الشيخ ربيع وإن كانت له بعض الجهود النافعة في بعض الجوانب؛ إلا أن شره قد زاد وطار في العالم — منذ وقت —، فأصبح له أتباع على قواعده المنحرفة،

وأسلوبه الشنيع، وفهمه الضَّار، وتفرقت الدعوة بسبب هذا وغيره من الأمور التي عرف به هو وأتباعه، فمن كان كذلك؛ لا يُسكت عنه، بل لا بد من نصحه، وطلب التحاكم معه إلى لجنة علمية في النزاع، أو المناظرة في مسائل الخلاف، وقد سعت في هذا كله، وتوسط بعض العلماء الأفاضل في ذلك؛ فلم يُجد ذلك شيئاً، فكان لا بد من الرد العلمي، وقد كان — والله الحمد والمنة — فإن سقط الشيخ ربيع؛ فبذنوبه، وانحرافه، وظلمه، وبغيه، وليس مقصودي إلا بيان الحق، والنصح للخلق، ووضع الرجل في منزلته فقط، لكن حاله السابق؛ هو الذي أورثه المهالك، والظلم ظلمات ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ ﴿وَمَكْرُ أَوْلِيكَ هُوَ يَبُورُ﴾ وصدق من قال:

قضى الله أن البغي يصرع أهله وأن على الباغي تدور الدوائر

٢ — السكوت عن قواعد وأسلوب وسلوك هذا الحزب؛ لا يخفف الشر، بل يزدادون بالسكوت شموخاً، وفي الدعوة تمزيقاً، مفتخرين بأن الحق معهم، مدَّعين أنهم لو كانوا على باطل؛ لرد عليهم مخالفوهم، حتى كان بعض أذئاب الشيخ ربيع يقول في بداية ظهور خلافي مع الشيخ ربيع: "الشيخ ربيع ما رد على أحد إلا أحرقه وأسقطه، فلا تبالوا بردود أبي الحسن، فخصم الشيخ ربيع مهزوم قطعاً، ثم مثَّلَ بعدد من الناس، من بينهم من هو من كبار العلماء!!"

فهل السكوت يعطل أو يقلل شر هؤلاء، أم يزدادون به تلبساً على أتباعهم المفتونين بهم؟! فلما يسر الله — ﷻ — بردود طلاب العلم عليهم؛ نظر بعض الغلاة إلى بعض، وأعينهم تدور كالذي يُغشى عليه من الموت، وشرِّقوا بريقتهم، وكفانا الله كثيراً من مؤنتهم، فله الحمد والمنة.

٣ — لقد لبَّس هؤلاء على طلبة الحق في كل مكان، والقلوب ضعيفة، والشبهات خطافة، كما قال الحافظ الذهبي — رحمه الله — "فلا بد من السعي فيما يُثبت الله به القلوب، ويُذهب به الكرب عن طلبة العلم، وأنصار الهدى، وهذا إذا كان في حدود الضوابط الشرعية؛ فهو جهاد في سبيل الله تعالى.

٤ — إِنَّ سَدَّ الْبَابِ أَمَامَ شِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ، وَذَلِكَ بِتَرْكِ مَرَجْلِ الْغَلَاةِ

يفور بتضليل الشباب، وتمزيق الأمة؛ مقصد غير شرعي، وماذا ننفعا أن يحسن الناس بنا الظن، ورياح الفرقة والضلال تهب على صفوفنا، ونحن قادرون على إنقاذ ما أمكن، فنترك الأمر على ما هو عليه؛ لنفرّ من شماتة الأعداء!!

إن هذه العاطفة القائمة على اللطفة: لا تُربي أحداً؛ لأنها مخالفة لمنهج السلف: فهل غاب عنا موقف علي — ﷺ — ممن خالفه، وشذ عنه من الصف؟ وكذا موقف الأئمة من أحدث في الدين؟! وموقف شيخ الإسلام ابن تيمية — رحمه الله — من متعصبة المذاهب؟! والمخالفون اليوم — وإن كانوا من أهل السنة بأعيانهم، لا بطريقتهم!! — إلا أنهم سلكوا مسلك أهل البدع في تمزيق الصفوف بسبب مسائل اجتهادية، مع أن الحق — في أكثر الأحوال — معنا، وليس معهم، كما أنهم امتحنوا الناس بمقالات خفية محدثة، وبقادتهم، وبأشخاص مغمورين، فمن وافقهم على مدحهم أو ذمهم؛ رفعوه، ومن خالفهم؛ رموه بالمروق من السنة، وسعوا في هجره، والافتراء عليه بما لم يدُرْ بخَلْدِهِ، كما سيأتي — إن شاء الله — مفصلاً!!

ولقد حذر السلف من مقالة حماد بن أبي سليمان وذر بن عبد الله المرهبي — على علمهما — عندما تكلموا بالإرجاء، وحذروا من مقالة يعقوب بن شيبة وداود بن علي — على علمهما — عندما تكلموا بالوقف في القرآن، ولم يقل أحد: إن هذا يؤدي إلى شماتة الأعداء، مع أنه لم يبلغنا أن هؤلاء فعلوا ما فعله الشيخ ربيع وحزبه من إثارة الفتن في الصف السلفي، وهجر مخالفهم، وهجر من لم يهجره، وهجر من لم يهجر من لم يهجره، وتبديع من لم يبدع مخالفهم، وتبديع من لم يبدع من لم يبدع من بدعوه، بل التبديع بمجرد من توقف في تبديعه... إلخ ما سيأتي في هذا الكتاب — إن شاء الله تعالى —.

إن الرد على المخالف — مع مراعاة الضوابط العلمية، والحال والمآل — من منهج أهل السنة والجماعة، ولما سلكت هذا المسلك؛ كسر الله — من فضله وجوده — شوكة هذا الفكر، وأسأل الله أن يزيل ما بقي منه.

فإذا سلكننا هذا المسلك؛ فلا يهمننا رضي أو سخط الأعداء، فإنهم لا يزالون
ساحطين، والله — وَعَلَيْكَ — يقول: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾
وصدق من قال:

الله يعلم أنا لا نحبكم ولا نلومكم إن لم تحبونا

ه — ومما يؤسف له: أن بعض هؤلاء العاطفيين، إذا طعن فيهم أحد؛ كالوا
له الصاع صاعين، ولم يقفوا عند الضوابط التي وفقني الله — وَعَلَيْكَ — إلى مراعاتها!!
فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

(تنبيه) في ردي على الشيخ ربيع سلكت — في الغالب — طريقة نقل كلامه
بلفظه من كتاب، أو شريط، حتى وإن كان فيه لحن، وباللغة العامية، دون تقويم لذلك
— في الجملة — مع أنه كان يقرأ كلامي، ويفهم منه ما أراد، ثم يُقَوِّلني ما لم أفل، ثم
يتخذ له خصماً غير موجود، وينسب إليه عقائد ومقالات لم تُدرِّ بِخَلْدِهِ، ولا يحتملها
كلامه، ثم ينبري للرد على ذلك دون نقل لكلامي!!! وقد خالف بذلك طريقة العقلاء
— فضلاً عن العلماء — وقد بينت ذلك كله في مواضعه، والله الحمد والمنة.

أسأل الله سبحانه أن يجعل هذا العمل كله خالصاً، ولمنهج السلف ناصراً،
ويغفر لي زلتي، وخطئي، وعمدي، وكل ذلك عندي، وأن يجعل هذا العلم حجاً بآلي
من سخط الدنيا، ووحشة القبر، وعذاب الآخرة، وإن يثبت به قلبي، ويرفع به ذكري،
ويشرح به صدري، ويسر به أمري، ويحفظ به ديني ودنياي، ومعاشي ومعادي،
ويغفر به لي، ولوالدي، وأهلي، وذريتي، وأحبي، إنه أكرم مسؤول، وأعظم مأمول،
وهو حسبنا ونعم الوكيل، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً
مزيداً إلى يوم الدين.

كتبه الفقير إلى عفو ربه، الغني بعونه ومدده

أبو الحسن مصطفى ابن إسماعيل السليمانى

وكان ذلك في مدينة الرياض

الدفاع عن أهل الاتباع
— حرسها الله وجميع المسلمين —
في ١٩ رمضان ١٤٢٤هـ

الرسالة الأولى

**قطع اللجاج
بالرد على من طعن
في السراج الوهاج**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي بيده قلوب العباد يُصِرُّهَا كَيْفَ يَشَاءُ، فَمِنْهَا الْمُسْتَوْرُ الْمُعَافَى وَمِنْهَا الْمُمْتَحَنُ بِالْإِبْتِلَاءِ، يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ وَيُعِزُّ وَيُذِلُّ وَيُدْفَعُ عَنِ أَوْلِيَائِهِ أَسْبَابَ الْخِزْيِ وَالشَّقَاءِ، وَيَنْصُرُ مَنْ نَصْرَهُ وَإِنْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ مَنْ فِي أَقْطَارِهَا وَأَجْلَبُوا عَلَيْهِ بِكُلِّ كَيْدٍ وَدِهَاءٍ .

وأشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له، قيوم الأرض والسماء، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، الداعي إلى المحجة البيضاء، تَرَكْنَا عَلَى سَبِيلِ الرُّشْدِ، فَلَا يَزِيغُ عَنْهُ إِلَّا مَنْ حُرِمَ الثَّبَاتِ وَكَانَ مِمَّنْ أَفْتَدْتَهُمْ هَوَاءً، فَاللَّهُمَّ اجْزِهِ عَنَا خَيْرَ مَا جَازَيْتَ نَبِيًّا عَنْ قَوْمِهِ، وَرَسُولًا عَنْ أُمَّتِهِ، جِزَاءَ مَا حَذَّرَ وَأَنْذَرَ، حَتَّى أَفَاءَ إِلَى الْحَقِّ مِنْ أَفَاءٍ، وَاشْرَحْ صُدُورَنَا لِلاتِّبَاعِ الصَّادِقِ، وَإِنْ تَكَالَبَتْ عَلَيْنَا الْخُصُومُ وَالْأَعْدَاءُ، وَادْفَعْ عَنَا كَيْدَ الْكَائِدِينَ، يَا مَنْ لَا يَذِلُّ وَلِيَّهُ، وَلَا يَعْزُّ عَدُوَّهُ، يَا مَنْ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ وَيَجِيبُ الْمُلْحِينَ عَلَيْهِ فِي الدُّعَاءِ، أَمَا بَعْدُ:

فَإِنَّ الْإِبْتِلَاءَ سُنَّةٌ فِي هَذَا الدِّينِ، لَا يَكَادُ يَسْلَمُ مِنْهُ مَنْ أَقْبَلَ عَلَى اللَّهِ بِصِدْقٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴾ [٢] وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكٰذِبِينَ ﴿٣﴾ [العنكبوت: ٢-٣]، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَكُونَ مِنَ الْكَٰذِبِينَ، وَنَسْأَلُهُ بِمَنْهَ وَكِرْمِهِ وَجُودِهِ أَنْ يَنْزِلَنَا مَنَازِلَ الصِّدِّيقِينَ.

والفتن التي يتعرّض لها المسلم كثيرة، وكثيرة جداً في يومه: نهاره وليله، لكن أشد ذلك على صاحب الحق، أن تكون الفتنة من أقوام كان الظنُّ فيهم أنهم هم الأنصار على الحق، والأعوان على عناء الطريق، لكن الله

الدفاع عن أهل الاتباع عزوجل هو الذي بيده الخير؛ فيرفع ويخفض ، ويُعز ويُدل ، ويُعين ويخذل، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، وصدق من قال في مثل هذا الموضوع:

ظننتُ بهم ظناً جميلاً فخيَّبوا
وَصَدَّقَ أَيضاً من قال:

وإخوان حسبتهمو دروعاً
فكانوها ولكن للأعادي
وخلئهمُ سهاماً صائباتٍ
فكانوها ولكن في فؤادي
وقالوا قد صفت منا قلوب
فقد صدقوا ولكن من ودادي

ولقد شاع وذاع في هذه الأيام نبأ تلك الحملة الشرسة والهجمة العاتية، التي يقودها الشيخ ربيع بن هادي المدخلي -هداه الله - يقودها ضدي بلا هوادة، وشعار هذه الحملة: التهويل، وتحميل الكلام ما لا يحتمل، والأحكام العجيبة التي لا تمتُّ للعلم والورع بصلة، والجرأة على إطلاق أشد عبارات التجريح بدون سبب، وتهيج الأحداث وذوي الأغراض الغامضة والساقطة على المخالف، وزرع حنظل الفرقة والتهاجر بين أهل هذه الدعوة، وامتحان الأشخاص بأمور مُحدثةٍ ابتدعوها من عند أنفسهم، فصرفوا الدعوة عن منهجها العتيق، وفتحوا باب الوقوع في الأعراض، بل والوقوع - أحياناً - في حماة التكفير، كل هذا وغيره بدعوى الغيرة على السنة، والدفاع عن منهج السلف، والانتصار لعقيدة الفرقة الناجية!!!

ولو نظر عاقل في حال كثير ممن ولجوا في خضم هذه الفتن، وكانوا من حطام وصرعى هذه المحن، وتأمل شيئاً يسيراً من حالهم وقالهم؛ لرأى الفارق الواسع، والبون الشاسع، بين دعوة السلف وأتباعهم اليوم، وبين هؤلاء الذين يصدق على كثير منهم قول القائل:

وكلُّ يدَّعي وَصَلاً بِلَيْلَى
وليلَى لا تُقرُّ لَهُمُ بِذَاكَ

ولولا أن البيئة على المدعي، ولولا أن الساحة السلفية قد وفق الله الكثير من أبنائها إلى معرفة العلم وأصوله، وضوابط الحوار، ومعالم الأبحاث العلمية، ولولا أن هناك بقايا خير تنصر الدليل، وتدفع به في نحر المخالف الدليل، وترد الخطأ، وإن كان قائله عظيماً مبعجلاً، وتقبل الحق، وإن كان

قائله تافهاً سهلاً، لولا أن الله عزوجل قد أبقي بقايا الخير هذه؛ لَسَرَتْ هذه الحملة العاطلة، في الصفوف كالنار في الهشيم، ولسأبت هذه العبارات الفجة، والأحكام المعوجّة، عقول الكثير من الباحثين عن الحق، ولكن الله سلّم، فله الحمد، وله الثناء الحسن، على نصره وتأييده لي وإخواني بالحق وبالمؤمنين، كما قال سبحانه لنبيه ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي آتَاكَ بِخَبْرِهِ وَيَا الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٢].

وعلى كل حال: فليس من ديننا أن نُلْزِم أنفسنا أو غيرنا، بقول أحد لا نخرج عن قوله كائناً من كان، إلا رسول الله ﷺ، وإجماع مجتهدي الأمة، وقد أخذ الله الميثاق على أهل العلم أن يقولوا الحق، ولا يخشوا في الله لومة لائم، وأن يثبتوا على الحق، وإن خذلهم الناس، وهذا ابن الوزير - رحمه الله - يقول في «العواصم والقواصم» (٢٢٣/١): «ولو أن العلماء ﷺ تركوا الذبّ عن الحق، خوفاً من كلام الخلق؛ لكانوا قد أضاعوا كثيراً، وخافوا حقيراً» اهـ.

ولقد سكتُ كثيراً - مع ما سمعت من البهتان، والتقول عليّ بما لم أقل، بل بما لم يدر بخَلْدِي يوماً من الأيام - وكنت إذا قرأتُ شيئاً مما كتبه الشيخ ربيع - هداه الله - وهو يغوص في ضميري، ويستقرئ سريرتي، ويدعي أنني ما قلت كذا إلا وأقصد من وراء هذا القول كذا وكذا!! فلما وقفت على بعض كلامه هذا، رأيت كأنه يتكلم عن أبي حسن آخر؛ لأنه يخلص في النهاية عني بعقيدة أو قصدٍ أو طريقة. لم يَدُرْ منها بخَلْدِي شيء!!

وما كنت لأردّ على مثل هذه الأمور، إلا أن الشيخ ربيعاً - أصلحه الله - أراد أن يظهر للناس أن سبب الخلاف معه ما أسماه بـ: «مسائل عقديّة ومنهجية»، يدّعي أنني خالفت بها منهج السلف، وأنني بها أصبحت من أهل الأهواء - عنده!!- بل ادّعى أنني أشر أهل البدع على وجه الأرض!!! وهذه دعوى متوقعة من الشيخ - هداه الله - ولستُ أول من رماه بذلك، وأرجو أن أكون آخر من يُرمَى بهذه الفرى، وصدق الله القائل: ﴿وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾ [النساء: ١١٣]، والله المستعان.

والحق: أن الشيخ - أصلحه الله - يعلم أن هذه المسائل التي ذهب يبحث

الدفاع عن أهل الاتباع

ويفتشُ عنها في خبايا كتبي وأشرطتي - أو أمرَ غيرهَ بذلك - عسى أن يظفر بما يشنع به عليّ؛ ليست هي سبب هذه الفتنة: إنما سبب هذه الفتنة أنني أريد أن أعبد الله عزوجل بما شرع، وبمقتضى منهج سلف الأمة، وما أدركنا عليه علماءنا القائمين بهذا المنهج المبارك في هذا العصر، إلا أن الشيخ - هداه الله- لا يهدأ له بال، ولا يَقْرُ له قرار؛ إذا وجد طالب علم يخالفه ولو بالدليل، أوفيتي بمقتضى الحق الذي يعلمه - وإن خالف الشيخ ربيعاً أو وافقه- فلم يتعبدنا الله عزوجل بقول الشيخ ربيع ولا غيره، بل لا بد من عَرْض هذا كله منه ومن غيره على الميزان الشرعي الأصيل؛ فَيَقْبَل الحق ويُرد الباطل الدخيل.

كل هذا أثار حفيظة الشيخ ربيع - هداه الله - وبَيَّت النية لهذه الحملة، التي كانت سبب خير - والله الحمد- فقد عرف الكثير من طلبة العلم أن أكثر ما كتبه الشيخ - أصلحه الله- من رسائل وأدلة، أنها بعيدة عن موضع النزاع، وأن منها ما هو حجة لي لا عليّ؛ ولذلك فقد توالى الردود على الشيخ - ومن جرى مجراه - من طلبة العلم في كل مكان، حتى رَدَّ من رَدَّ عليه مِمَّنْ لا أعرف اسمه ولا بلده، والحق أحق أن يتبع، ولقد كنت أحب الاكتفاء بذلك، لولا إلحاح بعض المحبين للسنة -ولا أزكيهم على الله تعالى- بأن أرد أنا بنفسى، فصاحب البيت أدرى بما فيه.

واعلم أن تقليد الرجال والتعصب لهم - ولا سيما في مثل هذه المواضع - من علامة الخذلان، ولا يُوقَّف للبحث عن الحق بدليله، والاستئناس بالحجج والبراهين؛ إلا أهل النفوس الزكية، والهمم العلية، أما من قنع بالتعصب لفلان أو لفلان، والانتصار له كيفما كان؛ فهذا نقول فيه كما قال ابن الوزير في «العواصم والقواصم» (٢٢٤/١): «فإن العلاج لترقيق طبعه الجامد، هو الضرب في الحديد البارد، ولذلك أمر الله بالإعراض عن الجاهلين، ومدح به عباده الصالحين» . اهـ.

وقد قال شيخ الإسلام - كما في «مجموع الفتاوى» (٢٠/٩٦٤) - : «وليس لأحد أن ينصب للأمة شخصاً يدعو إلى طريقته، ويوالي ويعادي عليها، غير كلام الله ورسوله، وما اجتمعت عليه الأمة، بل هذا من فعل أهل البدع، الذين ينصبون لهم شخصاً أو كلاماً يفرِّقون به بين الأمة، يُوالون به - على ذلك الكلام، أو تلك النسبة

- ويعادون «أهـ.

وإني لأبرأ إلى الله عزوجل من صنيع من وقع في مثل ذلك، تعصباً لي ، وانتصاراً لقول خالفت فيه سبيل الهدى، بل عليه أن يرمى بخطي عرض الحائط، ويتبع الحق على أي حال كان.

أرجع فأقول: لقد نفعني الله عزوجل بانتقادات الشيخ ربيع وغيره؛ لأنني -والله الحمد- قد وطمّنت نفسي على قبول الحق، من أي رجل كان، فما كان من كلام المنتقدين من حق؛ قبلته، وحمدت الله عليه، وشكرتهم، وما كان من باطل؛ رددته، وأقمت الحجة في الرد عليه، ولا أتجاوز الحد معهم .

ولذلك: فلو كان أحد يُشكر على سوء فعله؛ لشكرت من بذلوا جهدهم للتشهير بي؛ فإن الله عزوجل قد نفعني بما أجلبوا به ضدي، وصدق الله القائل: ﴿ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَنَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ١٩] ، والقائل سبحانه وتعالى: ﴿ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ [النور: ١١].

ولذلك: فقد عزمْتُ على الرد العلمي - إن شاء الله تعالى - على ما كتبه الشيخ ربيع - هداه الله- من مسائل علمية؛ نصحاً له، ودرءاً للشبهات الخطافة عن القلوب الضعيفة، ومن قصد الله في ذلك؛ فهذا من الجهاد في سبيل الله، وإن تخلل ذلك ما يكدر صفوه -فإن النفس أمارة بالسوء، وما أبرئ نفسي- فأسأل الله العفو والعافية.

وأحب أن أنقل - في هذا الموضع - كلام ابن الوزير -رحمه الله- وقد عزم على الرد على بعض الرسائل من المخالفين؛ فإن فيه اعتذاراً لي عما يقع في كلامي من الخطأ، فقد قال -رحمه الله- في «العواصم» (١/ ٢٢٣ - ٢٢٤):

«وقد قصدت وجه الله تعالى في الذب عن السنة النبوية، والقواعد الدينية، وليس يضرني وقوف أهل المعرفة على ما لي من التقصير، ومعرفتهم أن باعي في هذا الميدان قصير؛ لاعترافي أنني لست من نقاد هذا الشأن، وإقاراري أنني لست من فرسان هذا الميدان، لكنني لم أجد من الأصحاب من يتصدى لجواب هذه الرسالة، لما يجر إليه

الدفاع عن أهل الاتباع

ذلك من القالة، فتصدتُ لذلك من غير إحسان ولا إعجاب، ومن غُدم الماء تيمم التراب، عالمًا بأني لو كنت باري قوسها ونباها، وعنترة فوارسها ونزاها؛ فلا يخلو كلامي من الخطأ عند الانتقاد، ولا يصفو جوايي من الغلط عند النقاد، والكلام الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه: هو كلام الله في كتابه العزيز الكريم، وكلام من شهد بعصمته الذكر الحكيم، وكل كلام بعد ذلك فله خطأ وصواب، وقشر ولباب، ولو أن العلماء -رضي الله عنهم- تركوا الذب عن الحق، خوفًا من كلام الخلق؛ لكانوا قد أضاعوا كثيرًا، وخافوا حقيرًا، ومن قصد وجه الله تعالى في عمل من أعمال البر والتقوى؛ لم يحسن منه أن يتركه لما يجوز عليه في ذلك من الخطأ، وأقصى ما يُخاف أن يكلَّ حسامه في معترك المناظرة وينبو، وبعثر جواده في مجال المجادلة ويكبو، فالأمر في ذلك قريب: إن أخطأ فمن ذا الذي عُصم؟! وإن خُطئ؛ فمن الذي ما وُصِم؟! والقاصد لوجه الله لا يخاف أن يُنتقد عليه خلل في كلامه، ولا يهاب أن يُدلَّ على بطلان قوله، بل يجب الحق من حيث أتاه، ويقبل الهدى ممن أهداه، بل المخاشنة بالحق والنصيحة، أحب إليه من المداهنة على الأقوال القبيحة، وصديقك من أصدقك، لا من صدقك، وفي نوابغ الكلم، وبدائع الحكم: عليك بمن يُنذر الإبسال والإبلاس، وإياك بمن يقول: لا باس، ولا تاس، فإن وقف على كلامي ذكي لا يستقويه، أو جاف يسخر منه ويستزريه؛ فالأولى بالذكي أن يخفض لي جناح الذل من الرحمة، ويشكر الله على أن فضله عليّ بالحكمة، وأما الآخر الزاري، وزند الجهالة الواري، فإن العلاج لترقيق طبعه الجامد؛ هو الضرب في الحديد البارد، ولذلك أمر الله بالإعراض عن الجاهلين، ومدح به عباده الصالحين». اهـ

فإذا كان هذا كلام ابن الوزير، وهو الفارس المغوار، وحامي الذمار؛ فما ظنك بمن بضاعته مزجاة، وقد ضعفت عن حمل الحق قواه؟!!

وقبل الشروع في المقصود - إن شاء الله تعالى - أذكر عدة تنبيهات:

الأول: أنني إذ أَرُدُّ على الشيخ ربيع - أصلحه الله - فليس معنى ذلك أنني أنسى جهوده السابقة في نصرته الحق - قلَّت أو كثرت -، إنما أَرُد عليه - فقط - فيما أعتقد أنه أخطأ فيه، لا فيما أصاب فيه، فإن ما أصاب فيه جزء من دعوتنا، ننافح عنه - وإن تخلى عنه الشيخ ربيع يومًا من الأيام -، لأننا نصر -بالقصد الأول- الحق، لا الشيخ ربيعًا، وليس المقصود من ردِّي الانتصار لنفسي، مع أنني لو فعلت - دون تجاوز - لما كنت ظالمًا؛ لأن الشيخ قد ظلمني بما قد ملأ نَبْؤُهُ السهل والجبل، إلا أن الله عزوجل خير

المظلوم، وأرشده إلى التي هي أحسن، فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ
الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ﴾ [٣٦] وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ
عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿٤١﴾ وَلَمَنْ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا
عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي
الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ
ذَلِكَ لَمَنْ عَزَمَ الْأُمُورِ ﴿٤٣﴾ [الشورى: ٣٩-٤٣]؛ فاخترت -ولله الحمد- العفو
والصفح.

ولولا أن الشيخ -أصلحه الله- أوهم بعض الناس أن الدافع والحامل
لهجومه على مسائل علمية؛ لما اشتغلت بذلك، ولكن من باب قوله ﷺ: «إِنَّمَا
صِفَةٌ»، شرعت في هذا الجواب وغيره -إن شاء الله تعالى-.

فلا يشمتنَّ حاسد بهذا الرد، قائلًا: دَعُهُمْ يَأْكُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا!! فإن ذلك
يدل على سفه في عقله؛ فإن الواجب عليه أن يتأمل في كلام الطرفين،
ويشهد للحسنة بأنها حسنة، وعلى السيئة بأنها سيئة، وينصر صاحب الحق،
ويردع المبطل -إن استطاع- فإن لم يفعل، فقد نادى على نفسه بمخالفة التي
هي أقوم.

وكذلك: فلا يجازف متهور، فَيُرْمِي بما يُسَوِّد وجهه في الدارين؛ فإني
لا أبالي بذلك -ولله الحمد- كما لا يطمع متربص في دعوتنا؛ فنحن قوم نحب
الدليل، وإن خالف من خالف، ونسأل الله الثبات والصدق في ذلك.

وإن من سوء الظن بطلاب العلم، أن يظن أحد أن الاختلاف مع الشيخ
ربيع -هداني الله وإياه- معناه: أننا نتركه ونذهب إلى دعوة فلان، أو الجماعة
الفلانية المعادية له، سواء كانت على الحق، أو على الباطل!!!

ألا فليعلم أننا خالفناه بالدليل، لا بالهوى؛ وذلك لما رأينا انحرافاً منه عن
منهج السلف في عدة مواضع، ولما رأينا غلواً وإسرافاً في كثير من الأحكام
على السني قبل المبتدع!! وعندما رأينا ظاهرة التبديع والتضليل تسير في
صفوفنا كالنار في الهشيم، فمزقت صفوفنا، وأوهت أركاننا، وأشمتت فينا
خصومنا.

عند ذلك: أنكر كثير من عُقلاء طلاب العلم في كل مكان هذا المنكر، وصاحوا بالأخذ على يد من يمس هذا المنهج السلفي الصافي بما يكدر صفوه - وإن كان هناك من يزعم أن الدافع للشيخ غيرة وإخلاص - فهذا لا يكفي وحده، بل لابد من الاتباع الصحيح، مع الإخلاص والصدق.

أما الفرق المخالفة لنا - من قبل وحتى الآن - فموقفنا من الفرق المفارقة لمنهج أهل السنة والجماعة: النصح، فإن استجابت؛ وإلا فالتحذير منها - على تفاصيل معروفة، ستظهر بأدلتها في هذا الكتاب وغيره إن شاء الله تعالى - وأما ما كان من الجماعات في دائرة السنة والجماعة: فموقفنا منها: النصح فيما خالفوا فيه الشرع، وإن احتاج الأمر إلى التحذير من أعمالهم أو أعيانهم، وكانت المصلحة الشرعية في ذلك أعظم؛ فعلنا، وأما مسألة التعاون مع المخالفين جميعاً على البر والتقوى؛ فنحن نمدّ أيدينا لذلك، ولكن هذا كله حسب الضوابط المعروفة عند أهل العلم.

فلا يطمع أحد في نصرتنا الباطل، كما لا يبأس أحد - إن شاء الله تعالى - من تعاملنا معه بعدل وإنصاف - كما أمرنا الله عزوجل - ومن قبولنا الحق منه؛ وإن احمرت أنوف الغلاة، كما لا يبأس أحد من تعاوننا معه على البر والتقوى حسب الشروط المعروفة عند أهل العلم، وإن سمي ذلك أهل الغلو تمييزاً ومروفاً من السنة، فالحق أحق ما يقال، وأحق أن يتبع.

فعلى جميع العقلاء المنصفين، المحبين للحجة والبراهين، والمؤثرين للسنة على مجرد.. الأقاويل: أن يتقوا الله في هذه الدعوة، وأن يقدموا الحق على مجرد الولاءات الحزبية الضيقة، وأن يلزموا الجادة التي تركنا عليها رسول الله ﷺ، وأن يوحدوا جهودهم على نهج السلف، وأن يلزموا غرز أهل العلم في الحق، وأن ينظروا في المسائل الخلافية نظرة صدق وتجرد، فما أحوج الأمة لذلك!

ونحن - والله - لا ندّعي لأنفسنا ولا لعلمائنا العصمة، بل نعتقد أن ما نحن عليه هو الحق، ومن أظهر لنا دليلاً على خلاف شيء من كلامنا؛ فخبنا وخسرنا إن لم نرجع إليه، كما أننا نوقن بأن من المخالفين من هو أكثر علمًا وصدقًا من كثير منا، لكن نرى خطأه في هذه الأمور التي ننكرها، وأن ما عنده من العلم والصدق؛ لا يسوغ اتباعه على خطئه - على تفاصيل في ذلك

ألا فلنرجع جميعًا - بصدق لا بمكرٍ ودهاء - إلى قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَحْتَلِفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ [الشورى: ١٠]، لا إلى معايير حزبية، وموازن خلفية، والله المستعان.

الثاني: لقد قرأت رسالة من الشيخ عبيد الجابري -أصلحه الله - نُشِرَتْ في شبكة «الإنترنت»، وذكر فيها أنه موافق للشيخ ربيع في كل شيء من انتقاداته عليّ، ومنها انتقاداته على كتابي «السراج الوهاج» !!

وقد كان بودّي أن يتأني الشيخ عبيد -أصلحه الله- حتى يطلع على الأمر من جميع جوانبه، ويسمع مني جوابي على هذه الانتقادات، ولاسيما وقد صارت بيني وبينه - مع جماعة آخرين- مجالس وأمور!!

ولقد كان للشيخ عبيد سعة من أمره، لكن كل شيء بيد الله عزوجل، فلم يسمع الشيخ جوابًا مني، وكذلك لم يقابل كتابي «السراج الوهاج» على تلك الانتقادات -فيما يظهر- ولو فعل، لظهر له أن المطبوع سالم من هذه التهاويل - هذا لو سلّم بأنها انتقادات جوهرية - فماذا أقول بعد ذلك للشيخ عبيد الجابري في هذا الأمر؟! فغفر الله لنا وله!!

وعلى كل حال: فما دام الشيخُ عبيدٌ قد أظهر موافقته؛ فهذه الأجوبة العلمية، أرجو أن تتوخَّ ركابها بساحته، وهي جواب عليه وعلى كل من وافق الشيخ ربيعًا في ذلك، فإن كان عندهم جواب على ذلك؛ فَحَيَّهَلاً بِالْحَقِّ ممن كان، وإلا فأذكّرهم بقول الله تعالى: ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١].

الثالث: أنصح نفسي وإخواني طلبة العلم: أن يردوا ردودًا علمية على من خالف، وألا يتأثروا بأسلوب الشباب الغلاة الذين سلكوا مسلك السوقة أو السّفلة، فكل إناء بما فيه ينضح، ولا يتأثروا بأسلوب الشيخ ربيع الذي يطعن في النيات بلا دليل ولا روية!! والفتن تنتهي مهما طالت، فإياكم وكل ما يُعْتَدَر منه، ولا تأمروا الناس بالبر وتَنَسُّوا أنفسكم، واستصحبوا الرفق الذي يدفع الله به عنكم حظوظ النفس، ويعينكم على إصابة الحق، ويقطع حجة الخصم، وأدوا للناس من أنفسكم ما تحبون أن يُعطى إليكم من حقوق، واثبتوا

الدفاع عن أهل الاتباع
على الحق بعلم وحلم، وإياكم أن يطمع فيكم المبطلون، وصدق من

قال:

ولا أَلِينُ لغيرِ الحَقِّ أَقْبَلُهُ حَتَّى يَلِينَ لِضِرْسِ الماضِغِ الحَجَرِ

الرابع: سيجد القارئ الكريم في هذا الجواب -إن شاء الله تعالى- نقلي لكلام الشيخ - هداة الله- برؤمته في الغالب-، ثم تعليقي عليه، وذلك بخلاف صنيع الشيخ -سلمه الله- معي، فإنه يقرأ كلامي، ويفهم منه شيئاً ما، ثم يُعَنُون له من عند نفسه، دون أن ينقل نص كلامي، لينظر فيه القارئ، ثم يُنظر بعد ذلك، هل سيوافقُ الشيخُ على فهمه من العلماء وطلاب العلم، أم لا؟ وصنيع الشيخ هذا، قد ظهر فيما أسماه بـ «جناية أبي الحسن على الأصول السلفية»!! وغيره من رسائله، ولما عوفي من ذلك في بعض المواضع من بعض رسائله، انكشف غلظه لكثير من الناس؛ فأسأل الله لي وله الهداية والعافية من كل سوء ومكروه.

الخامس: سميت هذا الجواب بـ: «قطع اللجاج، بالرد على من طعن في السراج الوهاج»؛ فأسأل الله أن ينفعني به حياً وميتاً، وأن يجزي إخواني المساعدين لي في ذلك خيراً كثيراً، وأن يزيد به صاحب الحق بصيرة وعزيمة، وأن يهدي به الباحثين عن الهدى، المعرضين عن سبل الردى، وأن يدفع به كيد الكائدين، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وهذا أوان الشروع في الرد على كتاب الشيخ ربيع الذي أسماه: بـ«انتقاد عقدي ومنهجي، لكتاب السراج الوهاج»، وبالله تعالى أتأيد، ومنه أستمد الهدى والسداد:

الانتقاد الأول:

قول الشيخ - هداة الله - في (ص ٢) من «الانتقاد» - وقد نقل بعض كلامي من أشرطتي «القول الأمين، في صد العدوان المبين» بأن كتابي «السراج الوهاج» قد أقره كبار أهل العلم - ثم قال: «ومن جملة المآخذ عليه: كثرة الإشادة بكتابه: «السراج الوهاج» والادعاء المنكر أن العلماء قد أقروه، ودعا السلفيين - يعني الشيخ ربيع بذلك: نفسه ومن على شاكلته - إلى تأليف مثله، أو إلى تأليف كتاب يبرزون فيه عقائدهم، أو كما قال، ودعاهم إلى انتقاده، وكأنه يشعر بأنهم لا يستطيعون ذلك؛ لجلالة هذا الكتاب، وخلوه من الأخطاء». اهـ.

والجواب على هذا الانتقاد من وجوه:

١ - أن إقرار العلماء لكتابي، بعد الاستفادة من ملاحظاتهم -و الله الحمد- ليس ادعاءً منكراً، كما سيظهر ذلك بجلاء -إن شاء الله تعالى- للقارئ الكريم، بعد وقوفه على ملاحظات أهل العلم، من خلال رسائلهم الموجهة إليّ من فضيلتهم.

٢ - أنني عندما أذكر إقرار كبار أهل العلم القائمين بالسنة في هذا العصر لكتابي؛ ليس ذلك من باب كثرة الإشادة، والفخر بالباطل، إنما هو رد على الغلاة المسرفين في الجرح، والذين يصرحون باتهامي بالزندقة والخروج من السنة - متأثرين في ذلك بأسلوب وأحكام الشيخ ربيع - فإن أجبتُ ودافعتُ عن نفسي، بأن كتابي الذي أقره أهل العلم، يدل على بطلان اقتراءات هؤلاء الغلاة؛ انتقد كلامي هذا الشيخ - هداة الله- وسماه: كثرة إشادة وادعاءً منكراً، وإن سكتُ؛ قالوا: لماذا لا ترد لو كنت صاحب حق؟! فأين العدل؟! وأين الحكم بالقسط من هؤلاء القوم!؟

٣ - أنني لم أشعر بأن السلفيين - أو غيرهم - لا يستطيعون أن يجدوا خللاً في كتابي - فضلاً عن ادعائي ذلك- فما من كتاب إلا وهو مُعرَّض للانتقاد، إلا كتاب ربنا عزوجل، فلا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ولقد سبق قبل قليل نقلي لكلام العلامة ابن الوزير في ذلك؛ بل لو أعدتُ النظر في كتابي، لتمنيت أني زدت فيه كذا، أو عدلت فيه كذا، وهذا شأن البشر المجردين من العصمة، فمن أين للشيخ ربيع الدليل على دعواه الجريئة هذه؟!؟

ثم ألم يذكر الشيخ نفسه في حاشية هذه الصفحة برقم (٣) أنني دعوت المخالفين للاطلاع على كتابي، وبيان أخطائي في كتابي: فإن وافقوني، فلماذا يعترضون عليّ، ويرمونني بالقبائح ظلماً وزوراً؟! وإن خالفوني - وكان قولهم باطلاً- رُدَّ ذلك عليهم، وإن كان انتقادهم حقاً؛ نُظر فيه: هل أخرج بهذا الخطأ من أهل السنة، أم أنه خطأ يسير!؟

وهذا نص قولي حسب ما نقله الشيخ؛ لتعرف مدى تحامل هذا الرجل،

فقد نقل عني أنني قلت: «... وإن خالفوا؛ فلينشروا، لنعرف من معهم من العلماء على قولهم، وإن خالفوا شيئاً دون شيء؛ فيُنظر: أصابوا، أم أخطؤوا: فإن أخطؤوا، فلا وزن لهذا الكلام، وإن أصابوا؛ ننظر مرة أخرى: ما حدود الخطأ الذي أنا أخطأت فيه: هل هذا الخطأ يوجب الإخراج من السنة، أم لا؟». اهـ.

قلت: فأعرضُ هذا الكلام على أهل الإنصاف والتجرد لله عزوجل: هل يفهم من هذا أنني أشعر بأن المخالفين لا يستطيعون انتقاد كتابي، لجلالة هذا الكتاب، وخلوّه من الأخطاء، أم أنه التهويل والحرص على رمي المخالف بدون دليل؟!!

٤ - الشيخ نفسه - هداني الله وإياه - رد على كثير من مخالفه بمثل هذا الكلام الذي ينكره عليّ الآن!! فقال في رده على الشيخ عدنان عرعور: « إن كني مُحكِّمة، قد اطع عليها العلماء، وأقروها». وانظر ما قاله الشيخ -أصلحه الله- في «انقضاء الشهب السلفية» (ص ١٤٦) توزيع مكتبة دار الحديث برأس الخيمة، بل صرح بما هو أشنع من ذلك في بعض أشرطته، فذكر أن الحل بينه وبين الشيخ عدنان: أن يُوقَّع الشيخ عدنان راضياً بما في كتبه، وتنتهي المشكلة!!

وكثيراً ما يردد الشيخ ربيع كلمة محدث العصر شيخنا الألباني -رحمة الله عليه- بأنه اطع على كتاباته، ولم يخالفه في الناحية العلمية، وإن خالفه في أسلوبه، وكذلك ينقل هذا عن غير شيخنا الألباني - رحمه الله- مع ما في كتب الشيخ - هداه الله - من مخالفات كثيرة لم يطلع عليها شيخنا الألباني ولا غيره ممن مدح الشيخ ربيعاً ، إلا أن تفصيل ذلك له مقام آخر- إن شاء الله تعالى - ولا يلزم من هذا الكلام عن المشايخ؛ أنهم اطلعوا على كل كتبه، حتى يدعى إطلاق الموافقة.

ومع ذلك: فالشيخ ما زال ينشر - بين جلسائه، وفي أشرطته وكتبه - تزكية العلماء له!! فهل يجوز له ذلك، ويحرمُ على غيره؟! وهل إذا فعل الشيخ هذا؛ كان ذلك من باب الدفاع عن الحق، والانتصار لمنهج السلف، ودحض حجة خصومه، فإذا فعله غيره - وهو في ذلك محق - فهو من الإشادة بالباطل، والادعاء المنكر، والتلبيس والإيهام على الخلق؟! هل نسيت أيها الرجل قول الله عز وجل: ﴿ وَيَلِّمُ الْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى

النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴿٢﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿٣﴾ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ﴿٤﴾ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥﴾ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٦﴾ ﴿المطففين: ١-٦﴾؟! والشيخ نفسه قد استدلل بهذه الآيات وبقوله تعالى: ﴿ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ﴿١٣٢﴾ ﴾ [الشعراء: ١٨٢] في رده على البرقاوي كما في «منهج الأنبياء» (ص ١٣) ط/مكتبة الفرقان سنة ١٤٢٠هـ، فسبحان من بيده قلوب العباد، يصرفها كيف يشاء!!

الانتقاد الثاني:

قول الشيخ - هداه الله- في (ص ٢): «وعلى غلاف هذا الكتاب ما يأتي: راجعه وقدم له جماعة من هيئة كبار العلماء وغيرهم، وكل هذا أو ذاك دعاية وترويج لكتاب قد يضر بالقراء، لأن كتاباً هذا حاله، قد يجعلهم يتصورون أنه قد جاوز القنطرة، فلا يُعلى عليه، «والناس كإبل مائة، لا تكاد تجد فيها راحلة»؛ كما قال رسول الله ﷺ، وبحكم أني قرأت الكتاب، وعرفت حقيقة حاله، وعرفت حقيقة موقف العلماء منه، تعين عليّ بيان حال هذا الكتاب، وحقيقة موقف العلماء منه، وهل قدموا لكتابه؟ وحقيقة هذا التقديم». اهـ.

قلتُ: والجواب على الشيخ - هداه الله - من وجوه - إن شاء الله تعالى -:

١ - هل يُسلم الشيخ ربيع -وفقه الله- بأن المشايخ المذكورين -جزاهم الله خيراً- لو اطلعوا على الكتاب، وفحصوه، وعملتُ بملاحظاتهم، أن الكتاب يكون بعد ذلك غير ضار لمن نظر فيه، أم أنه لا يُسلم بذلك؛ بحجة أنهم لا يعرفون في المنهج؟!:

فإن كان لا يُسلم بذلك: فهو معترض أيضاً على هؤلاء العلماء، متهم لهم -ولو من طرف خفي، أو بلازم قوله- بأنهم لا يفهمون عقيدة أهل السنة أو منهجهم الدعوي، وأنهم لا يفرقون بين دعوة أهل السنة ودعوة مخالفيهم، وأنهم ليسوا أهلاً لانتقاد أو مدح كتاب في هذا الباب!!

وأنا لا أحب أن يُظن بي أنني أعامل الشيخ - أصلحه الله- بأسلوبه، فأندخل في سريرته، وأقول: إنه يرى شيئاً من ذلك!! فأترك هذا لمن يعرف

الدفاع عن أهل الاتباع

كلامه في المجالس الخاصة، عندما يُسأل عن بعض هؤلاء العلماء، وغيرهم من كبار العلماء!!

وإن كان الشيخ يُسَلَّم بأن هؤلاء العلماء يدركون الميزان العلمي الذي يُميِّزُ به بين طريقة أهل السنة وغيرهم: فسأضع بين يدي القارئ كلام هؤلاء العلماء -إن شاء الله تعالى- لينظر هل انتقدوني في شيء يخل بعقيدة، أو بفهم لمنهج أهل السنة في الدعوة إلى الله تعالى، أم انتقدوني في مسائل شكلية؟! ولو سلمنا بأني لم آخذ بنصائحهم، وأبقيت كتابي على ما هو عليه؛ فهل تدل هذه الملاحظات على فساد معتقدي، أم لا؟

فكيف وقد أخذت بها، وتركت قولي لقولهم، ولم أطبع الكتاب إلا وقد زُيِّن بنصائحهم، ومن جملتهم الشيخ ربيع نفسه؟! وسيظهر -إن شاء الله تعالى- للقارئ المنصف هذا كله جلياً، وستظهر له المواضع التي لم آخذ فيها بقول الشيخ ربيع - هداة الله- هل كان يتعين عليّ أخذ كلامه، أم لا؟ وصدق من قال:

والدعاوى إن لم تُقيّموا عليها بيناتٍ أبناؤها أذعيا

٢ - من أين للشيخ - أصلحه الله- أنه عرف حقيقة موقف العلماء من كتابي؟! هل أرسلوا له نسخة من ملاحظاتهم؟! هل اتصل بهم، فأعلنوا براءتهم مما في الكتاب؟! هل سلّمْتُ له أنا نسخة من ذلك؟! أرجو من الشيخ -عافاه الله- أن يذكر سنده الحسني أو العلمي لهذه المعرفة؛ حتى أستفيد أنا وغيري منه في هذا الأمر.

فإن لم يكن معه شيء من ذلك؛ فليعلم القراء حقيقة هذا التشنيع، ومآل الظن السيئ الفظيع!! وحسب الشيخ أن يقول: «وبحكم أني قرأت الكتاب، وعرفت حقيقة حاله» فقط، لكن لا يردف ذلك بقوله: «وعرفت حقيقة موقف العلماء منه»، ثم أناقشه بعد ذلك في موقفه جملة جملة، فلعله يُوقِّق للجواب، أو التوبة والرجوع إلى الصواب، أما وهو يدعي ذلك في موقف الغير أيضاً، وذلك بدون سند علمي -كما سيظهر للقارئ إن شاء الله تعالى- فلا يخلو هذا الموقف من مجازفة غير مقبولة في ميزان العلم وأهله، ومثل هذا عند الشيخ كثير، والشيء إذا جاء من معدنه لا يُستغَرَب!!

٣ - والشيخ نفسه - أصلحه الله- سألني مرة - في إحدى زياراتي إياه- فقال: لماذا لم تُدخِلَ مقدمتي لكتاب «السراج الوهاج» عندما طبعته، كما ذكرتَ بعض المقدمات؟ فأخبرته بأنه لم يكتب مقدمة، إنما ذكر عدة ملاحظات فقط، فألحَّ علي بنزع وإبعاد مقدمة فضيلة الشيخ الوالد عبد الله الجبرين - سلمه الله، وختم لنا وله بخير- فلم يظهر لي من كلامه ما يجعلني أقبله، فرفضت طلبه، فكان ذلك أيضًا من أسباب استعمار أتون هذه الفتنة!!

فلو كان الشيخ - أصلحه الله- يرى كتابي ضارًا بعقيدة المسلمين، ويرى ذكري لمقدمة العلماء دعاية وترويجًا لكتابي؛ فلماذا يسألني عن سبب عدم إدراج مقدمته؟! مما يدلُّك على أن الشيخ - سلمه الله- تَبَنَّى هذا الموقف المفجع مؤخرًا، لسبب أو لأسباب نفسية لا تخفى على اللبيب!! هذا مع أن القارئ الكريم سيقف - إن شاء الله تعالى - على ما في كتابي بجميع طبعاته، وسيجد - بإذن الله- قبولي للنصيحة بالحق، من الشيخ ربيع وغيره، وهذا من فضل الله علي، فله الحمد، وله الثناء الحسن.

الانتقاد الثالث:

شرع الشيخ - أصلحه الله- فيما قصده من انتقاد كتابي، وزعزعة الثقة بمراجعة من راجع الكتاب، وبمقدمة من قدّم له، فقال في (ص ٢-٣):

«لقد أرسل أبو الحسن كتابه: «السراج الوهاج» إلى سماحة العلامة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز -رحمه الله- فأحاله إلى معالي نائبه - آنذاك- ومفتي المملكة الحالي الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن محمد آل الشيخ -حفظه الله- نظرًا لضيق وقته، كما نص على ذلك في خطابه لأبي الحسن، فقام معالي الشيخ عبدالعزيز -آنذاك- بقراءة الكتاب، ثم وجه خطابًا إلى الشيخ ابن باز، تضمّن بيان ما حواه الكتاب من العقائد، من الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر؛ خيره وشره، ثم قال:

١ - وإن كان يُدخِلُ في كتابه: «السراج الوهاج»... بعض المسائل الخلافية التي هي من الفروع.

٢ - والكتاب في مجمله جيد، موافق لمذهب أهل السنة والجماعة في أغلب

ما ذكره، إلا أنه يوجد عليه بعض الملاحظات البسيطة... إلخ

قال أبو الحسن: «ثم ذكرها - حفظه الله - وقد راعيت ذلك في صلب الكتاب، كل شيء في موضعه - على ما سيأتي إن شاء الله تعالى -»، ثم قال - أي: المفتي، حفظه الله: «هذا ما تبين لي بعد قراءة الكتاب، والكتاب بعد تعديل الملحوظات السابقة؛ جيد، ويستفاد منه، لذلك: فإني أعيد لسماحتكم كامل المعاملة...».

قال الشيخ ربيع - معلقاً على ذلك، ومثيراً للزعزعة في الثقة بهذه

الكلمات:-

«والناظر في هذا الكتاب يدرك أن هذا ليس تقديمًا للكتاب، ويدرك أن فيه ملاحظات على الكتاب، منها: إدخاله لمسائل فرعية في كتاب عقيدة، قال الشيخ ربيع - أصلحه الله- وفي الخطاب: «والكتاب في مجمله جيد، موافق لمذهب أهل السنة والجماعة في أغلب ما ذكره» ثم تطف، فقال: إلا أنه يوجد عليه بعض الملاحظات البسيطة، وفيه وَصْفٌ للكتاب بأنه جيد، يستفاد منه بعد تعديل الملحوظات.

قال الشيخ ربيع - أصلحه الله:- ولا ندري ما هي هذه الملحوظات؟ ١ ولا كيف تم تعديلها؟! وأخشى أن تكون لقيت ما لقيته ملاحظاتي، وعلى كل حال: فابن باز -رحمه الله- رئيس هيئة كبار العلماء؛ لم يقرأ الكتاب، وقد بين عذره الذي حال بينه وبين القراءة، والنائب لم يقدم للكتاب، وإنما وجه خطاباً إلى سماحة الشيخ ابن باز، يخبره بنتائج قراءته، وليس هذا بتقديم، كما يدعي أبو الحسن». اهـ.

والجواب على هذا الكلام ، وما فيه من مراوغات وتلييسات؛ يكون - إن شاء الله

تعالى - من عدة وجوه:

١ - أنا لم أدع أن سماحة الشيخ ابن باز -رحمة الله عليه- قد راجع الكتاب، أو قدم له، وإلا فليوقفني الشيخ أو غيره على كلامي الذي يدل على ذلك!! فإن عجز، فليخجل من هذه الحيل المكشوفة!! إنما ذكرتُ خطاب سماحة الشيخ ابن باز الموجه إلي، وفيه: «ونرى أنها ملاحظات يجب الأخذ بها، وفيها الكفاية والسداد - إن شاء الله». اهـ. فلو أخذتُ بذلك - وقد فعلتُ والله الحمد - ففيه الكفاية والسداد، أضف إلى ذلك: أن الرسالة من سماحته؛

لها مكانتها في النفوس، ومثل هذا يعدُّه العلماء -فضلاً عن طلاب العلم مثلي- شرفاً، كما لا يخفى، والشيخ ربيع -هداه الله- من المولعين بذلك، بل إنه يطلب نظر بعض طلاب العلم في كتبه، وهذا مما يُمدح به، ولا يُذم، هو أو غيره - على مذهب المنصفين - وسيأتي تفصيل ذلك - إن شاء الله تعالى- في نهاية الجواب على هذا الانتقاد.

فأثبتُ خطاب سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز -رحمه الله- في أول كتابي، ومنه يُعرف موقف سماحته مني ومن دعوتي، وصلتي بسماحة الشيخ -رحمه الله- قديمة، كما لا يخفى على كثير من الناس، وأنه على معرفة بدعوتي في مأرب وغيرها؛ ولذلك فلا عجب عندما قال لي في خطاب سماحته: «... وإني إذ أشكركم على جهودكم الكريمة، وعنايتكم ببيان حقيقة التوحيد؛ أفيدكم بأنه نظراً لضيق وقتي، فقد أحلت الكتاب المذكور...»، ثم دعا لي في نهاية الخطاب، وهذا من المكارم التي عُرف بها سماحته، فقال: «شكر الله سعيكم، وبارك في جهودكم، وجعلنا وإياكم من دعاة الهدى، وأنصار الحق؛ إنه خير مسؤل». اهـ.

فتأمل الفرق بين كلام سماحته، وبين كلام الشيخ ربيع، الذي يطلق لنفسه العنان في الغوص في أعماق السرائر، وخفايا الضمائر، ورمي الأبرياء بالأوباد والبوائر!!

وأي ترويح ودعاية مني - أيها الشيخ - في ذلك لكتاب يحمل بين دفتيه الباطل، كما يدعي الشيخ -غفر الله لنا وله-؟!!

٢ - قول الشيخ ربيع - أصلحه الله-: «والناظر في هذا الكتاب يدرك أن هذا ليس تقديمًا للكتاب»:

أسأل الشيخ: ما معنى التقديم من العلماء لطلاب العلم؟ وما هو المقصود منه؟ هل للتقديم من العلماء معنى غير أن من يقدّم يطلع على الكتاب، ويبيدي ملاحظاته، ثم يمدح المادة العلمية التي يتضمنها الكتاب، إذا روعيت تلك الملاحظات؟

الدفاع عن أهل الاتباع

هذا إذا قدم للكتاب، أما إذا مدح المؤلف دون كتابه؛ فهذا أمر آخر، فإن كان عند الشيخ معنى آخر- يوافقه عليه المتجردون - يغاير ما ذكرت؛ فليفتني بذلك.

وهل للتقديم فائدة غير أن طالب العلم يستفيد من ملاحظة العلماء أولاً - وقد فعلت والله الحمد- ثم يخرج الكتاب وقد زكاه العلماء، فيطمئن المؤلف إلى ما ذهب إليه، ويطمئن من يثق بهؤلاء العلماء إلى الكتاب، فيستفيد من مادته؟

وهل أنا خرجت عن هذين الأمرين، بإدخال كلمة سماحة المفتي الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ، حفظه الله؟!
٣ - أريد منصفاً يحكم بعد وقوفه على هذه الأقوال من سماحة المفتي - حفظه الله:-

(أ) قال: «فقد تمت قراءة الكتاب المذكور، وتبين أن المؤلف أراد أن يبين للناس عقيدته ودعوته الموافقة لمذهب السلف الصالح، وقد رتبها على الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر؛ خيره وشره، ورقمها بأرقام سلسلة على نمط منهج شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- في بيان ما يعتقده».

(ب) قال: «والكتاب في مجمله جيد، وموافق لمذهب أهل السنة والجماعة في أغلب ما ذكره، إلا أنه يوجد عليه بعض الملاحظات البسيطة...».

(ج) وبعد أن ذكر تسع ملاحظات - لا تضر عقيدتي أو دعوتي؛ كما سأبينه، إن شاء الله تعالى- قال: «هذا ما تبين بعد قراءة الكتاب، والكتاب بعد تعديل الملاحظات السابقة؛ جيد، ويستفاد منه...» اهـ.

فهل يقرأ منصف هذا الكلام، ويقول: سماحة المفتي لم يقدم للكتاب، بمعنى: أنه لم يذك الكتاب، ولم يمدح المادة العلمية التي تضمنها؟! لا سيما وقد صرحت بمراعاة هذه الملاحظات في مواضعها؛ كما سيظهر إن شاء الله تعالى؟!!

٤ - هل بعد هذه النصوص الصريحة في مدح الكتاب من سماحة المفتي -أيده الله بالخير- يُقبل قول الشيخ ربيع - هداه الله:- «والنائب لم يقدم للكتاب، وإنما وجه خطأً إلى سماحة الشيخ ابن باز، يخبره بنتائج قراءته، وليس هذا بتقديم، كما

يدعي أبو الحسن؟! وقوله: «وإنما وجه خطاباً... يجبره بنتائج قراءته...»، فما هي هذه النتائج يا شيخ ربيع؟ هل تتضمن ذم الكتاب أم مدحه؟ فإن كان الثاني، فما وجه موقفه هذا؟! وإن كان الأول -مع امتناع ذلك عند كل منصف- فلماذا قال سماحة الشيخ ابن باز -رحمه الله- في خطابه الموجه إليّ: «... وفيها الكفاية والسداد». اهـ؟!.

لقد ذكرت تأييد سماحة المفتي ومدحه للكتاب، وهذا مما لا يختلف فيه منصفان، والله الحمد - وليس هذا ادعاءً كاذباً، ولا تشبهاً بما ليس فيّ، ولكن الغلو يُعمي ويُصم!!

٥ - قول الشيخ ربيع -هداه الله-: «ويدرك - أي: الناظر في خطاب سماحة الشيخ ابن باز - أن فيه - أي: في خطاب المفتي حفظه الله- ملاحظات على الكتاب، منها: إدخاله لمسائل فرعية في كتاب عقيدة».

أقول: كتابي ليس خاصاً بمسائل العقيدة فقط، بل فيه كثير من المسائل الدعوية التي هي موضع خلاف بين السلفيين وخصومهم، أو بين السلفيين البين - وقد صرح بذلك المفتي بقوله: «... وتبين أن المؤلف أراد أن يُبين للناس عقيدته ودعوته...»، وقصدي بإدخال هذه المسائل: بيان موقف مني منها، وعرض ذلك على أهل العلم؛ فإن زكّوا ذلك، حمدت الله، ودعوت الناس إليه، وإن ردوا ذلك بالدليل، حمدت الله، وتراجعت عنه، وحذرتُ الناس منه.

وقد ذكرت في مقدمة «السراج الوهاج» (ص ١٦ ط/ الأولى: السبب في كتابة السراج، فقلت: «... من أجل هذا وغيره؛ فقد عزمت على كتابة وبيان عقيدتي ودعوتي، التي أراها عقيدة ودعوة أهل السنة والجماعة...». اهـ. وانظره (ص ٢١) من ط/ الثانية، و (ص ١٩) من ط/ الثالثة.

إذن فلا عيب عليّ أن أدخل مسائل فرعية في كتاب جامع لرؤوس مسائل عقيدة ودعوية، وليس خاصاً بالمسائل العقيدية، هذا إذا كان مراد سماحة المفتي -حفظه الله- هذه المسائل .

مع أن الشيخ ربيعاً - سلمه الله - لم يذهب إلى هذه الملاحظة من قبل ،

الدفاع عن أهل الاتباع

عندما عُرض عليه الكتاب، فلماذا يذكرها الآن؟! هل كان لا يرى ذلك عيباً من قبل، فلما خالفته صار عيباً؟! أم هو الطعن في المخالف بأي وجه كان، والإكثار من وجوه الطعن والانتقاد للمخالف بحق أو بباطل؟!

وإن كان مراد سماحة المفتي: المسائل الفقهية التي أدخلتها- كالنكاح بلا ولي، والمسح على الخفين، ونحو ذلك- فلست أول من أدخل هذه المسائل في كتب العقيدة والسنة؛ فأنا متبع، ولست بمبتدع، وهاك طرفاً من ذلك:

(أ) فقد ذكر إسماعيل بن يحيى المزني (ت ٣٢٩هـ) في رسالته «شرح السنة» برقم ١٩ (ص ٨٩) ط/ مكتبة الغرباء الأثرية، فقال: «وإقصار الصلاة في الأسفار، والاختيار فيه بين الصيام والإفطار في الأسفار؛ إن شاء صام، وإن شاء أفطر». اهـ. ثم قال في نهاية رسالته: «إن هذه مقالات وأفعال اجتمع عليها الماضون الأولون من أئمة الهدى...» إلخ ما قال.

(ب) وقال البربهاري (ت ٣٢٩) في «شرح السنة» ط/ دار ابن القيم (ص ٣٠) برقم ٢٩: «والرجم حق، والمسح على الخفين سنة، وتقصير الصلاة في السفر سنة، والصوم في السفر: من شاء صام، ومن شاء أفطر، ولا بأس بالصلاة في السراويل». اهـ.

(ج) وقال أيضاً (ص ٣٢) برقم ٣٧: «ولا نكاح إلا بولي، وشاهدي عدل، وصداق، قلّ أو كثر، ومن لم يكن لها ولي، فالسلطان ولي من لا ولي له، وإذا طلق الرجل امرأته ثلاثاً، فقد حرمت عليه؛ لا تحل له، حتى تنكح زوجاً غيره». اهـ.

(د) وقال أيضاً في (ص ٣٤) برقم ٤٣: «والتكبير على الجنائز أربع، وهو قول مالك بن أنس، وسفيان الثوري، والحسن بن صالح، وأحمد بن حنبل، والفقهاء؛ وهكذا قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم». اهـ. مع أن في هذه المسألة خلافاً لا يخفى.

(هـ) وقال الطحاوي في «عقيدته» (ص ٧١) برقم ٧٦ بشرح وتعليق شيخنا الألباني -رحمه الله-: "ونرى المسح على الخفين، في السفر والحضر، كما جاء في الأثر». اهـ.

ولو شئت التوسع في ذلك؛ لطل بي المقام، فلا يلحطني عيب في أمر قد اتبعت فيه غيري ممن عُرفوا بالسنة، والانتصار لعقيدة الصحابة رضي الله عنهم.

فما وجه تعبير الشيخ ربيع - سلمه الله- اليوم بهذا الأمر؟! ولماذا لم يُنكر هذه المسائل عندما عَرَضْتُ عليه الكتاب من قبل؟! أم أن ما كان مقبولاً من صديق الأُمس، لا يقبل منه اليوم إذا صيرناه عدواً لدوداً؟! وكذلك فلم ينكر إدخال هذه المسائل بقيّة العلماء الذين راجعوا الكتاب، والله الحمد والمنة.

٦ - هذه المسائل الخلافية أو الفرعية إذا لم يكن بها إخلال بمعتقد أو دعوة، فهل يُشنع بها على المخالف؟! دعوة، فهل يُشنع بها على المخالف؟! دعوة، فهل يُشنع بها على المخالف؟!

٧ - قول الشيخ ربيع - هداه الله-: «فلا ندرى، ما هذه الملحوظات؟!». .

فأقول: هذه الملاحظات قد صَوَّرْتُها كما جاءتني، وأدرجْتُها في نهاية هذه الرسالة، بعد ذكرها مسألة مسألة، وبيان موقفي منها، وستعرف بعد قليل -إن شاء الله أيها الشيخ - نوع هذه الملاحظات، ومدى تأثيرها في عقيدة صاحب الكتاب أو دعوته!! لكن هل إذا ظهر لك أنها لا تضر بالكتاب ولا بمؤلفه، هل ستتراجع عن هذا الحال الذي زَرَعْتَ به أسباب الشقاق والفتنة؟! أم أنك ستبحث عن أمر آخر، تسوِّغ به لنفسك، ولمن يثق بك -وهو عاجز عن معرفة الحق بنفسه- الحكم الجائر بأنني أخبت أهل البدع على وجه الأرض، وأن من دافع عني، فهو من أضل الناس...إلى غير ذلك من ألفاظ قاموس الشيخ -عافاه الله- الذي لا يخفى على من له أدنى بصيرة؟! أفاظ قاموس الشيخ -عافاه الله- الذي لا يخفى على من له أدنى بصيرة؟!

(تبيه) قارن - أخي الكريم - بين قول الشيخ ربيع هنا : « فلا ندرى ما هذه الملحوظات؟! » وبين قوله السابق : «وبِحُكْمِ أُنِي قَرَأْتُ الْكِتَابَ ... وَعَرَفْتُ حَقِيقَةَ مَوْقِفِ الْعُلَمَاءِ مِنْهُ ...» ، فسترى التناقض !! إذ كيف يكون عارفاً حقيقة موقف العلماء منه، ثم هو لا يعرف ما هذه الملاحظات - وهي أكثر ما لوحظ على الكتاب -؟! ألا يدل ذلك على بحر مجازفاته الذي لا ساحل له؟! ألاحظ على الكتاب -؟! ألا يدل ذلك على بحر مجازفاته الذي لا ساحل له؟!

٨ - قول الشيخ - أصلحه الله-: «... ولا كيف تم تعديلها؟!». .

فأقول: إن كنت تتهمني في أمانتي العلمية؛ فلماذا تقبل الكثير من كلامي، وتبني عليه أحكاماً؟! لماذا لم تطعن في كون المفتي -حفظه الله- راجع الكتاب أصلاً؟! ولماذا لم تطعن في كون فضيلة الشيخ ابن عثيمين -رحمه

الدفاع من أهل الاتباع

الله- تصفح الكتاب، وأعجبه؟! ولماذا تصدق أن فضيلة الشيخ ابن جبرين -حفظه الله- وفضيلة الشيخ مقبل -رحمه الله- قد اطلعا على الكتاب أو على بعض مواضع منه؟! إن كنتُ غير أمين في نقلي أو في خبري عن نفسي وعن غيري؛ فلماذا تقبل مني البعض، بل تقبل الكثير مني؟! .

وإن كنتَ تعرف عدالتي، وأمانتي العلمية - وإن احمرت أنوف الغلاة - فلماذا تشكك في تعديل هذه الملاحظات، وقد صرحتُ بأني راعيت هذه الملاحظات في مواضعها؛ كما ذكرت ذلك معلِّقاً على بعض كلمة سماحة المفتي -أيده الله- في المقدمة؟! .

وعلى كل حال: فهذه ملاحظات سماحة المفتي -أيده الله- فانظرها يا شيخ ربيع، وانظر كلامي عنها، وقبولي إياها، علماً بأنه قد أقر الكتاب - بدون اعتراض على هذه المواضع- كلُّ من نظر في الكتاب من العلماء الذين ذكرتُ مدحهم للكتاب، ولم ينتقدُ أحدٌ منهم هذه المواضع ، فإن كانت هذه الأخطاء تخل بعقيدة أو دعوة امرئ؛ فلينبئني الشيخ -عافاه الله- بأثارة من علم، وإلا فليبك على خطيئته، وليشتغل بعيبه، فإن في ذلك كفاية له عن هذا الحال المزري، وحسبنا الله ونعم الوكيل !!

قال المفتي - أيده الله- ناقلًا قولي، ثم معلِّقاً عليه:

(أ) (ص ٦)، رقم (٩): «واعتقد أن الله مستو على عرشه، باتن منه، من غير مماسة، ولا حاجة للعرش، استواء يليق بجلاله» .

قال سماحته: فالأولى حذف «من غير مماسة»؛ لأن ما قبلها وما بعدها، يغني عن ذلك، وتعديل عبارة: «باتن منه» إلى عبارة: «باتن من خلقه»؛ لأن العبارة الأولى فيها محذور، من حيث إنه يلزم منه عدم استواء الله على عرشه» . اهـ.

قلت:

أولاً: لقد أخذت بنصيحة سماحته، وعدَّلت العبارة، كما في جميع الطبعات الثلاث، الفقرة رقم (٩).

ثانياً: مع أنني عدلت عبارتي في المماسة، إلا أنني أرى أن هذا كلام لبعض السلف -وإن كان في ذكره ومنعه اختلاف- ففي «اجتماع الجيوش

الإسلامية» لابن القيم، ت بشير محمد عيون (ص ١٥٣)-: «وقال في موضع آخر -والظاهر من السياق أن القائل أحمد أو المروزي، والأول أقرب:-"وإن الله -عزوجل- على عرشه، فوق السماء السابعة، يعلم ما تحت الأرض السفلى، وأنه غير مماس لشيء من خلقه، وهو تبارك وتعالى بائن من خلقه، وخلقه باننون منه». اهـ. فما الفرق بين هذا وبين عبارتي التي في الأصل قبل التعديل، أعني: من جهة ذكر عدم المماسة؟! !

وقال أبو عمرو الداني في «الرسالة الوافية» ط/ دار ابن الجوزي، ت/ القحطاني (ص ٥٣): «واستواؤه جل جلاله: علوه بغير كيفية، ولا تحديد، ولا مجاورة، ولا مماسة». اهـ.

وانظر ما قاله العلامة الشيخ محمد بن عبدالعزيز بن مانع، في شرحه «العقيدة السفارينية» ط/ أضواء السلف، ت/ أشرف بن عبدالمقصود (ص ٩٣-٩٧)؛ فقد قال في شرحه: «استواءً منزهاً عن المماسة والتمكن والحلول»، ثم انتصر لهذا القول في الحاشية، ونقل إنكار بعض أهل العلم لذكر هذا اللفظ نفيًا أو إثباتًا.

(تبيه): لقد وقفت مؤخرًا على ما كتبه الشيخ ربيع، وما أسماه - تشبعاً وزورًا - ب: «التنكيل...» حول هذه المسألة، وازددت يقينًا أن الرجل إما أنه لم يفهم موضع النزاع، ولا علم له بدلالة ما يستدل به - وقد جربت هذا كثيرًا عليه في كثير من مسائل النزاع - وإما أنه مراوغ وصاحب تلبيسات؛ فقد رد على كلامي هذا الذي نقلته عن جماعة من أهل العلم: بأن أحمد وإن قال هذا القول، إلا أنه أراد به الرد على أهل البدع، ولم يقصد ما قصده أبو الحسن!!

فأقول: وما أدراك بمقصد أبي الحسن، حتى تنطق بهذا الباطل؟! هل لأنك علمت أن هذه الكلمة قد استعملها بعض السلف، ووجدت نفسك قد تورطت في دعواك القائمة على غير اطلاع كافٍ؛ فوجدت في غوصك في المقاصد مهربيًا وملاذًا؟! !

وأيضًا: فسماحة المفتي لم يعد هذه الكلمة من العقائد الفاسدة، بل قال:

«فالأولى حذف: «من غير مماسة؛ لأن ما قبلها وما بعدها يغني عن ذلك...»؛ فهاهو المفتي يؤكد أن كلامي السابق واللاحق في هذه الفقرة يدل على معتقد أهل السنة والجماعة بدون هذه اللفظة، أما الشيخ ربيع فيعد هذه اللفظة مني مروفاً من السنة، وانحيازاً إلى أهل البدع والأهواء، فما أشقى المجازفين؛ وما أتعس المتهورين!!

وأيضاً: فمما يدل على عدم فهمه لموضع النزاع ولكلام المفتي - هنا - أن المفتي قال بعد الجملة السابقة: «وتعديل عبارة: «بائن منه» إلى عبارة: «بائن من خلقه»؛ لأن العبارة الأولى فيها محذور، من حيث إنه يلزم منه عدم استواء الله على عرشه».

فواضح من كلام المفتي أن المراد بقوله: «لأن العبارة الأولى» هو قوله: «بائن منه»، لا قولي: «من غير مماسة»؛ لأن قولي: «من غير مماسة» قد سبق عن المفتي أنه يراه فقط تكراراً لا حاجة له، وأما قولي: «بائن منه»، فالصواب: «بائن من خلقه»؛ دفعا لما ذكر من محذور، أما الشيخ ربيع فقد ذهب بعيداً - وليس ذلك غريباً عليه - ففهم أن مراد المفتي بقوله: «لأن العبارة الأولى...» هو قولي: «من غير مماسة»، ولو أخذنا بهذا الفهم، لترتب على ذلك أن تعليق المفتي على قولي: «بائن منه» لا وجود له، ويكون تعليقه على قولي: «من غير مماسة» ينقض بعضه بعضاً!! وها هي العبارة بين يدي القارئ، فليراجعها بتمامها، لينظر أي الفريقين أهدى سبيلاً، وأقوم قبلاً!!

ولم يكتف الشيخ ربيع بهذه الطريقة الماكرة؛ حتى ذهب يطعن في أبي عمرو الداني وغيره بأنهم أصابهم غبار التمشعر، كل هذا ليسلم له قوله، ولو على حساب العلماء!! ولو سلمنا له بذلك، فهل صرح أحد قبله بأن قولهم: «من غير مماسة» من تأثرهم بالتمشعر، أم لشيء آخر؟!

ومع أن بعض أهل العلم استعملوا هذه الكلمة؛ إلا أنني عدلتُ عنها بالكلية؛ ليكون كتابي بعيداً عن الانتقاد بجميع صوره - ما استطعت إلى ذلك سبيلاً - فلا شك أن العبارة المتفق عليها بين علماء السنة، خير من العبارة التي فيها أخذ ورد، ما دام جميع ذلك يدل على إثبات صفات الله عزوجل بطريقة أهل السنة والجماعة، والألفاظ المحدثة إذا استعملها الأئمة بمعنى

معين، واستعملها أتباعهم في ذلك المعنى بعينه؛ فلا غبار على ذلك، إنما المحذور استعمال كلام أهل البدع الذي عُرفوا به في معنى سيئٍ أو مبهم، والله أعلم.

(ب) قال المفتي في ملاحظاته (ص ٣٢) رقم (٩٧) - ناقلاً قولي -: قوله عن الصدقات: «وإذا لم يطلبوها من الناس -أي الأئمة- فليتحر صاحبها وضعها فيما يُقربُه إلى الله عزوجل»، قال المفتي -بارك الله فيه-: «والظاهر أنه يتكلم عن زكاة المال الواجبة، وعلى ذلك؛ لا بد من تقييد العبارة بقوله: بأن يصرفها في مصارفها، التي ذكرها الله في كتابه». ا هـ.

قلت: عبارتي المذكورة ليس فيها خطأ ظاهر، فإن قولي: «فليتحر صاحبها وضعها فيما يقربه إلى الله عزوجل» لا يدل على أنه لو وضعها في غير مصارفها الشرعي، فقد وضعها فيما يقربه إلى الله تعالى؛ فالذي يقربه إلى الله تعالى وضعها في مصارفها الشرعية، وإلا كان أثماً -إن تعمد ذلك- ولذلك فلم يعترض على هذا أحد من العلماء الذين اطلعوا على الكتاب، ومع هذا كله: فقد قيدت هذه العبارة في الفقرة (١٠٧) من جميع طبعات الكتاب الثلاث، فقلت: «فليتحر صاحبها وضعها فيما يقربه إلى الله عزوجل، بوضعها في المصارف الشرعية التي ذكر الله عزوجل في كتابه». ا هـ. فكان ماذا؟!!

(ج) قال سماحة المفتي - حفظه الله، ناقلاً قولي - (ص ٥٦) رقم (١٦٩): قوله: «وأكره أن أتبنى قولاً ليس لي فيه إمام...»، إلى قوله: «ولا أخرج عن كلام أهل العلم في مسائل الخلاف....» قال المفتي: «وهذا فيه تعصب للمذاهب، والأولى أن يقيّد ذلك بقوله: وما دل الدليل عليه من كتاب الله، أو سنة نبيه x؛ فإنني أذهب إليه وإن خالف بعض الأئمة؛ فالمقصود اتباع الحق بدليله، لا التعصب لمذهب معين، أو عالم معين». ا هـ.

قلت: كلامي في عدم الخروج عن الإجماع، فإذا أجمعوا على قول، فإنني لا أخرج عنه، فإن اختلف السلف على قولين، فلا أذهب أنا لثالث لم أسبق إليه، وهذا صريح كلام كثير من أئمة السنة، وأسأل الله أن يبسر لي كتابة كتاب خاص بذلك -قد جمعت مادته أو أكثرها- واسمه: «إلزام الخلف، بفهم

السلف»، ومن هذه النصوص قول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في «الإخنائية» ط/ دار الخراز، ت/العنزي (ص ٤٥٨): «الوجه الثامن: أن المجيب -يعني نفسه- والله الحمد، لم يقل قط في مسألة إلا بقول قد سبقه إليه العلماء، فإن كان قد يخطر له، ويتوجه له، فلا يقوله وينصره، إلا إذا عرف أنه قد قاله بعض العلماء، كما قال الإمام أحمد: إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام، فمن كان يسلك هذا المسلك، كيف يقول قولاً يخرق به إجماع المسلمين، وهو لا يقول إلا ما سبقه إليه علماء المسلمين؟!». اهـ.

والذي يظهر أن المفتي - سلمه الله- ظن من ذلك أنني آخذ بقول عالم بعينه، وأدع بقية الأقوال، بدون دليل يرجح قول أحد العلماء على قول الآخر، وليس هذا مرادي ولا حالي، والله الحمد.

ويدل على أن المفتي - سلمه الله- فهم ذلك قوله: «... وإن خالف بعض الأئمة، فالمقصود اتباع الحق، أو سنة نبيه ﷺ، لا التعصب لمذهب معين، أو عالم معين». اهـ. فلم يقل: «وإن خالف كل الأئمة، وليس في كلامي -والله الحمد- ما يدل على ما ذكره سماحته من التعصب لقول أحد بعينه، بل في غلاف كتابي «السراج الوهاج» الطبعة الثانية تحت عنوان: دعوتنا في كلمات، قولي: «للعلماء العاملين في دعوتنا منزلة عظيمة، وهم عندنا بمنزلة القلب من الجسد، ونستفيد منهم جميعاً، دون جمود على قول أحد بعينه، ولا نخرج عن أقوالهم...». اهـ.

ومع ذلك: فقد أشرت في طبعات الكتاب في الفقرة (٢١٥) لشيء من ذلك، فقلت: «ولا أخرج عن كلام أهل العلم -إذا أجمعوا- سواء في مسائل الإجماع، أو في مسائل الخلاف؛ فإن الحق لا يفوقهم، إنما أرجح بين أقوالهم حسب الدليل الشرعي، وقد عدّ هذا بعض أهل العلم تقليداً، وليس كذلك، كما لا يخفى، وبسط ذلك يطول، وأي معنى في انتسابنا لمنهج السلف، إذا كنا نأتي اليوم بأقوال مخترعة، لم يتكلم بها أحد من الأئمة السابقين؟! فالحق وسط بين الجفاء والتقليد، إلا أنه لا بد من الاستقراء التام، لأقوال أهل العلم وفهمهم للأدلة الشرعية». اهـ.

وأيضاً: فهذه الفقرة لم ينتقدها أحد من العلماء الآخرين الذين نظروا في الكتاب - والله الحمد والمنة - ومع ذلك فقد ظهر لك الجواب والاستفادة من كلام سماحته، فأني عيب يلحطني بعد هذا؟!!

(تنبیه): لقد اطلعت مؤخراً على ما أسماه الشيخ ربيع - ظلماً وزوراً - بـ:

«التنكيل...»، وذكر فيه أنني أدعو إلى تقليد مذهب معين أو عالم معين!! وذكر أيضًا أنني أنظر إلى زلات العلماء، وأتسبب بها - اتباعًا للهوى؟! وهذا من التخمين بالباطل، والقول بغير علم، مع ما فيه من الاضطراب والتناقض؛ فإن الذي يدعو إلى اتباع مذهب معين؛ لا يخرج عنه، فكيف يتتبع زلات علماء المذاهب الأخرى؟! إلا أن هذا الرجل لا يخجل من التقول على خصمه - انتصارًا لنفسه، وفجورًا في الخصومة -!! وقد تغافل كل ما ذكرته من أدلة علمية وعملية تدل على اتباعي الحق حيثما كان، مما أسقط هيئته من أعين وقلوب كثير من طلاب العلم، والجزاء من جنس العمل: ﴿وَلَا تَحِقُّ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر: ٤٣] !!

ولقد علق الشيخ ربيع على ما ذكرته من ترجيحي بين أقوال الأئمة إذا اختلفوا حسب القواعد الشرعية، فعلق على ذلك بأن أبا الحسن لا يعرف كيف يرجح بين المسائل المتعارضة!! ولست أدعي أنني عالم، ولكن حسبي أن أكون من أتباع أهل العلم في الحق، وأما ما ادعاه فإن الواقع يدفعه ويرده، ولينظر أهل العلم في كتابي: «تنوير العينين، بأحكام الأضاحي والعبيدين» وكتابي: «منحة المعبود، في أحكام العقيدة والمولود»، وكتابي: «سلسلة الفتاوى الشرعية»، وكتابي: «الرياض الممتعة، في الأبحاث المتنوعة» وغير ذلك من كتبي وأشرطتي في المسائل الفقهية فقط، ثم ليحكموا بعد ذلك، هل سيوافقون هذا الشيخ على ما يقول، أم لا؟.

أما هذا الرجل فهو صاحب بهت، ومن نظر في مبالغته في مدحه إياي، وطلبه مني أن أقدم لبعض كتبه وأراجعها؛ علم شخصية هذا الرجل، والله المستعان.

ولم ينتقد هذا الرجل في كتابه «التنكيل...»!!- من أجوبتي على ما قاله سماحة المفتي - سوى هذا الموضوع وما سبق من قولي: «من غير مماسة» وقد سبق جوابي على هذين الانتقادين، فما هو موقفه من بقية أجوبتي؟! لماذا لم يعلق عليها؟! هل لأنه مقتنع بأنها حق، ولكنه يستنكف أن يعترف بذلك، أم لشيء آخر؟! !!

الدفاع عن أهل الاتباع

(د) قول سماحة المفتي (ص ٧٣) رقم (٢٢٧) - ناقلاً قولي- : « قوله: «وأعتقد أنه لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل»، لو قال: «وأرى أنه لا نكاح...» إلخ، لأن مسألة اشتراط الولي في النكاح مسألة خلافية، والاعتقاد إنما يكون في أمور العقيدة والدين التي لا خلاف فيها». اهـ.

قلت: ومع أن في هذا التعليل تفصيلاً، إلا أنني عدلت العبارة بقولي: «وأرى أنه لا نكاح إلا بولي...» كما في الفقرة (٢٤٧) من جميع طبعات الكتاب.

وهذا الكلام من المفتي - وفقه الله - يؤيد ماسبق من فهمي للمسائل الخلافية عند المفتي، فالحمد لله أولاً وآخرًا -

(هـ) قال سماحته (ص ٧٤) رقم (٢٣٢) ناقلاً قولي-: قوله: «ولا يجوز تأخير صلاة النهار إلى الليل، ولا صلاة الليل إلى النهار، لمسافر ولا لمريض؛ إلا لعذر»؛ قال سماحته: وإكمالاً لذلك، لا بد من إضافة: «ولا لغيرهما إلا لعذر؛ كنوم أو نسيان». اهـ.

ومع أن هذا ليس بلازم - كما لا يخفى -؛ فقد عدلت ذلك، فقلت في الفقرة (٢٥١): «ولا يجوز تأخير صلاة النهار إلى الليل، ولا صلاة الليل إلى النهار، لمسافر ولا لغيره، إلا لعذر؛ كنوم أو نسيان»، وانظر جميع طبعات الكتاب في هذه الفقرة.

(و) قال سماحته (ص ٧٥) رقم (٢٣٧) - ناقلاً قولي-: «وأرى أن مشايخ القبائل وعراف الناس، يرفع الله بهم فتناً عظيمة»، قال: «والأسلم أن تقيد العبارة بعبارة: « بسعيهم للإصلاح بين الناس، والأخذ على يد الظالم، وأطره على الحق أطرا». اهـ.

قلت: عبارتي في الأصل تدل على هذا المعنى الذي ذكره سماحته - والله الحمد- فقد قلت: «وأرى أن مشايخ القبائل وعراف الناس، يدفع الله بهم فتناً عظيمة - لو صدقوا النية في ذلك مع الله، ثم مع الناس - وإصلاحهم بين الناس، وإطفاء الفتنة، باب خير مفتوح لهم - لو احتسبوا ذلك، ورجوا به ما عند الله عزوجل...» إلى أن قلت: «فأنصح كبار القبائل والعشائر بتقوى الله عزوجل؛ ليكونوا قدوة حسنة للناس في قبائلهم، فلا عزة إلا بالطاعة...» إلخ.

ومع ذلك فقد عدّلت في العبارة، فقلت: « وأرى أن مشايخ القبائل وعرفاء الناس، يدفع الله بهم فتناً عظيمة، بسعيهم للإصلاح بين الناس - لو صدقوا النية في ذلك... » إلخ ما سبق، وانظر طبعت الكتاب في الفقرة (٢٥٧).

(ز) قال سماحته (ص ٨٢) رقم (٢٤٧) - ناقلاً قولي:- «ولا أرى ما يفعله بعض الناس من قتل نفسه بحجة مصلحة الدعوة، ولا يجوز ذلك إلا في باب ضيق جداً»، فقال سماحته - حفظه الله:- «الأولى أن يُحذف ذلك الرقم بكامله، لئلا يتخذ وسيلة فيمن يريد أن ينتحر، ويبرر أن عمله مشروع بناءً على ذلك القول» اهـ.

قلت: ومع أن الحالة التي يرمي فيها المسلم بنفسه على الكفار - ليفتح الله على المسلمين بذلك - قد فعلها في العصر الأول غير واحد، ومع أن لذلك ضوابط وقيوداً، وهذا المراد بقولي: «إلا في باب ضيق جداً»؛ لأرد بذلك على من يفتي الشباب بجواز ذلك، دون مراعاة هذه الضوابط، فمع هذا كله؛ فقد حذفت هذه الفقرة بكاملها من كتابي - والله الحمد والمنة- فهل أخذت بنصائح العلماء يا صاحب الفضيلة أم لا؟!!

(ح) قال سماحته (ص ٨٥) رقم (٢٥٩) - ناقلاً قولي:- «أعتقد أن دعوى القومية والوطنية، ونحو ذلك: إن كان المقصود منها الحب في الله...»، إلى قوله: «... لكن للوطن حق، وللقريب حق، فلا بأس»، قال سماحته: «الأولى أن يُحذف ذلك الرقم بكامله؛ لما فيه من المحاذير السيئة المترتبة على سوء فهمه». اهـ.

فأنت ترى هذه الملاحظة والتي قبلها، ينظر سماحة المفتي فيهما إلى حال من لا يحسن فهم هاتين الفقرتين؛ وإذا كان هناك من يفهمهما فهماً سيئاً، فالأولى إبعادهما، وقد فعلت في الأولى، وعدّلت الثانية بما يزيل اللبس تماماً، فقلت - في الفقرة رقم (٢٦٠):- «أعتقد أن دعوى القومية والوطنية والجنسية، ونحو ذلك من الدعوات التي جعلت الولاء والبراء من أجل هذه الأمور، وعدم اعتبار الدين أساساً للولاء والبراء، أنها دعوات باطلة جاهلية، والله المستعان»، وأعني بذلك: أنها دعوات فاجرة كافرة، إذا كانت تجعل الحب والبغض في

الدفاع عن أهل الاتباع

غير الله عزوجل، وتجعل الدين وراءها ظهرياً، وتقدم القومية والعرقية والطائفية ونحو ذلك على الدين، وكلامي الأول تضمن هذا القسم، ثم ذكرت قسماً آخر، وهو قول من يقول: «المقصود بهذه الدعاوى الحب في الله، والبغض في الله، لكن للوطن حق، وللقريب حق»، فهذا معنى صحيح، ولا بأس به، ثم قلت: «إلا أن الذي يظهر هو المعنى الأول، وكثير من المسلمين يجهل هذا، فحسبنا الله، ونعم الوكيل». اهـ.

فمع أن هذا المعنى صحيح، إلا أنني أخذت بلب نصيحة سماحة المفتي - حفظه الله- وألغيت القسم الذي يسبب اللبس، وأبقيت القسم الخالي من ذلك، حتى لا أعزّي كتابي من بيان موقفي من هذا الأمر، الذي يتردد على الألسنة كثيراً، والله أعلم.

(ط) قال سماحته (ص ٨٩) - ناقلًا قولي- : « قال في خاتمة كتابه: «خاب وخسر من لم يلزم غرز العلماء العاملين» قال سماحته: الأولى أن يكون التعبير: «اتباع ما دل عليه الكتاب والسنة المطهرة، وعمل الصحابة، دون الاقتصار على ذلك وحده». اهـ.

قلت: لا يخفى على أهل العلم أن عبارتي ليس فيها محذور، وليس فيها دعوة للتقليد، ولا سيما وقد ظهر موقفي بجلاء في مسألة الاتباع والتقليد، ومع ذلك، فقد قلت في نهاية الكتاب في (ص ١٢٤) من الطبعة الأولى، و (ص ١٢٥) من الطبعة الثانية، و (ص ٩٧) من الطبعة الثالثة: «وخاب وخسر من لم يلزم غرز العلماء العاملين فيما لا يخالف الكتاب والسنة...» إلخ.

هذه جميع ملاحظات سماحة المفتي -حفظه الله- يا شيخ ربيع، وهي ملحقة بآخر هذا الكتاب، وهذا موقفي منها واحدة تلو الأخرى، فهل وجدت فيها ما يدل على فساد في عقيدتي، أو تخليط في دعوتي، أو ما يشير إلى سوء طويتي، كما تلهج بذكر ذلك، وتصرخ به صراخاً؟! وهل وجدتني صاحب ترويج ودعاية، واستغلال لتزكية أهل العلم لي بالباطل؟! لو كنت من هذا الصنف، لرأيتني كل يوم أنشر ثناء العلماء عليّ -وهذا من فضل ربي علي، وأسأله أن يجعل ذلك بلاغاً لمرضاته- لكني رجل أعرف أن الله عزوجل هو الذي يرفع ويخفض، وأن من لم ترفعه السنة، فلن ينفعه اغترار الناس به؛ ولذا لا تجدني مولعاً بذلك مثلك!!! ﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ

فَبِدَا لَكَ فَلَيْفَرْحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا تَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾ [يونس: ٥٨] فإن جمع للعبد صدق الاتباع، وثناء العلماء؛ فهذا من فضل ربي، والحمد لله رب العالمين. واعلم بأن سماحة المفتي - بعد هذه الملاحظات - يصرح بقوله:

«هذا ما تبين بعد قراءة الكتاب، والكتاب بعد تعديل الملحوظات السابقة؛ جيد، ويستفاد منه...»، ومع ذلك فالشيخ ربيع - هداه الله - لتحامله الشديد علي، لا يرى هذا وغيره مدحاً للكتاب، وثناءً على عقيدة ودعوة مؤلفه، والله عزوجل يقول: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ [الأنعام: ١٥٢]، ويقول: ﴿وَلَا تَجْرِمَنكُمْ سَنَّانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا﴾ [المائدة: ٢]، ويقول سبحانه: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوْمِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ سَنَّانُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨]، اللهم إنا نسألك القصد والعدل في الغضب والرضى.

٩ - ثم تأمل أسلوب الشيخ ربيع - هداه الله - في بخس خصمه حقه؛ فقد نقل شيئاً من ثناء سماحة المفتي على الكتاب، وعندما أشار المفتي إلى أن هناك ملاحظات يسيرة على الكتاب، لا تضر بموضوع الكتاب ومادته العلمية؛ فكان الشيخ - أصلحه الله - ما أعجبه كلام سماحة المفتي، حيث لم يصرح بالطعن في معتقد المؤلف، ولم يدع أن المؤلف جاهل بمنهج السلف، وأنه ساقط تافه، كما أصبح لسان الشيخ ربيع يلهج بذلك ليلاً ونهاراً!! فلما لم يعجبه تعبير سماحة المفتي، «أنها ملحوظات بسيطة» أي يسيرة وقليلة لا تضر بموضوع الكتاب، ولا يترتب عليها فساد معتقد؛ قال الشيخ ربيع - هداني الله وإياه -: «ثم تلتف - أي: سماحة المفتي - فقال: «إلا أنه يوجد عليه بعض الملاحظات البسيطة»!! فيا سبحان الله، هكذا يعبر الشيخ بقوله: «ثم تلتف» إشارة إلى أنها ملحوظات قاصمة لظهر المؤلف، إلا أن سماحة المفتي، كان لطيف العبارة في التجريح، فهل هذا من الإنصاف؟! أم أنه من باب قول أبي سفيان - رضي الله عنه - قبل إسلامه: «ونحن منه في مدة لا ندري ما هو فاعل فيها؟!»

وأنت أيها القارئ المنصف، حكّم بيني وبين الشيخ، ولاسيما وقد سبق أن أوقفك على ملاحظات سماحة المفتي، وموقفي منها من قبل ومن بعد، فهل الشيخ ربيع ممن يبخص خصمه حقه، أم أنه ممن ينصف خصمه من نفسه؟!

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- كما في «مجموع الفتاوى» (٣٦٦/٣٥): «فالشرع هو العدل، والعدل هو الشرع، ومن حكم بالعدل، فقد حكم بالشرع، ولكن كثيراً من الناس ينسبون ما يقولونه إلى الشرع، وليس من الشرع، بل يقولون ذلك: إما جهلاً، وإما غلطاً، وإما عمدًا، أو افتراءً». اهـ .

وقال أيضاً -رحمه الله- في «منهاج السنة النبوية» (١٢٧/٥)، عند قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلٰٓى اَلَّا تَعْدِلُوْا اَعْدِلُوْا هُوَ اَقْرَبُ لِلتَّقْوٰى﴾ [المائدة: ٨]، قال رحمه الله: «وهذه الآية نزلت بسبب بغضهم للكفار، وهو بغض مأمور به، فإن كان البغض الذي أمر الله به، قد فهم صاحبه أن يظلم من أبغضه، فكيف في بغض مسلم بتأويل أو شبهة، أو بهوى نفس؟ فهو أحق أن لا يظلم، بل يعدل عليه». اهـ .

وقال ابن القيم -رحمة الله عليه- في «إعلام الموقعين» (١٢٦/٣) - (١٢٧): «والله تعالى يحب الإنصاف، بل هو أفضل حلية تحلى بها الرجل، خصوصاً من نصّب نفسه حكماً بين الأقوال والمذاهب، وقد قال الله تعالى لرسوله ﷺ ﴿وَأْمُرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾ [الشورى: ١٥] فورثة الرسول منصبهم العدل بين الطوائف، وألا يميل أحدهم مع قريبه، وذوي مذهبه، وطائفته، ومتبوعه، بل يكون الحق مطلوبه، يسير بسيره، وينزل بنزوله، ويدين بدين العدل والإنصاف...». اهـ .

فالإنصاف عزيز، ومادته دين قوي، وورع متين، وعلم واسع؛ وإذا كان مالك ابن أنس يقول - كما في «جامع بيان العلم وفضله» (١٣١/١) - : «ما في زماننا شيء أقل من الإنصاف». اهـ. فماذا نقول نحن في هذا الزمان، ولا حول ولا قوة إلا بالله؟!

وصدق ابن عبد البر حيث قال -رحمه الله-: «من بركة العلم الإنصاف فيه، ومن لم ينصف، لم يفهم، ولم يتفهم». اهـ. من «جامع بيان العلم وفضله» (١٣١/١)، وانظر «فقه الائتلاف».

١٠ - قول الشيخ - هداه الله -: وأخشى أن تكون -أي ملاحظات سماحة

المفتي- لقيت ما لقيته ملاحظاتي. اهـ.

فَأَطْمَئِنُّ الشَّيْخَ - أصلحه الله- بأن الملاحظات قد أعطيتها حقها من النظر العلمي، وقد سبق بيان ذلك، ولست من الغلاة ولا الجفاة - والفضل في ذلك لله وحده - فلا حاجة للتباكي على ملاحظات سماحة المفتي - سلمه الله- !!
وأما ملاحظات الشيخ ربيع، فقد استفدت منها، وستراها أيها القاريء - إن شاء الله تعالى- في مواضعها من هذا الكتاب- وإن لم تكن فيها مسألة جوهرية، يترتب على إهمالي الأخذ بها فساد معتقد أو ضلال في الدين - وقد صرح الشيخ نفسه بأنني أخذت بعدة مواضع من ملاحظاته، والبعض الآخر سكت عنه، ولم يصرح باستفادتي إياه.

فمما صرح فيه الشيخ ربيع بأنني استفدته من ملاحظاته، ما جاء في رسالته «الانتقاد...» (ص ٦ الحاشية ٧)، وفي (ص ١٠ حاشية ١٥)، وفي (ص ١٦ حاشية ٣٣)، وعلى كل حال: هل يظن الشيخ ربيع أنه إذا أبدى انتقاداً على مسألة، فلا بد أن أسلم له بقوله؟! أم أنني سأنظر في قوله، فإن كان حقاً، أخذت به، وإلا فلا؟! فكان ينبغي للشيخ أولاً أن يسأل: لماذا لم آخذ بقوله الفلاني؟ فإن كان الحق معه، رجعتُ إلى قوله، وإلا فلا، هذا هو المنهج العلمي الذي يربي عليه السلفيون طلابهم، أما الشيخ فلسان حاله شيء آخر، وأعوذ بالله أن أعينه أو غيره على الإثم والعدوان بتقليده في انحراف أو ضلالة !!

١١- إذا كان الشيخ - هداه الله- يشكك في مدح سماحة المفتي لكتابي «السراج الوهاج» ألا يسأله هو أو غيره - وهو قريب منه - ما دام سماحته موجوداً، ليعرف موقفه بجلاء، دون سلوك هذه السبل المظلمة؟!!

ولقد اجتمعت بسماحته في مكتبته بالرياض سنة ١٤٢١هـ، وانطلق لسانه بالثناء على الكتاب أمام الجالسين، وأطنب في الثناء عليه، والدعاء لي، بما أسأل الله عزوجل أن يجعله عوناً لي على طاعته.

١٢- الشيخ ربيع - هداه الله- يُنكر عليّ ما كتبتُه على غلاف الكتاب:

الدفاع عن أهل الاتباع

«راجعته وقدم له جماعة من هيئة كبار العلماء وغيرهم»، ويعد ذلك دعاية وترويجًا بالباطل، وقد سبق الرد على ما يتعلق بتقديم سماحة المفتي - سلمه الله- وسيأتي الكلام على كلامه من البقية - إن شاء الله تعالى-.

هذا؛ مع أن الشيخ - هداه الله- من المولعين بذلك، فهل يُجوز لنفسه ما يحرمه على غيره؟! بل إن الشيخ فعل ما لم أفعله !! فقد ذكر في مقدمة كتابه «النصر العزيز» (ص ٢-٣) تحت عنوان: مؤيدات لمنهج النقد، سماحة الشيخ العلامة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز مفتي عام المملكة العربية السعودية.

ونقل تحت ذلك العنوان الموهم نص رسالة صاحب الفضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي - حفظه الله- إلى سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله- وقال فيها: «فقد وصلني خطابكم رقم ٤٨٨/خ في ١٢/٣/١٤١٢ هـ مشفوعًا بمؤلف للشيخ ربيع بن هادي المدخلي المدرس في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، بعنوان: «منهج أهل السنة والجماعة في نقد الرجال والكتب والطوائف» لغرض مراجعته والإفادة، وعليه تجدون سماحتكم برفقته الإفادة عنه، والله يحفظكم ويرعاكم...»، ثم ذكر الشيخ ربيع - هداه الله- أن بعد قراءة سماحة الشيخ ابن باز إفادة فضيلة الشيخ عبدالعزيز الراجحي، وجّه إلى الشيخ ربيع خطابه الآتي، ليبيشره بأنه قد سره جواب الشيخ الراجحي، وداعيًا له، ثم نقل نص خطاب سماحة الشيخ - رحمه الله- بتاريخ ١٤١٢/٩/٨ هـ، وأن المرفقات سبع أوراق، وفيه: «أما بعد: فأشفعُ لكم رسالة جوابية من صاحب الفضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي حول كتابكم: «منهج أهل السنة...»؛ لأنني قد أحلته إليه؛ لعدم تمكني من مراجعته، فأجاب بما رآه حوله، وقد سرني جوابه، والحمد لله، وأحببت إطلاعكم عليه... ثم دعا له...» اهـ ملخصًا.

وعلى هذا الصنيع وقفات:

أ - سماحة الشيخ - رحمه الله- لم يراجع كتاب الشيخ ربيع - أصلحه الله- إنما أحاله إلى غيره، كما هو ظاهر.

وقوله: «وقد سرني جوابه، والحمد لله»، هل هو صريح أو ظاهر في أن الشيخ الراجحي قد أقرَّ كلَّ ما كتب الشيخ ربيع في أصل كتابه؟! ليس هذا

بلازم، ولو كانت رسالة الشيخ الراجحي -حفظه الله- مليئة بالمدح والثناء على الكتاب ومؤلفه؛ لَمَا تأخر الشيخ ربيع - هداه الله- في إظهارها - والله أعلم -، لكنها - فيما يظهر- كانت تحمل مع المدح بعض الملاحظات، مما جعل الشيخ ربيعًا -وَفَّقَه اللهُ- لم ير مصلحة في نشرها كلها، وإنما يستفيد منها ما يراه حَقًّا، وهذا صنيع طلاب العلم مع العلماء، فإن لم يروا صحة قول المراجع، أثبتوا ما يدل على عدم رضا فلان عن الموضوع الفلاني، وهذا لا عيب فيه على الشيخ ربيع - إن كان فعل ذلك - لكن الإشكال: في كون الشيخ ربيع لا يرى لي ما يراه لنفسه!!

ب - فإذا كان سماحة الشيخ لم يراجع الكتاب، وملاحظات فضيلة الشيخ الراجحي - فيما يظهر- تتضمن انتقادًا -ولو يسيرًا- وإن سلّمنا بأنها ليس فيها انتقاد أصلاً - وهذا ممكن - فلماذا يعنون الشيخ ربيع بعنوان: «مؤيدات لمنهج النقد» ويذكر ما سبق من رسائل؟! إلا أن يثبت الشيخ ربيع -وَفَّقَه اللهُ- أن سماحة الشيخ -رحمه الله- قد سُرَّ بجواب الشيخ الراجحي، بمعنى أنه أقر كلام الشيخ ربيع في منهج النقد جملةً وتفصيلاً، وهذا ما لم يُكشَف عنه النقاب إلى الآن، والله أعلم بالحامل على ذلك !!

والحق: أن ما ذكره الشيخ ربيع في «منهج النقد» فيه حق، ولا يَسَلَمُ بعضُ ما كتبه من إيرادات وتعقبات عليه، شأنه في ذلك شأن كتب البشر الذين يصيبون ويخطئون، ويعلمون ويجهلون، وسماحة الشيخ - رحمه الله- وغيره يوافقون الشيخ ربيعًا في جزئية عدم ذكر حسنات المبتدع، إذا كان السني في صدد التحذير منه، أما أنهم يطلقون ذلك - كما يطلقه الشيخ ربيع- فدونه خرط القتاد، ولو اعتنى رجل لجمع ما ذكره سماحة الشيخ ابن باز ومحدّث العصر الشيخ الألباني، وفضيلة الشيخ ابن عثيمين -رحمهم الله جميعًا- في هذا الباب، لمأ يديه بذلك، وعندى من ذلك شيء كثير، وعندى تفصيل في هذا الأمر ذكرته ملخصًا في «السراج الوهاج»، وأقره جماعة من العلماء -وإن أنكر ذلك الشيخ ربيع هداه الله- وسأفصل ذلك في موضع مستقل، بمشيئة الله تعالى.

ج - أن الشيخ ربيعاً - هداة الله- ذكر هذه المقدمة السابقة في عدة كتب من كتبه، فذكرها في «منهج أهل السنة...»، و «النصر العزيز» في مقدمته، وبداخله (ص ٩٥)، وكذا ذكر هذا الخطاب في كتابه «المحجة البيضاء»؛ فالخطابُ كان في سنة ١٤١٢ هـ، وما زال الشيخ يدحرجه من كتاب إلى كتاب حتى الطبعة الخامسة لكتابه «المحجة البيضاء» سنة ١٤٢١ هـ، وهذا لا كراهية فيه - إن سلم القصدُ ، ولم يحصل به إيهام وتليب - لكن لماذا أجاز لنفسه، وحرّم على غيره؟! مع أنني ما فعلت فعله!!

د - الشيخ - أصلحه الله- ممن يذكُرُ مقدّمات العلماء في كتبه، ويُشيد بها؛ فهذا كتابه «جماعة واحدة لا جماعات...»، ذكر فيه كلماتٍ ثلاثٍ من العلماء، بل ربما طلب ممن دونه - وهذا مما يمدح عليه إذا صلحت النية - أن يقدّم له، فقد قدّم له أخونا الشيخ سليم بن عيد الهلالي -حفظه الله- كما في كتاب الشيخ: «منهج أهل السنة والجماعة...»، وطلب مرة مني أن أقدم له في بعض كتبه -ولا أذكره الآن- فاعتذرت بأن الأعلى هو الذي يقدم للأدنى، لا العكس، فلماذا يهوّّل الشيخ ويرمي غيره بأنه يقصد الدعاية والترويج بالباطل؟! وهل كُتِبَ الشيخ هذه سالمة من هنات وزلات ونفثات قاتلات؟! فكيف لو قلت له: إنك تستكثر بمقدمة العلماء لك، لتنفق بضاعتك الضارة؟!

هذا ما يسره الله عزوجل من الجواب على ما تكلم به الشيخ ربيع -سلمه الله- حول كلمة سماحة المفتي -حفظه الله تعالى- .

الرابع من الانتقادات:

قول الشيخ ربيع - أصلحه الله- في (ص ٣): «ثانياً: قال أبو الحسن: موقف فضيلة الوالد الشيخ محمد بن صالح العثيمين -حفظه الله- من الكتاب، وذكر الشيخ ربيع أنني أرسلت الكتاب مرتين، لفضيلة الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله- وأنه ردّ عليّ فقال: «تصفحت الكتاب، فأعجبني»، وأن الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله- أشار لبعض الملاحظات، ثم قال الشيخ ربيع - أصلحه الله-: «فأين هو تقديم العلامة ابن العثيمين -رحمه الله- عضو هيئة كبار العلماء، الذي كان دقيقاً في عبارته: «تصفحت الكتاب، فأعجبني»؟! وفرق كبير بين القراءة والتصفح، وهذان الفاضلان - يعني سماحة المفتي وفضيلة الشيخ العثيمين- من هيئة كبار العلماء، وواقعهما ما ذُكِر، فهل يصح

قول أبي الحسن: راجعه وقدم له جماعة من هيئة كبار العلماء وغيرهم؟! اهـ.

والجواب من وجوه:

١ - أما عن موقف سماحة المفتي - حفظه الله - فقد سبق بجلاء.

٢ - وأما عن موقف فضيلة الشيخ العثيمين - رحمه الله - وقوله: «تصفح الكتاب، فأعجبني»، فليس فيه أنه لم يطلع على الكتاب بدقة، وليس فيه أنه لم يركّ الكتاب، يوضح ذلك الوجه التالي:

٣ - وذلك أنني أرسلت الكتاب لفضيلته، فاطلع عليه، ومدح الكتاب لحامله إليه بعد مراجعته، فأحببت أن أثبت هذا في مقدمة كتابي، ولعلمي بأن الشيخ العثيمين - رحمه الله - لا يتوسع في هذا الباب؛ فاستأذنته مرة أخرى، بواسطة أحد إخواننا طلاب العلم الأفاضل بالإمارات - ولا أزيه على الله - فلما كلم الشيخ بذلك، طلب إعادة الكتاب مرة أخرى؛ لينظر فيه، لأهمية موضوع الكتاب، فأرسلت له الكتاب مع هذه الرسالة، وهي مصورة في نهاية الكتاب هذا، قلت فيها:



إلى سماحة الوالد الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله وسلمه - .
ومن أبي الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانى، بعد السلام عليكم
ورحمة الله وبركاته.

أسأل الله عزوجل أن يدفع عنكم كل سوء ومكروه، وأن يرفع قدركم في الدارين، ومُرْسَلٌ لسماحتكم نسخة من كتابي: «السراج الوهاج، في بيان المنهاج»، قصدت أن أبين فيه منهج ودعوة أهل السنة، عسى أن يجتمعوا على الحق الذي فيه، ولا سيما وقد استحر الخلاف بين العاملين في الدعوة إلى الله - كما لا يخفى - وحاولتُ أن أبين فيه المنهج الوسط، بين الغالي

والجافي، وقد اطلع على الكتاب عدد من علمائنا، ونفعني الله بتوجيهاتهم، وقد أرسلت لسماحتكم الكتاب؛ وقد أخبرني أخونا الشيخ خالد الشريمي: أن سماحتكم قد اطلعتم على الكتاب، ومدحتموه له، وإني لحريص على إثبات ذلك عن سماحتكم في مقدمة الكتاب؛ لتطمئن نفوس طلاب العلم إلى الكتاب، إذا علموا رضى أهل العلم عنه، وعسى بذلك أن تجتمع كلمتهم، أو أدفع تشويهاً لأهل الأهواء عن دعوتنا، وقد اتصل بي أخونا عمر اليافعي صاحب الإمارات، وأخبرته بذلك، وأخبرني أن سماحتكم طلبتم إعادة الكتاب للنظر فيه مرة أخرى، وها أنذا أرسله لسماحتكم، راجياً أن ينفعي الله بحبكم فيه، وتوجيهاتكم لطويب العلم الشرعي؛ فلا عز لنا إلا بالله ثم لزوم غرزكم -في طاعة الله عزوجل- والكتاب له قدر سنتين، منذ شرعت فيه، ومع ذلك؛ فلست مستعجلاً على طبعه، حتى يأتيني من سماحتكم توجيه في ذلك، وقد علمتُ امتناعكم عن كتابة المقدمة عليّ وعلى غيري، فإن شرح الله صدركم لذلك -وأسأل الله ذلك- وإلا فما على المحسنين من سبيل، ويكفيني منكم نصحكم لي، وإثبات اطلاعكم على الكتاب، فقليلكم لا يقال له قليل، وقد أرسلت لكم صورة الكتاب الأولى، مع أن فيه ما يحتاج إلى إصلاح من جهة الأسلوب العربي، وسأقوم بذلك إن شاء الله قبل طبعه، وأسأل الله أن يحفظكم، ويحفظ بكم الإسلام وأهله.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

محبكم في الله والداعي لكم

تلميذكم/ أبو الحسن السليمانى، القائم على دار الحديث بمأرب

بتاريخ ١٤٢٠/٤/٥ هـ

فأجاب الشيخ -رحمه الله- بتاريخ ١٤٢٠/٥/٤ هـ في ذيل رسالتي، فقال:

بسم الله الرحمن الرحيم، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

تصفح الكتاب فأعجبني، سوى كلمات يسيرة:

مثل قولكم (ص ٣٥) عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما: «ضجيعاه في قبره» قال: ومن المعلوم أن كل واحد منهما منفرد في قبره، وفي (ص ٣٩): «عيد الفطر والأضحى مرتين في كل سنة»، والواقع: أن كل واحد منهما مرة واحدة، وفي (ص ٤١): «سبب في الاستجابة»، والأحسن: حصول المطلوب، وفي (ص ٤٢): «بدون ضوابط لأهل العلم»، والأحسن: «بدون ضوابط شرعية»، وفي (ص ٧٦): «كل ذلك من الذبح لغير الله وعبادة غير الله»، وهذه العبارة تحتاج إلى تأمل، وفقكم الله تعالى. ووقع الشيخ في نهاية الجواب.

فالذي يقف على هذه الرسالة، ويعرف كلامي الذي ذكرته للشيخ -رحمه الله- في رسالتي، وأنه قرأ الكتاب مرتين، وأنه قد مدح الكتاب بعد أن اطلع عليه المرة الأولى، وأنه طلبه للمرة الثانية؛ فهل سيصدق الشيخ ربيعاً فيما قال؟! وهل طلب الشيخ ابن عثيمين الكتاب للمرة الثانية ليمر عليه مروراً سريعاً؟! فلماذا لم يكتف بالمرة الأولى؟! أم أنه طلبه للمرة الثانية لينظر فيه بدقة؟! وهذا هو الظاهر، ومن نظر في انتقادات الشيخ، ووصفه إياها بأنها كلمات يسيرة، حيث قال: «فأعجبني سوى كلمات يسيرة»، ومن نظر في هذه الكلمات المذكورة آنفاً، هل سيقول: إن الشيخ تعلّق بهذه الكلمات، وترك ما في الكتاب من طوامٍ وبلايا؟!!

ما أظن منصفاً يقف على هذا كله، ثم يشكك بعد ذلك في مدح فضيلة الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- للكتاب.

هذا كله حال الكتاب قبل طبعه، فكيف وقد اعتنيت بملاحظات فضيلته؟! والناظر في كتابي بعد طبعه يجد ما يلي:

أ - ففي الفقرة (١١٤) قلت في الملاحظة الأولى: «وهما وزيراه في الدنيا، وجاراه في قبره»؛ بالرغم من أن عبارتي الأولى هي نص كلام شيخ ابن تيمية - رحمه الله - كما نقله عنه ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» (ص ١٨ ط / الريان، عند ذكره منسك شيخ الإسلام ابن تيمية، وفيه: «... ثم يأتي أبا بكر وعمر، فيقول: السلام عليك يا أبا بكر الصديق،

السلام عليك يا عمر الفاروق ، السلام عليكما يا صاحبي رسول الله ،
وضجيعه « . اهـ .

ب - وفي الفقرة (١٢٩) قلت في الملاحظة الثانية: «فليس لنا إلا ثلاثة
أعياد: عيد الفطر، والأضحى في كل سنة، وعيد الجمعة كل أسبوع...» .
ج - في الفقرة (١٣٥) قلت في الملاحظة الثالثة: «وأرى أن الدعاء
الشرعي سبب عظيم في حصول المطلوب...» .

د - وفي الفقرة (١٤٥) قلت في الملاحظة الرابعة: « وفتح باب
الاستحسان بدون ضوابط شرعية؛ ذريعةً لذلك...» .

هـ - وفي الفقرة (٢٥٨) وهي تتكلم عن الذبح لغير الله، سواء كان لملك
مقرَّب، أو نبي مرسل، أو ما يسمى عند القبائل بـ «الهَجَر»، وهو عقر
البهيمة وهي حية، حتى يرضى الخصم، عندما يسمع رغاء الناقة، أو خوار
الثور، ونحو ذلك، وكذا من يذبح عند تأسيس بيته، ويلطخ الجُدْر بدم
الذبيحة، وكذا عند حفر الآبار، ويريق الدم في البئر، ليطرد الجن من البيت
أو البئر، فقد حكمتُ على هذا كله بأنه ذبح لغير الله، وعبادة لغير الله، وقد
مرَّ على ذلك الشيخ ربيع وغيره فلم يتعقبوا هذا بشيء، إلا ما ذكره فضيلة
الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله- ومع ذلك، فلم يزد عن قوله: «وهذه العبارة
تحتاج إلى تأمل»، فإن كان مراد الشيخ -رحمه الله- أن هذا أوبعضه لا
يسمى ذبحاً لغير الله، فالظاهر لي من خلال ما أرى من حال القبائل وواقعهم
في هذه الأمور واعتقاداتهم الفاسدة في ذلك - إلا من رحم الله- أنه ذبح لغير
الله؛ ولذا أبقيت قولي: «كل هذا ذبح لغير الله»، وإن كان مراده - رحمه الله-
أنه قد يُفهم منه تكفير المعين، بدون استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع؛ فقد
صرحت في غير موضع من كتابي بضرورة التقيد بهذا الشرط، ومع ذلك،
فحذفت كلمة: «ومن العبادة لغير الله»، حتى لا يُفهم من ذلك تكفير المعين،
والله أعلم.

فهذه جميع ملاحظات فضيلته يا شيخ ربيع، فهل تجد فيها ما يخل بمعتقدي
وإن لم آخذ بنصيحة الشيخ العثيمين - رحمه الله-؟! أو تجد فيها ما يدل على
فساد منهجي الدعوي؟! كيف وقد أخذتُ بها، كما سبق بيانه -والله الحمد- فإن
كنت لا ترى هذا، فلماذا التشكيك في رضى الشيخ -رحمه الله- عن الكتاب؟!!

كل هذا لتسوُّغ لنفسك الطعن في الكتاب وفي المؤلف، أما بعد أن وقف الناس على كلام هذين الفاضلين، أعني : فضيلة المفتي - حفظه الله - وفضيلة الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - فهل لك بعد ذلك أن تقول: «وبحكم أي... عرِّفتُ حقيقة موقف العلماء منه...؟! الجواب عند المنصفين، لا المقلِّدة الجائرين!!

الانتقاد الخامس:

قال الشيخ ربيع - أصلحه الله- في (ص ٤):

«ثالثاً: أما الشيخ مقبل -رحمه الله- فقد أفاد أنه اطلع على بعض رسالة «السراج الوهاج»، وراجع ما كتبه -رحمه الله- .اهـ.

قلت: الشيخ مقبل -رحمه الله- كتب ما كتب، ومدح مؤلف الكتاب بما لا يرضاه الشيخ ربيع، وارجع إلى ما قال الشيخ -رحمه الله-.

والشيخ ربيع نفسه ادعى أن له انتقاداتٍ على «السراج الوهاج» تبلغ سبعة وستين انتقاداً -كما بلغني عن بعض من سمع ذلك منه، عبر اتصال هاتفي له، مع جماعة اجتمعوا بـ «الحديدة» - وكانت انتقاداته التي أرسلها لي تبلغ ثمانية وخمسين انتقاداً، والذي ذكره أخيراً في هذه الرسالة «الانتقاد» سبعةً وأربعون انتقاداً، فهل ترى يا شيخ ربيع، أن الشيخ مقبلاً - رحمه الله- ما اطلع إلا على أشياء غير هذه المواضع التي انتقدتها؟! أم أن من المحتمل جداً أنه وقف على شيء من ذلك، ولم يره انتقاداً، كما رأيته أنت؟! وهل تسمِّي ما فعله الشيخ مقبل -رحمه الله- ترويحاً منه للكتاب، وتدليساً على الأمة، وغشاً لها؟! أم هو نصح للأمة، بتقديم كتاب، وقف على بعضه، فوجده مفيداً نافعاً، يشير إلى رؤوس المسائل؟! كما نص هو -رحمه الله- على ذلك في كلمته، وكلمته هذه هل تسميها تقديمًا ومدحًا، أم ذمًا وتحذيرًا، أم سكوًّا عن الكتاب دون تعرُّض له؟! لا محيص لك عن واحد من هذه الأمور، ويُعرَض ما اخترت على المنصفين!!

وعلى كل حال: فتزكية شيخنا أبي عبدالرحمن مقبل بن هادي الوادعي -

الدفاع عن أهل الاتباع
رحمه الله- لي ولكتبي ودعوتي، لا يُحتاج إلى إثباتها؛ فهذا أمر لا يجحده من له عقل يزجره - وإن لم يكن له صلة بالعلم والدعوة - وأسأل الله أن يجعلني خيراً مما يُظنُّ بي من الخير.

إلا أن في كلمة الشيخ مقبل -رحمه الله- فائدة مهمة، لا أدري هل تنبه لها الشيخ ربيع - أرشده الله- أم لا؟ فإن هذه الفائدة تدل على الغيظ الذي يحمله الشيخ مقبل -رحمه الله- على الجماعة الذين يسمون أنفسهم بالسلفية، ويرمون غيرهم من السلفيين بالجهل بمنهج السلف، والتميع للدعوة، حتى إن بعضهم كان يصرح بأن الشيخ مقبلاً -رحمه الله- لا يعرف المنهج، وكان الواحد من هؤلاء يتهم كثيراً من كبار طلاب الشيخ الذين يثق فيهم بالحزبية؛ فقد بلغ الأمر بالشيخ أن حذّر منهم، ووصفهم بأنهم جماعة المنهج، وأنهم سَقَطُ، وقد كان هؤلاء القوم على صلة وثيقة بالشيخ ربيع - أرشده الله إلى الحق- وكان الشيخ ينهر من قال له: إن الشيخ ربيعاً يخالفك في فلان، وهذا أمر كئيب على علم في دار الحديث بـ «دماج»، فلماذا وغيره، لما سمع الشيخ مقبل - رحمه الله- بتسمية كتابي «السراج الوهاج، في بيان المنهاج»، قال في كلمته: «... وإلا فمناهاجنا كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ - كما قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَدْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨]» ولذلك فقد علقت على هذه الجملة ذلك اليوم بقولي: «يقصد الشيخ -سلمه الله- من هذه الكلمة الرد على الذين يحصرون مسائل المنهج في المسائل التي اختلف فيها الدعاة اليوم، ولو تأمل -حفظه الله- ما كتبتة في خاتمة هذا الكتاب؛ لرأى أنني قد نبهت على تصحيح هذا الأمر، والله أعلم». اهـ. ما قلته تعليقاً على كلمة الشيخ هذه، وقد كنت قلت في خاتمة الكتاب (ص ١٢٣) من الطبعة الأولى: «... فإن المنهاج هو السبيل والسنة، وهو أعم من المسائل الخلافية التي بين الدعاة وطلاب العلم...» اهـ. وكذلك لما رأى الشيخ مقبل -رحمه الله- من علق لائحة في المكتبة، مكتوباً عليها: «كتب المنهج»؛ أخذ الورقة، ومزقها بعنف وغضب شديدين، وهذا لا يخفى على من أدرك هذه الواقعة، فيجب أن يعرف الشيخ ربيع - هداه الله- موقف الشيخ مقبل - رحمه الله- ممن يسلك هذا المسلك!!

ومع ذلك، فلا أدعي عصمة الشيخ مقبل، ولا ينبغي للشيخ ربيع أن

يستصحب اسم الشيخ مقبل -رحمه الله- ويضمه إلى اسمه إذا انتقده أحد!!
فلقد قدّم الشيخ مقبل -رحمه الله- لكتاب عبدالعزيز البرعي «قراع الأسنة»
والكتاب يحمل كلمة واضحة -في الجملة- تجاه المنهج الذي يسلكه الشيخ
ربيع، أصلحه الله.

المهم: هذا موقفُ الشيخ مقبل مني ومن دعوتي، وموقفه ممن يبالغ الشيخ
ربيع - هداه الله- في تزكية الكثير منهم اليوم، والله المستعان.

الانتقاد السادس:

أشار الشيخ ربيع - أصلحه الله- في (ص ٤) إلى تزكية صاحب
الفضيلة الشيخ ابن جبرين، والشيخ علي الحلبي، والشيخ أسامة القوصي -
حفظهم الله جميعاً- ثم قال: « ولا أدري ما هو السر في هذا المديح من
هؤلاء الإخوة، دون ذكر لأي تعقب جوهرى، أو ملاحظات عقديّة أو
منهجية؛ فهذا التقديم لا يفرح به عاقل ناصح للإسلام والمسلمين، لكنّ أبا
الحسن يفرح بالمبالغ فيه، ويظهره، ويتباهى به، ويُخفي انتقاد العلماء العقديّ
والمنهجي، الذي يدفع عن المسلمين شر ما في هذا الكتاب، ويدفعهم إلى
الحذر والنفور منه على كل حال». اهـ.

والجواب من وجوه:

١- لماذا يبحث الشيخ - أصلحه الله- عن سر لهذا المديح، وهؤلاء جميعاً
قد ذكروا سبب المديح، فليس هناك سرٌّ خفيٌّ؛ فلماذا يترك الشيخ - هداه الله-
الأمر الظاهر الجلي، ويذهب يبحث عن سر؟! أليس هذا مما عُرف عن
الشيخ -سلمه الله- بإرخاء العنان لنفسه في هذا الباب، بما لم يُحمَد عليه؟!

٢- أنني لولا خشية الإطالة، لنقلت للقارئ السبب -لا السر- الواضح
للتزكية، ألا وهو الرضا بمادة الكتاب، وأحيل القارئ إلى مقدمة هؤلاء
المشايع.

٣- من أين للشيخ - أصلحه الله- أن هؤلاء المشايخ لم يتعقبوا الكتاب بأية
ملاحظات عقديّة أو منهجية؟! وهذا يؤكد أن قول الشيخ ربيع السابق: «...»

الدفاع من أهل الاتباع

بحكم أنني... عرفت حقيقة موقف العلماء منه...»، كلام لا يخرج عن كونه دعوى عارية عن الدليل العلمي والحسي، فأوراق أخينا الشيخ أسامة القوصي -حفظه الله- والتي أرسلها إليّ فيها شيء من ذلك، وأكثرها شكلي، وقد أخذت ببعض كلامه - فجزاه الله خيرًا- وما كتبه أخونا الشيخ علي الحلبي، عبارة عن بعض الملاحظات اليسيرة، وأخذت بما تيسر منها أيضًا، أما الشيخ ابن جبرين - أحسن الله لنا وله الخاتمة- لم يذكر شيئاً من الملاحظات؛ وذلك إما لأنه يراها أموراً ليست جوهرية؛ كما ظهر للقارئ من كلامي حول ملاحظات سماحة المفتي وفضيلة الشيخ ابن عثيمين، وكما سيظهر للقارئ - إن شاء الله- من كلامي حول ملاحظات الشيخ ربيع - أرشده الله- فلا يجوز للشيخ ربيع أن يغمز في هؤلاء المشايخ، بقوله: «ولا أدري ما هو السر...؟!»، إلى أن قال: «...فهذا التقديم لا يُفرح به عاقل ناصح للإسلام والمسلمين»، أي: لأن كلام هؤلاء الأفاضل لا يُفرح به!!

ولو قال هذا أحد في حق الشيخ ربيع - هداه الله- لأقام الدنيا، ولم يقعدھا، وقال: هذا حزبي متستر!! أو هذا أشر أهل البدع!! أو هذا يهينني ولا يكرمني؛ أو ما رأيتم كلام العلماء في؟! ومدح العلماء لي؟! مع أن الشيخ ابن جبرين -حفظه الله- لا يختلف في سعة علمه اثنان، وقد زكَّاه في علمه وتقواه من زكَّاه من أهل العلم، ولسنا ممن إذا نسف الشيخ ربيع أحدًا، فلا بد من أن ننسفه؛ فإن حالنا مع كل أحد: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾ [الأنبياء: ٢٤].

ولقد نفع الله بالشيخ ابن جبرين - سلمه الله ومتعته بالعافية - نفعًا لم يتحقق لعشرات مثل الشيخ ربيع - وإن احمرت أنوف الغلاة وجعجعوا - ومع ذلك فلا أدعي عصمته في كل اختياراته واجتهاداته؛ فكل يؤخذ من قوله ويرد!!

٤ - اتهامه لي بما قاله بعد ذلك، بأنني أفرح بالمبالغة في المدح، وأتباهى به، وأخفي الانتقادات العقديّة والمنهجية... إلخ: يَنْقُضُهُ ما سبق من قبولي كلام المشايخ، كما يشهد بذلك واقع الكتاب في جميع طبعاته، وكما سيأتي من موقفي من ملاحظات الشيخ ربيع - إن شاء الله تعالى - وينقضه أيضًا أن انتقادات العلماء ليست في أصل عقدي واحد، ولكن الإنصاف قليل!!

الانتقاد السابع:

قول الشيخ ربيع - أصلحه الله - مادحًا انتقاداته في (ص ٤): «وَقَدَّمْتُ له ملاحظات كثيرة وهامة جدًا، لا يصلح كتابه إلا بها، ولا يجوز نسبته إلى منهج السلف، إلا إذا أخذ بها...» اهـ.

والجواب عليه من وجوه:

١- قوله: «لا يصلح كتابه، إلا بها... إلخ»، فيه اتهام للعلماء الذين اطلعوا على الكتاب، ومدحوه، إذا عُدَّت بعض العبارات، كما تقدّم، وأكثر من هذه الملاحظات ، لا أعرف للشيخ ربيع عليها تعليقًا في ملاحظاته، كما أني لا أعرف أحدًا من الشيخين - أعني: سماحة المفتي، وفضيلة الشيخ ابن عثيمين - تابع الشيخ ربيعًا على شيء من انتقاداته، إنما انفرد الشيخ ربيع بملاحظات، سيظهر موقفي منها -إن شاء الله عما قريب- فأقول للشيخ ربيع: هل سماحة المفتي والشيخ ابن عثيمين والشيخ ابن جبرين وغيرهم لا يعرفون منهج السلف، حتى مدحوا كتابًا لا تجوز نسبته إلى منهج السلف إلا إذا أخذت بملاحظاتك، التي لم يلتفت إليها هؤلاء العلماء؟! قد تقول هذا في الشيخ ابن جبرين -جعل الله هذا في ميزان حسناته- وقد تقول نحو هذا -هذه الأيام- في الشيخين الحلبي والقوسي - أعانهما الله تعالى - لكن هل تصرح بهذا في الشيخين السابقين!؟

٢- سيظهر لك أيها القاريء -إن شاء الله- أن تلك الملاحظات ليست جوهرية، وأنها شكلية، وأن ما يظنه هو جوهريًا، كان الحق معي لا معه، ومع ذلك فقد حاولت الاستفادة من ملاحظاته، دون استتكاف؛ لأن همي أن يكون الكتاب -ما استطعت- على أفضل صورة، لينفع الله عزوجل به، ومن باب الاستفادة من أهل العلم، وإن لم يكن اجتهادهم -في هذا الموضوع- مُلزمًا.

٣- ظهر لك أيها القاريء السبب الذي دفع الشيخ ربيعًا بقوة تجاه زعزعة الثقة في مقدمة الشيخين بالذات، ليخلو له الجو، وليقول هذه المقولة، التي تهضم مكانة الشيخين بكل وضوح، فلو سألتني الشيخ ربيع - قبل أن يقول هذا القول-: هل أقر الشيخان شيئًا من ملاحظاتي، أم لا؟! فإن كانا قد أقراه، فإنهما أهل للاستكثار بهما، وإلا، فليتورع عن إطلاق هذا القول، ولاسيما

الدفاع عن أهل الاتباع

وقد ظهرت لك ملاحظتهما، وظهر لك قبولي لكلامهما؛ فلا يليق بعد هذا كله- وقد طُبِعَ الكتاب على هذه الهيئة الحسنة عدة طبعات - أن يطلق الشيخ ربيع -عافاه الله- هذه الكلمة، والله أعلم.

الانتقاد الثامن:

وقوله بعد ذلك في (ص ٤-٥): «... شعرت أنه لم تعجبه هذه الملاحظات، ثم أُجِبِرَ على القول بأنه سيستفيد منها، واستفاد منها فعلاً، وتحايد عن أشياء مهمة، بل منها ما هو ضروريُّ الأخذُ به، وعدمُ أخذه به يُسْقِطُه؛ كتلك القضية التي خالف فيها السلف، وكَفَّرَ شيخ الإسلام ابن تيمية من شك في كفر قائلها، ألا وهي قضية تكفير الصحابة أو معظمهم، أو تفسيقهم؛ فإنَّ من يقع منه ذلك، كَفَّرَ، ومن شك في كفرهم؛ فتكفيره متعيَّن، فأبى أبو الحسن أن يقبل هذه الملاحظة، وطبع كتابه على عِلَّاتِهِ، ولما ظهر الكتاب دون أخذه بهذه الملاحظة، نبهته شفويًّا، وأظن أن ذلك كان مرتين أو ثلاثًا، فلم يرفع بذلك رأسًا، واستمر في طبع الكتاب على عُجْرِهِ وبُجْرِهِ ثلاث طبعات...»، إلى أن قال الشيخ ربيع: «فهنالك أشياء من ملاحظاتي لم يقتنع بها، ولعله لم يقتنع بكل ملاحظاتي... فدفعني هذا الموقف المريب من أبي الحسن إلى إبراز ملاحظاتي؛ إعانة له على التواضع، ومعرفة قدر نفسه». اهـ.

والجواب على الشيخ هنا من وجوه -إن شاء الله تعالى- :

١ - قوله: « ثم أُجِبِرَ»، قولٌ خاوٍ على عرشه، ولو قال هذه الكلمة الشيخ ربيع في أولئك الذين ينتفضون أمامه، أو تخفق قلوبهم على سَمَاعَةِ الهاتف إذا اتصل بهم؛ لكان لكلامه شيء من الواقعية، أما ادعاءُ هذا عليّ، فالشيخ نفسه يعلم من قبلُ ومن بعدُ أنني - والله الحمد- لستُ من هذا الصنف، وفي كلام الشيخ - هداه الله- ما يدل على أنني لستُ ممن يُجْبِرُه الشيخ ربيع على قوله، فما هو يصفني بأنني أُبَيِّتُ أن أقبل نصحه في مواضع، ومرة يصفني بأنني معاند وغير متواضع... إلخ، فكيف يُجْبِرُ من هذا حاله على شيء لم يقتنع به، ثم يجعله في كتاب يتكلم فيه عن عقيدته ودعوته، ثم ينشره في الأفاق؟!!

٢ - لعل الشيخ - هداه الله- يستدل بقولي: «إنني تركت بعض

الملاحظات، فلم أدخلها في الكتاب أصلاً؛ إجلالاً للشيخ - سلمه الله -!! فلا يخفى أن هذا ليس دليلاً على دعوى الشيخ بأنني «أُجبرْتُ»، فكم من فرق بين الإجلال والإجبار!! ثم إن الشيء إذا حذفته بالكلية من الكتاب، وأنا غير مقتنع ببطلانه، حتى لا يتسع الخرق على الراقع، ولأدفع عن الدعوة باب فرقة في أمر غير متعين عليّ ذكره؛ إن هذا التصرف يُحمد عليه المرء، لا يُعير به، أمّا أنني أدخل في كتابي شيئاً لم أقتنع به، وأُجبرُ على إدخاله، فليأتني الشيخ أو غيره بمثال واحد لذلك، وأنا أطرده من كتابي طرد النواة، ولكن دون ذلك خرط القناد، ويعلم الله أنني ما أدخلت في كتابي إلا ما أعتقده، وأدعو إليه، وهذا ما صرّحت به في آخر كتابي، وإن سخط من سخط.

وها أنذا الآن قد جرى بيني وبين الشيخ ربيع - هداه الله - ما جرى، فهل سأخرج شيئاً أدخلته من قبل -في الكتاب- مجبوراً عليه، وسأخرجه في الطبعات القادمة؟! نعم : سأدخل أشياء في الطبعات القادمة -إن شاء الله تعالى- وإن لم يعجب ذلك الشيخ ربيعاً -عافاه الله- فالمهم عندي الحق، والله الحمد.

٣ - قوله: «واستفاد منها فعلاً»، يردُّ إطلاقه في كثير من المواضع: أنني لم أبال بملاحظاته، إلا أنه كثيراً ما يُنبُع الموضع الذي استفدت منه فيه بقوله: ولا أدري أهو مقتنع أم لا؟ ومرة يقول: لا أدري: هل أضاف ذلك مجاملة لي أم لا؟ فإله المستعان!!

أما تسمع - أيها الرجل - قول ابن عَقِيل الحنبلي -كما في الآداب الشرعية لابن مفلح (١٥٥/١)- : «وإرضاء الخلق بالمعتقدات، وبال في الآخرة». اهـ. أما تسمع ما قاله ابن الوزير في «العواصم» (٢٢٣/١): «ولو أن العلماء-رضي الله عنهم- تركوا الذب عن الحق، خوفاً من كلام الخلق؛ لكانوا قد أضعوا كثيراً، وخافوا حقيراً». اهـ. فعلى أي شيء أجاملك أيها الشيخ بعقيدتي ودعوتي؟! إن الدعوة أعز شيء على صاحب النفس الأبية والهمة العلية، وأسأل الله أن يجعلني من هذا الصنف في الخير.

٤ - وما ذكره الشيخ -ألهمه الله الهداية - من قول شيخ الإسلام فيمن فسق الصحابة أو أكثرهم، وأنه كافر، وأنا لم أكفره -على حدّ قول الشيخ ربيع!!- وعلى إثر ذلك حام عدة مرات حول تكفيره، وفتح الباب بالتكفير للجهلة الذين لا يفهمون قيود الكلام، وجرأ الصبيان المراهقين في الطلب على ولوج هذا الباب، فكانت سنة سيئة في الصف السلفي!! فمرة يقول كما في (ص ٩) من رسالته «الانتقاد...» الحاشية (١١): «وأهم شيء عندي عناده لأئمة السنة في أمور كبيرة، وقد يكفر في بعضها، كما في المسألة...»، وذكر هذه المسألة، وقال في الموضوع نفسه: «رأى أبو الحسن هذا الكلام - يعني كلام شيخ الإسلام، فيمن شك في كفر من فسق معظم الصحابة- ونبهته لهذا الخطر، ومع ذلك شك وعاند، وأصر على ذلك سنوات، ثم تظاهر بالتراجع في وقت يُشكُّ فيه في صدق تراجعه، الذي لم يبيّن سببه، ولم يُظهر فيه ندمه على مخالفته وعناده، بل كأنّ مثل هذا يُتناول بأطراف الأنامل مع الشموخ بالأنف والتطاول». اهـ.

وقال الشيخ في «جنايته» (ص ٥): «إن نجا أبو الحسن من حكم ابن تيمية -أي: في التكفير- فلن ينجو من حكم أئمة الحديث في المعاندين...». اهـ. فجرأ هذا التهور الربيعي مَنْ صرّح بتكفيره -ظلمًا وزورًا- بل من صرح بزندقتي، فلا نامت أعين الجهلاء الأغبياء!!
ثم إن لي عدة وقفات مع الشيخ - هداة الله- في هذا الموضوع -إن شاء الله تعالى:-

(أ) لا بد لي من أن أنقل عبارتي من كتابي في هذا الموضوع، ثم ننظر أين كلام الشيخ من كلامي:

ففي الفقرة (١١٥) من المطبوع، قلت: «... فمن سب الصحابة، وصرح بكفرهم أو أكثرهم؛ فهو راد للقرآن الذي يُعدّلهم، فتقام عليه الحجة، فإن تاب؛ وإلا يُكفر لرده القرآن -بعد النظر في الشروط والموانع- وإن سبهم بما يقتضي فسقهم؛ ففي تكفيره نزاع، وإن رماهم بما لا يقدر في دينهم، كالجبين، أو البخل؛ يُعزّر بما يؤدبه ويردعه، وانظر «الصارم المسلول» لشيخ الإسلام». اهـ.

هذا نص عبارتي في «السراج الوهاج» في جميع الطبعات الثلاث.

وهذا نص عبارة شيخ الإسلام-رحمه الله-في«الصارم المسلول»
(١١١٠-١١١١):

«... وأما من جاوز ذلك، إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله ﷺ إلا نفرًا قليلاً، لا يبلغون بضعة عشر نفساً، أو أنهم فسقوا عامتهم؛ فهذا لا ريب في كفره؛ فإنه مكذب لمأنصه القرآن في غير موضع من الرضى عنهم، والثناء عليهم، بل من يشك في كفر مثل هذا؛ فإن كفره متعين؛ فإن مضمون هذه المقالة: أن نَقَلَةَ الكتاب والسنة كَفَّار، أو فسَّاق، وأن هذه الأمة التي هي (خير أمة أخرجت للناس) وخيرها هو القرن الأول؛ كان عامتهم كَفَّارًا، أو فسَّاقًا، ومضمونها أن هذه الأمة شر الأمم، وأن سابقي هذه الأمة؛ هم شرارها، وكُفِّرَ هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام...» اهـ.

فأنت ترى: أنني وافقت شيخ الإسلام -رحمه الله- في تكفير من كَفَّر الصحابة، أو أكثرهم، واستدللت بما استدلت به، وأما من فسَّق الصحابة أو أكثرهم، فلم أقل بأنه كافر أو مسلم في كتابي هذا، إنما قلت: ففي تكفيره نزاع، ولا يفهم طالب العلم -فضلاً عن العالم- من ذلك أنني أقول: هو مسلم، أو كافر، وقد يجادل في هذا الوجه مجادل، فتكون العمدة على الوجه الآتي:

(ب) الشيخ ربيع - هداه الله- بيَّن واحدة من اثنتين: إما أن ينكر النزاع بين العلماء في تكفير من سب الصحابة كلهم، وكَفَّرهم، أو فسَّقهم، أو حكم بذلك في معظمهم، وإما أن يقر بالنزاع بين أهل العلم في ذلك، ليس له في هذا الموضوع خيار ثالث.

فإن أقر بالنزاع: فلماذا هذه الحملة الشرسة، التي تشم من غبارها رائحة التكفير والإخراج من ملة الإسلام!؟

وإن كان ينكر النزاع بين أهل العلم في ذلك، -وهذا هو ظاهر كلامه-: فليطلب مني البينة على قولي في الكتاب:«ففي تكفيره نزاع»، فإن أثبت ذلك؛ وإلا فليردَّ قولي، وهكذا يكون البحث العلمي الذي يُراد به وجه الله، والذي يراد من ورائه الوصولُ إلى الحق، وتعليمُ الخلق؛ أما الطريقة التي سلكها الشيخ، فيتنزَّه عنها الكثير من طلبة العلم المخلصين، ولا حول ولا

(ج) وإليك أخي القاريء بعض المواضع التي تدل على وجود النزاع:
جاء في «السنة» للإمام أحمد (ص ١٧) نقلاً عن «عقيدة أهل السنة
والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم» د/ ناصر بن علي عائض
حسن الشيخ. الناشر/ مكتبة الرشد (٨٦٦/٢): و«قال الإمام أحمد:

ومن السنة: ذُكِرُ محاسن أصحاب رسول الله ﷺ كلهم أجمعين، والكفُّ
عن الذي جرى بينهم؛ فمن سب أصحاب رسول الله ﷺ أو واحداً منهم؛ فهو
مبتدع رافضي، حبه سنة، والدعاء لهم قرابة، والافتداء بهم وسيلة، والأخذ
بآثارهم فضيلة، لا يجوز لأحد أن ينكر شيئاً من مساوئهم، ولا يطعن على
أحد منهم، فمن فعل ذلك؛ فقد وجب على السلطان تأديبه وعقوبته، ليس له أن يعفو
عنه، بل يعاقبه، ثم يستتيه، فإن تاب، قُبِلَ منه، وإن لم يتب، أعاد عليه العقوبة، وخلَّده
في الحبس، حتى يتوب ويراجع». اهـ.

وقد عزاه المؤلف لـ«طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (٣٠/١)،
و«الصارم» (ص ٥٦٨)، وهو عند القاضي ابن أبي يعلى في «طبقات
الحنابلة» ترجمة: أبي العباس أحمد بن جعفر الإصطخري، وفيه: «فهو
مبتدع رافضي خبيث، مخالف، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً...»، ولم
يذكر عقوبة السلطان له، ونقل النص الأول شيخ الإسلام في «الصارم»
(ص ٥٦٨) وفيه: "لا يجوز لأحد أن يذكر شيئاً من مساوئهم، ولا يطعن على
أحد منهم بعيب ولا نقص، فمن فعل ذلك، فقد وجب تأديبه وعقوبته، ليس له
أن يعفو عنه... إلخ»، إلا أنه جعله من الرسالة التي رواها أبو العباس
الإصطخري وغيره عن الإمام أحمد.

وموضع الشاهد في النص الأول أظهر من غيره، فقد قال الإمام أحمد:
«فمن سب أصحاب رسول الله ﷺ أو واحداً منهم؛ فهو مبتدع رافضي...»،
ثم ذَكَرَ عقوبتهم بغير القتل، فهذا يدل على أنه لم يكفّر -هنا- من سب جميع
الصحابة، أو واحداً منهم، وكلمة «أو» تدل على التنويع، مما يدل على أن
الكلام على الكل أو البعض، ولم يزد الإمام أحمد عن قوله بأنه مبتدع، وذكر
عقوبة تدل على عدم تكفيره إياه.

وقد نقل شيخ الإسلام بعض أقوال أحمد في «الصارم

المسلول» (١٠٦٥/٣-١٠٦٦)، ثم نقل عن القاضي ابن أبي يعلى تفسيره لهذه الروايات، فقال -أي القاضي-: «فَيَحْتَمَلُ أَنْ يُحْمَلَ قَوْلُهُ: «مَا أَرَاهُ عَلَى الْإِسْلَامِ» إِذَا اسْتَحَلَّ سَبِّهِمْ؛ فَإِنَّهُ يَكْفُرُ بِهَا خِلَافًا، وَيُحْمَلُ إِسْقَاطُ الْقَتْلِ عَلَى مَنْ لَمْ يَسْتَحَلَّ ذَلِكَ، بَلْ فَعَلَهُ مَعَ اعْتِقَادِهِ لِتَحْرِيمِهِ، كَمَنْ يَأْتِي الْمَعَاصِيَ، قَالَ: وَيَحْتَمَلُ أَنْ يُحْمَلَ قَوْلُهُ: «مَا أَرَاهُ عَلَى الْإِسْلَامِ» عَلَى سَبِّ يَطْعَنُ فِي عَدَالَتِهِمْ، نَحْوَ قَوْلِهِ: ظَلَمُوا، وَفَسَقُوا بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَخَذُوا الْأَمْرَ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَيُحْمَلُ قَوْلُهُ فِي إِسْقَاطِ الْقَتْلِ عَلَى سَبِّ لَا يَطْعَنُ فِي دِينِهِمْ، نَحْوَ قَوْلِهِ: كَانَ فِيهِمْ قَلَّةٌ عِلْمًا، وَقَلَّةٌ مَعْرِفَةً بِالسِّيَاسَةِ وَالشَّجَاعَةِ، وَكَانَ فِيهِمْ شَحٌّ، وَمَحَبَّةٌ لِلدُّنْيَا، وَنَحْوَ ذَلِكَ، قَالَ: وَيَحْتَمَلُ أَنْ يُحْمَلَ كَلَامُهُ عَلَى ظَاهِرِهِ، فَتَكُونُ فِي سَابِّهِمْ رَوَايَتَانِ: إِحْدَاهُمَا: يَكْفُرُ، وَالثَّانِيَةُ: يَفْسُقُ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: وَعَلَى هَذَا اسْتَقَرَّ قَوْلُ الْقَاضِي وَغَيْرِهِ، حَكَوْا فِي تَكْفِيرِهِمْ رَوَايَتَيْنِ. اهـ. من «الصارم» (١٠٦٦/٣).

وهذه الوجوه التي ذكرها ابن أبي يعلى: تدل على أن فقهاء الحنابلة ليسوا متفقين على أن الإمام أحمد يحكم بالكفر قولاً واحداً، والله أعلم.

وفي (١٠١٦/٣) قال شيخ الإسلام: وقال القاضي أبو يعلى: "الذي عليه الفقهاء في سب الصحابة: إن كان مستحلاً لذلك؛ كفر، وإن لم يكن مستحلاً؛ فسق، ولم يكفر، سواء كفرهم، أو طعن في دينهم، مع إسلامهم". اهـ. وقوله: «وطعن في دينهم مع إسلامهم» إشارة إلى الفسق، فتأمل هذا التفصيل فيمن سب الصحابة، ولم يفرق بين من سب واحداً أو أكثر، بل ذكر ابن أبي يعلى التفصيل فيمن كفرهم، وإن كان الصحيح عندي: تكفير من كفرهم أو فسقهم، لما يترتب على ذلك من رد الدين بالكلية، فإن التزم ذلك؛ فلا شك في كفره، ولا في كفر من لم يكفره، وشيخ الإسلام كفر من التزم هذا، لا أنه كفر هذا الرافضي بمجرد قوله، وذلك لقول شيخ الإسلام: «فإن مضمون هذه المقالة...»، والتكفير للمعين بلازم القول باطل، كيف ولازم القول ليس بقول، كما هو مشهور عند العلماء.

وقد استدل بعضهم على ذلك بما ذكر صاحب «المغني» في (٥٠-٤٩/١٠): «الاختلاف في تكفير الخوارج الذين يكفرون عثمان وعلياً

الدفاع من أهل الاتباع

وطلحة والزبير وكثيراً من الصحابة...» اهـ. وبما ذكر الذهبي في «النبلاء» (١٢٨/٣) ترجمة معاوية رضي الله عنه: «أن الخوارج كفروا الفريقين، يعني جند علي ومعاوية -رضي الله عنهما- اهـ. إلا أن هذا - وإن كان فيه تكفير لكثير من الصحابة، فليس تكفيراً لأكثرهم -فضلاً عن جميعهم- لأن الذين حضروا من الصحابة مع الفريقين، ليسوا بأكثر الصحابة، وهناك من مات من الصحابة قبل ذلك، كما صرح به شيخ الإسلام، انظر «مجموع الفتاوى» (٤٧٧/٢٨) والله أعلم.

وفي «الصارم» (١٠٥٨/٣) قال شيخ الإسلام -بعد أن ذكر عدة أقوال لأحمد فيمن سب الصحابة-: «وقال إسحاق بن راهويه: من شتم أصحاب النبي ﷺ؛ يعاقب، ويحبس» اهـ. ثم قال شيخ الإسلام: " وهذا قول كثير من أصحابنا، منهم ابن أبي موسى، قال: ومن سب السلف من الروافض؛ فليس بكُفْرٍ، ولا يُزَوِّج، ومن رمى عائشة -رضي الله عنها- بما برأها الله منه؛ فقد مرق من الدين، ولم ينعقد له نكاح على مسلمة، إلا أن يتوب، ويُظهر توبته...» اهـ. فتأمل مغايرته في الحكم بين من سب الصحابة، ومن سب عائشة -رضي الله عنهم جميعاً- يدُلُّك هذا على أنه لم يُكْفَر مَنْ سَبَّ الصحابة، بل لم يكفّر من سب عائشة، إلا إذا سبها بما برأها الله منه، فيكون راداً للقرآن، فتأمل!!

وفي «المفهم» للقرطبي (٤٩٣/٦-٤٩٤): «... ولا يُخْتَلَف في أن من قال: إنهم كانوا على كفر أو ضلال؛ كافر، يُقتل، لأنه أنكر معلوماً ضرورياً من الشرع، فقد كذَّب الله ورسوله ﷺ فيما أخبر به عنهم، وكذلك الحكم فيمن كفر أحد الخلفاء الأربعة، أو ضللهم، وهل حكمه حكم المرتد؛ فيستتاب، أو حكم الزنديق؛ فلا يستتاب؛ ويُقتل على كل حال؟ هذا مما يُخْتَلَف فيه، فأما من سبهم بغير ذلك: فإن كان سباً يوجب حداً، كالقذف؛ حَدَّ حَدَّه، ثم ينكَل التنكيل الشديد من الحبس، والتخليد فيه، والإهانة، ما خلا عائشة -رضي الله عنها- فإن قاذفها يقتل... وأما من سبهم بغير القذف، فإنه يُجلد الجلد الموجه، وينكَل التنكيل الشديد...» اهـ. وانظر «الشفاء» للقاضي عياض (٦٥٢/٢).

فكلام القرطبي يتلخص منه أمور:

منها: أنه إن شتمهم بقذف؛ يُحَدَّ وَيُنَكَّل به، وهذا حكمٌ بفسق القاذف، ولم

يحكم بتكفيره، وتأمل تفريقه بين هذا، وبين قذف عائشة المصادم صراحة للقرآن، وسيأتي من كلام شيخ الإسلام -رحمه الله- ما يدل على أن العلماء تنازعوا أيضًا فيمن كفر الصحابة، فضلاً عمَّن فسَّقهم فقط! وقد حمل شيخ الإسلام روايات عدم التكفير على من سبهم ﷺ بما لا يقدر في العدالة، انظر «الصارم» (١١١٠/٣)، وقد سبق من كلام ابن أبي يعلى أن هذا أحد الوجوه التي يُحمل عليها كلام أحمد، وليس الوجه الوحيد.

فهذا كله يشير إلى الاختلاف في هذه المسألة، وأكثر ما يُعتمد عليه كلام أحمد السابق، وما ذكره القاضي ابن أبي يعلى من الروايتين عن أحمد، وما عزاه أيضًا من تفصيل إلى الفقهاء.

وقد ينازع أحد في هذه المواضع -ومع كونها منازعة ضعيفة- فأقول له: رويدًا رويدًا، فإن هناك ما هو أصرح مما سبق في موضع النزاع:

فهذا شيخ الإسلام نفسه، الذي يحتج بكلامه الشيخ ربيع على قُرْبِي من التكفير، قد قَدَّمَ له سؤال، كما في «مجموع الفتاوى» (٤٦٨/٢٨ - ٥٠١)، ففصّل - رحمه الله- في ذِكر عقائد وأعمال الروافض الذين يكفّرون أبا بكر وعمر وعثمان ﷺ وكذا يكفّرون عامة المهاجرين والأنصار... - وهذا تكفير منهم لمعظم الصحابة، كما لا يخفى- وذكر أمورًا كثيرة، ارجع إليها، وسيأتي -إن شاء الله- ذكرها ملخصًا في جوابي على الانتقاد التاسع الآتي بعد هذا.

ثم قال في (٢٨ / ٥٠٠): «وأما تكفيرهم وتخليدهم؛ ففيه أيضًا للعلماء قولان مشهوران، وهما روايتان عن أحمد، والقولان في الخوارج والمارقين من الحرورية والرافضة ونحوهم، والصحيح: أن هذه الأقوال التي يقولونها - التي يُعَلَّم أنها مخالفة لما جاء به الرسول - كفّر، وكذلك أفعالهم - التي هي من جنس أفعال الكفار بالمسلمين - هي كفّر أيضًا، وقد ذكرت دلائل ذلك في غير هذا الموضوع...». ا. هـ. وانظر نحوه مختصرًا في «مجموع الفتاوى» (٣٥٢/٣)، فقد قال: «وأما الخوارج والروافض؛ ففي تكفيرهم نزاع وتردّد عن أحمد وغيره». ا. هـ.

فهذا نص صريح من شيخ الإسلام نفسه، بأن في تكفير الرافضة الذين

الدفاع من أهل الاتباع
يَكْفُرُونَ عَامَّةَ الصَّحَابَةِ - فضلاً عَمَّنْ يَفْسُقُهُمْ - قولين للعلماء، وهما روايتان عن أحمد، كما سبق أن ذكر ذلك ابن أبي يعلى، وقد نقله عنه شيخ الإسلام في «الصارم المسلول» ولم يتهمه بمخالفة السلف، كما تسرَّع الشيخ ربيع -هداه الله- فاتهمني بذلك، إلا أن شيخ الإسلام - مع أنه يثبت النزاع- فإنه يصحِّح قول من قال بتكفيرهم، ويشير إلى أنه ذكر دلائل ذلك في غير هذا الموضوع، ولعله يعني ما قاله في «الصارم المسلول»، فهل أكون بهذا - يا شيخ ربيع- مخالفاً لشيخ الإسلام، أم تكون المخالفة منك أنت؟!!

وتأمل أيها القارئ قول شيخ الإسلام: «الصحیح: أن هذه الأقوال التي يقولونها - التي يُعَلِّمُ أنها مخالفة لما جاء به الرسول - كفر»، أي: أن هذه الأقوال مخالفة للمعلوم من الدين بالضرورة، وتأمل قوله: «الصحیح...»؛ فإنه يشير إلى خلاف في المسألة، ولكنه يصحِّح قول من قال بتكفير هذا النوع، والله أعلم. فاعرف هذا، ولا تكن من الغافلين.

فهل بعد هذا التقرير ستعلن - أيها الشيخ الفاضل!!- تراجعك عن دندنتك حول تكفيري، ورميي بمعاودة أهل العلم والمحدِّثين والأئمة...إلى غير ذلك مما قد عَلِمَ به الكثيرون من تهاويلك؟!!

على كل حال: فهذه حجتي في وجود النزاع، أضعها بين يدي الموافق والمفارق، وإلا فأنا أقولُ بقول شيخ الإسلام فيمن يتضمَّن كلامه إبطال دين الإسلام، كما صرَّح بذلك شيخ الإسلام -رحمه الله- وعلى الله قصد السبيل، والله المستعان.

(د) ومع أنني قد أشرت للنزاع في أمر التفسير، إلا أنني بعد الطبعة الثالثة، وقبل تسجيلي أشرطة «القول الأمين» - وهي أول دفعة من الأشرطة التي أفضت مضاجع الغلاة - حكمتُ بما ذهب إليه شيخ الإسلام - رحمه الله- لأن مَنْ فسَّق الصحابة أو معظمهم، وترتَّب على ذلك ردُّ الروايات المروية عنهم؛ فقد أبطل الدين، ومن قال بهذا؛ فلا شك في كفره، بل ولا شك في كفر من توقَّف في تكفير من أبطل الدين بالكلية، ولكن ذلك كله بعد إقامة الحجة، وإزالة الشبهة!!

إلا أن الشيخ الفاضل!! -وكأنه- يقبل من توبة العباد ما شاء، ويرد ما شاء، فما هو يقول: «ثم تظاهر بالتراجع دون بيان سبب التراجع، وبدون

بيان للأدلة التي حملته على هذا التراجع، وقد تراجع في هذه الأيام مرات، يطلب من بعض الناس، ولا يزال في تراجع نظر». اهـ. هذا مع أن موقفي هنا عبارة عن إثبات قول شيخ الإسلام بتمامه، وليس تراجعاً بمعنى: أنني كنت أعتقد خلاف عقيدة السلف!! ثم تراجعت إلى عقيدة السلف، كلا، إنما أشرتُ أولاً إلى النزاع بين العلماء، دون تصريح بأحد القولين، ثم صرّحت بعد ذلك بقول الطائفة التي تكفّر هذا النوع من الناس، وأحلت إلى ما قرره شيخ الإسلام، راضياً به، معتقداً له، بشروطه السابقة، والله الحمد.

(هـ) ومما يدل على أن الشيخ ربيعاً - هداه الله - ليس متنبئاً من قوله في هذه المسألة - إنما هو صاحب تهويل فقط - : أنه لم يصرح بكفري، مع تصريحه بأنني شككت في كفر من قال فيهم شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : «ومن شك في كفرهم، فكفره متعيناً» هذا، مع أن الحكم بإسلامهم ليس في كلامي - والله الحمد - إنما اكتفيت بالإشارة إلى وجود النزاع.

فإن قال: لا بد من استيفاء الشروط وانتفاء الموانع في حقه.

قلت: إنك تنكر هذه القاعدة في مثل هذا الموضع المعلوم من الدين بالضرورة، كما في «جنايتك» (ص ٤)، و«الانتقاد» (ص ٨)، فأنت شككت في تكفيري، فعلى فهمك -أيها الشيخ الفاضل!! وإطلاقك القول بدون ضوابط العلماء، ولا ورع الحكماء- هل يلزمك هنا قول شيخ الإسلام: «بأن من شك في كفر هذا؛ فكفره متعيناً»؟! هل تنجو منه -بناء على قاعدتك؟! إن نجوت منه أيها الشيخ الفاضل؛ فلن تنجو من كلام أهل العلم، فيمن يتسرّع في التكفير بدون إتقان لأصول أهل السنة، أو من يحوم حول التكفير؛ فيسئ للمتهورين سنة سيئة!! وهكذا تكون عاقبة الأقوال التي لم تقم على استقراء وتتبع، ولا يسلم أهلها من الهوى والعدوان والبغي، وعلى نفسها جنّت براقش، فاللهم اغفر وارحم!!

(و) لا أدري من أين فهم الشيخ - هداه الله - من قول شيخ الإسلام - رحمه الله - في «الصارم» أن السلف أجمعوا على القول بالتكفير لهؤلاء؟! هل فهم ذلك من قول شيخ الإسلام - رحمه الله - : «ومن شك... إلخ»؟ فإنه لا يلزم هذا

الدفاع من أهل الاتباع

بإطلاق، وإن كان محتملاً؛ فنصه الصريح يرد ذلك، إلا أن يحمل كلام شيخ الإسلام على من التزم الحكم بإسلام من أبطل الدين ورده؛ فلا شك في ذلك، والله أعلم.

٥ - من وجوه الرد: لقد سبق أن ذكرت ملاحظات سماحة المفتي -وفقه الله- وفضيلة الشيخ العثيمين -رحمه الله- وليس في تلك الملاحظات أي اعتراض على قولي: «فيه نزاع»، ولذلك فلم يتعقبا هذه الفقرة بشيء، ولو أنني صرحت بإسلام من فسَّق كل الصحابة؛ لكان من الممكن أن يتعقبا ذلك أو أحدهما - والله أعلم- فإن كلام شيخنا العثيمين -رحمه الله- واضح في القول بما قاله شيخ الإسلام -رحمه الله- انظر «شرح الواسطية» للشيخ العثيمين (٦٥٨/٢) ط/ مكتبة طبرية، ت/ أشرف عبد المقصود، ويُضم إليهما أيضاً الشيخ ابن جبرين -حفظه الله- في إقرار عبارتي، وعدم الاعتراض عليهما، والله أعلم.

فظهر من هذا: أن كلامي في كتابي المطبوع؛ ليس فيه حكم مني بإسلام من فسَّق معظم الصحابة، كل ما في الأمر: أنني أشرت إلى النزاع، وهذا سندي على هذه الدعوى كما رأيت، فإن كنتُ قد أصبتُ في دعوى وجود النزاع، فلماذا هذا التشهير؟! وإن كنتُ قد أخطأتُ في هذه الدعوى، مع تصريح بعد ذلك بتكفير من فسَّق معظم الصحابة، وإن كان هناك من ينازع في ذلك -في نظري- فكان المرجو أن يكون الأمر بخلاف ما وقع فيه الشيخ ربيع - هداه الله- فقد فتح على الدعوة السلفية باباً من الفتنة، لا يعلم به إلا الله عزوجل، والله أعلم متى يُغلقُ هذا الباب، وقد ولجِه غلمان، تَوَزَّهَم قواعد الشيخ أزا إلى الغلو في التبديع والتضليل، والطعن في نية المخالف، وضيق الصدر في النقاش، ورمي المخالف بأفزع التهم، والتباري في اختيار صيغة أفعال التفضيل - من جهة الذم لا المدح - عند إصدار الحكم على المخالف، فغفر الله لنا وللشيخ ومقلديه، وأرشدنا وإياهم سواء السبيل!!.

٦- وقوله - أصلحه الله-: «وطبِع الكتاب على عِلَّاتِهِ... واستمر في طبع الكتاب على عُجْرِهِ وَبُجْرِهِ ثلاث طبعات...» اهـ.

فقد ظهر لك - أيها القارئ - أنني لم أطبع الكتاب وفيه عِلَّاتٌ - على فهم أهل العلم حقاً، لا فهم الشيخ ربيع - !! فلم أصرح بأنني أحكم بإسلام من

فسَق كل الصحابة أو أكثرهم، كمالم أشك في أن من أبطل الدين؛ كافر، إنما ذكرت أن هناك نزاعاً في تكفير من فسَق معظم الصحابة، وقد سبق إثبات النزاع في تكفير من كَفَّر معظم الصحابة، فكيف بمن فسقهم فقط؟! وهل يقول أحد: إن قولك هذا - أي قولي : فيه نزاع- يدل على أنك تراهم مسلمين، أو تشك في كفر من أبطل دين الإسلام بالكلية؟! فإن نسب هذا أحد إليّ، فأقول: (سبحانك هذا بهتان عظيم)، ثم إنني أحلت إلى «الصارم المسلول»؛ ليرجع إليه من أراد النظر، فيرى دليل شيخ الإسلام في التكفير، والشيخ ربيع - هداه الله- عندما كلمني مرة أو مرتين في ذلك، كنت أقول له: في المسألة نزاع، وإن شاء الله تعالى سأوسع في الكلام على ذلك عند شرحي للكتاب، وقلت له: إنني لم أتعرض في هذه الجزئية لمسألة الحكم بالإسلام أو الكفر في كتابي، وقد أعدت النظر مرة أخرى، وحكمت بما سبق لي أن ذكرته، فرجّحت أحد وجهي النزاع، فهل هذه مراوغة؟! وهل في هذا عدم شعور بالندم؟! وهل أنا بذلك غير متواضع، وأنني لم أراجع تراجعاً يوثق به، مع الشموخ والتطاول؟! كل هذه الدعاوى التي تجرأ عليها الشيخ ربيع، وما عنده في ذلك إلا الظن، وما تهوى الأنفس؛ فإلى الله المشتكى!!

٧- الشيخ ربيع يعرف موقفي من هذه المسألة في كتابي من سنة ١٤٢٠ هـ، فهل يجوز له أن يصبر على رجل كُفِّرهُ متعيّن، وأن تكفيره معلوم بالاضطرار من دين الإسلام، فيصبر عليه ثلاث سنوات؟! بل هل يجوز له أن يمدحه، ويُفْرِط في الثناء عليه كل هذه المدة، وهو بهذه الحالة التي تستوجب تكفيره؟!!!

كل هذا يدلك -أيها المنصف- على أن الخصومة الحقيقية ليست من أجل هذا، فتنبه، ولا تكن من الغافلين، وقديماً قيل:

ومهما تكن عند امرئٍ من خليقةٍ وإن خالها تخفى على الناس تُعلم

بل قال الله عزوجل: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ﴾

[البقرة: ٢٣٥]، والله المستعان.

٨ - وقول الشيخ -سلمه الله-: «... ولعله لم يقتنع بكل ملاحظاتي، وفي

الدفاع من أهل الاتباع
نظري أنها حق وقيّمة، بذلت فيها غاية وسعي في بيانها، نصحا لله
ولكتابه ولرسوله وللمسلمين....».

فأقول: جرى الله الشيخ خيرا وإحسانا على قصده الخير، وجهده الذي
بذله، وهكذا يفعل أهل العلم -جزاهم الله خيرا- مع الطلاب، لكن ملاحظات
الشيخ - سلمه الله- ليست ملاحظات معصوم، وأنا صاحب الكتاب؛ فلي الحق
في أن أنظر في هذه الملاحظات بالميزان العلمي، فأقبل منها ما كان حقا،
وأرد منها ما لم يكن كذلك، وهذا ما فعلته -و الله الحمد- ثم إنني لم أذكر في كتابي
أن الشيخ راجع الكتاب، ولم أشر إلى ذكره، حتى يعترض هو علي ويقول: كيف تدخل
اسمي في الكتاب، وأنا غير مقرر لكلامك دون تنبيه علي عدم إقراري إياك!!.

٩- وما ذكره الشيخ من كونه أراد بإبراز هذه الملاحظات -وفي هذا
الوقت بالذات- إعانتي على التواضع ومعرفتي قدر نفسي، فأقول: جزاك الله
خيرا على هذا القصد - إن كنت كذلك حقا!! - فالعاقل هو الذي تُعجبه
النصيحة، وإن وصلت إلى درجة المخاشنة في الحق؛ فإنها خير من المداهنة
بالباطل، وكما سبق من كلام ابن الوزير في «العواصم»: «والقاصد لوجه
الله؛ لا يخاف أن يُنتقد عليه خلل في كلامه، ولا يهاب أن يدل على بطلان قوله، بل يجب
الحق من حيث أتاه، ويقبل الهدى من أهدها، بل المخاشنة بالحق والنصيحة؛ أحب إليه من
المداهنة على الأقوال القبيحة، وصديقك من أصدقك، لا من صدقك...» إلخ كلامه -
رحمه الله- في (٢٢٣/١-٢٢٤).

إلا أن الشيخ الفاضل -أطال الله في عمره على طاعته، ووفقه للمنهج
السلفي الصحيح- يريد بذلك وغيره أن يظهر للناس أنني متعالم ومتطفل كما
صرح بذلك في موضع آخر- وأنه لا يوثق بعلمي... إلى غير ذلك مما يتكلم
به الشيخ - أصلحه الله- ويعلم الله أنه يشرفني أن أكون طالب علم، فإن هذا
شرف عظيم، ولا أحسب نفسي إلا كذلك.

ولكن من باب الفائدة للقاريء الكريم: أن الشيخ -سلمه الله- إن أحب
شخصا؛ بالغ في مدحه، وإن أبغضه؛ فإنه لا يبقي ولا يذر!! فقد وصفني في
كتابه «النصر العزيز» (ص ٩٤)، بأنني من العلماء الذين يفتدي هو بهم في
منهج النقد، وأدرجني في زمرة العلماء الكبار، وإن كانت دلالة الاقتران لا
يلزم منها - هنا- التساوي في المنزلة، لكن أدرجني في جملة من يستكثر هو

بهم على مخالفه، ووصفني بأني نابغة اليمن، المتخصص في الجرح والتعديل، ومدحني في كثير من مجالسه -كما نقل ذلك غير واحد- وشبهني بأبي زرعة الرازي، وفلان وفلان، وهاهو الشيخ في مقدمة ملاحظاته هذه يقول مادحاً لي في (ص ١): «أما بعد: فهذه ملاحظات أبديتها على ما قرره أخونا العلامة الفاضل السلفي المجاهد أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل المأربي... والله! لو كان عندي شيء من الجملة؛ لبدلته لأخي أبي الحسن؛ لما له من المنزلة عندي، ولكن يأبى الله والإسلام والمسلمون، إلا النصيحة الصادقة المخلصة...» اهـ. وكان هذا بتاريخ ٣٠ / ٧ / ١٤٢٠ هـ حسب ما وقّع عليه الشيخ - هداه الله - فتأمل هذا، وتأمل طحنه لما عندي من خير هذه الأيام!!!.

وكذلك: طلب الشيخ مني أن أقدم له مقدمة لأحد كتبه -ولا أذكره الآن- فاعتذرت بأن هذا يكون من الأعلى للأدنى، لا العكس، ولأول مرة أسجل هنا فائدة جديدة، والذي اضطرني إليها جوده وإنكاره للقليل الذي معي من الخير: فقد طلب مني أن أراجع له كتاباً، كتبه في الرد على الشيخ الدكتور سفر الحوالي، ولعل اسمه: «يوم الغضب، في انتفاضة رجب»، أو بهذا المعنى، وطلبت منه أن يعطيني الكتاب، وأنا أراجع، وأبدي له وجهة نظري- وذلك أثناء وجودي في مكة المكرمة حرسها الله ، وزادها تشريفاً - فرفض، وقال: لا بد من جلوسك عندي في البيت، حتى تنتهي من مراجعته، وكنت أظن أن تأليف هذا الكتاب لا يطلع عليه إلا الله عزوجل؛ لما أراه من مبالغته في التكتم، فإذا بي أجد هذا الأمر مشهوراً عند طلبة العلم -آنذاك- فذهبت لمكتبة الشيخ، وقرأت الكتاب، وأبديت عليه عدة ملاحظات يسيرة، وصحح الشيخ في كتابه أمامي هذه المواضع، وأنا أعد هذا من تواضعه، لكن هذا التصرف من الشيخ يدل على أنه واثق في علمي، وأني أتكلم بعلم فيما أحسن -ولله الحمد- وما لا أعرفه؛ لا أخوض فيه، وأسأل الله الثبات على ذلك، وأن يغفر لي عجزتي وتقصيري وإسرافي في أمري، فهل هذا الحال من الشيخ معي، يدل على أنه كان يراني متعالماً، متطفاً، ساقطاً، تافهاً؟! كل هذا يدل على طالب الحق، أن الشيخ -غفر الله لنا وله- إذا أحب؛ أحب حباً

جَمًّا، وأفرط وبالع وجامل!! وإذا غضب؛ صبَّ جَامَ غضبه على خصمه دون روية، وهذا أمر لا يغطيه ليل، ولا يستره ذيل؛ لشهرته، فأسأل الله لي وله العافية، والسلامة من كل مكروه، ولو فعلت أنا بعض هذا مع الشيخ أو مع من يحبه؛ لا تَهْمَنِي بالفجور في الخصومة، ولرمانى بالأخذ ببعض ميراث الأمة المغضوب عليها، أمة البهت، عندما قالوا في ابن سَلام: «... بل هو شرنا وابن شرنا»، بعد أن قالوا: «سيدنا وابن سيدنا، وخيرنا وابن خيرنا»؛ فانظر أيها المنصف، كيف تضطرب الموازين، وتختلف المكاييل؟! وكيف تتغير الأحكام بسبب الرضى والغضب بغير هدى ولا كتاب منير؟! والله المستعان!!

الانتقاد التاسع:

وهناك بقية لهذا الانتقاد، ذكرها الشيخ - هداه الله- في الملاحظات برقم (٣١)، وأحال إلى ص (٤٩) تكملة الفقرة (١١١) من الأصل، وهذا موجود في المطبوع من كتابي الفقرة (١١٥) فقد قال الشيخ - أصلحه الله- في (ص ٨): «...فشيوخ الإسلام يقرر أن كُفِرَ هذا النوع، مما يُعلم بالاضطرار -أي بدون اشتراط قيام الحجة- لأنه مكذَّب تكذيبًا واضحًا لما نصه القرآن في غير موضع، من الرضى عنهم، والثناء عليهم...»، ثم قاس الشيخ ربيع - هداه الله- هذا على إنكار المعلوم من الدين بالضرورة !!

واعلم بأن تشييع الشيخ عليّ في هذا، ملخصه:

أنني قلت في كتابي في الفقرة (١١٥): «فمن سب الصحابة، وصرَّح بكفرهم أو أكثرهم؛ فهو رادٌّ للقرآن الذي يعدّ لهم، فتقام عليه الحجة، فإن تاب؛ وإلا يُكفَّر؛ لرده القرآن، بعد النظر في الشروط والموانع...».

والشيخ لم يجد هذا الشرط في هذا الموضوع من كلام شيخ الإسلام، فرمانى بأنني مخالف لشيخ الإسلام في الحكم والاستدلال في هذه المسألة، كما في (ص ٩) من «الانتقاد» حاشية (١١)، وزاد تشنيعًا كما في ص(٧) من «انتقاده» الحاشية (١٠)، وخلاصته: أن الشيخ - أصلحه الله- يريد أن يرميني بالتناقض، وذلك -حسب فهمه- أنني أشرت بقيام الحجة في المعلوم من الدين بالضرورة، ولا أشرت بذلك فيما هو دون ذلك، وهذا كله كلام لا يخلو عن كونه مجرد دعوى عارية عن الدليل- ويهمني هنا الجواب على

هذا الانتقاد التاسع، فأقول:-

الجوابُ على الشيخ - هداه الله- من وجوه -إن شاء الله تعالى-:

١- شيخ الإسلام -رحمه الله- لم يصرِّح بكفر المعين، بدون إقامة الحجة عليه في هذا الموضوع، إنما تكلم على حكم العموم، وفرَّق عند العلماء بين الحكم العام، والحكم على واحد أو معيّن، كما لا يخفى على أهل العلم، والشيخ -والله الحمد- ممن يذكر ذلك في مواضع من كتبه وأشرطته- وإن كان يضطرب في ذلك أيضاً ، ويتناقض تناقضاً فاحشاً .

٢- إن قال الشيخ - حاكياً عن نفسه - : «إنني لا أعذر الروافض جملةً وتفصيلاً، لا في العموم ولا في المعين؛ لأن كفرهم معلوم من الدين بالضرورة».

قلت: قد ينشأ المرء بين أناس، ولا يعلم من عقيدة أهل السنة شيئاً، بل يسمع عن أهل السنة كل قبيح، فينفر منهم، إما لجهل، أو لتأويل؛ فمثل هذا يُعذرُ في تكفيره- وإن كان قد أتى أمراً عظيماً - ما دام متأولاً، أو ينتمي إلى دين الإسلام، أو نحو ذلك.

وهذا الذهبي - رحمه الله- يقول في «النبلاء» (١٢٨/٣) في ترجمة معاوية بن أبي سفيان -رضي الله عنهما- وهو يتكلم عن حال أهل البدع، شاكراً ربه على العافية، فقال: «فبالله كيف يكون حال من نشأ في إقليم، لا يكاد يشاهد فيه إلا غالياً في الحب، مُفرطاً في البغض، ومن أين يقع له الإنصاف والاعتدال؟! فحمد الله -على العافية- الذي أوجدنا في زمان قد انمحص فيه الحق، واتضح من الطرفين، وعرفنا ماخذ كل واحد من الطائفتين، وتبصرنا، فَعَدَرْنَا، واستغفرنا، وأحببنا باقتصاد، وترحّمتنا على البغاة بتأويل سائغ في الجملة، أو بخطأ -إن شاء الله- مغفور، وقلنا كما علمنا الله: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الحشر: ١٠]، وترضينا أيضاً عن اعتزل الفريقين... وتبرّأنا من الخوارج المارقين الذين حاربوا علينا، وكفروا الفريقين؛ فالخوارج كلاب النار، وقد مرقوا من الدين؛ ومع هذا: فلا نقطع لهم بخلود النار، كما نقطع به لعبدة الأصنام والصلبان». اهـ. وموضع الشاهد ما جاء في أول

كلامه، لكنني استطردت في نقل كلامه بطوله لفائدته، والله أعلم.

٣- مما يزيد الأمر وضوحًا: أن شيخ الإسلام نفسه قد صرح في غير موضع من كتبه بأن تكفير المعين، الذي أتى الكفر الأكبر، يحتاج إلى استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع، بل صرح بذلك في الروافض الذين هم موضع النزاع هنا وزيادة، وهذه بعض أقواله -رحمه الله- في هذه الطائفة:

(أ) في «مجموع الفتاوى» (٢٨/٤٦٨ - ٥٠١) وصف شيخ الإسلام أعمال الروافض: من تكفير الصحابة إلا طائفة قليلة، وأنهم كفروا أبا بكر وعمر وعثمان، وعامة المهاجرين والأنصار -وهذا تكفير صريح لمعظم الصحابة، فضلاً عن تفسيقهم- وكفروا الذين اتبعوهم بإحسان، رضوا عنه، وكفروا بجهنم أمة محمد من المتقدمين والمتأخرين؛ فهم يكفرون كل من اعتقد في أبي بكر وعمر والمهاجرين والأنصار العدالة، أو ترضى عنهم، كما رضوا عنهم، أو استغفروا لهم، كما أمر الله بالاستغفار لهم؛ ولهذا يكفرون أعلام الملة؛ مثل ابن المسيب، وأبي مسلم الخولاني، وأويس القرني... وذكر جماعة من الأفاضل، قال: ويستحلون - أي: الروافض - دماء من خرج عليهم، إلى أن قال: «ويرون أن كفرهم - أي كفر أهل السنة - أغلظ من كفر اليهود والنصارى؛ لأن أولئك عندهم كفار أصليون، وهؤلاء مرتدون، وكفر الردة أغلظ بالإجماع من الكفر الأصلي»، وذكر نهبهم لعسكر المسلمين... إلى أن ذكر موقفهم مع التتار ضد المسلمين، وذكر أنهم قد أشبهوا اليهود في أمور كثيرة، وكذا أشبهوا النصارى في أمور، وأنهم يوالون اليهود والنصارى والمشركين على المسلمين، قال: وهذه شيم المنافقين، وأنهم لا يرون جهاد الكفار مع أئمة المسلمين... إلى أن قال: «وهم مع هذا الأمر يكفرون كل من آمن بأسماء الله وصفاته التي في الكتاب والسنة...»، وذكر شيخ الإسلام بعض قبائحهم التي لا يتفوه بها مسلم، وذكر أنهم أظهر معاندة لسنة رسول الله وشرائع دينه من سائر أهل الأهواء، وأن غالب أئمتهم زنادقة، وذكر تعظيمهم للمقابر، التي أخذت أوثاناً من دون الله، بل هم أشد الناس في ذلك.

وذكر في (ص ٤٨٥-٤٨٦) أنهم أولى بالقتال من الخوارج، الذين قاتلهم علي -رضي الله عنه- وبعد هذا كله قال - رحمه الله- في (٢٨/٥٠٠-٥٠١):

«وأما تكفيرهم وتخليدهم؛ ففيه أيضاً للعلماء قولان مشهوران، وهما روايتان عن أحمد، والقولان في الخوارج والمارقين من الحرورية والرافضة ونحوهم، والصحيح: وأن

هذه الأقوال التي يقولونها - التي يُعَلِّمُ أنها مخالفة لما جاء به الرسول - كُفِّرَ، وكذلك أفعالهم - التي هي من جنس أفعال الكفار بالمسلمين - هي كُفِّرَ أيضاً، وقد ذكرتُ دلائل ذلك في غير هذا الموضوع، لكن تكفير الواحد المعين منهم، والحكم بتخليده في النار؛ موقوفٌ على ثبوت شروط التكفير، وانتفاء موانعه؛ فإننا نطلق القول بنصوص الوعد والوعيد والتكفير والتفسيق، ولا نُحْكَمُ للمعِين بدخوله في ذلك العام، حتى يقوم فيه المقتضي الذي لا معارض له، وقد بسطت هذه القاعدة في قاعدة التكفير». اهـ.

فهذا كلام صريح من شيخ الإسلام في موضع النزاع وزيادة؛ فهل يليق بعد هذا كله بالشيخ ربيع المدخلي أن يتجرأ ويتهجم عليّ، ويرميني بمخالفة شيخ الإسلام والسلف جميعاً في الحكم والاستدلال؟! فأبي القولين أحقُّ بالقبول؟! وأيها أحق بالرد؟! الجواب مطلوب من الشيخ، هداه الله وأعانه على ترك حظوظ نفسه!!

(ب) قد صرح شيخ الإسلام - كما في «مجموع الفتاوى» - بالانفارقة بين العموم والمعِين في مسائل كفريّة، سواء كانت علمية أو عمليّة، انظر (٢٣٠/٣) (٣٣٠، ٣٧٢/١٠) (٣٤٨/٢٣، ٣٤٥-٣٤٩) (٤٩٨/١٢)، ولولا خشية الإطالة؛ لنقلت كلامه برمته من هذه المواضع وغيرها لعظيم فائدته.

بل إن شيخ الإسلام قال - كما في «مجموع الفتاوى» (٦١٩/٧) - في سياق استدلاله على عدم تكفير الشخص المعِين الذي يقول بقول الجهمية: «ولا يكفر الشخص المعِين، حتى تقوم عليه الحجة، كما تقدّم، كمن جحد وجوب الصلاة والزكاة، واستحل الخمر والزنا، وتأوّل؛ فإن ظهور تلك الأحكام بين المسلمين؛ أعظم من ظهور هذه - يعني: ظهور تحريم جحد الصلاة والزكاة واستحلال الزنا وغيره أظهر عند الأمة من ظهور بطلان مقالات الجهمية - فإذا كان المتأوّل المخطئ في تلك؛ لا يُحْكَمُ بكفره، إلا بعد البيان له، واستتابته، كما فعل الصحابة في الطائفة الذين استحلوا الخمر؛ ففي غير ذلك أولى وأحرى...» اهـ. وفي هذا رد على القياس الذي قاسه الشيخ ربيع - هداه الله - كما سبق؛ حيث أبطل قاعدة الشروط والموانع فيمن فسق معظم الصحابة، بحجة أنّ فعلهم من جنس جحد المعلوم من الدين بالضرورة، وعنده لا يُعَدَّرُ فيه المعِين !!

ولا بد -أخي القاريء- أن تفرّق بين قول العالم: من فعل كذا؛ فقد كفر، أو لا شك في كفره، وبين الحكم على المعين الذي يفعل هذا، فللعلماء فيه تفصيل آخر، فتنبّه، ولا تكن من المهرولين المتهورين المتجرئين!! وسل الله البصيرة والثبات على الحق.

(ج) وهذه فتوى للجنة الدائمة -أعزها الله- في عدم تكفير المعين، إذا أنكر معلوماً من الدين بالضرورة، إلا بعد البلاغ والنصح، ففي (١٤٠/٢) برقم (٦١٠٩) السؤال الثاني، ط/ دار العاصمة:

س٢: هل من حق العلماء أن يقولوا على شخص ما: إنه كافر، ويتهمونه بالكفر؟

ج٢: « تكفير غير المعين، مشروع، بأن يُقال: من استغاث بغير الله - فيما دَفَعَهُ من اختصاص الله- كافر؛ كمن استغاث بنبي من الأنبياء، أو ولي من الأولياء؛ أن يشفيه، أو يشفي ولده مثلاً، وتكفيرُ المعين - إذا أنكر معلوماً من الدين بالضرورة؛ كالصلاة، أو الزكاة، أو الصوم، بعد البلاغ- واجبٌ، ويُصح، فإن تاب؛ وإلا وجب على ولي الأمر قتله كُفراً، ولو لم يشرع تكفير المعين، عندما يوجد منه ما يُوجب كفره؛ ما أقيم حد على مرتد عن الإسلام.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الأعضاء: عبد الله بن قعود، وعبدالله بن غديان، وعبدالرزاق العفيفي
والرئيس: عبدالعزيز بن باز

فهذا كله يدل على أن إطلاق الشيخ -عافاه الله- إلغاء قاعدة استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع، في موضع النزاع هنا؛ إطلاق غير مقبول، وتسرع غير مَرَجُوٍّ منه ولا مأمول، فأرجو أن يعيد الشيخ النظر في ذلك، وأن يعطي المسألة حقها من البحث، فمثله يُستفتى، ويتبعه أقوام، وهذه مسألة خطيرة، أعني: مسألة التكفير، فلا بد من ضبط ضوابطها، وجمع شتاتها؛ حتى لا يضل فيها الشباب، ويختلط فيها القشر باللباب، وأسأل الله لي وللشيخ البصيرة في الدين، وأن يوفقنا وإياه للهدى والسداد.

(تنبيه): هذه المسألة- أعني: مسألة الحكم على من كفر معظم الصحابة

أو فسّتهم- هي من أعظم، بل أعظم المسائل التي حاول الشيخ أن يشنّع عليّ بها، وقد عرفت عذري وجوابي -أيها القاريء الكريم- فهل تنتظر من الشيخ تراجعاً، أو شعوراً بالندم، أو تحللاً من حق مسلم؟! أم أن هناك في النفوس أشياء أخرى؟!!

(تنبيه آخر): لقد اطلعت أخيراً على ما أسماه الشيخ ربيع - ظلماً وزوراً - بـ: «التنكيل...»، وادّعى فيه إجماع العلماء على تكفير المعين من الروافض قبل إقامة الحجة عليه، وقد أثبت وقوع النزاع بين العلماء في تكفير مَنْ كَفَّرَ معظم الصحابة، فلما سُقِطَ في يدي الشيخ ربيع؛ راوغ يمنة ويسرة، مدّعيًا أنه لم يُخالفني في وجود النزاع أو عدمه!! ولا أدري ما معنى دعواه الإجماع عنده إذا كان لا يخالفني في وجود النزاع؟! فهل سمع أحد بمثل هذا التخليط من رجل يُنزَلُ نفسه منزلة لا يداينها كثيرٌ من الكبار !!؟

ولو نظرت تخليطه في مسألة إقامة الحجة على المعين منهم قبل تكفيره؛ لرأيت عجباً!! ولو رأيت تأويله للكلام الصريح من شيخ الإسلام في عدم تكفير المعين من الروافض، الذين يكفرون عامة المهاجرين والأنصار؛ لعلمت من أين أتى الرجل!!! ولو علمت تشبثه بكلام لشيخ الإسلام في غير موضع النزاع؛ لرأيت ما يسوءك منه!!! وعلى كل حال: فكتابي موجود، و«تنكيله» موجود، وأهل العلم حَكَمَ في هذا كله!!!

ولا أراي في حاجة للرد عليه فيما ذكره في «تنكيله»؛ لأمر:

١ - أن كتابه طافحٌ بالسب والغيب؛ فعامله الله بما يستحق - إن كان يعرف الحق، ويراوغ تلبيساً وتمويهاً - .

٢ - أن الرجل كأنه يسلك سياسة يمؤه بها على أذنايه، وهي سياسة: «الحق مع صاحب الرد الأخير»؛ فيمؤه على أتباعه، كأنه يقول: «إنني رددت على فلان، وهذا دليل على أنني صاحب حق»!!! دون النظر في قيمة هذا الرد من الناحية العلمية والخُلقية، وهذا دليل على مدى التردّي الذي وصل إليه أذنايه المقتنعون به في هذا الهراء!!

٣ - الرجل يكرّر كلامه السابق دون الاستفادة من النقولات العلمية التي أدرجتها في كتابي، فماذا تقول لمن كان كذلك؟! هل نستمر في إعادة الكلام؟! أم نترك ذلك للذين يدركون الفقه والأحكام!!

٤ - الرجل إما أنه لا يعرف موضع النزاع، وإما أنه يعرفه لكنّه يتعمّد المراوغة، أمران كريهان أحلاهما مُرٌّ!!

٥ - الرجل انتقى بعض المسائل من كتابي: «قطع اللجاج، بالرد على من طعن في السراج الوهاج»، فانبرى للطعن في سببها، ومع ذلك لم يوفّق فيما قصده، وأما بقية ما ذكرته في كتابي من مسائل - تهدم عروش غلوه وإسرافه - فلم يتعرّض لها بشيء!!

فأين هو مما قرّرتَه من مشروعية التعاون مع جميع الجماعات المسلمة، بل وغيرهم، فيما كان مصلحةً للإسلام والمسلمين، في الحال أو في المال، وبشروط معلومة؟! وهذا عنده من المروق من الدين!!

وأين هو مما نقلته من إجماع أهل السنة والجماعة: على أن المسلم يُحبُّ ويُبغض، ويُمدح ويُذم، على قدر ما فيه من خير وشر، وسنةٍ وبدعة؟! مع أنه يعد ذلك من التمييع، ويغمز في شيخ الإسلام الذي نقل هذا الإجماع، والذي ذكر أنه لم يخالف في ذلك إلا أهل البدع من المرجئة والمعتزلة والخوارج، ويسوق الشيخ ربيع هذا الغمز في صورة الدعاء لشيخ الإسلام، قائلاً: «غفر الله لابن تيمية!! الذي فتح الباب لأهل الموازنات بهذا القول، ثم إن ابن تيمية قد خالف الإجماع الذي نقله البغوي في ذلك!!!»؛ مع أن هذا الرجل لم يفهم ما ذكره البغوي فهماً صحيحاً، ولا تعارض بين ما ذكره البغوي وابن تيمية، وارجع إلى بيان ذلك في هذا الكتاب المبارك - إن شاء الله تعالى - .

وأين هو مما ذكرته من مشروعية الاستشهاد بكلام المخالف إذا كان حقاً؟! وهو يعد ذلك من التمييع في الدين، والتلميع للأئمة المضلّين!!

وأين هو مما أثبتّه عن أهل السنة من الإنصاف مع المخالف وإن جار علينا؟! وهو يعد ذلك من التمييع والموازنة!!

وأين هو مما ذكرته من الموازنة التي يقبلها العلماء، والموازنة التي يردّها العلماء؟! وهو يطلق القول - بلا علم ولا ورع - ببطلان ذلك!!

وأين هو مما ذكرته من ضوابط الجرح والتعديل، وأهلية من تكلم في الناس جرحاً وتعديلاً؟! وأما هو فيُطلق مشروعية ذلك لأصحابه وأذنبه، ما داموا يؤيدونه ولا يخالفونه، وإن كان الواحد منهم - في الواقع - لا يحسن أمر نفسه فضلاً عن أمر غيره!!

أين هو من هذه الأمور وما كان على شاكلتها - وقد نَقَضَتْ بنيان غلوه ومجانبته لطريقة العلماء في ذلك؟! فهل هذا الرجل قد رضي بما كتبته - عندما لم يُعلّق على ذلك بشيء ، وهو في مقام الرد عليّ في هذا الكتاب بعينه ، ودواعي الرد متوافرة عنده للقيام بذلك، ولا مانع يتذرع به لو كان له سبيل إلى ذلك !! - لكنه يستتكف عن الاعتراف بخطئه أمام أتباعه؟! أم أنه عاجز عن الرد العلمي؛ فأطلق للسانه العنان في أعراض الأبرياء!!

على كل حال: أحمد الله الذي كسر شوكة هؤلاء الغلاة، وأسأله سبحانه أن يزيدنا بصيرة وثباتاً على الحق - وإن أُرْغِمَتْ أنوف الغلاة - فالفضل كله بيد الله؛ يخفض من يشاء ، ويرفع من يشاء ، والله على كل شيء قدير.

العاشر من الانتقادات:

وما ذكره الشيخ - عافاه الله مما ابتلي به من الغلو - من التحذير من طبع كتابي، إلا بشروط خمسة، ذكرها في مقدمة هذا «الانتقاد» (ص ٥).

فمن تدبر ما سبق من أجوبة؛ يعلم وهاء هذه الشروط، كما أن من قرأ كلمات الشيخ في هذا الموضوع؛ رأى مدى ما وصل إليه الشيخ - عافاه الله - من التحامل عليّ، وهضم حق الآخرين، فمما ذكره في هذه الشروط، قوله: «الثالث: أن يُصرّح بأنه كانت عنده أخطاء كثيرة، بينها له الشيخان: الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - والشيخ عبد العزيز آل الشيخ - حفظه الله - المفتي الحالي للملكة العربية السعودية، وأن يبرز هذه الملاحظات، ويوضحها، ويبين أنه كان لها أثر في تصحيح منهجه، وأن للشيخ ربيع ملاحظات هامة استفاد منها، وكان لها أثرها في منهجه، وأن يشكر لهم ما قاموا به من جهد، في نقد كتابه وتقويمه». اهـ.

والجواب من وجوه - إن شاء الله تعالى -:

١- أما عن شكر هؤلاء العلماء؛ فلقد سجلت شكري لهم ولغيرهم في مقدمة كتابي، كما هو موجود في الطبعة الأولى (ص ١٦)؛ فقد قلت: «...وقد عرضته على جماعة من كبار أهل العلم وغيرهم، فلقي -ولله الحمد والمنة- قبولهم ورضاهم، ونفعني الله عزوجل بتوجيهاتهم... وإني لأشكر الله عزوجل أولاً، ثم أشكر أهل العلم الذين ذكركم، والذين لم أذكرهم، الذين اعتنوا بهذا الكتاب، فراجعهم بعضهم أكثر من مرة، مع كثرة أشغالهم، وضيق أوقاتهم، ثم أشكر لهم ثناءهم على الكتاب وكاتبه، وأسأل الله أن ينفعني بذلك، وما أنا وغيري من طلاب العلم، إلا حسنة من حسنات العلماء...» اهـ. وانظره في الطبعة الثانية (ص ٢١)، وفي الطبعة الثالثة (ص ١٩-٢٠)، فهل يقال بعد هذا يا شيخ ربيع: إنني لم أشكر العلماء، وإنني لم أصرح بأنني انتفعت من توجيهاتهم؟!!

إن هذا الرجل لما بغى وظلم؛ كشفه الله، فإنه ينتقد الكتاب، كأنه لا يدري بكثير مما فيه، مع كون الرد عليه موجوداً في الكتاب بكل وضوح وتصريح!! فتأمل انتقاده هذا، وتأمل ما صرحتُ به في هذه المقدمة، ولو سلمَ الشيخ من حظوظ نفسه؛ لبصره الله بما يجعله يخجل من ذكره، وفي الكتاب نقض صريح له، وهذا جزاء من تتبع عورة المسلم!!

٢ - أما عن اشتراطه تصريحي بأن ملاحظات الشيخين كان لها الأثر في تصحيح منهجي؛ فيسأل الشيخ ربيع: ما مراده بمسألة المنهج هنا؟ والجواب عنه من وجهين:

(أ) إن كان مراده أنني إن لم آخذ بملاحظاتهم، فإن هذا يؤول بي إلى اعتناق أقوال أهل البدع؛ فهذا قول ساقط مردود عليه، ولا التفات إليه، وبنظرة دقيقة أو سريعة في ملاحظات الشيخين، وفيما ذكرته من أجوبة على بعضها، وبيان موقفي من البعض الآخر، ما يؤكد أنها ملاحظات لا تضر بجوهر العقيدة أو الدعوة، بل وصفها هذان الشيخان بأنها ملاحظات يسيرة!!

هذا كله لو لم آخذ بها، فكيف وقد أدرجتها في كتابي، كما سبق تفصيله؟! فكيف يُحذّر من كتاب وهو على هذه الهيئة الحسنة؟! ولكن هذا كله لا يضر؛ لأن الله عزوجل يقول: ﴿إِنَّا خُنُّنَّا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحجر: ٩]، فما كان من الحق؛ فلا بد أن يبارك الله فيه، وإن حذر منه من

حذر، وما كان من حظوظ النفوس الأمانة بالسوء ؛ فإنه يضيع ولا يحفظ، بل يلحق صاحبه منه ما يسود الوجه ، ويتوب الله على من تاب !!

(ب) أما إن كان مراده بمسألة المنهج: أن كل خطأ يسير - وإن كان له وجه ما من الصواب- فإن إبعاده مما يزيّن الكتاب، ويرفع من شأنه وشأن صاحبه؛ فلا غبار على ذلك.

وسواءً كان هذا أو ذلك؛ فإنني أسأل الله أن يجزي هؤلاء العلماء جميعاً خيراً، وأن يتقبل منهم، وأن يجزيهم الثواب العظيم، إلا أن هذا الوجه ليس هو المراد عند الشيخ ربيع كما هو ظاهر من السياق والسباق واللاحق، وكما هو ظاهر من حال الشيخ في هذه الأيام؛ فإن همّ الشيخ - هداه الله- أن يرميني بفساد المعتقد، والضلال في الدعوة، ويبحث عن أي سبيل يوصله إلى ذلك، ولو مغرر إبرة، وقد يسلك لتحقيق ذلك مسالك مريبة ، وطرقاً عجيبة وغريبة، فغفر الله لنا وله، وصدق الله إذ يقول: ﴿ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ ﴾ [الرعد ١٧].

٣ - وأما اشتراطه الشرط نفسه في ملاحظاته، فالجواب السابق جواب عليه، وأزيد هنا، فأقول: سيظهر -إن شاء الله تعالى- للقارئ الكريم نوع ملاحظات الشيخ ربيع، وموقفي منها واحدة تلو الأخرى، وهذا كله لا يمنعني من أن أكثر له من الدعاء والشكر، هذا ما يلزمني تجاهه، أما ما هو لي؛ فأسأل الله أن يغفر لي وله وللمسلمين.

٤ - قوله: « أن يصرّح بأنه كانت عنده أخطاء كثيرة، بينها له الشيخان»، فأقول: ما معنى كلمة «كثيرة» هنا أيها الشيخ الكريم؟:

فملاحظات سماحة المفتي مجموعها تسع ملاحظات، وملاحظات فضيلة الشيخ العثيمين -رحمه الله- خمس ملاحظات، فالمجموع أربع عشرة ملاحظة، والكتاب مجموع فقراته: تسع وستون ومائتا فقرة، فما نسبة هذه الملاحظات مع مجموع الكتاب؟! ولا سيّما أنك عرفت نوع هذه الملاحظات السابقة !!

الدفاع عن أهل الاتباع

وأيضاً: فسماحة المفتي يذكر ملاحظاته، فيقول: «بعض الملاحظات البسيطة»، وفضيلة الشيخ العثيمين يقول: «سوى كلمات يسيرة»، فها هما يصرحان بندرة ذلك وسهولته، أما الشيخ - هداة الله؛ لما يجد في نفسه عليّ - فيشترط في جواز طبع الكتاب مرة أخرى: أن أصرح بأنها كانت ملاحظات كثيرة، ولولا هذه الملاحظات لكنت من الضالين، فهل يوافقه على ذلك المنصفون؟! أم أنه كما يقال:

وعينُ الرضا عن كل عيبٍ كليلَةٌ كما أن عين السُّخطِ تُبدي المساويا؟!!

٥ - ثم يقال للشيخ الفاضل!! من أين لك أن ملاحظات الشيخين كثيرة؟! هل اطلعت عليها من قبلهم أو من قبلي؟ أم بأي دليل عرفت كثرتها من قلتها، وأنت لم تطلع عليها إلا في كتابي هذا؟ أو يقال: حملك على هذا الظلم والعدوان!! وقد سبق بيان تناقضه في مثل هذا، فمرة يقول: «فلا ندري ما هذه الملاحظات!!»، وهنا يقول ما قد علمته!!؛ ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

٦ - كثيراً ما يجد القارئ في بعض كتب الشيخ - سلمه الله- قوله عن نفسه: «الشيخ ربيع»، فإن نظر القارئ في هدي علمائنا، كسماحة الشيخ ابن باز - رحمه الله- وفضيلة المحدث الألباني -رحمه الله- وشيخنا العثيمين - رحمه الله- وشيخنا الوادعي -رحمه الله- وعلماء اللجنة الدائمة وغيرهم؛ يتعجب من هذا الصنيع؛ لأننا لا نراهم يستعملون هذا في كتبهم، مع أن هذا يجري كثيراً على لسان الشيخ - هداة الله- إذا تحدّث عن نفسه، كما لا يخفى على من له به معرفة!! وإدخال ذلك في الكتب شيء أكثر غرابة، مما يجعل القارئ يشك -أحياناً- في أن هذا من كتابة الشيخ ربيع أم لا؟ فأما من يعرف أسلوبه، فإنه لا يشك في كون هذا كلامه، لكن بقي التنبيه على لزوم غرز العلماء، وازدراء النفس ما أمكن؛ لما لذلك من الأثر في التواضع، وإنصاف الغير من النفس، والشيخ - وفقه الله- يُكثّر من رمي غيره بالتعالم، وعدم التواضع، والإشادة بالنفس وبالمؤلفات، وغير ذلك، وما أظن إكثاره من هذا اللفظ، ينجيه من شيء من ذلك، وإن كان هذا الأمر أمراً يسيراً بالنسبة لما ظهر من الشيخ، إلا أن التنبيه عليه لا يخلو - أيضاً - من فائدة، والله أعلم.

٧ - دعواه في أول هذا الانتقاد أنني طبعت الكتاب عدة مرات، وفيه من

المخالفات الضارة !! فمما سبق يظهر لك وهاء هذه الدعوى وسقوطها، وما سيأتي -إن شاء الله- يزيدك بصيرة بذلك، والله أعلم.

وبعد هذا الجواب: فلا أرى صحة ما طلبه الشيخ - هداة الله- من حذف ما كتبه على غلاف الكتاب، مما يدل على مراجعة وتقديم جماعة من كبار العلماء وغيرهم، وكذا لا أرى حذف مقدمات بعض العلماء؛ فإن هذا كلام لا دليل عليه، ولم يستطع الشيخ - أصلحه الله- أن يقيم دليلاً واحداً على قوله، والفضل في ذلك لله وحده.

الانتقاد الحادي عشر:

تحذير الشيخ من كتابي «إتحاف النبيل»، وذكره أنني أقول فيه: «إنَّ خبر الآحاد إذا حفته قرينة لا يفيد العلم».

سأجيب عن هذا وغيره مما كتبه الشيخ من قبل ذلك -إن شاء الله تعالى- في جواب مستقل، فنظرةً إلى ميسرة!! فإن لم يتيسر لي وقت لذلك؛ ففيما أذكره - ملخصاً - هنا كفاية وهداية - إن شاء الله تعالى - .

وباختصار هنا: فإني أدين الله بأن أخبار الآحاد إذا حفَّتها قرائن، فإنها تفيد العلم النظري الاستدلالي، كما قرره غير واحد من العلماء، بل إن بعضها يضطر سامعه للجزم بأنه من كلام رسول الله ﷺ، مثل حديث: «إنما الأعمال بالنيات...» وغير ذلك، وإلا أفادت أخبار الآحاد غلبة الظن، وغلبة الظن معمول بها في العقائد والأحكام، ومن هذه القرائن: تلقي الأمة للحديث بالقبول، سواء كان في «الصحيحين» أو خارجهما، أو كان حديث الآحاد في باب الصفات، أو نحو ذلك مما هو معروف عند أهل العلم؛ فإنه يفيد بذلك العلم النظري الاستدلالي، عند أهل النظر والاستدلال، أو عند من له أهلية النظر والاستدلال، بخلاف المتواتر الذي يضطر سامعه إلى التسليم بصحة نسبه إلى رسول الله ﷺ سواء كان عنده أهلية النظر والاستدلال أم لا، وهذا ما أقرره في كتبي ودروسي، وانظر أيضاً رسالة «إكمال الفرح»، وهي مطبوعة من سنة ١٤١٤هـ، وزدتها تنقيحاً في سنة ١٤١٩هـ، و«إتحاف النبيل» (٢٥٠/٢) السؤال (٢٢٨)، وكذا عدة أشرطة في شرح كتب علوم الحديث، وإجابة على عدة أسئلة في ذلك .

هذا ما أعتقده وأدين الله به، فإن عثر أحد على أي كلمة لي في شريط أو في كتاب، ففهم منها خلاف ذلك، فليرجع إلى المحكم من كلامي في كتبي وبصوتي في الأشرطة، منذ نحو عشر سنوات إلى الآن، وإن دلَّ شيء من كلامي على خلاف هذا؛ فيُرد، ويُعمل بهذا، والله أعلم.

الانتقاد الثاني عشر:

قال الشيخ - هداه الله- في (ص ٥) من «الانتقاد»:

١- (ص ١٩) «اعتبر الأخ أبو الحسن صفة الأكل والشرب، صفة كمال في المخلوق، وفي هذا نظر؛ فإنه يشارك الإنسان في ذلك أخط الحيوانات، ثم ما يعقب هذا الأكل والشرب من البول والغائط، ومن الذم قوله تعالى: ﴿ ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْمُونَ ﴾ [الحجر: ٣]. اهـ. قلت: في هذه الفقرة تكلمت على أن صفات الرب عزوجل، لا تُعرف بالقياس على صفات المخلوق، فليست كل صفات المدح في الإنسان؛ لا بد أن تكون كذلك في الخالق عزوجل، ومثلت بالأكل والشرب والنوم، فإن ذلك في حق الإنسان -من جهة- يُمدح به؛ فالإنسان الذي لا يأكل، ولا يشرب، ولا ينام، يُعدُّ مريضاً- في عُرْفِ الناس وعاداتهم - وكذلك مَنْ أكثر من هذه الصفات؛ ذُمَّ بذلك، وتكلمت على أن الكِبَر في حق الله عزوجل كمال، وفي حق المخلوق نقص، وهذا الذي قررتُه هنا، هو ما قاله فضيلة الشيخ العثيمين -رحمة الله عليه- فقد جاء في «شرح الواسطية» لفضيلته -رحمه الله- (١/٥٧-٥٨ ط/ مكتبة طبرية، ت/ أشرف عبد المقصود:

سؤال: هل كل ما هو كمال فينا، يكون كمالاً في حق الله عزوجل؟ وهل كل ما هو نقص فينا، يكون نقصاً في حق الله؟

الجواب: «لا؛ لأن المقياس في الكمال والنقص ليس باعتبار ما يضاف للإنسان؛ لظهور الفرق بين الخالق والمخلوق، لكن باعتبار الصفة -من حيث هي صفة- فكل صفة كمال فهي ثابتة لله سبحانه وتعالى، فالأكل والشرب بالنسبة للخالق نقص، لأن سببها الحاجة، والله تعالى غني عما سواه، لكن هما بالنسبة للمخلوق كمال، ولهذا إذا كان الإنسان لا يأكل، يقولون: هو اليوم مريض، أو متغيّر، هذا نقص، لكن بالنسبة للخالق كمال.

وقال: النوم بالنسبة للخالق نقص، وللمخلوق كمال، فظهر الفرق، التكبر كمال للخالق، ونقص للمخلوق؛ لأنه لا يتمُّ الجلال والعظمة إلا بالتكبر، حتى تكون السيطرة كاملة، لا أحد ينازعه...» إلخ ما قال رحمه الله.

فهذا الانتقاد من الشيخ ربيع - وفقه الله- انتقاد غير صحيح، وأنا مسبوق بقول جبل من جبال العلم في هذا بعينه، مع موافقته للأدلة العامة، فما وجه الانتقاد بعد ذلك!؟

وقاعدة: «أنه ليس كل كمال للمخلوق، كمالاً للخالق، وأن الكمال المطلق للمخلوق، كمال للخالق -كالعلم مثلاً-» قد ذكر نحوها شيخ الإسلام، كما في «مجموع الفتاوى» (٢٩٧/٣)، وذكرها أيضاً شارح «الطحاوية» (٨٨/١) ط/ مؤسسة الرسالة.

وما استدل به الشيخ من الآية المذكورة؛ ليس في موضع النزاع؛ فإن الله عزوجل ذمَّ من استحب الحياة الدنيا على الآخرة، وليس في ذلك أن الأكل والشرب والنوم، مما يعاب به الإنسان مطلقاً، ومشاركة الحيوانات في ذلك لا يلزم منها ما ذهب إليه الشيخ؛ فالحيوانات أيضاً لها سمع وبصر، وهذا بخلاف سمع الإنسان وبصره، والسمع والبصر للمخلوق ليس كما هو للخالق سبحانه؛ فلا أرى ثمرة مما استدل به الشيخ- هداه الله - والعلماء لم ينتقدوا عليَّ هذا الموضع عند مراجعة الكتاب؛ فماذا إذن!؟

ولقد حاول الشيخ ربيع - عبثاً - في «تنكيله» أن يرميني بالتقليد للشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - وذلك لمَّا عَجَزَ عن مقابلة الحجة بالحجة - والشيء إذا كان من معدنه لا يُسْتَعْرَبُ !! - ولكن الباطل زهوق، ويمحوه الله ويمحقه، والحق آتٍ، وَيَنْمِيهِ اللهُ ويرفعه !!

الانتقاد الثالث عشر:

قال الشيخ - أصلحه الله-:

٢- (ص ٢٢) (س ٥)، حيث قال: «ومن كان ذا أمل في الدنيا؛ فليغلب جانب الرجاء... إلخ».

قلت- والقائل هو الشيخ ربيع -: في هذا نظر، إنما يكون هذا عند الاحتضار، والإشراف على مغادرة الدنيا، قال رسول الله ﷺ: «لا يموتنَّ أحدكم، إلا وهو يحسن الظن بالله تعالى» (مسلم ٧١٦٠)، وانظر: «شرح النووي لمسلم». (٢٠٩/١٧-٢١٠). اهـ.

والجواب: أن النسخة التي أرسلتها إلى المشايخ قبل إرسال الكتاب إلى الشيخ ربيع - سلمه الله- كانت على الصواب، ثم لما احتجَّت أن أرسل الكتاب إلى الشيخ ربيع، طلبت من القائم على الطباعة سحبه من الحاسب الآلي، فمن المحتمل أن يحدث شيء من السقط، أو التقديم والتأخير من المسؤول عن ذلك، وهذا نص كلامي الذي في النسخة المرسلة للمشايخ- قبل إرسال الكتاب للشيخ ربيع- في (ص ١١) الفقرة (٢٨): «وأرى أن الله عزوجل يُعَبِّدُ بالحب والخوف والرجاء جميعًا، فمن زعم أنه يعبده بالحب وحده، أو بالخوف وحده، أو بالرجاء وحده؛ فقد ضل، وما دام ذا أمل في الدنيا؛ فليغلب جانب الخوف، وعند قرب الأجل؛ فليغلب جانب الرجاء وحسن الظن بالله عزوجل». اهـ.

والنسخة التي أرسلتها لسماحة الشيخ ابن باز -رحمه الله- كانت بتاريخ ١٩/١/١٩٤١هـ، كما هو موجود في خطاب سماحته، والنسخة التي أرسلت للشيخ ربيع -سده الله- كانت بعد ذلك، فمع عنايته واهتمامه بالمراجعة، فقد انتهى منها في ٣٠/٧/١٤٢٠هـ، ثم إن السياق واضح أنه سقط منه شيء؛ فإن العادة جرت بالكلام على حال الرجل إذا كان ذا أمل في الدنيا، ويُردَف ذلك بذكر حاله إذا كان في إقبال على الآخرة، وهذا الجزء الأخير، لم أره في انتقاد الشيخ، وعلى كل حال، فسأصوّر - إن شاء الله - هذا الموضوع من النسخة الأولى قبل الطباعة، وسأوقف القارئ عليه؛ ليتضح له أن هذا الأمر المشهور، ما كان ليفوت طالب العلم، وعلى كل حال؛ فجزى الله الشيخ ربيعًا خيرًا، لكن ينبغي أن يُعَلَّمَ أنه من باب حسن الظن بعلمائنا الذين اطلعوا على الكتاب، ولم يتعقبوا هذا الموضوع -مع اشتهاه- أن الكتاب الذي وصلهم، كان على الوجه الصحيح -كما هو مصوّر ومرفقٌ بهذا- فيكون هذا دليلًا آخر لما سبق على صحة العبارة في الأصل، والله تعالى أعلم.

قال الشيخ - أصلحه الله- في (ص ٥ - ٦) :

٣- (ص٢٢) (س ٩): «قرر أبو الحسن حكم من سب الله ورسوله ﷺ تقريراً جيداً، غير أنه قال بعد ذلك خلال استثناء بعض الأسباب: «أو سبق على لسانه لسبب من الأسباب، دون قصد، كغضب شديد، فإذا ذُكِر؛ تاب وأناب، فمثل هذا لا شيء عليه».

قلت -والقائل هو الشيخ ربيع-: في الغاضب نظر؛ إذ كيف لا يجد من يسبه في حال الغضب إلا الله أو رسوله ﷺ، وكيف نقول: فمثل هذا لا شيء عليه، فإذا كان فعله وقوله غير ذنب، فلماذا نقول: إنه تاب وأناب؟.

يرى شيخ الإسلام ابن تيمية: أن مجرد السب في حد ذاته؛ كفر، وهو سبب قائم بذاته، وينكر على من يشترط الاستحلال، وناقشه في ذلك بوجوه...»، ثم ذكر الوجه الرابع، ثم قال: «والشاهد أنه اعتبر من ادعى أن سبه كان غيظاً؛ كافراً، ولو كان يعتقد تحريم ذلك، والغیظ هو الغضب، بل أشده، فلو رأيتم حذف قولكم: «كغضب شديد...» إلخ؛ فهو أمر مناسب، وَأَبْعُدُ عن إثارة أناس يستغلون الفرص على أمثالكم وإخوانكم من أهل السنة، فيقيمون الدنيا ويقعدونها». اهـ.

والجواب من وجوه -إن شاء الله تعالى-:

١ - أن الغضب الشديد عُذْرٌ لمن يتكلم بكلمة الكفر؛ لأن الغضب إذا اشتد بصاحبه، ووصل به إلى درجة الإغلاق؛ فإنه يتكلم بما لا يقصد الكلام به، والشريعة تؤاخذ الناس بمقاصدهم، أعني: قصدهم الفعل، لا الكفر؛ فإن من قصد سب الله سبحانه وتعالى، أو سب رسوله ﷺ، فإنه يكفر، وإن قال: أنا لا أقصد حكم الكفر؛ لأن من قصد فعل الكفر؛ يكفر. وإن لم يقصد الكفر، وما يترتب على فعله من أحكام ومسببات؛ فليس ذلك إليه، إنما هذا إلى الشارع، قصده المكلف أو لم يقصده، والعبرة بقصده السب اختياراً في حال عقله وتكليفه، فإذا قصده؛ رتب الشارع عليه حكمه، جدَّ به أو هزل، قاله الإمام ابن القيم في «الزاد» (٢٠٤/٥) في سياق الكلام على الطلاق، ولو أننا لا نكفر إلا من قصد أن يكفر؛ لما كفرنا أكثر اليهود والنصارى وغيرهم، وهذا باطل، لا يخفى

هذا ، وقد صرَّح بأن الغضب الشديد عذر، بعض أهل العلم:

فقد قال الإمام ابن القيم -رحمه الله- في «إعلام الموقعين» (٤/٥٠):

«(فصل) طلاق الغضبان، المخرج الثاني: أن يطلِّق أو يحلف في حال غضب شديد، قد حال بينه وبين كمال قصده وتصوره، فهذا لا يقع طلاقه ولا عتقه ولا وقفه، ولو بدرت منه كلمة الكفر في هذا الحال؛ لم يكفر، وهذا نوع من الغلق والإغلاق، الذي منع رسول الله ﷺ وقوع الطلاق والعتق فيه...». اهـ.

فهذا نص صريح من هذا الإمام، بأن الغضب الشديد، الذي يصل بصاحبه إلى درجة الغلق، أنه يكون عذراً له، فلماذا أنكروا ذلك الشيخ علي؟! وهل أنا مسبوق بقول بعض أهل العلم، أم أنا مخترع لهذا الأمر؟! وهل قواعد الشريعة تشهد بما أقول ، أم تشهد لما يقول المخالف؟!!

وقال -أيضاً- في «مدارج السالكين» (١/٢٠٩): «وفي الحديث من قواعد العلم: أن اللفظ الذي يجري على لسان العبد خطأً من فرح شديد، أو غيظ شديد، ونحوه؛ لا يُؤاخذُ به؛ ولهذا لم يكن هذا كافراً بقوله: «أنت عبدي، وأنا ربك»، ومعلوم أن تأثير الغضب في عدم القصد يصل إلى هذه الحال، أو أعظمَ منها؛ فلا ينبغي مؤاخذه الغضبان بما صدر منه في حال شدة غضبه من نحو هذا الكلام، ولا يقع طلاقه بذلك ولا ردَّته».

قال: «وقد نص الإمام أحمد على تفسير الإغلاق في قوله ﷺ: «لا طلاق في إغلاق» بأنه الغضب، وفسَّره به غير واحد من الأئمة، وفسروه بالإكراه والجنون، قال شيخنا: وهو يعم هذا كله، وهو من العَلَقِ؛ لانغلاق قصد المتكلم عليه، فكأنه لم يفتح قلبه لمعنى ما قال». اهـ.

وانظر معنى هذا في «الزاد» (٥/٢٠٤-٢٠٥، ٢١٥)، وقد ذكر ابن القيم الأشياء التي لا يؤاخذ الله بها عبده بالتكلم في حال منها، لعدم قصده وعَقْدِ قلبه الذي يؤاخذ به، وذكر من ذلك الغضب، انظر «إعلام الموقعين» (٣/١٠٦).

وقد شدَّد الإمام ابن القيم، وحذَّر من إهمال قصد المتكلم، فقال: «فإياك أن تمهل قصد المتكلم ونَيْتَه وعُرْفَه؛ فتجني عليه وعلى الشريعة، وتنسب إليها ما هي

بريئة منه... ففقيه النفس يقول: ما أردت؟ ونصف الفقيه يقول: ما قلت؟...» اهـ. من «إعلام الموقعين» (٦٩/٣).

فتأمل هذا التأصيل الصحيح ، وقارن بينه وبين ما قاله الشيخ ؛ تُدرك الفرق بينهما !!

٢ - قول الشيخ - أصلحه الله - : « في الغاضب نظر؛ إذ كيف لا يجد من يسبُّه في حال غضبه، إلا الله أو رسوله ﷺ؟! ».

قلت: ما سبق من كلامٍ علميٍّ لابن القيم -رحمه الله- يرد هذا الكلام العاطفي؛ فإنَّ الذي وصل به الغضب إلى الإغلاق، لم يقصد سب الله سبحانه وتعالى، ولا سب رسوله ﷺ أصلاً، والشريعة تنظر للمقاصد، لا مجرد الألفاظ، والله أعلم.

٣ - قول الشيخ - أصلحه الله - : « فإذا كان فعله وقوله غير ذنب؛ فلماذا نقول: إنه تاب وأناب؟! ».

قلت: المقصود أن يُعرَفَ من حال الرجل أنه إذا ذُكِّرَ بما قال في ربه سبحانه وتعالى ونبيه ﷺ حال غضبه؛ فإنه يشعر بالندم والأسف، ومن كان ذا إيمان قوي؛ فلأنَّ يَخِرَّ من السماء أحبُّ إليه من أن يصدر منه هذا الكلام، فليس ذكر التوبة هنا على أنها شرط في إعداره، إنما ذلك للإشارة إلى حال الرجل الصادق، الذي يبادر بالتوبة والإنابة فيما يظنه خطأ، وإن لم يكن عليه في ذلك عقوبة شرعية.

٤ - ما نقله الشيخ - أصلحه الله- عن شيخ الإسلام -رحمة الله عليه- حول كفر من سب الله ورسوله ﷺ وإن لم يستحل؛ كلام صحيح، لكن ليس له صلة بموضع النزاع؛ فإنَّ السابَّ القاصد للسب؛ يكفُرُ سواءً استحلَّ أو لم يستحل؛ فإننا لا نشترط الاستحلال إلا فيما هو دون الكفر والشرك، أما الفعل أو الترك إذا كان كفرًا مجردًا؛ فإن صاحبه يكفر، استحلَّ أو لم يستحل، بعد النظر في الشروط والموانع.

فلا حاجة إلى ما نُقِلَ عن شيخ الإسلام، في تكفير الساب، وإن لم

الدفاع عن أهل الاتباع

يستحل؛ فإن ذلك موضع وفاق، إلا أنه بعيد عن موضع النزاع؛ فإن من بلغ به الغضب ذروته، ليس بقاصدٍ للسبِّ أصلاً، فلا تفسيق ولا تكفير، فتأمل.

٥ - تفسير الشيخ الغيظ بالغضب الشديد، هو أحد الأقوال في تفسير «الغيظ»، بل ساقه صاحب «اللسان» (٤٥٠/٧) بصيغة التمريض، ولو نظرنا في قول شيخ الإسلام -رحمه الله- الذي نقله الشيخ ربيع؛ لوجدناه بعيداً عن الشاهد؛ وذلك: أن شيخ الإسلام قال من باب الإلزام لمن لا يكفر هذا السابِّ إلا بالاستحلال «... فيجب ألا يكفر - أي الساب - لاسيما إذا قال: أنا أعتقد أن هذا حرام، وإنما أقول غيظاً وسفهاً أو عبثاً أو لعباً...»، فقوله: «غيظاً»، أي: إغضاباً وإغاضة لفلان، ففي «اللسان» (٤٥٠ / ٧): وَغِطْتُ فُلَانًا، أَغِيطُهُ غِيطًا... اهـ. ومعنى هذا: أن الرجل يقصد السب، بدون شدة غضب تعتريه، وأراد بذلك إغاضة غيره، فإن اعتذر بقوله: إنني أعتقد أن السب حرام، لكنني أردت أن أغضب فلاناً؛ فهذا ليس بعذر، فأين في هذا أن الساب كان في غضب شديد، حتى إنه لا يقصد ما يخرج من فيه، ومع ذلك فلم يعذره شيخ الإسلام؟!.

فإن قيل: الغيظ الغضب، ويكون معنى الكلام: أن الساب يقول: أنا أعتقد أن هذا حرام، وإنما أقول هذا وأنا في حالة غضب شديد، لا أقصد ما أتكلم به، أو في حالة السفه، أو العبث، أو اللعب.

قلت: السياق يأبى تفسير الغيظ -هنا- بهذا المعنى؛ فإن حال صاحبه غير حال من قرن معه في السياق، ولا علاقة بينه وبين السفه العابث اللاعب، كما هو ظاهر، والله أعلم.

ولو سلّمنا بأن كلمة: «غيظاً» تحتل هذا وذاك، فكيف نترك الصريح من كلام ابن القيم - رحمه الله- بل وهو ينقل عن شيخه شيخ الإسلام -رحمه الله- أن الإغلاق يشمل الغضب والجنون والإكراه، وكل ما يكون سبباً في عدم القصد، كما مر في «مدارج السالكين» (٢٠٩/١) ثم نتمحل في تفسير الغيظ بالغضب؟!.

٦ - الغضب درجات، وحكمي في الكتاب بإعذار الغاضب؛ مرادي منه الغضب الذي يصل بصاحبه إلى الإغلاق، وقد عبّر الإمام ابن القيم مرة

بقوله: «الغضب الشديد»، ومرة بقوله: «الغضب»، ومع ذلك فالمقصود حالة الإغلاق، كما فسّر كلامه -رحمه الله- به في غير موضع.

٧ - ومع هذا كله -أي: مع أن الدليل يشهد لي لا عليّ- فإني حذفته كلمة «الغضب الشديد» وأخذت بكلام الشيخ - أصلحه الله- وإن لم يكن قوله ملزماً، كما في الفقرة رقم (٢٨)، وانظر الكتاب بجميع طبعته، فهل بعد هذا كله أكون -كما يدّعي!!- معانداً، متعالماً، قليل العزم، غير متواضع!!!
الحق يقال: إن من وفقه الله سبحانه وتعالى للإنصاف، فقد وفق لخير عظيم، ومن حرم الرفق؛ فقد حرم الخير، والله المستعان.

الانتقاد الخامس عشر:

قال الشيخ - أصلحه الله- في (ص ٦): «٤ - (ص ٣٢) (س ٢) من أسفل، قلت: "وأصحاب البدع المكفّرة، فليسوا من هذه الفرق»
ثم قال في الحاشية برقم (٧): «كلامه هكذا بدون احتراز، وقد استفاد مني هذه الملاحظة، فأضاف قوله: «الذين حكم عليهم أهل العلم بأنهم كفار كذلك، على تفاصيل معروفة عند أهل العلم»، قال: «ولا أدري هل هذا مما اقتنع به، أو لا؟». اهـ.

والجواب من وجوه -بمشيئة الله تعالى-:

١ - عبارتي في الكتاب في الفقرة (٦٨) -قبل الإضافة-: «... وهذه الفرق الهالكة؛ فرق مُسلمة، وأمرهم إلى الله، وأما المشركون وأصحاب البدع المكفّرة؛ فليسوا من هذه الفرق». اهـ.

٢ - أن العلماء يطلقون أحكام العموم، وأما عند تنزيلها على المعين؛ فلا بد من استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع؛ فلا يلزم من قولي: «البدع المكفّرة» أنني أكفر كل من قال بها بعينه، قبل استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع، كيف وقد صرحت بهذه القاعدة -أعني قاعدة استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع- في الفقرة (٧٢، ١١٥) من كتابي «السراج الوهاج»، فهل بعد هذا يقول الشيخ - هداة الله-: «كلامه هكذا بدون احتراز؟! وقد صرح

الدفاع عن أهل الاتباع

شيخ الإسلام بأن العلماء يطلقون التكفير والتفسيق ونحو ذلك، ويعنون به العموم لا المعين، انظر «مجموع الفتاوى» (٥٠٠/٢٨ - ٥٠١)، وقد سبق بحث موسع في ذلك، عند الجواب على انتقاد الشيخ كلامي فيمن سب معظم الصحابة، بما يقتضي تفسيقهم، فارجع إليه إن شئت في الانتقاد الثامن والتاسع.

وفي «الصارم المسلول» (١٠٣٠/٣)، قال شيخ الإسلام في الكلام على السب الذي يُتَدَيَّنُ به، فقال: «فأما السبُّ الذي يُتَدَيَّنُ به؛ كالتثليث، ودعوى الصحابة والولد؛ فحكمه حكم أنواع الكفر، وكذلك المقالات المكفرة، مثل مقالة الجهمية والقدرية، وغيرهم من صنوف البدع». اهـ. فهذا هو أطلق أنها مقالات مكفرة، لكن عند الحكم على المعين يذكر استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع، انظر «الرد على البكري» (٣٨٣ / ١ - ٣٨٤)، و «مجموع الفتاوى» (٢٢٩ / ٣)؛ فلا يلزم المرء كلما ذكر المقالات المكفرة - على وجه العموم- أن يُتَبَعَ ذلك بذكر استيفاء الشروط وانتفاء الموانع، إنما يحتاج لذلك مَنْ يتكلم في حُكْمِ المعين، والله أعلم.

وفي «مجموع الفتاوى» (٤٩٨/١٢) صرح شيخ الإسلام بأنه يجب القول بإطلاق التكفير العام، بخلاف المعين، فارجع إليه، وانظر ما قاله الشيخ حافظ حكيمي في «معارض القبول» (٥٠٣/٢) وما بعدها، والله أعلم.

٣ - الشيخ - أصلحه الله- كلامه هنا في المعين، فقد قال: «لا تنس أن أهل البدع من الخوارج والمعتزلة والأشاعرة والصوفية؛ عندهم بدع مكفرة، مثل تعطيل الصفات، والقول بإنكار القدر، والقول بخلق القرآن، وأنواع من الشركيات يقعون فيها، ولكننا لا نكفرهم، إلا بعد إقامة الحجة عليهم، فيوضح هذا، كما قرره أئمة الإسلام ابن تيمية وابن القيم، وقبلهما الشافعي». اهـ.

فهذا يدل على أن الشيخ يعني بكلامه هذا المعين، وعبارتي في الأصل قصدت بها الحكم العام، فلا تعارض بين القولين، كما لا يخفى.

فتكفير الجهمية القائلين بخلق القرآن مشهور بين السلف والأئمة، لكن لم يُكْفَر العلماء أحدًا من أعيانهم إلا بعد استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع، ولم يمنع ذلك المئات من العلماء أن يصرّحوا بكفر الجهمية على العموم، وأمّا من قامت عليه الحجة، وأصر على قوله؛ فإنهم يكفرونه على التعيين، انظر

كلام شيخ الإسلام كما في «مجموع الفتاوى» (٣٤٨/٢٣-٣٤٩).

وكذلك ما سبقت الإشارة إليه عن شيخ الإسلام من إطلاقه تكفير الروافض، ويقصد بذلك العموم، وأما المعين فلا بد من مراعاة شروط قاعدة التكفير، انظر «مجموع الفتاوى» (٥٠٠/٢٨-٥٠١)، وفي «مجموع الفتاوى» (٣٥٠/٣-٣٥١) ذكر شيخ الإسلام أن ابن المبارك عدَّ أصول البدع، وأنها أربعة: الروافض، والخوارج، والقدرية، والمرجئة، ف قيل لابن المبارك: والجهمية؟ فأجاب بأن أولئك ليسوا من أمة محمد... قال شيخ الإسلام: «وهذا الذي قاله، اتبعه عليه طائفة من العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم، قالوا: إن الجهمية كفار، فلا يدخلون في الاثنتين والسبعين فرقة، كما لا يدخل فيهم المنافقون، الذين يُبطنون الكفر، ويظهرون الإسلام، وهم الزنادقة...». اهـ. هذا مع تصريح شيخ الإسلام بعدم تكفير أعيان الجهمية إلا بشروط، فلماذا لم يعترض شيخ الإسلام على ابن المبارك، كما اعترض الشيخ - هداه الله - على إطلاقي بقولي: «وأصحاب البدع المكفرة»؟! ولم يتهم شيخ الإسلام ابن تيمية ابن المبارك بأنه يطلق الكلام على عواهنه بدون احتراز!

٤ - ومن إطلاق العموم، دون الاحتراز بالشروط والموانع؛ ما جاء في «فتاوى اللجنة الدائمة» جمع الدويش، ط/ المعارف (١٥٧/٢): «... أما من أخرجته بدعته عن الإسلام، فإنه من أمة الدعوة، لا الإجابة، فيُخلد في النار...». اهـ. ومع ذلك فهم لا يكفرون المعين إلا بعد البلاغ، كما سبق عنهم في الجواب على الانتقاد التاسع.

٥ - الشيخ - أصلحه الله - يحيلني إلى ما قرره الإمام ابن تيمية وابن القيم، وقد ذكرت عن شيخ الإسلام أكثر من موضع، يصرح فيه بإطلاق التكفير على من أتى مكفراً، أو بدعةً مكفرةً، مع تفرقة بين النوع والعين، وهذا موجود أيضاً من كلام تلميذه، فصنيعهما حجة لي لا علي؛ فهل يستطيع الشيخ أن يثبت صدق دعواه فيما هو موضع النزاع، لا فيما هو بعيد عن ذلك؟! !!

الدفاع عن أهل الاتباع

٦ - ومع هذا كله، ومع علمي بأن عبارتي الأولى لا غبار عليها، وكلام العلماء وقواعد السلف التي تفرّق بين النوع والعين؛ تشهد لصنيعي، ومع أن المشايخ الآخرين لم يعترضوا على ذلك، عندما اطلعوا على كتابي، مع هذا كله؛ فقد عدّلت العبارة، كما أقر بذلك الشيخ نفسه، وتعديلي إنما هو لدفع أي تعلّق - وإن لم يكن له وجه وجيه - وهذا موضع قناعة ورضاً مني، أما أن هذا التعديل لازم لي؛ فلا، وأقول ذلك بملء فمي!! لأنني سرت على طريق العلماء ابن تيمية وغيره؛ ولذلك فالعلماء الذين اطلعوا على كتابي، لم يجدوا بأساً بعبارتي، فأقروها، ثم جاء الشيخ ربيع - هداه الله - في «انتقاده» هذا شامئاً معييراً، فأنته المستعان.

(تنبه): سيأتي - إن شاء الله تعالى - في الانتقاد الذي رقمه الشيخ برقم (٢٢) كما في «انتقاده» (ص ١٠) إلزامٌ مهم للشيخ، فارجع إليه.

الانتقاد السادس عشر:

طلب الشيخ - أصلحه الله - مني أن أحذف فقرةً حول تكفير تارك العمل الظاهر، كما في «انتقاده» (ص ٦) برقم (٥)، فلم أر في حذفها كلها فائدة، فعدّلتُ بعض العبارة، كما في الفقرة (٦٨) من المطبوع، وتكلّمت على مسائل الإيمان من الفقرة (٦٧-٧٤)، فبمجموع ذلك يتضح موقفي، وأنه موافق لكلام أهل السنة في مسائل الإيمان - والله الحمد -.

وقد رجّحتُ في كتابي: «سبيل النجاة في بيان حكم تارك الصلاة» كُفّر تارك الصلاة، وأثبتُ إجماع الصحابة على كفر تاركها من عدة وجوه، فكيف بمن ترك جميع الواجبات بما في ذلك الصلاة، واقتحم جميع المحظورات!!؟

الانتقاد السابع عشر:

كذلك ذكر الشيخ - هداه الله - في (ص ٦) انتقاداً برقم (٦)، وعزاه للفقرة (٧٦) في الأصل، وقال في حاشية (٨) (ص ٧) من «انتقاده»: «هذه الفقرة في الأصل (ص ٣٦) الفقرة (٧٦)، قال فيها أبو الحسن: «وأعتقد أن المسلم يُؤالَى ويُعادَى، ويُحَبُّ ويُبَغَضُ، ويُوصَلُ ويُهَجَرُ، على حَسَبِ ما فيه من خير وشر، وسنة وبدعة، وعلى حسب حرصه على الخير، وتحريه له، أو اتباعه لهواه، وظلمه لأهل الحق، مع مراعاة المفاصد والمصالح». اهـ.

قلت: اعترض الشيخ على هذه الفقرة، واحتج بأن جماعة من أهل العلم قد نقلوا اتفاق الصحابة - فَمَنْ بعدهم - على معاداة أهل البدع، وهَجْرِهِمْ، والتحذير منهم، وذكر أن أهل الباطل اتخذوا منهج الموازنات من مثل هذا الكلام، وحاربوا به منهج السلف، وأن الإمام أحمد قال في يزيد: «لا نسبُه ولا نحْبُه»، وأن الذهبي قال فيه وفي أمثاله: «ونحن نبغضهم في الله، ولا نلعنهم، وأمرهم إلى الله». اهـ. ملخصاً... إلى أن قال الشيخ -سلمه الله- في الحاشية (٩) (ص٧): «وكلامهم يستفاد منه الإجماع أو شبهه مما ينسب إلى أئمة السلف وخيارهم ﷺ فأين ما يدّعيه أبو الحسن من اتفاق أهل السنة على ما يدّعيه؟!». اهـ.

والجواب على هذا الخلط من وجوه -إن شاء الله تعالى-:

١ - الكلام الذي نقله الشيخ ربيع - وفقه الله- كلام صحيح، لكن له موضعٌ معيّن - غير موضعنا هذا - وليس على إطلاقه؛ فإن السلف أخذوا الحديث وغيره عن أهل البدع -وإن تركوا في الغالب حديث الدعاء- ولا شك أن هذا يخصّ هذا العموم، فأين الهجر والتحذير وإعلان المعاداة، فيمن يذهب إلى الشيخ المبتدع فيأخذ عنه العلم!!

والسلف جاهدوا وراء أئمة الجور من المبتدعة والعصاة، فأين الهجر؟! وأين التشريد بالمبتدعة هنا؟! وهذا أيضاً يخصّ هذا العموم، فمن ادعى أن هذا الإجماع في جميع الأزمنة والأمكنة والحالات والأشخاص؛ فقد فتح على نفسه باب الانتقاد والتعقب، وقال عن السلف خلاف ما هو مشهور عنهم، كيف والسلف قد فرّقوا بين الداعية وغير الداعية، فرخصوا في غير الداعية أن يُسلّمَ عليه، وأن يزار -على تفاصيل مشهورة- كما في «سؤالات أبي داود لأحمد» (ص٢٧٦)، وفرّقوا بين ما يؤوّل فيه الهجر والمعاداة إلى مفسدة أكبر؛ فيدارى المبتدع في هذه الحالة، وبين ما لا يجزئ إلى مفسدة؛ فيُهَجْرُ -ولا كرامة- كما ذكر هذا التفصيل شيخ الإسلام عن أهل السنة، مع القدريّة في البصرة، وأهل السنة مع الشيعة في الكوفة، ومع الجهمية بخراسان.

الدفاع عن أهل الاتباع

وعلى كل حال: فسأنتقل كلام شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله، وغيره - بما يثبت صحة قلبي في هذه الفقرة - لِيَعْلَمَ الشيخ وغيره: هل أنا الذي ادعيت اتفاق أهل السنة، أم أنني ناقل عن عالم شهدت له الأمة بالاستقرار، والمعرفة الواسعة بمواضع الإجماع والنزاع؟!

وهذه عدة مواضع من كلامه - رحمه الله -:

أ- جاء في «مجموع الفتاوى» (٢٨ / ٢٠٩ - ٢١٠): «وإذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر وفجور، وطاعة ومعصية، وسنة وبدعة؛ استحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب بحسب ما فيه من الشر؛ فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة، فيجتمع له من هذا وهذا، كاللص الفقير: تُقَطَّع يده لسرقته، ويُعْطَى من بيت المال ما يكفيه لحاجته، هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة، وخالفهم الخوارج والمعتزلة ومن وافقهم عليه، فلم يجعلوا الناس إلا مستحقاً للثواب فقط، وإلا مستحقاً للعقاب فقط، وأهل السنة يقولون: إن الله يعذب بالنار من أهل الكبائر من يعذبه، ثم يخرجهم منها بشفاعته من يأذن له في الشفاعته بفضل رحمته...». اهـ.

فقد تكلم شيخ الإسلام على معاملة المسلم الفاجر في الدنيا والآخرة، فذكر الموالاة والمعاداة، والمدح والذم، وهذا في الدنيا، وذكر الثواب والعقاب، وهذا في الدنيا والآخرة، بخلاف الشيخ ربيع الذي خصَّص هذا الكلام - وما كان في معناه - بأحكام الآخرة فقط، ليسلم له مذهبه العاطل الباطل !!!

ويدلك على هذا العموم: أن شيخ الإسلام ذكر ما سبق نقله عنه، بعد قوله: «وَلِيُعْلَمَ أن المؤمن تجب موالاته، وإن ظلمك، واعتدى عليك، والكافر تجب معاداته، وإن أعطاك، وأحسن إليك؛ فإن الله سبحانه بعث الرسل، وأنزل الكتب؛ ليكون الدين كله لله؛ فيكون الحب لأوليائه، والبغض لأعدائه، والإكرام لأوليائه، والإهانة لأعدائه، والثواب لأوليائه، والعقاب لأعدائه...»، ثم ذكر الأصل السابق، وذكر أنه متفق عليه بين أهل السنة، خلافاً لأهل البدعة، فهل يقال: إن هذا الكلام خاصٌ بأحكام الآخرة، مع هذا الوضوح؟!

إن هذا التقييد من الشيخ ربيع فرغ عن الاعتقاد ثم الاستدلال، مع ليِّه أعناق النصوص وإجماع أهل السنة المخالفين لمذهبه الفاسد، لكن من يُدْرِكُ

هذا من الأذنب؟!؟

ب- وقال شيخ الإسلام - رحمه الله - في (٢٨ / ٢٢٨ - ٢٢٩): «فأما الحمد والذم، والحب والبغض، والموالاتة والمعاداة، فإنما تكون بالأشياء التي أنزل الله بها سلطانها، وسلطانها كتابه، فمن كان مؤمناً؛ وجبت موالاته، من أي صنف كان، ومن كان كافراً؛ وجبت معاداته، من أي صنف كان...» إلى أن قال: «ومن كان فيه إيمان، وفيه فجور؛ أُعطي من الموالاتة بحسب إيمانه، ومن البغض بحسب فجوره، ولا يخرج من الإيمان بالكلية، بمجرد الذنوب والمعاصي، كما يقوله الخوارج والمعتزلة، ولا يُجعلُ الأنبياء والصديقون والشهداء والصالحون بمنزلة الفساق في الإيمان، والدين، والحب والبغض، والموالاتة والمعاداة...». اهـ. فهل هذا الكلام خاصٌ فقط بأحكام الآخرة كما يزعم الشيخ ربيع؟!؟

ج- وفي (١١/١٥-١٦) قال - رحمه الله -: «ثم الناس في الحب والبغض، والموالاتة والمعاداة؛ هم أيضاً مجتهدون، يصيبون تارة، ويخطئون تارة، وكثير من الناس إذا علم من الرجل ما يحبه؛ أحب الرجل مطلقاً، وأعرض عن سيئاته!!! وإذا عَلِمَ منه ما يُبغضه؛ أبغضه مطلقاً، وأعرض عن حسناته...»، قلتُ: ولا شك أن هذا حال أهل الإفراط والتفريط؛ كما نراه في زماننا!! ثم قال شيخ الإسلام: «وهذا من أقوال أهل البدع والخوارج والمعتزلة والمرجئة» قال: «وأهل السنة والجماعة، يقولون مادل عليه الكتاب والسنة والإجماع: وهو أن المؤمن يستحق وعد الله وفضله: الثواب على حسناته، ويستحق العقاب على سيئاته؛ فإن الشخص الواحد يجتمع فيه ما يثاب عليه، وما يعاقب عليه، وما يُحمد عليه، وما يُذم عليه، وما يُحبّ منه، وما يُبغض منه؛ فهذا وهذا». اهـ. فجعلَ هذا الإطلاق في أحكام الدنيا والآخرة من قول أهل البدع؛ فتأمل هذا الموضع الصريح في بطلان قول من حصرَ كلامه على أحكام الآخرة!!! - وهذا حال من سقطَ في أيديهم - فهل أهل الجنة إذا دخلوها في الآخرة، هم الذين يُبغضون بغضاً مطلقاً، ويُعرضون عن حسنات من أبغضوه، أم أن هذا يكون في الدنيا قبل الآخرة!!!؟

د- وفي (٣٥/٩٤-٩٥) قال - رحمه الله -: «والواجب على كل مسلم: أن

الدفاع عن أهل الاتباع

يكون حبه وبغضه، وموالاته ومعاداته، تابعاً لأمر الله ورسوله ﷺ فيحب ما أحب الله ورسولهُ، ويُبغض ما أبغضه الله ورسوله، ويوالي من يوالي الله ورسوله، ويعادي من يعادي الله ورسوله، ومن كان فيه ما يوالي عليه من حسنات، وما يُعادي عليه من سيئات؛ عومل بموجب ذلك، كفساق أهل الملة؛ إذ هم مستحقون للثواب والعقاب، والموالاتة والمعاداتة، والحب والبغض، بحسب ما فيهم من البر والفجور، قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿٨﴾﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة، بخلاف الخوارج والمعتزلة، وبخلاف المرجئة والجهمية؛ فإن أولئك يميلون إلى جانب، وهؤلاء يميلون إلى جانب، وأهل السنة والجماعة وسط...» اهـ. وأسأل الشيخ ربيعاً عن هذا الميل إلى أحد الجانبين، هل يكون في الدنيا قبل الآخرة، أم لا؟! فتأمل -أيها القاريء- ولا تكن من الغافلين.

هـ- وفي «منهاج السنة» (٥٤٣/٤-٥٤٤) ذُكر -رحمه الله- أن من أولياء الله من يجتهد فيخطئ، ثم قال: «ومثل هذا إذا وقع يصير فتنة لطائفتين: طائفة تعظمه، فتريد تصويب ذلك الفعل، واتباعه عليه، وطائفة تذمه، فتجعل ذلك قادحاً في ولايته وتقواه... والخوارج والروافض وغيرهم دخل عليهم الداخل من هذا، ومن سلك طريق الاعتدال؛ عظم من يستحق التعظيم، وأحبه ووالاه، وأعطى الحقَّ حقه، فبعظم الحق، ويرحم الخلق، ويعلم أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات، فيحمد ويؤدب، ويثاب ويُعاقب، ويُحب من وجهه، ويُبغض من وجهه، هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، خلافاً للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم، وقد بسط هذا في موضعه» اهـ. وهذا الكلام لا يَشْكُ أحد أن المراد به الإنكار على أهل الإفراط والتفريط في هذا الأمر في الدنيا والآخرة!! فهل ... عقل هذا الشيخ ربيع، وأدرك بُعْدَه عن هذا الأصل السلفي، وعلم أنه سلك مسلك الخوارج والمعتزلة!!

و- وقال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- في «شرح الواسطية» (٦٤٧/٢) ط/ مكتبة طبرية: «فإذا قلنا: إنه لا يَخْرُجُ من الإيمان؛ فهل نحبه على سبيل الإطلاق، أو نكرهه على سبيل الإطلاق؟ نقول: لا هذا ولا هذا، نحبه بما معه من الإيمان، ونكرهه بما معه من المعاصي» اهـ. وهذا في الدنيا قبل الآخرة بلا شك.

ز- وفي «مجلة البحوث الإسلامية» (١٢٦/٢٥-١٢٧) نُقِلَ كلامٌ لفضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان -حفظه الله- في كتابه «الولاء والبراء في الإسلام»، وذكر فيه أحوال الناس في ذلك، فمنهم من يُحِبُّ محبة خالصة، لا معاداة معها، وهم المؤمنون الخُلَّص، ومنهم من يُبَغِّضُ ويُعَادَى بغضًا ومعاداةً خالصةً، لا محبة ولا موالاتة معهما، وهم الكفار الخُلَّص، من الكفار والمشركين والمنافقين والمرتدين والملحدين، على اختلاف أجناسهم، والقسم الثالث قال: «من يُحِبُّ من وجه، ويُبَغِّضُ من وجه، فيجتمع فيه الحبة والعداوة، وهم عصاة المؤمنين، يُحِبُّون لما فيهم من الإيمان، ويُبَغِّضُونَ لما فيهم من المعصية التي هي دون الكفر والشرك، ومحبتهم تقتضي مناصحتهم، والإنكار عليهم، فلا يجوز السكوت على معاصيهم، بل يُنكر عليهم، ويؤمرون بالمعروف، ويُنهَوْنَ عن المنكر، وتقام عليهم الحدود والتعزيرات، حتى يكفوا عن معاصيهم، ويتوبوا من سيئاتهم، لكن لا يُبَغِّضُونَ بغضًا خالصًا، ويُتبرأ منهم، كما تقوله الخوارج في مرتكب الكبيرة، التي هي دون الشرك، ولا يُحِبُّون ولا يُؤالُونَ حبًّا وموالاتة خالصةً، كما تقوله المرجئة، بل يُعتدل في شأنهم على ما ذكرناه، كما هو مذهب أهل السنة والجماعة». اهـ.

وهذا ظاهر في المعاملة الدنيوية، ولا شك أن أهل البدع -الذين لم يبلغوا الكفر ببدعتهم- داخلون في هذا القسم الثالث، وإلا فنحتاج إلى قسم رابع، ولم يذكره الشيخ - حفظه الله- !!

وتأمل قوله - حفظه الله-: «ومحبتهم تقتضي مناصحتهم...» إلخ، فإن هذا حق، فلا يلزم من محبتهم السكوت عن باطلهم، وينبغي تأمل قوله -سلمه الله: «تقتضي»، فليس معناه: أن محبتهم تعني مناصحتهم، ففرق بين «تقتضي» و«تعني»، أقول هذا، حتى لا يعتدي بعض الناس على هذا النص، ويضع كلام الشيخ في موضع آخر؛ تمشيةً لمذهبه، واستدلالاً عليه بكلام العلماء، والواقع أن بينهما بونًا شاسعًا، والله أعلم.

(تبيه): هذا الأمر الذي سبق تقريره عن جماعة من أهل العلم، هو واقعنا جميعًا -حتى من يخالف نظريًا في ذلك- فما منا أحد إلا وله أقارب وأصدقاء مفرطون في بعض الأمور، ومُحْسِنُونَ في البعض الآخر، فنحب منهم ما

الدفاع عن أهل الاتباع
أحسنوا فيه، ونعينهم على ذلك، ونُبْغِضَ منهم ما فَرَطُوا فيه،
وننصحهم بترك ذلك؛ فهل يجوز لنا أن نتعامل بهذا العدل مع أقرابنا -
لمجرد القرابة- ونمنعه غيرهم، وربما كانوا أفضل من بعض قرابتنا؟!..

٢ - الوجه الثاني من وجوه الرد على الشيخ ربيع في هذا الانتقاد السابع
عشر: كون المخالفين يستدلون بمثل هذا الكلام على قاعدة «الموازانات»
السقيمة الباطلة، ويضعون كلام أهل العلم في غير موضعه، فلا يعني هذا
أننا نقول في كلام العلماء الذي جعلوه أصلاً من أصول أهل السنة: إنه كلام
باطل، مخالف لمنهج السلف، أو أنه يفتح الباب لأهل البدع، فيستدلون به
على باطلهم، بل يجب أن نرد على المخالفين، ونبيّن لهم القيود والضوابط
التي تستعمل معها هذه القاعدة، أو تلك القاعدة، فلا يكون استدلالاً مُبْطِلٌ
على باطله بشيء من القرآن والسنة وكلام السلف، ووضعهُ في غير
موضعه؛ مسوّغاً لنا أن نرد الحق، بل نرد على المخالف، وندافع عن الحق،
والكلام على الموازنات سيأتي -إن شاء الله تعالى- بشيء من البسط، فيُرجع
إليه في موضعه من هذا الكتاب - إن شاء الله تعالى- على أن لي في ذلك
كتاباً مستقلاً، يسر الله إتمامه والنفع به.

٣ - استدلال الشيخ بكلام الإمام أحمد في يزيد، عندما قال: «لا نسبه،
ولا نحبه» ليس دليلاً له من كل وجه، فإن سلّمنا جدلاً بأن للشيخ دليلاً في
قول الإمام أحمد - رحمه الله -: «ولا نحبه» -مع أنه ليس بصريح في
البغض التام- فالدليل عليه أيضاً في قول أحمد: «لا نسبه» فالشيخ يوجب
السب والتحذير والتشريد بأهل البدع -وهذا حق، لكن له ضوابط لا بد منها،
وليس على إطلاقه- والمراد هنا أن نبين أن كلام الإمام أحمد ليس دليلاً
للشيخ - هداه الله- فتأمل، وبنحو ذلك قُلْ في كلام الذهبي -رحمه الله- الذي
نقله الشيخ ووضعه في غير موضعه!!!

وهناك جواب آخر على الشيخ في استدلاله بكلام أحمد، وهو: ما معنى قول
أحمد في يزيد: «لا نحبه»؟ وقد بيّن لنا شيخ الإسلام معنى هذه الكلمة -
بخلاف ما يفهم الشيخ ربيع منها- فقال - كما في «مجموع الفتاوى»
(٤/٤٧٥) -: «ولقد كان المقتصدون من أئمة السلف، يقولون في يزيد
وأمثاله: إنا لا نسبهم، ولا نحبهم، أي: لا نحب ما صدر منهم من ظلم، والشخص

الواحد يجتمع فيه حسناتٌ وسيئاتٌ، وطاعاتٌ ومعاصٍ، وبرٌّ وفجورٌ وشرٌ، فيشبهه الله على حسناته، ويعاقبه على سيئاته - إن شاء - أو يغفر له، ويجب ما فعله من الخير، ويبغض ما فعله من الشر». اهـ. فظهر بذلك أنهم لا يحبون ظلمه، لا أنهم لا يحبونه فيما أصاب فيه، وجرى به من خير للإسلام وأهله، فتأمل - أخي - هذا الفارق، ولا تكن من الذين لا يسُبُّون غَوْرَ معاني الكلام !!

٤ - قول الشيخ معتذراً لمن قال بهذا الأصل - وهم سلفٌ لي - كما في (ص ٧): «وإن كان الذي قلته، قد قاله بعض الأئمة الذين نحبه ونجلهم، ولكن كلُّ يؤخذ من قوله ويرد، لا سيما إذا خالف مَنْ دَكَرَهُمُ البغوي وغيره». اهـ.

قلت: ليس هناك مخالفة - كما ظهر لك أيها القارئ الكريم -، لكن الشيخ - هداه الله - لم يضع كلام السلف في موضعه، وأطلق الكلام، وقد سبق في الوجه الأول بيان مخصّصات لهذا العموم، ولا ثمرة من جواب الشيخ في مثل هذا الموضوع بقوله: «إنما أخذوا عن المبتدعة الحديث؛ لمصلحة السنة، وأطاعوا ولاية الأمور؛ لمصلحة الجماعة»؛ لأننا نقول: هذه الاعتذارات هي تسليم منك - أيها الرجل - بتخصيص عموم الإجماع المنقول عن السلف، وهذا هو المقصود، وكذلك هناك مواضع أخرى نصر السلف فيها بعض أهل البدع، أو مدحهم، أو ذكروا فيها محاسنهم، وكلُّ موضع من هذه المواضع له أمثلة كثيرة من كلامهم - كما هو مقرر في موضعه - ولا شك أن كل موضع من هذه المواضع له مسوِّغ أو أكثر عند السلف بتحصيل مصلحة شرعية، وإلا فالأصل هجر أهل البدع، والتحذير منهم، لكن الخروج عن هذا الأصل لمصلحة شرعية - على منهج السلف - لا يُسمَّى أخذاً بمنهج الموازنات المشوِّوم، الذي يعمل سياجاً منيعاً، وحصناً حصيناً حول البدعة وأهلها، فمن أراد التحذير منهم - بوجه صحيح - قيل له: اعدل، واذكُرْ حسناتهم!! هذا إطلاق فاسد، وأمل كاسد، والله المستعان.

٥ - وأيضاً: هل يقول الشيخ - عافاه الله -: إن ابن تيمية أخطأ في نسبة هذا الأصل لمنهج السلف، وأنه قد أخطأ في دعواه: أنه لم يخالف في ذلك إلا

الدفاع عن أهل الاتباع

أهل البدع من الخوارج والمعتزلة والمرجئة؟ وابن تيمية ذاك الإمام المعروف بمعرفته المذاهب وأقوال الناس، حتى إنه ليُعرف عن المذاهب المخالفة له، ما لا يعرفه المتخصصون من أهلها، والشيخ الفوزان -سلمه الله- جعل هذا أيضاً من أصول أهل السنة، وفضيلته معروفٌ بالتحذير من أهل البدع، فهل يقال: إنه متناقض؟! أم يُحمل كلامه هنا على حالة، وهناك على أخرى؟! وهذا هو الذي يقتضيه الإنصاف والبحث العلمي.

ولو سلّمنا أن ابن تيمية -رحمه الله- أخطأ في ذلك، فهل خطؤه هذا معناه التميع للدعوة، والدفاع عن أهل البدع، والحرب ضد المنهج السلفي... إلى غير ذلك مما هو معروفٌ من قاموس الشيخ وأذنبه المقلّدين له؟!!

فإذا كان ابن تيمية كذلك: فلماذا يُحبه الشيخ ويجله؟! فقد قال في (ص ٧) من «الانتقاد»: «وإن كان الذي قلّته، قد قال به بعض الأئمة الذين نحبهم ونجلهم...». اهـ، وإذا لم يكن كذلك: فلماذا لم يعذر الشيخ -وفقه الله- من خالفه، ومخالفه متدرّع بهذه الأدلة الشرعية، ومتجلببٌ بهذه الآثار السلفية؟!!

٦ - والذي يظهر لي: أن طريقة الشيخ -في هذا الموضوع- لما كانت مخالفة لمنهج السلف، الذي فيه تفاصيلٌ كثيرةٌ في معاملة أهل البدع، فإنّ الشيخ قد أطلق ولم يفصّل، وذلك بخلاف ما سبق وما سيأتي -إن شاء الله- عن السلف، فلما كان حال الشيخ كذلك؛ حمّله ذلك على ردّ هذا الكلام للسلف -إن قدر على ذلك- أو الاعتذار لبعضهم -إن عجز عن رد القول - ولو أدرك الشيخ طريقة السلف -في هذا الموضوع- إدراكاً صحيحاً؛ لما كان هناك إيرادٌ ولا اعتراض، وفوق كل ذي علم عليم، والله تعالى أعلم.

٧ - ومع هذه الأدلة المذكورة: فقد حذفتُ هذه الفقرة بالكلية، ولم أدخلها في الكتاب المطبوع، بجميع طبعته -حتى الآن، وإن كان ذلك غير مُتعيّن - ولكن حرصاً مني على جَمع الكلمة - وتأليف القلوب - ولاسيما والدعوة قد كَثُرَ أعداؤها عن أنيابهم- من أجل هذا ونحوه فقد حذفت هذه الجملة، فهذا الحذف - والحال هذا - مما يُمدح عليه فاعله، لا مما يُذم عليه أو يُعَيَّر به، بخلاف ما يدعيه الشيخ من أنني أُجبرتُ على ذلك... إلخ ما قال.

ولذلك: فبعد الأدلة السابقة على صحة هذه الفقرة، فسيراها القارئ الكريم -إن شاء الله تعالى- في الطبعة الرابعة للكتاب، وفاقاً لأهل السنة،

وإعمالاً لأصلٍ من أصولهم، وخلافاً للمرجئة والمعتزلة والخوارج ومن سلك سبيلهم!!! والشيخ- وإن كان عزيزاً علينا بقدر شرعي- فالحق أعز علينا منه، وما أظن عاقلين يختلفان في هذا، ودَعُ عنك الغلاة المتيممين في حب ربيعهم!! فإن هؤلاء يضررون ولا ينفعون، وبمثلهم لا يفرح العقلاء الصادقون، ولا يعترُّ بهم إلا من كان همه التجمهر حوله، والله المستعان.

ولقد ذُكر لبعض هؤلاء، أن فلاناً يقول: إن الشيخ ربيعاً يصيب ويخطئ، فسأل ذلك الرجلُ الغالي مَنْ نُسبت إليه هذه المقالة وبشدة: هل قلت كذا وكذا؟ قال: نعم؛ إنه بشر يصيب ويخطئ، ويعلم ويجهل، فقال ذاك المحروم: هذه شئشنةٌ عرفناها من الحزبيين!!! وآخر لما سمع من يقول: الحق أكبر من الشيخ ربيع، فقال مستنكراً ومكبراً رافعاً صوته: ما كنتُ أظنُّك يا فلان انتكستَ إلى هذا الحد!!! وآخر يقول: الشيخ ربيع معصوم في مسائل المنهج، وأنه أعلم من ابن باز والألباني وغيرهما بالمنهج، وآخر يقول: من حج أو اعتمر ولم يزر الشيخ ربيعاً؛ ففي سلفيته نظر أو دخن، مع أن الحديث المرويَّ في حقه ﷺ « من حج ولم يزرني؛ فقد جفاني » حديث منكر، فكيف يكون معناه مقبولاً في حق الشيخ ربيع؟!

على كل حال: للغلاة في الشيخ - هداة الله- عجائب ومصائب، وبعضهم يظن أنه يحسن صنعا؛ فإننا لله وإنا إليه راجعون، من كثرة الجهل، وقلة العلم بآثار الرسالة، وللأسف أن هذا الكلام ممن ينتسب لدعوة الاتباع، وهذا هو الجهل المركب، فترى الرجل جاهلاً، ويجهل أنه جاهل، بل يعتقد أنه عالم!!

٨ - لقد ذكر شيخنا مقبل -رحمة الله عليه- كلاماً يشير إلى معنى الفقرة التي اعترض عليها الشيخ ربيع -سلمه الله- فقال شيخنا مقبل -رحمة الله عليه- في رسالة: «هذه دعوتنا وعقيدتنا» ط/ دار الحديث بدماج (ص ٢٠) في الفقرة (٢٧): «الحكومات نجبها بقدر ما فيها من الخير، ونبغضها لما فيها من الشر...». اه، فهل ستُنكر أيها الشيخ هذا أيضاً؟! وهل ستقول: «إن الشيخ مقبلاً بهذا قد طرَّق لأهل البدع»؟! وهل سيوافقك هؤلاء المقلدة - من تلامذة الشيخ مقبل - على هذا القول؟ أسئلة يجيب عنها من أجاب، ولا مجال للمتناقضين!! والله المستعان.

الدفاع عن أهل الاتباع

وأحب أن أنبه على أن كثيراً من المسائل التي ينتقدها عليّ الشيخ ربيع -سلمه الله- قد تكلم فيها الشيخ مقبل -رحمه الله- بمثل أو بنحو كلامي، فاعلم أيها القارئ الكريم أن بين الرجلين - في هذا الجانب - فرقاً، وسترى هذا الفرق ماثوفاً على صفحات هذا الكتاب في مواضعه - إن شاء الله تعالى - ومن عَلِمَ حجةً على من لم يعلم، فيا ليت قومي يعلمون!!!

٩- بقي أمر في نهاية هذا الجواب:

وهو أن شيخ الإسلام ذكر أن المؤمن يُحَبُّ ويبغض على حسب ما فيه من خير وشر، وجعل هذا من أصول أهل السنة، ولم يخالفهم في ذلك إلا الخوارج والمعتزلة والمرجئة، فهل يدرك الشيخ -هداه الله ورده إلى الحق رداً جميلاً - أن المخالف لهذا، يكون مخالفاً لأهل السنة، موافقاً لأهل البدع؟! وهذا حكم شيخ الإسلام، ليس حكم أبي الحسن!!

وأذكّر الشيخ - هداه الله- بما كان يندندن به في المجالس والكتب والأشرطة، ويشنّع بأن أبا الحسن مخالف لأهل السنة في مسألة حُكْم من فسَّق معظم الصحابة - وقد أجبت على ذلك بتوسّع فيما مضى- وكان الشيخ يكثر من قوله: قد يَكْفُرُ أبو الحسن على قول ابن تيمية، وإن نجا من حكم ابن تيمية؛ فلا ينجو من حكم أهل الحديث في المعاند، فهل لي الآن أن أعاملك بالمثل أيها - الشيخ الفاضل!!- عندما تخالف في هذا الأصل الأصيل!!؟ أما أنا فلا أعاملك بما عاملتني به من التهور والبغي، لكن اعلم - وليعلم أتباعك - أنك تنتهم أصلاً من أصول أهل السنة، بأنه كلام أهل البدع، مع أن أهل البدع هم الذين أنكروا هذا الأصل!! على كل حال؛ فقد قال تعالى: ﴿كُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٣]، وقال سبحانه: ﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرَهُمْ﴾ [البقرة: ٦٠]، والحمد لله أولاً وآخراً.

الانتقاد الثامن عشر:

قال الشيخ - هداه الله- في (ص٧):

٧ - (ص ٣٦) الفقرة (٧٩) قلت -حفظكم الله-: «ولا تكفّر مسلماً بكبيرة ارتكبتها-ليست كفراً-».

قال: «أعتقد أنه لا داعي لهذا القيد: «ليست كفراً»، فحتى لو كانت

مكفّرة؛ فلا يكفر إلا بعد إقامة الحجة، فالواقع في الكفر؛ لا يكفر رأساً، بل لا بد لتكفيره من توافر شروط التكفير، وانتفاء موانعه؛ فالإطلاق أفضل، وقد أطلق السلف، فلك فيهم أسوة». اهـ.

والجواب من وجوه -بمشيئة الله تعالى-:

١ - ليس هناك أي غبار على عبارتي. وتقييدي عدم التكفير بالكبيرة إلا إذا كانت كفراً، هو الذي عليه العلماء؛ فإن المسلم لا يكفر بالكبيرة التي هي دون الكفر، إلا إذا استحلها، ولعلمي أن الكفر أو الشرك أكبر الكبائر، فاحترزت عند إطلاقي الكبيرة، شريطة ألا تكون كفراً، وحاولت التخلّص مما انتقده العلماء على الطحاوي -رحمه الله- في «عقيدته»، حيث قال: «ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب، ما لم يستحله...»، فأعترض عليه بأن الكفر ذنب، ولا يُشترط الاستحلال في تكفير الواقع فيه، كما في «شرح الطحاوية» (٤٣٣/٢-٤٣٤) ط/ مؤسسة الرسالة، وأن صواب العبارة أن يقال: "ولا نكفرهم بكل ذنب، كما تفعله الخوارج، وفرق بين النفي العام، ونفي العموم، والواجب إنما هو نفي العموم مناقضةً لقول الخوارج، الذين يكفرون بكل ذنب». اهـ.

٢ - قد سبق -في أكثر من موضع- أن هناك فرقاً في التكفير بين النوع والعين، أو العموم والمعين، وما ذكرته إنما هو في مقام التقييد والعموم، وما يعترض به الشيخ -عافاه الله- إنما هو في مقام العين أو المعين أو الواحد، فلا تعارض، لاختلاف محل النزاع، فإن كلامي وكلامه لم يتواردا على محل واحد، كما هو ظاهر.

بل إن كلامي في عدم التكفير بالكبيرة؛ ليس له صلة بقاعدة التكفير بعد توافر الشروط، وانتفاء الموانع، فمعلوم أن مرتكب الكبيرة - وإن أقيمت عليه الحجة- لا يكفر إلا باستحلالها، فأين هذا مما اعترض به الشيخ ربيع؟!!

٣ - قوله: «فالإطلاق أفضل، وقد أطلق السلف، فلك فيهم أسوة». اهـ.

أقول: هذا الإطلاق غير فاضل؛ فهذا الطحاوي عندما أطلق، اعترض عليه، فقال شارح «الطحاوية» (٤٣٣/٢): «ولهذا امتنع كثير من الأئمة عن إطلاق القول: بأننا لا نكفر أحداً بذنب...» اهـ.

٤ - الشيخ قد شنع عليّ كثيراً، بأنني أحمل الكلام المجمل لغير المعصوم على كلامه المفصل، أو المشتبه على المحكم!! وهذا مع كونه مخالفاً للعقل والنقل والفطرة؛ فإني لو عاملته هنا بقاعدته هذه؛ لنسبتُ إليه خلاف قصده، وذلك أنه قال هنا: «فحتى لو كانت مكفرة؛ فلا يكفر إلا بعد إقامة الحجة، فالواقع في الكفر؛ لا يكفر رأساً، بل لا بد من توافر شروط التكفير...» إلخ.

فأقول له: وجاهد وجوب الصلاة والزكاة... وغير ذلك مما هو معلوم من الدين بالضرورة، هل أنت لا تكفّره إلا بعد إقامة الحجة عليه؟! فإن إطلاقك هنا يشمل جاحدَ المعلوم من الدين بالضرورة وجوبه، والمستحلَّ لحرمة المعلوم من الدين بالضرورة حرمة، وجميع أنواع الكفر!!!

فإن قلت: نعم، كلامي على عمومه.

قلت: هذا خلاف ما صرحتَ به في (ص ٩) من «انتقادك» هذا، فقلتُ في سياق تكفير مفسق معظم الصحابة، وبدون إقامة حجة - بل شنعتُ عليّ عندما قلتُ بإقامة الحجة - فقلتُ: «فهذا من جنس من ينكر أمراً معلوماً من الدين بالضرورة؛ كوجوب الصلوات الخمس، أو وجوب الزكاة، أو الصوم، أو الحج، أو أنّ محمداً رسول الله ﷺ إلى آخر الضرورات...» اهـ. وأكدتُ ذلك في الحاشية برقم (١٠) (ص ٧) من «انتقادك».

فكيف تقول هناك بتكفيره بدون إقامة الحجة، وها أنت تطلق في هذا الانتقاد عدم التكفير إلا بعد الحجة؟!

وإن قلت: أنا أقول بكفر جاحد المعلوم من الدين بالضرورة، بدون قيام الحجة؛ خالفت إطلاقك هنا، فإنك أطلقت عدم التكفير، إلا بعد قيام الحجة!!

والعدل في ذلك أن يقال: إن الشيخ يشترط قيام الحجة في غير المعلوم من الدين بالضرورة، فاستعمال قاعدة السلف في حمل المشتبه أو المجمل على المحكم أو المفصل؛ قد استفاد منها الشيخ ربيع - أصلحه الله - رغم كراهيته

ذلك، وهذه القاعدة تدافع عنه، وهو يسدُّ الأبواب الصحيحة على نفسه، ثم يضطر إلى الخروج، فلا يجد إلا الخروج بطريقة تضره ولا تنفعه!! وهذه القاعدة والكلام عليها، له موضع آخر.

وبعد أن فرغت من الجواب على هذه الانتقادات؛ فسأبئ لك - أخي القارئ الكريم إن شاء الله تعالى - أننا لو لم نعامل الشيخ نفسه بهذه القاعدة؛ لقولناه قولاً لا شك عندنا أنه لا يذهبُ إليه، بل يتبرأ منه ومن أهله، لكن المنهج السلفي علمنا العدل مع المخالف، وأننا لا نعامل المخطئ بطريقته الخاطئة، فالعدل هو الشرع، والشرع هو العدل، كما مر بنا من كلام شيخ الإسلام -رحمة الله عليه-.

(تنبيه) : لقد قلتُ هذا في أول الأمر -من باب حسن الظن بالرجل- ولما فَحَصْتُ كلام الرجل بعد ذلك ، وتوسَّعتُ فيه ؛ ظهر لي أن منهجه في مسائل التكفير منهجٌ مضطرب، وانظر كتابي: «إعلان النكير، على منهج الشيخ ربيع في التكفير» ، وهو موجود في هذه المجموعة المباركة - إن شاء الله تعالى -

الانتقاد التاسع عشر:

قال الشيخ - هداه الله تعالى- في (ص ٧):

٨ - (ص ٣٧) الفقرة (٨٠): « أيضاً: لو حذف هذا القيد: «ولم يشرك بالله شيئاً»؛ فقد يقع في نوع من الشرك، ولم تقم عليه الحجة، فيصلِّي عليه، وما أكثر هذا النوع، فمن وقع في الشرك، وعلمت بقيام الحجة عليه؛ فلا يجوز أن تصلِّي عليه، وعلى كلِّ فالإطلاق أسلم».

ثم ذكر الحاشية برقم (١٠)، فقال: «أصل عبارته: وأرى الصلاة على من مات من أهل القبلة، ولم يشرك بالله عزوجل شيئاً»، قال: «وأضيف الآن: كأن الرجل لا يرى العذر بالجهل في مثل هذه الأمور، وقد قرر الشافعي وابن تيمية وابن القيم وابن كثير وغيرهم من أئمة الإسلام، أنه لا بد

الدفاع عن أهل الاتباع

من قيام الحجة على المكلف، وساقوا أدلتهم على ذلك، ثم هو يخالف فيما قامت فيه الحجة - فعلاً على المخالف، وهو المعلوم من الدين بالضرورة، كما سيأتي، ويشترط فيه قيام الحجة». اهـ.

والجواب من وجوه - بمشيئة الله عز وجل -:

١ - هذا القيد: «ولم يشرك بالله شيئاً» قيدٌ تفسيريٌّ توضيحي، لمعنى «أهل القبلة» والمنافقون- وإن عُذُّوا من أهل القبلة - مع كفرهم الباطن-؛ كما في «شرح الطحاوية» (٤٣٣/٢) ط/ مؤسسة الرسالة- إلا أنهم يُعاملون في الظاهر معاملة أهل القبلة، وأهل القبلة عند الإطلاق: هم المسلمون، وانظر «شرح الواسطية» لشيخنا العثيمين - رحمه الله- (٦٤٥/٢)، فما هو وجه الاعتراض على هذا القيد إذن؟!

٢ - هذا الاعتراض في معنى الاعتراض السابق؛ فكلامي عن العموم، والشيخ يتكلم عن المعين؛ فلا تعارض بين الكلامين.

٣ - وما ذكره الشيخ بقوله: «كأنَّ الرجل لا يرى العذر بالجهل...» إلخ، قد سبق الجواب عليه مفصلاً، فلا حاجة للإعادة، وظهر هناك بجلاء، أن الشيخ -عافاه الله- خالف شيخ الإسلام وغيره في هذه المسألة، فأرجو أن يعيد النظر في ذلك، أما أنا: فالأصل أنني أعذر من كان جاهلاً بجهله في ضوء الضوابط الشرعية لذلك.

٤ - العلماء الذين اطلعوا على كتابي، لم يروا بذلك بأساً، فهلاً جعلت على الأقل - أيها الشيخ الفاضل!!- المسألة خلافية، بينك وبين العلماء الذين خالفوك في هذا؛ فلا حاجة لهذا التهويل كله!!

٥ - الرجل إذا رآني أطلقتُ - في موضع الإطلاق - أنكر ذلك، وقال: «هكذا يقول بلا احتراز» - كما سبق - وإذا رآني قُيدت في موضع التقييد؛ قال: «الإطلاق أفضل: ولا حاجة لهذا القيد» !! فلا أدري ما هو الحل مع هذا الرجل، وما الذي يرضيه ويسكته غير الخضوع لهيئنته بالباطل!!؟

٦ - ومع هذا كله، فقد حذفْتُ هذه الكلمة في الطبعات الثلاث، انظر

الفقرة رقم (٨٢)؛ لتعلم ما هو السر في هذه الحملة العاتية، والعداوة الضارية؟! هل لها سبب علمي؟! هل وراءها غيرةً لمنهج السلف؟! هل الدافع لها الذب عن حرمان هذا الدين، والنصح لعباد الله المؤمنين؟! أقول بعد هذا كله: حسبنا الله ونعم الوكيل، والحمد لله الذي جعل الحق في قلبي وقلوب الكثيرين من طلاب العلم أكبر من الشيخ ربيع وغيره من الناس!!

الانتقاد العشرون:

قال الشيخ - هداه الله- في (ص ٨):

٩ - ص ٣٨ الفقرة (٨٣) : «لو احتججت بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨]، لكان أولى وأوضح». ا.هـ.

قلت: هذا الاعتراض على كلامي في أن المصير غير التائب لا يكفر بالكبيرة، وقد استدلت على ذلك بقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُهُومِهِمْ ﴾ [الرعد: ٦] وأن التائب لا يسمي ظالمًا، فالكلام في غير التائب، وهو المصير، وهذا قول الإمام أحمد، ومع هذا؛ فقد رأيت توجيه الشيخ -جزاه الله خيرًا- وجيهاً، من باب ذكر الحجة التي ليس فيها غموض أو منازعة، فأخذت بقوله، وذكرت الآية، وزدت فأشرت إلى آية النور في حكم من قذف ولم يتب، كما في الفقرة (٨٧) في جميع الطبعات.

لكن السؤال: لو لم آخذ بقول الشيخ هذا، هل يترتب على ذلك فساد معتقد، أو ضلال وانحراف عن منهج السلف؟! والعلماء الذين راجعوا الكتاب، لم يعترضوا على ذلك أيضًا، ولو سلمنا بأن هذا القول يترتب عليه فساد اعتقاد؛ فقد صححت العبارة بما لا يخرج عن أقوال أهل السنة، بل زدت بعض الأدلة التي لم يذكرها الشيخ، فماذا بقي عليّ عند أهل الإنصاف، المجانبين للإجحاف والاعتساف؟!!

الانتقاد الحادي والعشرون:

وقال الشيخ - هداه الله- في (ص ٨):

(ص ٤١) الفقرة (٩٢) (س ٢) منها: «لو قلت: للإمام المسلم في سلطانه، لا سيما إذا كانت له بيعة في أعناق أهل بلده على الكتاب والسنة؛ فحجيد». اهـ.

والجواب: أنني أتكلم في هذه الفقرة عن واقع المسلمين اليوم، المتمثل في تعدد الدول المسلمة، وأن كل أهل دولة يلزمهم السمع والطاعة لحاكمهم المسلم في حدود سلطانه، وإلا حصل فساد عظيم، والشيخ يقول: «لاسيما إذا كانت له بيعة في أعناق أهل بلده على الكتاب والسنة»؛ فهذا ليس بلازم، والشيخ نفسه لا يراه لازماً، ولا يترتب على عدمه فساد معتقد، فإنه يقول: «لو قلت... فحجيد»، والذي يظهر أن الحاكم المسلم يُسمعُ ويطاع له في المعروف، سواء طلب البيعة، أو لم يطلبها، وسواء كانت صورة البيعة في هذا الزمان مغايرة للزمان السابق، أم لا؛ فالسمع والطاعة في المعروف للحاكم المسلم؛ أصلٌ من أصول أهل السنة، وقد قنع العلماء الذين اطلعوا على الكتاب بما ذكرت، فلم يعترضوا على ذلك عندما اطلعوا على الكتاب.

وخشية أن يفهم أحدٌ أن السمع والطاعة مقيد بالبيعة، فيخرج على الإمام - وإن كان مسلماً - بحجة أنه ليس في عنقه بيعة؛ وخشية ألا يفهم أحد كلمة الشيخ: «لاسيما» فهماً صحيحاً؛ فلم أر مصلحة في إدخال هذه الإضافة من الشيخ -سلمه الله- وذكرت الفقرة (٩٦) من المطبوع، فقلت: «ومع تفرق المسلمين، وكون كل دولة يحكمها إمام؛ فأرى أن يُسمعَ ويطاع -في المعروف- للإمام المسلم في سلطانه، ولا يجوز الخروج عليه، وأن يُتعاون معه في رد المظالم...» إلخ، فما وجه الاعتراض؟! وهل عبارتي أسلم في البعد عن الفهم الفاسد، أم عبارة الشيخ - سلمه الله-؟!!

الانتقاد الثاني والعشرون:

قال الشيخ - هداه الله- في (ص ٨):

١١ - (ص ٤٣) الفقرة (٩٧) (س ٤) منها: «قلت - برك الله فيكم-: «أما أنظمة الشرق والغرب، فلا أقر منها إلا ما وافق الكتاب والسنة، وما خالف

الكتاب والسنة؛ فمردود»، قال: «هذا حق، لكن الإشكال هنا: أن كثيرًا لا يقبل ما وافق الكتاب والسنة، إلا لأنه جاء من الغرب، لا لأنه جاء به الكتاب والسنة، فلا بد من بيان ذلك بقيد، وهذا القيد: هو شريطة أن يكون عالمًا بأن ذلك من كتاب الله، وأن يكون راضيًا به؛ لأنه من عند الله». اهـ.

قلت: لم آخذ بما رآه الشيخ متحتمًا عليّ هنا، بقوله: «فلا بد من بيان ذلك بقيد»؛ لأن كلامي في كتابي عن نفسي، لا عن غيري، فقولي: «أما أنظمة الشرق والغرب...» إلخ بيان لموقفي تجاه هذه الأنظمة؛ فلا أطلق القول بقبولها، أو ردها، وأما من كان من العُلمانيين، الذين لا يرون صحة ما جاء في الكتاب والسنة، إلا إذا أقرته هذه الأنظمة؛ فهذا كفر في ذاته من صاحبه، وليس كلامي هنا عن هذا الصنف، فيلزمني أن أقولَ مشترطًا لصحة إسلامهم: «شريطة أن يكون عالمًا بأن ذلك من كتاب الله، وأن يكون راضيًا به؛ لأنه من عند الله» كما يقول الشيخ - أصلحه الله - فلو كنت بصدد الكلام على من يعمل بالكتاب والسنة، وأنه لا يلزم من ذلك إسلامه، إذا كان يعمل بذلك، لأنَّ أنظمة العالم أقرته، لا لأنَّه من عند الله، لو كنتُ بصدد هذا؛ للزمني هذا القيد، أما وأنا أتكلّم عن موقفي تجاه هذه الأنظمة، وأني لا أطلق قبولي أو ردي لها؛ فلا يلزمني ذلك؛ ولذلك فلم يعترض أحد من العلماء الذين اطلعوا على الكتاب على هذه الفقرة، مما يدل على أنهم كانوا أدرى بمراد الكاتب من الشيخ - سلمه الله - والله أعلم.

الانتقاد الثالث والعشرون:

قال الشيخ - هداه الله - في (ص ٨):

١٢ - (ص ٤٨) الفقرة (١١٠): «وصفتم -بارك الله فيكم- أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم بصفة صفة فقط، ووصفتم عليًا رضي الله عنه بخمس صفات، فالأولى المساواة، أو الاقتصار في حق علي رضي الله عنه على واحدة؛ لئلا يفهم كلامك على غير وجهه». اهـ.

١ - أن القارئ المنصف لو رجع إلى عبارتي في الأصل؛ لما وجد الأمر كما قال الشيخ، فهذا نص عبارتي في الأصل: «وأنزل الصحابة منازلهم، فأفضل هذه الأمة بعد رسول الله ﷺ: أبو بكر الصديق، ثم عمر الفاروق، وهما وزيراه وضجيعاه في قبره، ثم ذو النورين عثمان، ثم ذو الفضل والتقى، ابن عم رسول الله ﷺ، وصهره، وأبو سبطيه علي بن أبي طالب -رضي الله عنهم جميعاً-...».

فمن نظر في ذلك؛ علم أنني قلتُ في أبي بكر: الصديق، ووزير رسول الله ﷺ، وضجيعه في قبره، وقلت في عمر: الفاروق، وأنه وزير رسول الله ﷺ، وضجيعه في قبره، فهل هذه الصفات صفة واحدة، كما يقول الشيخ؟!!

٢ - أن هناك من علماء السنة من صنع مثل ما أنكره الشيخ علي؛ فهذا ابن أبي داود يقول في «حائيته»:

وَقُلْ إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ وَزِيْرَاهُ قَدَمًا ثُمَّ عَثْمَانُ الْارْجَحُ
وَرَابِعُهُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ بَعْدَهُمْ عَلِيٌّ حَلِيفُ الْخَيْرِ بِالْخَيْرِ مُنْجِحُ. اهـ.

فذكر الثلاثة في بيت واحد، بصفة واحدة لكل منهم، وأما علي فخصه ببيت، ووصفه بثلاثة أوصاف، وهي قوله: «خير البرية بعدهم»، وقوله: «حليف الخير»، وقوله: «بالخير منجح»، فهل يتهم الناظم لذلك بشيء من الرفض أو التشيع عند أهل العلم؟!!

وقال السفاريني في «عقيدته» -مع شرح الشيخ محمد بن عبدالعزيز المانع- ط/ أضواء السلف (ص ٧٤):

وليس في الأمة بالتحقيق في الفضل والمعروف كـ «الصديق»
وبعد «الفاروق» من غير امتِّرَا وبعده «عثمان» فأتى كـ المِرَا
وبعد «الفضل» حيقاً فاسمع «نظمي» هذا «للبيِّن الأئزَع»
مجدل الأبطال ماضي العزم مفرج الأوجال وافي الحزم
وإني التدي مُبدي الهدى مُردي العدا مُجلي الصدى يا ويل من فيه اعتدى

فُحِبُّهُ كَحِبِّهِمْ حَتْمًا وَجَبُّبُ وَمَنْ تَعَدَّى أَوْ قَلَى فَقَدْ كَذَبُ. اهـ.

فهذا السفاريني ذكر الثلاثة: أبا بكر وعمر وعثمان جميعًا ﷺ في بيتين فقط، ووصف كلاً من الشيخين بوصف، ولم يصف عثمان بشيء، وأما في حق علي فقد أطنب في وصفه كما ترى، فهل هناك أحد اتهم السفاريني بنزعة رافضية؛ كما يدندن حوله الشيخ -سلمه الله- مع بعض من يجالسه، فيطعن في - هذه الأيام - بذلك؟! وهل طعن الشارح ابن مانع في السفاريني لهذا؟! فإلى الله المشتكى.

٣ - كيف يفهم أحد أنني من خلال هذه الأوصاف التي وصفتُ بها أمير المؤمنين عليًا ﷺ أنني أفضله على الثلاثة الخلفاء ﷺ وها أنذا أصرح في الأصل والمطبوع في الفقرة رقم (١١٤) بقولي: «أفضل هذه الأمة... أبو بكر... ثم عمر... ثم عثمان... ثم علي...». اهـ. فهل يقع في نفس منصف شيء من الارتياب بعد هذا كله؟!!

٤ - ولم يعترض على ذلك العلماء الذين اطلعوا على كتابي، سوى ما جاء عن الشيخ ربيع - هداه الله- ولقد كان هذا هينًا؛ فإنَّ اعتراضه ذلك الوقت لم يكن مشددًا فيه، إلا أنه يرى سد الباب أمام من لا يُحسِنُ الفهم، أما اليوم فإنه يذكر هذا من جملة ما يستدل به على الطعن في عقيدتي تُجَاهَ أصحاب رسول الله ﷺ وﷺ، ويترك الشيخ الأدلة الصريحة من كلامي تجاه الصحابة ﷺ وثنائي عليهم، وحبِّي لهم، وتضليلي لمن ينال منهم، بل وتكفيري أيضًا لمن يكفرهم أو يفسقهم جميعًا أو معظمهم، ويظن أنه قد وجدَ شيئًا من بغيته المريية في هذه الفقرة، فيشنع به عليّ، فهل يقره على ذلك المنصفون؟!!

٥ - ومع هذا كله؛ فقد حذفْتُ كثيرًا من أوصاف علي ﷺ فقلتُ في المطبوع من كتابي بطبعاته الثلاث، في الفقرة (١١٤): «وأنزل الصحابة منازلهم، فأفضلُ هذه الأمة بعد رسول الله ﷺ: أبو بكر الصديق، ثم عمر الفاروق، وهما وزيراه في الدنيا، وجاراه في قبره، ثم ذو النورين عثمان بن

الدفاع عن أهل الاتباع
عفان، ثم ذو الفضل والتقى علي بن أبي طالب عليه السلام جميعاً...»، فماذا
بقي عليّ أيها الشيخ الفاضل؟! وماذا أفعل لك -من الحق- حتى تكف أذاك
عني وعن الأبرياء!!؟

الانتقاد الرابع والعشرون:

هو الانتقاد رقم (١٣) الخاص بالكلام على من فسق معظم الصحابة
في (ص ٨-٩) من «الانتقاد»، وقد سبق الكلام عليه بتوسع في الجواب
على الانتقاد رقم (٩)؛ فارجع إليه.

الانتقاد الخامس والعشرون:

قال الشيخ -وفقه الله- في (ص ٩) من «الانتقاد»:

١٤ - (ص ٥٢) الفقرة (١٢٣) (س ٣): «لو رأيتم أن تضيفوا بعد
قولكم: «ظاناً أن ذلك أرجى للقبول»: «أو يتوسل، أو يستشفع، أو يتبرك
به»، وبعد قولكم: «كمن يدعو الأموات من دون الله» «أو مع الله، أو يذبح
لهم، أو ينذر لهم»، ونحو ذلك؛ فإن ذلك يفيد كثيراً من القراء الجهلة». اهـ.

قلت: انتقاد الشيخ على كلامي هنا في موضعين:

الموضع الأول: عندما قلت في الأصل وفي المطبوع في الفقرة رقم
(١٢٧): «وأعتقد أن زيارة القبور، منها ما هو شرعي، ومنها ما هو بدعي،
ومنها ما هو شركي... والبدعي منها: كمن يعبد الله عند قبر، ظاناً أن ذلك
أرجى للقبول»، فطلب الشيخ إضافة: «أو يتوسل، أو يستشفع، أو يتبرك
به» والجواب عليه من وجوه:

١- أنني لم أدخل هذه الإضافة في كتابي؛ لأن التوسل منه الشرعي
والبدعي والشركي، وإن كان الشرعي هنا ليس له مجال، إلا أن البدعي
والشركي وجودهما محتمل عند القبر، فلو أطلقت كلمة التوسل هنا - أي:
في قسم الزيارة البدعية- لربما دخل التوسل الشركي أيضاً، ولا يليق ذلك،
وفي الفقرة (١٣١) من كتابي المطبوع قسّمتُ التوسل إلى ثلاثة أقسام، كما
لخصته هنا، وأقر ذلك جميع العلماء الذين اطلعوا على الكتاب، ومن جملتهم
الشيخ ربيع نفسه؛ فلم يعترض أحدهم على شيء من ذلك، فلا يليق هنا

إدخال النوع البدعي والشركي في الزيارة البدعية فقط.

٢ - كذا لم آخذ بقول الشيخ في الاستشفاع؛ لأن ذلك شرك في قول كثير من العلماء؛ فلا يليق أيضًا إدخاله في الزيارة البدعية فقط.

٣ - ولم آخذ أيضًا بقوله في التبرك؛ لأن قولي: «ظانًا أن ذلك أرجى للقبول» هو من التبرك، والتبرك المطلق قد يصل بصاحبه أيضًا إلى الشرك؛ فلا حاجة للإطلاق في موضع التقييد بالبدعي.

٤ - أن الشيخ لم ير كلامه في هذا الموضوع وما بعده من باب الحتم؛ كما هو ظاهر من عبارته.

الموضع الثاني: أني قلت في الفقرة نفسها: «والشركي: كمن يدعوها من دون الله عزوجل»؛ فرأى الشيخ إضافة: «أو مع الله، أو يذبح لهم، أو ينذر لهم، ونحو ذلك». اهـ.

والجواب من وجهين:

١ - أنني لم أحصر الشرك فيما ذكرت؛ وإنما ذكرت ذلك على سبيل المثال وقولي: «كمن يدعوها...» إلخ، دليل واضح على ذلك، على أن كلمة «مع الله» -التي يطلب الشيخ إضافتها- قد تكون داخلية في كلمة «من دون الله» من وجه.

٢ - ومع هذا كله: فقد أخذت بنصيحة الشيخ -وإن لم تكن لازمة- فقلت كما في المطبوع، الفقرة (١٢٧): «كمن يدعو في زيارته الأموات من دون الله عزوجل، أو يدعوهم مع الله سبحانه وتعالى، أو يذبح لهم، أو ينذر لهم». اهـ.

فتأمل - أخي القارئ- كيف أخذت عبارة الشيخ بحروفها، دون تغيير مع عدم تحتم ذلك عليّ - ثم ها هو ينشر هذه الملاحظات -هذه الأيام- قاصدًا ما قاله في مقدمة «انتقاده» (ص ٥) بقوله: «فدفعني هذا الموقف المريب من أبي الحسن، إلى إبراز ملاحظاتي، إعانةً له على التواضع،

وأنت - أيها القارئ الكريم- قد وقفتَ على أجوبتي على كثير من هذه الملاحظات -وما بقي إن شاء الله لا يخرج عن ذلك- فهل عرفتَ أيها الشيخ الفاضل!! تواضعي للحق، وقبولي إياه، وإن لم يكن ما ذكرته متحتمًا؟! وهل عرفت أنني أعرف قدر نفسي، وأني بحسبي أن أكون عند نفسي طويل علم -إي والله الذي يعلم السر وأخفى-؟! وأن لك أن تعرف أيها الشيخ الفاضل!! قَدْرَ نفسك وقدر ملاحظتك!! وها أنت تجيز لنفسك أن تتكلم بما شئت في مخالفك، بدون خطام أو زمام، فتسفهه، وتعدّه تافهًا ساقطًا، متعالمًا، متطفلًا... إلى غير ذلك!! ولكن الأمر كما قال الله عزوجل: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [النور، ١١]، فرحم الله امرأً عرف قدر نفسه!! وصدق من قال:

من ادعى ما ليس فيه كذبتّه شواهد الامتحان

الانتقاد السادس والعشرون:

قال الشيخ - هداه الله- في (ص ٩):

١٥ - (ص ٥٢) الفقرة (١٢٤) (س ٢)، قولكم: «فالمبالغة غير الشرعية» قال: ينبغي حذف هذا الوصف: «غير الشرعية»؛ لأن المبالغة في حد ذاتها؛ غير شرعية، ويحسُن أن تسوق هنا قوله ﷺ: «لا تطروني، كما أطرت النصارى ابن مريم... الحديث». اهـ.

قلت: وقد عدلتُ ذلك في جميع الطبعات، كما في الفقرة (١٢٨)، هذا مع لفت نظر الشيخ إلى أن المبالغة قد يؤمر بها شرعًا؛ كما قال رسول الله ﷺ للقيط بن صبرة: «وبالغ في الاستنشاق، إلا أن تكون صائمًا»، ولم أسق الحديث الذي ذكره الشيخ؛ لأنَّ المقام مقام بيان قواعد مختصرة، وعند الشرح أذكر - إن شاء الله- هذا الحديث وغيره، ومع هذا؛ فكما لا يخفى أن هذا انتقاد في الأسلوب والشكل لا في لب عقيدة أو دعوة، والله أعلم.

الانتقاد السابع والعشرون:

قال الشيخ - هداه الله- في (ص ٩):

١٦ - (ص ٥٤) الفقرة (١٢٩) : «الظاهر: أنه لم يثبت الدليل على مشروعية التبرك بليلة القدر، ولا بالمساجد الثلاثة، وإنما يُتحرى العبادة في ليلة القدر، وشُدُّ الرحال إلى المساجد الثلاثة للصلاة فيها، ولا يجوز التمسح بشيء من هذه المساجد، قال: قلت هذا؛ خشيةً أن يُفهم من كلامك شيء من هذا، فالأولى حذف هذه الفقرة، أو توضيح المقصود من كلامك». اهـ.

والجواب:

أن عبارتي في الأصل: «ولا يكون التبرك إلا بما ثبت به الدليل، والله عزوجل يختصُّ بعض الخلق، بأنواع من البركة؛ كليلة القدر، وماء زمزم، والمساجد الثلاثة...» اهـ.

ومعلوم أن التبرك: هو طلب البركة، وطلب البركة يكون في كل موضع بما يناسب المقام؛ فالتبرك بليلة القدر، ليس بالتمسح بها، ولا بالتمرغ في ترابها؛ فإن هذا لا يُعقل، إنما يكون ذلك - عند السني-: بإحياء ليلة القدر، بالصلاة والتلاوة والذكر والدعاء والاعتكاف، وكذا التبرك بماء زمزم: بشربه، مع الدعاء الصالح، والتبرك بالمساجد الثلاثة: ليس بالتمسح بأركانها وجدرانها، إنما يكون ذلك بالصلاة فيها، ومع أن هذا الأمر واضح، إلا أنني رأيت لكلام الشيخ حظاً من الوجاهة، في دفع ما قد يتعلق به مبطل، فقلت في المطبوع من كتابي في الفقرة (١٣٢) بعد ذكرى الجملة السابقة: «فنتحرى الصلاة في ليلة القدر، أو في هذه المساجد، كما جاء في الشرع». اهـ. فلا مجال للتعقب بعد ذلك، والله أعلم.

الانتقاد الثامن والعشرون:

أردف الشيخ- هداه الله - في هذه الأيام ذاك الانتقاد السابق في (ص ٩) حاشية (١٢) من «انتقاده» بقوله: «في هذه الفقرة -أي: (١٣٣) من المطبوع و (١٢٩) من الأصل - جاء بكلام منكر جداً، ألا وهو قوله بعد

الدفاع عن أهل الاتباع

تحريم تقبيل حجرة النبي ﷺ واستلامها، قال: «وإنما ذلك لبعض أركان بيت الله الحرام؛ فلا يُشَبَّه أي مسجد في الدنيا بالكعبة؛ لورود الدليل في الكعبة دون غيرها، وكذلك الطواف والصلاة والاجتماع للعبادات، ففي المساجد التي أذن الله أن تُرْفَعَ ويُذكَر فيها اسمه، قاله شيخ الإسلام، وانظر ما سبق، قال الشيخ ربيع: وأنا أعتقد أنه لا يقصد هذا المعنى، ولكن ظاهر كلامه يفيد، وما الذي يمنع بعض الناس الواقفين على كلامه بهذه الصورة؛ أن يعتقدوا ذلك، على كل حال؛ فالذي يفهم منهج السلف؛ لا يقع في مثل هذه الأمور». اهـ.

والجواب على الشيخ من وجوه - بمشيئة الله تعالى -:

١ - الشيخ ربيع نفسه ما تنبه لهذا الخطأ إلا الآن، فأدرجه في الحاشية، وإلا فقد راجع الكتاب من قبل، وأرسل لي ملاحظاته التي اعتنى جداً بها - حسب قوله- وليس فيها هذا الاعتراض، فاحفظ هذا، فإنه مهم؛ وستعرف وجه ذلك قريباً - إن شاء الله تعالى - .

٢ - ومع ذلك؛ فلما تنبهتُ لهذا الخطأ، وهو جواز الطواف حول مساجد الدنيا كلّها - دون تنبيه من الشيخ ربيع أو غيره - أصلحت هذا الخطأ في الطبعة الثالثة، كما في الفقرة (١٣٣) (ص ٥٦)، فقد قلت: «... وإنما ذلك يكون لبعض أركان بيت الله الحرام، وكذا الطواف، فلا يشَبَّه أي مسجد أو بناء في الدنيا كلها بالكعبة؛ لورود الدليل بذلك في الكعبة دون غيرها، وأما الصلاة والاجتماع للعبادات؛ ففي المساجد التي أذن الله أن تُرْفَعَ ويُذكَر فيها اسمه، قاله بمعناه شيخ الإسلام -رحمه الله- وانظر ما سبق برقم (١٢٦)». اهـ.

٣ - الشيخ ربيع نفسه يشهد بأنني لا أعتقد هذا المعنى، وهو جواز الطواف حول مساجد الدنيا كلها، كما يُطاف بالكعبة؛ فهذه شهادة؛ حقٌّ منه، لو ثبت على ذلك!!.

فإنه - وللأسف - لم يثبت على ذلك، بل غمزني في آخر كلامه بقوله: «على كل حال: فالذي يفهم منهج السلف، لا يقع في مثل هذه الأمور» !!

قلت: إن وقع فيها عمدًا؛ فهو ضال مضل؛ لأنه أجاز الطواف حول جميع المساجد، وإنه بذلك أضل من القبوريين، الذين لم يجيزوا الطواف إلا ببعض المساجد، التي فيها بعض المقبورين، سواء كان ذلك حقيقة أو خيالاً، فلا يُكتفى في مثل هذا، أن يقال فيه -فقط-: «لا يفهم منهج السلف»!!

وإن كان الذي وقع في ذلك؛ وقع عن خطأ، أو سهو، أو ركة في أسلوب عربي، تأخر كلمة أو تقدّمها عن موضعها، بسبب خطأ من الطابع، أو غيره، ففسد بذلك المعنى -كما هو الحال هنا-، فلا يقال فيه: «لا يفهم منهج السلف»، كيف وقد صححت هذا بنفسه في الطبعة الثالثة قبل انتقاد الشيخ ربيع وغيره؟! فهذا خطأ لا يخفى على الصبيان!!

وأنا لا أشك أنني حررتَه -حين حررتَه- على الصواب، فلا أدري كيف حصل تقديم وتأخير في الكلام، فأخلّ بالمعنى أيما إخلال؛ ولذلك فقد بادرت وصححته في الطبعة الثالثة، عندما وقفت على ذلك، قبل انتقاد الشيخ وغيره- والفضلُ في ذلك لله وحده- فلماذا عاب الشيخ ربيع الطبعة التي تحمل الخطأ، ولم يمدح -في هذا الموضع- الطبعة التي فيها الصواب؟! هل لأنه لم يقف عليها؟! قد يكون كذلك، فإذا كان كذلك؛ فلماذا يطعن في الكتاب، بجميع طبعاته الثلاث؟! ولماذا يحذر من الكتاب بجميع طبعاته الثلاث، وهو لم يطلع على الطبعتين الأخيرتين؟! ولماذا يوهم -في بعض المواضع- أن الكتاب قد طُبِعَ بعلاته، وأن فيه ما يضر بالمسلمين؟! هل يوافق المنصفون الشيخ ربيعاً على هذا الميل، وهذه المجانبة للعدل؟! وإذا كان قد وقف على الطبعة المصحّحة، وكنتم ذلك، ولم يذكره؛ فهذا أمر خطير، ونذيرٌ شرٌّ مبير، والله المستعان.

أضف إلى ذلك أن عدم انتقاد العلماء الذين نظروا في الكتاب وراجعوه؛ قد يشير إلى أن النسخة التي أرسلت إليهم كانت سالمة من هذا الخطأ، وأن الخطأ حدث بعد تصحيح المواضع التي انتقدوها، فعلمه حصل تقديم وتأخير في بعض الكلمات، ثم أرسل الكتاب إلى الشيخ ربيع بعد إدخال تلك

الدفاع من أهل الاتباع

الملاحظات، وفيه ما فيه، وطُبع على ذلك، ثم طُبعت الطبعة الثانية دون مراجعة مني، وعند مراجعة الكتاب للطبعة الثالثة؛ تنبّهت لذلك، فصحتته قبل كلام الشيخ ربيع الذي يلزم به ويغمز!!

الانتقاد التاسع والعشرون:

طلب الشيخ - هداه الله- أن أضيف بعد قولي: «... ونبينا محمد ﷺ يُتبرك بعرقه وآثاره -حيًا-»، قوله: «وما يقوله بعض الناس من جواز التبرك بالصالحين وآثارهم وَعَرَقَهُمْ وَثِيَابَهُمْ؛ باطل ليس له دليل...» إلخ ما قال.

ومع أن هذا لا يلزمني؛ فإن في هذا الكلام إضافةً توضح أفعال بعض الجهلة، فعدم الكلام عنها؛ لا يضر بمعتقد ولا غيره، ومع هذا؛ فقد قلت في الفقرة (١٣٢) في جميع الطبعات: «... وأما أهل الباطل -في تبركهم بآثار الصالحين- فلهم في ذلك عجائب ومصائب». اهـ.

الانتقاد الثلاثون:

قال الشيخ - هداه الله - في (ص ١٠):

(ص ٥٥) الفقرة (١٣٣): «قلت: «وأرى أن الدعاء سبب عظيم في حصول المطلوب أرى أن تضيفوا: ما لم يكن إثمًا أو قطيعة رحم». اهـ.

قلت: الدعاء عند الإطلاق يراد به ما وافق الشرع، لا ما خالفه، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] فلم يفهم أحد من ذلك أن الدعاء بالإثم أو قطيعة الرحم؛ داخل في ذلك، وكذلك قول النبي ﷺ: «الدعاء هو العبادة»، ولم يفصل ﷺ في هذا الموضع - في أنواع الدعاء؛ فلا غبار على إطلاق عبارتي، ومع ذلك؛ فقد قيدت عبارتي في الفقرة (١٣٥) فقلت: «وأرى أن الدعاء الشرعي سبب عظيم في حصول المطلوب...». اهـ، فماذا بقي بعد ذلك؟!

الانتقاد الحادي والثلاثون:

قال الشيخ - هداه الله- في (ص ٩: ١٠)

(ص ٥٥) الفقرة (١٣٣): «إذا رأيتم أن تضيفوا: «بل هو كفر وإلحاد، وتكذيب بالبعث والجزاء والجنة والنار». اهـ.

والجواب: أن عبارتي الأولى في الأصل: «وأعتقد أن القول بتناسخ الأرواح؛ خرافة وضلالة، وفساد في العقيدة». اهـ. وهذا كلام قد اطلع عليه العلماء، ولم يروا في هذا الإطلاق فساد معتقد؛ ف جاء الشيخ ربيع - هداه الله- وطلب مني أن أصرّح بنوع هذه الخرافة، وهذا الضلال والفساد، فصرّح بأن هذا كفر... إلخ، فأخذتُ بقوله، وأضفت ذلك بكامله في الفقرة (١٣٧) في جميع طبعات الكتاب والشيخ - كعادته- يحب التشكيك فيّ، فقال في حاشية (١٥) (ص ١٠) من «الانتقاد» «لا أدري أهو مقتنع بهذه الإضافة التي استفادها من ملاحظاتي، أو لا؟». اهـ.

فأقول: إنني لم أطلق القول بأن جميع ملاحظاتك لم أقتنع بها، وأكثر ملاحظاتك من باب تتميم المعاني، أو شرح ما أجمل من كلامي، أو إضافة قيد لدفع سوء الفهم - فقط- أو تصحيح خطأ السبب فيه من قام بطبع الكتاب على الحاسب الآلي، ونحو ذلك، فمثل هذا قد أخذتُ فيه -غالبًا- بملاحظاتك، والمنصفون إذا اطلعوا على جوابي عنها؛ يعلمون أنها غير ملزمة، لكنني أحبُّ أن يكون كتابي على أحسن هيئة، وهناك ملاحظات منكم في مسائل مهمة، ورأيت أنكم قد جانبتم الصواب فيها، وأن الحق معي؛ فلم آخذ بقولكم، كما هو الحال فيمن سب الصحابة، وفسق معظمهم، أو كلهم، ونحو ذلك، فأنالم أطلق القول بأنني غير مقتنع بجميع الملاحظات، التي جاءتني من قبلكم.

فإن قلت: بلى قد قلت ذلك!!

قلتُ لكم: ففي أي مكان أو زمان أو حال أو مقال أطلقت هذا؟!!

وأكرر أنني -بحمدالله عزوجل، والشيخ لا يجهل هذا- لست ممن يُضغَط عليهم، ولا ممن يتبنون أقوالاً مجاملة للخلق، ولا ممن يأخذ كلام كل أحد، أو

الدفاع عن أهل الاتباع

كلام أحد بعينه، بدون فهم أو تدبر، وأنا أحمد الله الذي أولاني هذه النعمة، ووفقتي وهداني لمعرفة الحق من الباطل في كلام المتكلم، وهذا الأمر -في الحقيقة- هو الذي أشعل الفتنة عند الشيخ - هداة الله- فدع عنك هذا أيها الشيخ الفاضل!! وأرجو أن تترفع عن مثل هذه الهنات، التي لا تحمد عواقبها، والتي أقل أحوالها -على ما فيها من البلاء- أنها خوض في أمور غيبية، لا يعلمها إلا الله، وصدق الله سبحانه القائل حاكياً عن عيسى عليه السلام: ﴿ تَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمْ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ ﴾ [المائدة: ١١٦] فيا أيها الشيخ، رحم الله امرأً عرف قدر نفسه، ونحن بشر، ومعرفة الضمائر - على حقيقتها- أمر اختص الله عزوجل به، فأسأل الله أن يصلح سريرتي، ويبارك في علانيتي، إنه جواد كريم، بر رحيم.

الانتقاد الثاني والثلاثون:

طلب الشيخ - هداني الله وإياه- في (ص ١٠) أن أضيف كلمة: «وأعتقد أن السحر كفر»، قال: «وإن شئت سُقَّتْ الأدلة على ذلك»، وذلك بعد قولي: «وأعتقد أن في الدنيا سحراً وسحرة، وأن لذلك تأثيراً، ولا يكون إلا بإذن الله...»، وذكر الشيخ في الحاشية برقم (١٧) (ص ١٠) أنني لم أستفد من هذه الملاحظة في طبعات الكتاب الثلاث، وقال: «فلا أدري هل هو يرى كفر السحرة والكهان، أو لا؟! وهل حد الساحر القتل، أم لا؟! بل يُكْتَفَى في حقه شرعاً بمجرد الردع، الذي لا ندري ما هو!!». اهـ.

قلت: الجواب على الشيخ - هداة الله- من وجوه -إن شاء الله تعالى-:

١ - لم أر إطلاق القول بأن السحر كفر، كما يريد مني الشيخ -عافاه الله- لأن السحر منه ما هو كفر، ومنه ما هو دون ذلك، وهذه عدة مواضع -دون محاولة الاستيعاب- تدل على ذلك:

أ- قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله- في «تفسيره» (٢٧٣/١) ط/ دار الراجعية: «وقد ذكر الوزير أبو المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة -رحمه الله- في كتابه: «الإشراف، على مذهب الأشراف» باباً في السحر، فقال: أجمعوا على أن السحر له حقيقة، إلا أبا حنيفة، فإنه قال: لا حقيقة له عنده، واختلفوا فيمن يتعلم السحر، ويستعمله، فقال أبو حنيفة ومالك وأحمد: يكفر بذلك،

ومن أصحاب أبي حنيفة من قال: إن تعلّمه ليتقيه، أو يجتنبه؛ فلا يكفر، ومن تعلمه معتقداً جوازه، أو أنه ينفعه؛ كفر، وكذا من اعتقد أن الشياطين تفعل له ما يشاء؛ فهو كافر، وقال الشافعي -رحمه الله-: إذا تعلم السحر، قلنا له: صِفْ لنا سحرك، فإن وصف ما يوجب الكفر، مثل ما اعتقده أهل بابل، من التقرب إلى الكواكب، وأنها تفعل ما يُلتمس منها؛ فهو كافر، وإن كان لا يوجب الكفر، فإن اعتقد إباحته؛ فهو كافر...» اهـ.

ب- وجاء في «فتح المجيد» (ص ٢٧٧-٢٧٨) ط/ دار أولي النهى، بمراجعة وتصحيح وتعليق سماحة الشيخ ابن باز -رحمة الله عليه-: «واختلفوا: هل يكفر الساحر، أو لا؟ فذهب طائفة من السلف، إلى أنه يكفر، وبه قال مالك وأبو حنيفة وأحمد -رحمهم الله- قال أصحابه: إلا أن يكون سحره بأدوية وتدخين، وسقي شيء يضر؛ فلا يكفر، وقال الشافعي: إذا تعلم السحر، قلنا له: صف لنا سحرك...»، وذكر ما سبق نقله من «تفسير ابن كثير»، وبهذا التفصيل قال الشنقيطي -رحمه الله- في «الأضواء» (٤/٤٥٦)، فارجع إليه.

ج- وجاء في «شرح الواسطية» لفضيلة الشيخ العثيمين -رحمه الله- (٦/٢) ط/ دار العاصمة: «مسألة كفر الساحر: اختلف في هذا أهل العلم، فمنهم من قال: إنه يكفر، ومنهم من قال: إنه لا يكفر، ولكن هذا التقسيم السابق الذي ذكرناه، يتبين به حكم هذه المسألة، فمن كان سحره بواسطة الشياطين؛ فإنه يكفر، ومن كان سحره بالأدوية والعقاقير ونحوها؛ فلا يكفر؛ ولكن يعتبر عاصياً معتدياً...» اهـ.

وفي (٢٩/٢) قال -رحمه الله-: «وقد سبق أن السحر ينقسم إلى قسمين: كفر وفسق، فإن كان باستخدام الشياطين، وما أشبه ذلك؛ فهو كُفر، وكذلك ما ذكره هنا من أنواع السحر، منها ما هو كفر، ومنها ما هو فسق، حسب ما تقتضيه الأدلة الشرعية» اهـ.

فهذا -وغيره- يدل على أن في حكم السحر تفصيلاً، فأرجو بهذا أن يراجع الشيخ

ربيع - أصلحه الله - هذه المسألة بدقة، فإنَّ في الإطلاق نظراً، والله أعلم.

٢ - الوجه الثاني من الرد على الشيخ - هداه الله -:

لو سلّمنا بأن حكم السحر الكفر بإطلاق، ولم أتعرّض لشيء من هذا لا نفيًا ولا إثباتًا، فهل هذا يسوّغ للشيخ التشكيك فيّ ، بقوله: «فلا أدري هل هو يرى كفر السحرة والكهان، أو لا؟!...؟!»!

والذي يعرف أسلوب الشيخ -ولا سيما في هذا المقام، وفي هذا الوقت بالذات- يعلم ما وراء هذه العبارة!!!

٣ - وكذا الكلام في عقوبة الساحر، فلم أتعرض لتفصيل ذلك، بل ذكرت ردعهم عما هم فيه، من صرف الناس عن دين رب العالمين، ومعلوم أن الخلاف في تكفيرهم، له أثره في الحكم عليهم وفي عقوبتهم؛ فالشافعي لا يرى قتله، إلا إذا فعل في سحره ما يوجب الكفر، والكثير يرون قتله، وهل يقتل للسحر، أم لا؟ وهل يقتل إذا قتل بسحره فقط، أم لا؟ وهل يقتل كفرًا، أو حدًا؟ وهل يُقتل إذا تكرر منه ذلك أم لا؟ فهناك تفاصيل كثيرة للعلماء، فأعرضت عن ذكر ذلك في متن الكتاب، وعند شرحه؛ أتعرض لهذا كله -إن شاء الله تعالى- .

ولو سلمنا أنني لم أقل بقتله، وأخطأت في ذلك - وقتله هو قول الكثير من أهل العلم- فهل هذا يضر بعقيدتي؟! وهل أنا منفرد بهذا القول، أم أنني مسبوق إليه؟! كل هذه الاحتمالات والأعدار، ينغلق السبيل أمام المرء فيها؛ إذا لم يسلك سبيل الرفق والإنصاف، والله المستعان.

الانتقاد الثالث والثلاثون:

طلب الشيخ - هداه الله- في (ص ١٠) في «الانتقاد» برقم (٢١) أن أضيف كلمة: «وسلفنا الصالح» بعد قلبي في علاج السحر بالأسباب الشرعية: «التي أباحها الله عزوجل، وجرى عليه عمل علمائنا». اهـ.
ومع أن عبارتي لا غبار عليها -فإن كلمة: «علمائنا» تشمل السلف منهم

والخلف، فقد أضفتُ ما قاله الشيخ كما في الفقرة (١٤٠) من كتابي في جميع الطبقات؛ فماذا بقي بعد ذلك؟!!

الانتقاد الرابع والثلاثون:

قال الشيخ - هداه الله - في (ص ١٠):

(ص ٥٨) الفقرة (١٤٦) (س ٢) منها: «لو أضفتم بعد:» وغلاة الروافض «وغلالة الصوفية، أهل الحلول ووحدة الوجود». اهـ. ثم ذكر الشيخ في الحاشية (١٨) (ص ١٠) أنني قد استفدت من هذه الملاحظة، لكن - كعادته - شكك في إدخاله لهذا، هل هو عن قناعة، أم عن مجاملة له؟! والجواب من وجوه - إن شاء الله تعالى -:

١ - أن كلامي كان على أنواع البدع، وأن منها بدعاً غليظة مكفرة، وقلت: «كقول غلاة الجهمية، وغلاة الروافض»؛ فطلب الشيخ مني إضافة ما سبق، وليس ذلك بلازم أو متحتم؛ لأنني ذكرتُ ما ذكرتُ على سبيل المثال لا الحصر، كما هو واضح من قولي: «كقول...» إلخ، لكني أحب أن يكون الكتاب على أحسن هيئة، وأحب أن أسد الباب أمام الشيطان، الذي يجري من ابن آدم مجرى الدم، ولا أجعل له سبيلاً - من هذه الجهة - على الشيخ، فيفسر عدم إدخال ذلك، بأنني ما أريد إلا مخالفته، فمن هذه الجهة؛ أدخلت كلامه كما سبق - مقتنعاً به - أما من جهة التحتم؛ فلا، وليأتني الشيخ ربيع - هداه الله - بطالب علم، يقول: إن إضافته هذه متحتمة عليّ، وإلا دلّ ذلك على فساد عقيدتي أو دعوتي!!

٢ - ومع هذا كله فالعبارة في الكتاب المطبوع في الفقرة (١٥٠) كما يلي: «... كقول غلاة الجهمية، وغلاة الروافض، وغلاة التصوف: أهل الحلول، ووحدة الوجود...». اهـ. فماذا بقي بعد ذلك؟!!

٣ - الشيخ وقف على عبارتي هنا، ولم ينتقدها، كما انتقد قولي في الفقرة (٦٢) من المطبوع: «وأصحاب البدع المكفرة، فليسوا من هذه

المدافع من أهل الاتباع

الفرق»، وانظر انتقاده هذا في (ص ٦) برقم (٤)، والحاشية (٧)،
وشنَّ عليّ هناك، بأن كلامي بدون احتراز، وأنه لا بد من استيفاء الشروط،
وانتفاء الموانع، وهنا لم يذكر شيئاً من ذلك، مع أن الكلام هو هو، فهل
يحمل سكوته المحتمل هنا، على ما صرَّح به هناك؛ فيكون من باب حمل
المجمل أو المحتمل على المفصّل أو الصريح؟! وهذا مما ينكره الشيخ،
ويعهده من قواعد أهل البدع!!! أو يقال: إن الشيخ تراجع عن شرطه هذا،
وتشنيعه هناك؟! فانظر كيف أن قواعد السلف ينتفع بها الناس، حتى من
أنكرها وحاربها؛ لأن أهل السنة يعاملون الناس بمنهجهم الرشيد، لا بكلام
المخالف البعيد، والله أعلم.

(تنبيه): تشنيع الشيخ عليّ، كان في الانتقاد الذي ذكره في (ص ٦) من
«انتقاده»، ورقم له برقم (٤)، فارجع إليه -إن شئت-.

الانتقاد الخامس والثلاثون:

قال الشيخ - هداة الله - في (ص ١٠):

(ص ٥٩) الفقرة (١٤٨) (س ٥، ٦): «قولك عن المبتدع المهجور:
«وإن كان عنده انحراف في أمر أو أمور»، قال الشيخ: «ينبغي توضيح
هذه الأمور التي وقع بها الانحراف». اهـ.

قلت: كلامي هنا حول اعتزال أهل البدع، وذكرت ما يجري من إسراف
وغلو، أو تنطُّع من بعض الشباب في الهجر، وذكرت آخرين يقابلون هذا
بتفريط، فقلت في الأصل قبل الطبع -وهو الذي عُرض على الشيخ هداة الله-
: «وأرى أن بعض الناس -لجهلهم- قد ينزلُ نصوص السلف في هجر أهل

البدع، على من ليس كذلك -وإن كان عنده انحراف في أمر أو أمور-
وهناك من يقابل ذلك بالمبالغة في مدح أهل البدع... والواجب: أن يُعطى كلُّ
شيء قدره من المدح والقدح، وأن يُعرف نوع الخلاف، ويُعامل صاحبه بما
يستحق، ويكون ذلك بتجرد، مع علم وحلم». اهـ.

وبعد هذا، فجوابي على انتقاده هذا من وجوه -إن شاء الله تعالى-:

١ - أن ما طلبه الشيخ مني؛ ليس بوجيه؛ لأن شرح هذه الأمور يطول، وتوضيحُ الأمور التي بها يهجر المرء دون غيرها؛ لا يناسب المختصرات.
٢ - أن عبارتي في الأصل فيها قيود، تدلُّ على أنني لم أترك الباب مفتوحًا، وهي:

أ- قولي: «وأرى أن بعض الناس -لجهلهم- قد ينزلُ نصوص السلف في هجر أهل البدع، على من ليس كذلك -وإن كان عنده انحراف في أمر أو أمور-»، فقولي: «على من ليس كذلك» يدل بوضوح على أن المهجور -بظلم- قد عومل معاملة أشد مما يستحق، أما من كان يستحق الهجر وبشدة، فلا إنكار على من فعله، بل قد يتعين ذلك، ويُتقرب إلى الله تعالى به، لكن إذا توافرت الضوابط لذلك.

ب- وقولي: «والواجب أن يُعطى كل شيء قدره من المدح والقدح» قيد أيضًا، وهذا القيد الشرعي يكون بفهم السلف وأتباعهم، لا بفهم أهل الأهواء، ولا بفهم المتهورين في الجرح من المنتسبين للسنة والحديث !!!

ج- وقولي: «وأن يُعرف نوع الخلاف» قيد آخر، فلو كنت ممن يطلق القول بالإنكار على من هَجَرَ المخالف مهما فعل؛ فما معنى هذه القيود؟!

د- وقولي: «ويُعامل صاحبه -أي المخالف- بما يستحق... إلخ، وهذا المستحقُّ نعرفه بالكتاب والسنة، على فهم السلف الصالح، لا فهم المنحرفين .

هـ - وكذلك قولي: «يكون ذلك بتجرد، مع علم وحلم».

فهل يقال بعد هذه القيود: «ينبغي توضيح هذه الأمور... إلخ؟ إن توضيح ذلك، معناه ضرب الأمثلة، والمقام مقام تععيد وتمهيد، لا مقام تمثيل وتعديد !!

٣ - العلماء الذين اطلعوا على هذه الفقرة، لم يروا بها بأسًا.

٤ - ومع ذلك؛ فقد قلتُ في المطبوع -مضيفًا لدرء الشبهة، ولجمع الكلمة- كما في الفقرة (١٥٢): «وأرى أن بعض الناس -لجهلهم- قد يُنزلُ

نصوص السلف في هجر أهل البدع، على من ليس كذلك، وإن كان عنده انحراف في أمر أو أمور، وقع مثلها من قبل، واحتملها سلفنا من أهلها، وهناك من يقابل هؤلاء بالمبالغة في مدح أهل البدع...«إلخ.اهد. فبينت أن بعض الخلف قد تنطعوا في موضع قد احتمله السلف!!

٥ - هناك أمر مهم يجب الاعتناء به: وهو أن الشيخ ربيعاً -وفقه الله للخير- لسان حاله ومقاله يرى: أن الشباب الذين عندهم إسرافٌ وتنطع في باب الهجر ونحو ذلك؛ أنهم هم القائمون حقاً بالمنهج السلفي، ومن يرّد عليهم هذا الغلو، وينقض أدلتهم في هذا التنطع؛ يكون محارباً للسنة وأهلها، ومدافعاً عن أهل البدع، وعدواً للمنهج السلفي، وأخبث أهل الأرض، كما لا يخفى على العميان من كلام الشيخ ربيع - هذاه الله- في هذا الباب!!

والكثير من أهل العلم المعاصرين، لا يوافقونه على هذا، فكم حذر شيخنا الألباني -رحمه الله- من المتنتطعين باسم السلفية، وكم لشيخنا العثيمين -رحمة الله عليه- من كلام في هذا الباب، وكم كان شيخنا أبو عبد الرحمن الوادعي -رحمه الله- يصرح بزم هؤلاء الغلاة، وكذلك الكبار من طلاب العلم أيضاً يحذرون من هذا الصنف؛ لأنهم يشعرون بإفساد هؤلاء للصف السلفي في كل مكان، وأنهم يفتحون على الدعوة أبواب الشقاق والجدل، ويسدون أبواب العلم والعمل، وأنهم يفسدون ولا يصلحون، وقد جعلوا جل همهم في تتبع زلات فلان، وإشاعتها في الناس، فإذا ظهر لهم أنهم قد أسقطوا فلانا، تلقنوا يمناً ويسرة: هل بقي أحد؟ هل بقي أحد؟ فإذا رأوا رجلاً عالمًا عاملاً، أو طالبًا مجاهدًا؛ نظروا إليه: فإن وافقهم على طيشهم، وأطلق لسانه في الناس بأسلوبهم- بعد إصرارهم على تحديد موقفه من ترهاتهم !!

وإلا قالوا: فيه دخن، وعليه ملاحظات، ومميّع، وحزبي متستر، أو حزبي مجاهر، أو يصرخ بالحزبية، أو حزبي محترق، أو يكرر بالدعوة السلفية، أو زنديق، أو صاحب دنيا!! ثم تأتي على إثر ذلك الفتوى بهجره، وهجر من يناصره، أو يدافع عنه، أو يتوقف فيه!! ثم القول بأنه أخبث أهل الأرض، وشرُّ أهل البدع، وما يتخلل ذلك من تكفير وتبديع، واستحلال

للأعراض، وربما استحلوا أكثر من ذلك، فإننا لله وإنا إليه راجعون، من هذه الرزِيَّة التي أصابت هذه الدعوة السلفية!!

كل هذا لا يراه الشيخ ربيع - هداه الله- مرضًا في الساحة، بل- للأسف- هو الذي يحمي هؤلاء، ويدافع عنهم، وهو الذي علمهم هذا الغلو والانحراف!! وبهذا الحال يَعْظُم الرجل منهم في عينه، ولما أحس هؤلاء - الجهلة الغلاة- بذلك؛ سارعوا إلى التقرب من الشيخ بالحط الشديد على مخالفيهم - وإن كانوا من الأفاضل- ولكن معاذ الله أن نُرضي الناس بسخط الله، وأن نُدخل السرور على قلب هذا الرجل بكلمة - ليست حقًا- فتوبقنا في نار جهنم، أو نتجرع غصتها في الدنيا قبل الآخرة، ومن أحب شيئًا في غير الله؛ عُدب به، أو سُلط عليه، ثم أين نحن من قول الله عزوجل: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧]، ومن قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَلِيَّتِي أَخَذتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ [٢٧] ﴿يَوَيْلَتِي لِيَتِي لِمَ أَخَذتُ فَلَانًا حَلِيلًا﴾ [٢٨] ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾ [الفرقان: ٢٧-٢٩]!! ولاشك أن هذا حالنا إذا اجتمعنا على غير الحق -والعياذ بالله-

فلما كان هذا الحال موجودًا؛ رأيت أن أحذر في كتابي -«السراج الوهاج»- من طائفتي الإفراط والتفريط، وأعرض هذا على العلماء؛ ليكون هذا أوقع في نفس القارئ، لكن الشيخ لا يعجبه إلا أن أبلغ في ذم أهل التفريط، أما أهل الإفراط -الموجودون الآن، ومنهم أتباعه ومقلدوه- فيا ويل من تكلم فيهم، فإن الشيخ سيغار ويثأر لهم، كما يثأر الليث الحرب، ولكن نقول للجميع: اربعوا على أنفسكم؛ فإنكم لن تخرقوا الأرض، ولن تبلغوا الجبال طولاً، واعلموا أننا واثقون بأن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسراً، وأن الحق لا يموت بالصياح والضجيج؛ فإنه كاللبن يخرج من بين فرث ودم، وما تزيدنا أعمالكم إلا بصيرة بالحق، ورجاؤنا في الله عزوجل، أن تفيئوا إلى الحق، وأن ينصر الله بالجميع دينه،

الانتقاد السادس والثلاثون:

قال الشيخ - أصلحه الله- في (ص ١٠):

(ص ٥٩) الفقرة نفسها: «قولكم -بارك الله فيكم-: «الواجب أن يُعطى كل شيء قدره من المدح والقدح»، أقول: «أنتم لا تقولون بوجوب الموازنات، بل ترون ذلك بدعة، لكن قد يستغل كلامك هذا من يرى وجوب الموازنات المبتدعة». ا.هـ. ثم قال في الحاشية برقم (١٩) معلقاً على قوله: «أنتم لا تقولون بوجوب الموازنات»: «أي: كما يدعي؛ ولكنه بخلاف ذلك، وقد ظهر لي ولغيري ذلك منه ظهوراً جلياً لا يشك فيه إلا من لا فهم له، ولا يدافع عنه إلا مكابر». ا.هـ.

قلت: والجواب في هذا المقام على الشيخ - هداه الله- من عدة وجوه -إن شاء الله

تعالى-:

١ - يجب قبل الخوض في مدح الموازنات أو ذمها، أن أسأل الشيخ: ما هو منهج الموازنات؟ وهل كل الموازنات مذمومة؟ فإن لم تكن كذلك، بل فيها المذموم والممدوح؛ فهل من الممكن أن تضع لنا حدًا فاصلاً -وتقييم الدليل على قولك- يُوضح لنا هذه من تلك؟ وتحديد هذا بدقة - قبل الخوض في المسألة قبولاً ورداً - متعين؛ فإن الخوض في المسألة قبل ذلك؛ يورث الشقاق، ويزرع الأحقاد، ويبعثر الجهود والأوقات، وربما كان الخلاف لفظياً!!

فهل عند الشيخ تعريف للمنهج المذموم للموازنات، إلا ما هو معروف - عندنا- وهو القول بوجوب أو تحتم ذكرك حسنات المبتدع مطلقاً، وأنت لا تذكره بسيئة؛ إلا وذكرت معها ما عنده من الخير، وأن هذا مقتضى العدل والإنصاف -عند القائلين بذلك-؟! هذا الذي نعرف نكارتة، ونبطل إطلاقه، ونطلق بطلانه، وننقض أدلة أربابه!!

أما من يقول: بأن إطلاق وجوب ذكر حسنات المبتدع باطل، بل في

بعض الحالات لا يجوز ذكر حسنة بعض أهل البدع؛ لأن ذلك يؤدي إلى إحسان الظن بهم، والاعتزاز بطريقتهم، ويؤول الأمر إلى اعتناق مذاهبهم؛ فكيف يُرَمَى من كان كذلك بمنهج الموازنات الباطل؟! ومع هذا فقد يُحتَاج إلى ذِكر حسنات بعض أهل البدع لمصلحة شرعية، والشيخ نفسه -نظرياً في بعض الأحيان- لا يمنع من هذا، كما في بعض كتبه، فما وجه الإنكار إذن على من يقول بهذا كله؟! ومرجعه في تقدير المصلحة والمفسدة، وما يؤول إليه المدح أو القدح، كل ذلك باعتبار المنهج السلفي، لا على سبيل التلاعب والتشهي، علماً بأن هناك أدلة تدل على ذلك.

فإذا استُعْمِلَت الموازنات بهذه الضوابط الشرعية، وعلى طريقة السلف المرضية، فما هو وجه الطعن في سالك هذا المسلك؟! وهذا بعينه هو ما قررته في كتابي هذا: «السراج الوهاج» كما هو في الفقرة (١٩٧) في جميع الطبعات، والذي أقره بقية العلماء الذين اطلعوا على الكتاب.

٢ - أطلق الشيخ -هداه الله- في (ص ١١) من «انتقاده» أن قولي: «والواجب أن يُعطَى كل شيء قدره من المدح والقدح»: أن هذا قول مني بوجوب الموازنة بين الحسنات والسيئات، في الكلام على أهل البدع، وأن أي كلام من كلامي بخلاف هذا، أو تقييده وضبطه، فإنما هو تمويه وتلبيس... إلخ.

وعلى كل حال: فلا تستفزني -إن شاء الله تعالى- هذه التهاويل والافتراءات التي لهج بها هذا الرجل، كما أنها لا تهزني إلا بالحق، لكني سأنقل عدة مواضع من كلام أهل العلم، تدل على صحة قولي بإعطاء كل شيء حقه من المدح والقدح، وأما تفصيل الأمر، فأسأل الله أن ييسر لي وقتاً، وأن يقوي عزمي على كتابة كتاب مستقل في منهج أهل السنة في التعامل مع أهل البدع في هذا الباب، أبين فيه الفرق بين دعوة السلف وأتباعهم من علماء هذا العصر، وبين دعوة الشيخ ربيع -هداه الله- في هذه الجزئية، كما سأبين فيه -إن شاء الله تعالى- مواضع الإصابة عنده في ذلك، وإن شئني عليه بعض

وقبل ذلك أريد أن أوضح للقارئ الكريم، أن المراد بقولي: «والواجب أن يُعطى كل شيء قدره من المدح والقدح» أي: قدره الشرعي، فلا يزداد في أحدهما بدون حق، ولا يُذكر أحدهما إلا حيث يجيز لنا الشرع ذلك، على فهم السلف الصالح.

إذا علمت هذا وتدبرته: فهذه عدة أقوال للعلماء، فيها ذم من يغالي في القدح، ويهدر الحسنات، وفي بعضها ذكُرُ بعض الحسنات لأهل البدع، وذلك لحاجة شرعية، وقد سبق ذكُرُ بعض الآيات التي تأمر بقول الحق، وعدم الظلم ولو للكفار، واستعمال هذه النصوص له ضوابط، والإخلال بها يؤدي إلى فساد كبير، وتفصيل ذلك في موضعه -إن شاء الله تعالى-:

أ- جاء في «العلل ومعرفة الرجال لأحمد» رواية المرّوذي (ص ٥٦) برقم (٧٩): «وسألته عن إبراهيم بن المهاجر، فليّن أمره، سمعته يقول: تكلم يحيى بن معين معي بحضرة عبد الرحمن بن مهدي، فقال يحيى: إبراهيم بن المهاجر، وذكر رجلاً آخر: ضعيفين مهينين، فحمل عليه عبد الرحمن حملاً شديداً، وجعل أبو عبد الله يعجب من هذا الكلام، ويقول: مهينين؟!». اهـ، فأنكر أحمد وابن مهدي تجاوز ابن معين هنا في القدح، والله أعلم.

ب- في «منهاج السنة النبوية» (١٥٦/٥-١٥٨)، ذكر شيخ الإسلام الخوارج والروافض وغيرهما من أهل البدع، فذكر أن الخوارج كانوا عبّاداً متورّعين، وأن الرافضة فيهم من هو متعبد متورع زاهد، لكن ليسوا في ذلك مثل غيرهم من أهل الأهواء، فالمعتزلة أعقل منهم، وأعلم وأذين، والكذب والفجور فيهم أقل منه في الرافضة، والزيدية من الشيعة خير منهم، وأقرب إلى الصدق والعدل والعلم، وليس في أهل الأهواء أصدق ولا أعبد من الخوارج، ومع هذا، فأهل السنة يستعملون معهم العدل والإنصاف، ولا يظلمونهم؛ فإن الظلم حرام مطلقاً، كما تقدّم، بل أهل السنة لكل طائفة من هؤلاء؛ خير من بعضهم لبعض، بل هم للرافضة خير وأعدل من بعض الرافضة لبعض، وهذا مما يعترفون هم به، ويقولون: أنتم تنصفوننا، ما لا ينصف بعضنا بعضاً؛ وهذا لأن الأصل الذي اشتركوا فيه أصل فاسد، مبني على جهل وظلم، ولا ريب أن

المسلم العالم العادل، أعدل عليهم وعلى بعضهم من بعض...»، وذكر شيخ الإسلام - رحمه الله - تكفير أهل البدع لأهل السنة، ثم قال: «وأهل السنة يتبعون الحق من ربهم، الذي جاء به الرسول، ولا يكفرون من خالفهم فيه، بل هم أعلم بالحق، وأرحم بالخلق...». اهـ.

ففي هذا الموضوع بيّن شيخ الإسلام بعض حسنات أهل البدع، وقارَنَ بين بعض أهل الأهواء - وهذا أحد المواضع التي يُذكر فيها بعض حسنات المبتدعة - وذكر أن أهل السنة ينصفونهم، فيعطونهم حقهم الشرعي، فإن احتاجوا للمدح؛ مدحواهم بقدر، وإن لم يحتاجوا لذلك، واحتاجوا للذم؛ ذمواهم بإنصاف وعدل، لا بظلم وجهل، فما الفرق - أيها الشيخ الفاضل!! - بين هذا الكلام، وبين قولي: «الواجب إعطاء كل شيء قدره من المدح والقدح»؟! فكلمة: «الواجب» هي التي عبر عنها شيخ الإسلام بأن خلاف ما ذكر من المعاملة؛ ظلم وجهل، وقولي: «يُعطَى قدره من المدح والقدح» هو الذي عبّر عنه شيخ الإسلام بقوله: «العدل والإنصاف»؛ فهل شيخ الإسلام ممن يقول - عندك - بوجوب الموازنات؟!

ج- وهذا الحافظ الذهبي يذكر في «النبلاء» (٤٨١/١٧) يحيى بن عمار السجستاني، فيقول: «وكان متحرِّقاً على المبتدعة والجهمية، بحيث يؤولُ به ذلك إلى تجاوز طريقة السلف، وقد جعل الله لكل شيء قدرًا، إلا أنه كان له جلاله عجيبة بهراة، وأتباع وأنصار». اهـ.

فمع غيرة يحيى بن عمار، وحُسن قصده، لم يقبل الذهبي تجاوز الحد منه، وهذا الذي عبرتُ عنه بإعطاء كل شيء قدره من المدح والقدح، وانظر موقف الذهبي من مبالغة ابن منده ضد أبي نعيم في (٤١/١٧) من «النبلاء».

د- وذكر شيخ الإسلام - كما في «مجموع الفتاوى» (٤٨٢/١٤-٤٨٣) بَغْيَ الفرقِ بعضها على بعض، إلى أن قال: «... وكما قد يبغى بعض المتسنّة، إما على بعض، وإما على نوع من المبتدعة، بزيادة على ما أمر الله به، وهو الإسراف المذكور

الدفاع عن أهل الاتباع

في قولهم: ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا ﴾ [آل عمران: ١٤٧] اهـ. فتأمل هذا يا طالب العلم، واحمد الله على العافية، وقارن بينه وبين صنيع الشيخ ربيع وأبتاعه، فهل تجد فارقاً؟!!

هـ- ولا يعني وجوب التحذير من البدعة وأهلها، أننا نتجاوز الحد معهم، فنرميهم بما ليس فيهم، بقصد تنفير الناس عنهم، أو غير ذلك -كما نراه من بعض الجهلة المنتسبين للسنة في هذه الأيام، ومنهم أذنباب الشيخ ربيع- فقد قال القرافي في «الفروق» (٢٠٧/٤-٢٠٨) ط/ عالم الكتب: «أرباب البدع والتصانيف المضلة، ينبغي أن يُشهرَ للناس فسادها وعيبها، وأنهم على غير

الصواب، ليحذرها الناس الضعفاء، فلا يقعوا فيها، ويُفَرَّ عن تلك المفاصد ما أمكن، بشرط ألاَّ يُتعدَى فيها الصدق، ولا يُفتَرى على أهلها الفواحش ما لم يفعلوه، بل يُقتَصَر على ما فيهم من المنفات خاصة، فلا يُقالُ على المبتدع: إنه يشرب الخمر، ولا أنه يزني، ولا غير ذلك، مما ليس فيه...» اهـ.

هذا وقد سبق من كلام شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم شيء من ذلك، فارجع إليه في مقدمة هذا الكتاب.

هـ - وهذا شيخنا مقبل الوادعي -رحمه الله- يرفض ظلم السني لأهل البدع:

ففي «غارة الأشرطة» (٢٦٣/١) تكلم الشيخ عن الشيعة وضلالهم، وأنهم ما عجزوا في الرد على أهل السنة؛ إلا لاعتدال أهل السنة في الرد عليهم، ثم قال: «فأنصح إخواني في الله، إذا خطبوا أو تكلموا؛ لا يجاوزون الحد...» اهـ.

وفي (٢٨٦ / ١) تكلم الشيخ - رحمه الله- على كتاب الشيخ عبد الرحمن ابن عبد الخالق «الفكر الصوفي»، فقال: «فهذا الكتاب لم يعجبني؛ لأنه ينقل من طبقات الصوفية، محمد بن الحسين أبي عبد الرحمن السلمي، وهو متهم، فأقول: كيف يُنَزَمُ الصوفيةُ بنقولات متهم؟!» اهـ. فانظر كيف يدفع الشيخ -رحمه الله- نسبة ما لا يصح عن الصوفية إليهم، وهم صوفية؟! علمًا بأن الشيخ

عبدالرحمن من ذوي العقيدة السلفية، ولم يقبل منه الشيخ مقبل ما يراه غير لازم للصوفية، وانظر نحوه في «تحفة المجيب» للشيخ - رحمه الله - (ص ٩٣).

وفي «تحفة المجيب» (ص ٣٩) قال في الدكتور يوسف القرضاوي: «يوسف القرضاوي منذ عرفناه، وسمعنا به؛ وهو حزبي مبتدع، أما أنه عدو للسنة؛ فلا نستطيع أن نقول: إنه عدو للسنة، ولا نستطيع أن نقول: إنه من أبناء اليهود، فلا بد من العدالة؛ يقول الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوْاۗ أَعْدِلُوْا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨] ويقول: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوْا﴾ [الأنعام: ١٥٢]..... اهـ. ثم حذر من كتبه وأشرطته.

فتأمل موقف الشيخ - رحمه الله - وقارن بينه وبين ما يقوله الشيخ ربيع بتهور وجرأة؛ تجد الفارق بينهما في ذلك، وهذا لا يمنع من مدح الشيخ مقبل للشيخ ربيع في عدة مواضع، كما أنه لا يلزم من تفضيلي الشيخ مقبلاً على الشيخ ربيع؛ إقراري كل مايقول!! لكن ادعاء أن قواعد الشيخ ربيع هي قواعد الشيخ مقبل في الحكم على الرجال والطوائف - من جميع الجهات - ادعاءً يرده الواقع، ومنشؤه الجهل بكثير من كلام الشيخ مقبل - رحمه الله - أما من أخذ كلمة، وطار بها، فالحق أنه يظلم الشيخ مقبلاً - رحمة الله عليه - فلا ينبغي أن ينسب للشيخ - رحمه الله - إلا ما شهدت له أقواله مما في كتبه المطبوعة، أو أشرطته المسموعة، أو نحو ذلك، وإن كان للشيخ مقبل كلام - في بعض المواضع - يوافق ما عليه الشيخ ربيع؛ فالحق أحق أن يتبع، ولسنا مقلدين للشيخ مقبل ولا لغيره، والمعصوم من عصمه الله عزوجل!!

٣ - هذا، وهناك نصوص كثيرة عن الأئمة، فيها ذكر بعض حسنات المبتدع، ومدحه على ذلك، فمن ذلك:

أ- ما جاء في «بحر الدم، فيمن تكلم فيه أحمد بمدح أو ذم» (ص ٥٣) برقم (٢٨):

الدفاع عن أهل الاتباع

إبراهيم بن طهمان الخراساني الهروي: قال الإمام أحمد: «كان مرجئاً، شديداً على الجهمية، وقال أبو زرعة: كنت عند أحمد بن حنبل، وذكر إبراهيم بن طهمان - وكان متكئاً من علة- فجلس، وقال: لا ينبغي أن يُذكر الصالحون فيتكأ». اهـ.

ففي هذا الموضوع ذكر أحمد أن ابن طهمان مرجئ، وأنه شديد على الجهمية، فذكره بما يُمدح به، وبما يُذم به، وكذا فقد أُجِّلَهُ أحمد وبجَلِّه، وعدّه من الصالحين، وليس في هذا وجوب ذكر الحسنة للمبتدع مطلقاً، إنما فيه جواز ذكر ذلك - أحياناً - لحاجة شرعية، فمن أطلق الوجوب أو المنع، فقد جانب الصواب، وإلى الله المرجع والمآب.

وانظر في «النبلاء» (١٧٤/١٧) الكلام على الحاكم، وفيه: «ثقة في الحديث، رافضي خبيث»، وتعقب ذلك الذهبي - رحمه الله -.

ب- وفي «مجموع الفتاوى» (٣٤٨/٣) حَمَدَ شيخ الإسلام المبتدع الذي يَرُدُّ بدعة كبيرة ببدعة خفيفة، وباطلاً أكبر بباطل أخف منه، وذم المبتدع الذي في سبيل رده على غيره، يرد بعض الحق، وينصر بعض الباطل، وهذا موضع مما يجوز فيه ذكر حسنة المبتدع.

والمقام في هذا يطول، وذكر حسنات المبتدع عند السلف له عدة حالات، سأذكرها بشواهدا - إن شاء الله تعالى - في كتاب مستقل بذلك، وإنما حملني على ذلك غلُّ الغلاة، وطينش الطائشين، وإلا فما كنت بحاجة إلى مثل هذا، والله المستعان .

إنما المقصود هنا: الرد على من يظن -سواء بلسان الحال أو المقال- أن مجرد ذكر بعض حسنات المبتدع - ولو لحاجة شرعية أرجح من مفسدة مدحه - فإن ذلك يخالف منهج السلف، ويتحذلق بعضهم فيقول: هذه موازنة خفية، وترى آخر يقول: هذا تمبيع لمنهج السلف، وصدق الله القائل: ﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ ﴾ [يونس: ٣٩]، وصدق من قال: «من جهل شيئاً عاداه».

فكم يهدم هؤلاء في منهج السلف - لجهلهم وسوء قصد بعضهم - بحجة

الغيرة على منهج السلف، ولولا أن قيض الله رجالاً ينصرون دينه، ويدافعون عن منهج السلف!! لكان حال هؤلاء مع المنهج السلفي، كحال الذبّة التي قتلت صاحبها، فصكّت وجهه بحجر، عندما رأت الذبابة فوقه، حمية لأصحابها، ووفاءً لمعروفه نحوها!!

ولقد رأيت شيئاً عجباً عندما جالست بعض هؤلاء الشباب المتهورين، فإذا سمعوك تقول: الشيخ الفلاني، قالوا: كلمة «الشيخ» لا يجوز ذكرها في حق المبتدع!!، مع أن شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره -رحمهم الله- لهم في ذلك كلام لا يحصيه إلا الله تعالى، بل الشيخ ربيع -وهو القدوة عند هذا الصنف الغالي المسرف- ذكر بعض مخالفه -الذين يُبدّعهم ويُضللّهم، بل عدّه أكذب أهل الأرض- في كتبه بهذا الوصف مرات كثيرة. انظر كتابه «جماعة واحدة لا جماعات»!!!

ج- وهناك مواضع كثيرة للعلماء يردون فيها قول من رمى مبتدعاً أو منحرفاً، بمقالة أشد من مقالته، فلا يُقبل ذلك منه أهل السنة، ويعطون لكل شيء قدره من المدح أو القدر، انظر دفاع شيخ الإسلام عن ابن كُلاب في «تاريخ الإسلام» للذهبي، وفيات سنة (٢٣١-٢٤٠) ص (٤٢٨-٤٢٩)، وفي «مجموع الفتاوى» (٢١٨/٣) لم يستجز شيخ الإسلام أن ينسب ما سمعه من مبتدعة دمشق إلى ابن مخلوف، مع كونه عدوّاً فاجراً، ودافع شيخ الإسلام كما في «الرسائل والمسائل» (٤ - ٥ / ٧٤) عن الحكيم الترمذي، وانظر كلام أحمد عن أصحاب ابن أبي نجيح القدرية، فمع إثبات بدعتهم، نفي عنهم أن يكونوا من أصحاب الكلام، انظر «العلل ومعرفة الرجال» (٢٦٠ / ٣)، وانظر «النبلاء» (٣٤٣/٨) في إثبات عيسى بن يونس التشيع لبيت علي بن هاشم، ثم قال: "وليس ثَمَّ كذب" اهـ.، وانظر دفاع الذهبي عن رابعة العدوية في «تاريخ الإسلام» وفيات سنة (١٧١-١٨٠) (ص١١٨-١١٩)، وانظر دفاع شيخ الإسلام عنها -أيضاً- في «مجموع الفتاوى» (٣١٠/٢)، وقد كذب شيخ الإسلام كثيراً مما نُسب إلى

الدفاع عن أهل الاتباع
الحَلَّاج -وأمره مشهور في الضلالة، حتى كَفَّره من كَفَّره- انظر
«الاستقامة» (١١٩/١) .

فهذا كله من عدل أهل السنة مع مخالفيهم، وإذا ذكرت اليوم عُشْر ذلك
للشيخ ربيع المدخلي -هداه الله- عن أحد مخالفيه؛ رماك بالحزبية، والذبذبة،
والتميع، والدفاع عن أهل البدع والأهواء... إلى غير ذلك مما لا يخفى على
من له به أدنى معرفة!!

ألا فليعلم هذا الرجل وأذنبه أنهم منحرفون عن منهج السلف في هذا
الباب أيضاً، وأنهم قد أفلسوا وعجزوا عن إقامة حجة لهم على مذهبهم
العاطل الباطل، فلم يجدوا إلا التشنيع والتجديع رداءً؛ ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَى
ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ [الأعراف: ٢٦]؛ لو كانوا يعلمون!!! والله المستعان.

٤ - قولي: «والواجب أن يُعْطَى كل شيء قدره من المدح والقدح»،
ذكرته في الفقرة (١٥٢) بعد ذكري حال طائفة الإفراط وطائفة التفريط،
فالأولى تعامل المبتدع -بل السني الذي يخالفها وإن كان مُحَقِّقًا في الواقع-
بمعاملة أشد مما أوجب الله، والثانية تبالغ في المدح، فقلت: «والحق ليس في
هذا ولا في ذلك، والواجب أن يُعْطَى كل شيء قدره من المدح أو القدح، وأن
يعرف نوع الخلاف، ويعامل صاحبه بما يستحق...». اهـ. فتأمل أيها
المنصف - هذا السياق؛ فهل تفهم منه وجوب ذكر حسنات المبتدع، كلما
أردت أن تذكر سيئاته أو بدعته؟!

٥ - الشيخ - عافاه الله من داء الغلو - اعترض على هذه الفقرة في هذه
الأيام بكلام جديد، كما ذكر في الحاشية رقم (٢٠) (ص ١٠)، وسأجيب
على المهم من ذلك، وما خرج مخرجًا غير علمي من سب وهويل؛ فلا
أشغل نفسي به.

فمن ذلك:

قوله -عافاه الله-: «أرى أنك تحارب السلفيين بما فيهم كبارهم،
بقولك: «وأرى أن بعض الناس - لجهلهم - قد ينزّلُ نصوص السلف في
هجر المبتدع...» إلخ، قال: «بل أكاد أقطع أنك تقصد الشيخ مقبلاً وكبار

تلاميذه؛ لأنهم كانوا ولا يزالون يرون هجر أصحاب الحزبيات، والتميز عنهم، بل قال الشيخ مقبل: هذه دعوتي، وهذه طريقي، التي تميزني عن هؤلاء الجهلة». اهـ.

قلت: من قال غيرك -أيها الشيخ-: إني أحارب كبار السلفيين؟! ومن يتابعك على ذلك من أهل العلم والفضل، غَيْرَ متأثر بغلوك وإسرافك؟! فأنا - بفضل الله عزوجل- أُجِلُّ علماء الدعوة السلفية، بل أدافع عن صغار طلابها، فضلاً عن علمائها، وقد ذكرتُ في كتابي: «السراج الوهاج» الفقرة برقم (١٤٩) أنّ من علامة أهل البدع: الوقوع في أهل الأثر؛ فكيف أحارب السلفيين، وهذا موقفي من قبل وإلى الآن؟ وأسأل الله الثبات على نصره السلفية وأهلها، وهل قال هذه الكلمة أحد قط قبل الشيخ ربيع - هداة الله-؟! بل هل قالها الشيخ نفسه قبل هذه الخصومة؟! أسأل الله أن يعافي الشيخ من هذا البلاء القاتل، ومن هذه الأمور التي تُنزل من قدره عند أحبائه العقلاء قبل أعدائه!!!

ثم ما دليله على أنني أقصد الشيخ مقبلاً وكبار طلابه؟! والله الذي لا إله غيره، لقد أبعدت - يا أيها الرجل- النُّجعة، وأخطأ سهمك الثُّغرة، وما أصاب ظنُّك، وتكلمت بما لا طائل تحته!!

بل الشيخ مقبل -رحمه الله- كان أرحم بمخالفيه -وإن تكلم فيهم، أو تجاوز الحد في بعض المواضع - من الشيخ ربيع - هداة الله- فلم أسمع الشيخ مقبلاً قط، قال في أحد مخالفيه: أكذب أهل الأرض، أو أخبت من على ظهر الأرض، أو شر أهل البدع، أو أضر على الإسلام من اليهود والنصارى... إنما يذكر أقوال مخالفه أو أعماله، ويذكر الأدلة على بطلان ذلك؛ وقد يتجاوز الحد في بعض المواضع في الكلام على مخالفه، لكن أين هذا من ذلك؟! وقد يكون مصدر كلام الشيخ مقبل نقل من يثق به، والحال أنه ليس كذلك، وقد يكون مصدره صحيحاً، ونحو ذلك- ومع ذلك كله فالشيخ مقبل، رحمه الله، ليس بمعصوم - كما لا يخفى- ولست مقلداً له في اجتهاده

الدفاع عن أهل الاتباع
واختياراته وعباراته، إنما أخذ منه - حياً وميتاً - الحق، واترك
الباطل، كما لا يخفى على من عرف ذلك.

المهم: أنّ الشيخ مقبلاً - رحمه الله - لم يُعرَف عنه في خصومة أنه فعل
ما يفعله الشيخ ربيع مع بعض كبار طلاب العلم، الذين نفع الله بهم في العالم
- وإن جردهم الشيخ ربيع هذه الأيام- وسيأتي بعد قليل -إن شاء الله تعالى-
عن الشيخ مقبل -رحمه الله- خلاف ما يقول الشيخ ربيع -هداه الله- في هذا
الموضع.

وأما كبار طلاب الشيخ مقبل -رحمه الله- فعندما كتبت كلامي هذا، لم
يكن أكثرهم على هذه الطريقة التي تسلكها أيها الشيخ، بل بعضهم لا يوافقك
الآن، على كثير مما تقول، ولكن الله عزوجل هو الذي يعلم خائنة الأعين،
وما تخفي الصدور!!

فلا تفرح إذا كان كثير من أتباعك يخافون سلاطة لسانك!! فإن هذا مما
يُذم به المرء، وفي حديث عائشة في « الصحيحين » مرفوعاً : « . . . إن
شر الناس من يتقيه الناس من أجل شره » إن هذا الحديث فيه تهديدٌ شديد ، ووعيد
أكيد لمن كان كذلك، والله المستعان .

وقد كنتُ - ولا زلتُ- أَحَدَ مَنْ يحذّر من الحزبيات الفاسدة، وذلك بعلم
وحلم، لا بهمجية وانتقامية، إنما أهجر هجرًا شرعيًا - إن فعلتُ - أراعي فيه
جميع الجوانب، وأنت تعرف جيدًا أنني -ولله الحمد- ممن يقيم الأدلة على
خطأ المخالف، ولك أن تجمع كلام كل مَنْ تمدحهم عندنا في ذلك، وتجمع
كلامي، ثم تعرض هذا كله على المنصفين، فعند ذاك يرى المنصفون ما تقرُّ
به أعينهم، وتسخن به عين الجاحد!!

وعلى كل حال: فالعمل لله عزوجل- ليس للشيخ ربيع- والجزاء من الله
سبحانه وتعالى: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى».

وأكرّر أنه لا حاجة إلى إقحام اسم الشيخ مقبل -رحمه الله- وضمه إلى
الشيخ ربيع -هداه الله- في مسائل الخلاف هذه؛ فإن الشيخ مقبلاً -رحمه الله-
يقول بخلاف قول الشيخ ربيع -هداه الله- في كثير من القضايا التي ينكرها

عليّ الشيخ ربيع، وهذا الكتاب فيه نبأ ذلك، ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٤].

٦ - كلامي الذي ذكرته في كتابي: «السراج الوهاج»: أعني به أناساً عُرفوا بالغلو في ذلك الوقت، وهم - ومن كان على شاكلتهم - هم الذين يثيرون الفتن الآن في اليمن، فما خابت فراستي فيهم، وهذه آثارهم التي يعرفون بها، ألا فلتبك على السلفية وأهلها - إلا من رحم الله - البواقي!!

٧ - قول الشيخ - هداه الله -: «ما هو الفرق بين إيجابك لمدح أهل البدع، وبين قولهم - أي: قول أصحاب الموازات-؟».

قلت: هذا نص كلامي الذي نقله الشيخ أكثر من مرة - مشنّعاً عليّ به - فقد قلت: «والواجب: أن يُعطى كل شيء قدره من المدح والقدح»، وقد قلت هذا رداً على فرقتين مخالفتين للحق إفراطاً وتفریطاً، وهذا معناه: إعطاء المدح قدره الشرعي، بدون زيادة أو نقص، وإعطاء القدح قدره الشرعي، بدون وكس أو شطط.

أما كلمة الشيخ: «إيجابك لمدح أهل البدع» فلها معنى آخر، فهذا معناه: وجوب مدح أهل البدع مطلقاً، وهذا - عندي - ليس قدرًا شرعيًا، فتأمل - أيها المنصف - كيف يفهم الشيخ كلامي، ثم يترجمه من عند نفسه، ثم يتهمني بما ليس فيّ، ثم يشنّع عليّ بما عرفَ الكثيرُ من الناس عني خلافه، وكل هذا وذلك كان له الأثر البالغ في استيقاظ كثير من الهمم، وإنكار أكثر طلاب العلم في هذا العصر على الشيخ، والفضل في ذلك لله وحده، والله المستعان.

٨ - الشيخ - هداه الله - يرميني بأنني أتكلّم في كبار السلفين، أو في السلفيين سابقاً ولاحقاً بالبوائق وأقذع أنواع الشتم، ولا يستطيع الشيخ - هداه الله - أن يقيم دليلاً واحداً على ذلك؛ فإنّ من عنيتهم بهذا الكلام أقوام قد عُرفوا بالسفه والطيش وخفة الدماغ، وآثارهم في تمزيق الصف السلفي لا تخفى، وليسوا بأهل علم ولا فضل، ويشهد بذلك كثير من الذين يقلّدون الشيخ ربيعاً

الدفاع عن أهل الاتباع

في هذه الأيام، وعندما جَرَحْتهم، لم أَدْكُرْهم بأفدع أنواع الشتم، كما يدعي الشيخ - هداة الله- بل لم أعينهم، ولم أحكم بخروجهم من أهل السنة، أما هم: فحدّث ولا حرج عن كلامهم فيّ، وذلك على مرأى ومسمع من الشيخ ربيع المدخلي، لكن الانصاف عزيز !!

واعلم -أخي القارئ- أن أفعل التفضيل في باب السب والتجديع موجودة في قاموس شتائم الشيخ وأذنابه بما يثير العجب مثل قوله: «أكذب الناس... أضل الخلق... أشر أهل البدع... أخبث أهل الأرض...» إلخ، أما أنا فأحمد الله على العافية، وعلى كل حال: فالعقلاء -والله- يدرون من هو الأولى بهذه التهمة، بل ردي هذا -وغيره- دليل عملي -والله الحمد- على مقدار نعمة الله عليّ في لزوم الأدب العلمي، والإمساك بزمام اللسان، و﴿ وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ﴾ [النحل: ٥٣]، ولو تأدّب المرء في الرد على غير الشيخ ربيع ؛ لسماها موازنة، وجهلاً بمنهج السلف، وحرّباً على أهل التوحيد، ومروقاً وزندقة، لكن إسرافه غيرة على السنة، ودفاع عن منهج الصحابة والأئمة!!

٩ - ومن وجوه الرد عليه هنا : أن هذه عدة مواضع، تدل على ذكر الشيخ ربيع - هداة الله- بعض حسنات المخالفين، فلا أدري ما معنى تشنيعه على من فعل ذلك أحياناً؟!!

واليك - أيها القارئ الكريم - ذِكرُ شيء من هذه المواضع:

أ- ففي «منهج الأنبياء» (ص ١٣٨-١٣٩) ط/ الفرقان سنة ١٤٢١ هـ، تكلم الشيخ ربيع عن الفرق الإسلامية، فقال: «وأقول بحق: إنهم قدموا الشيء الكثير في مجال الأخلاق والاجتماع والسياسة والاقتصاد، وهم كُثُرٌ، ويشكلون اتجاهات متعددة، ولو وحدت جهودهم، وانطلقوا من حيث انطلقت الرسل، وساروا في منهجهم جادين؛ لخلصوا أمتهم مما وقعوا فيه، ولوصلوا بهم إلى ما يريدون، وأهمُّ هذه الاتجاهات (ثلاثة):

الأول: يمثله جماعة أخذت بمنهج الرسل... وذَكَرَ السلفيين.

الثاني: يمثله جماعة اهتمت ببعض الأعمال من الإسلام... وذَكَرَ جماعة التبليغ.

الثالث: يمثلها جماعة اهتمت بجوانب من الإسلام، سياسية، واقتصادية، واجتماعية، وقدمت الكثير، ويُعرف ما قدموه، بما هو في المكتبات والمنابر والجامعات، وهم يُشكرون على هذا الجهد الذي قدموه، ومما يؤخذ على هذا الاتجاه: أنهم كتبوا في المجال السياسي الشيء الكثير، باسم السياسات الإسلامية، والدعوة إلى حاكمية الله، وإقامة الدولة الإسلامية، وأهابوا بالأمة الإسلامية -خصوصاً شبابها- لتكريس طاقاتها، وتجنيد إمكاناتها، لتحقيق هذه الغاية، بأساليب في غاية من القوة والجادبية، التي تأسر القلوب، وتغلب الألباب، وكتبوا في الاقتصاد الإسلامي، وعن محاسن الإسلام، وفيه الشيء الكثير الطيب النافع الذي تحتاج إليه الأمة، خصوصاً في هذا الوقت، والذي يُحمدون عليه، قال: وفيه أيضاً ما يؤخذون عليه: أنهم في الوقت نفسه الذي اهتموا فيه بهذه الجوانب؛ قصروا في حق العقيدة تقصيراً واضحاً....» ثم ذكر وجوه التفريط عندهم.

ووجه الشاهد من هذا النص: أن الشيخ -هداه الله- ذكر شيئاً من محاسن الفرق الإسلامية أولاً، ثم ذكر جماعة الإخوان، فأسهب في مدحهم، وبيان جهودهم، ثم ذكر جوانب القصور عندهم، فهل يقال: هذه موازنة من الشيخ؟! ولو فعلَ عُشرَ ذلكَ غيرُه، هل سيسلم من تشنيع الشيخ عليه!!؟

فإن قال قائل: إن الشيخ قد تراجع عن هذا المدح؛ لأن الشيخ قال في الحاشية في (ص ١٤٠) معلقاً على قوله السابق: «والذي يُحمدون عليه»، فقال: «قلتُ هذا الكلام حين كان لا يزال كثير من الغبش يغبش تصوري، وقد زال كثير من هذا الغبش، وتبين لي أن أكثر ما قدموه فيه أضرار وأخطار». اهـ.

فجوابي على من يستدل بذلك من عدة وجوه -إن شاء الله تعالى-:

- ١ - أن الشيخ إنما علق على مدحه للإخوان المسلمين، ولم يعلق على كلامه السابق في مدح الفرق الإسلامية عموماً.
- ٢ - أن تراجع ليس عن كل ما ذكر من حسنات، إنما تراجع عن الأكثر، فهو بهذا مُسلمٌ ببعض الحسنات، ويبقى الإيراد عليه قائماً في ذكره

الدفاع عن أهل الاتباع
من بعضٍ آخر؛ فإنه يشنّع -غالبًا- على من ذكر شيئًا -ولو قليلاً- من ذلك.

٣ - أن تراجع الشيخ، ليس تراجعًا عن جواز ذُكر بعض حسنات المخالفين، إنما تراجع عما كان يظنه نفعًا، فرآه -أخيرًا- ضررًا، وليس هذا موضع النزاع، إنما النزاع في ذكر ما هو متفق عليه من الخير، فالشيخ لم يتراجع عن قاعدة جواز ذكر بعض الحسنات، إنما تراجع عن تصويره الخاطئ عن بعض الحسنات، فتأمل الفرق -يا طالب العلم- ولا تكن من الغافلين، أو المحرّفين للكلم عن مواضعه، وبهذا يبقى الاعتراض قائمًا، والحجة لازمة، والله أعلم.

٤ - هل كان الشيخ قبل أن يتراجع، جاهلاً بمنهج السلف، محاربًا للسلفيين، مدافعًا عن أهل البدع، مارفًا من السلفية... إلخ؟! أم سيُعتذر عن الشيخ بعذر جميل، يحفظ له مكانته، ولا يُتبع في خطئه؟! وإذا كان ذلك كذلك؛ فلماذا لا يُعامل غيره بذلك؟! أم أنها المكابيل المختلفة؟! كل هذا لو سلمنا بتراجع الشيخ، فكيف وهو لم يتراجع عن الأصل، إنما تراجع عن جزء كبير من الأمثلة فقط، والتراجع عن المثال، ليس تراجعًا عن القاعدة، كما لا يخفى، والله أعلم.

٥ - ومما يؤكّد عدم تراجعهم؛ بقية كلامه في كتبه الأخرى.

ب- وفي «أهل الحديث هم الطائفة المنصورة الناجية» (ص ٤١-٤٢) ط/ دار المنار سنة ١٤١٣هـ، ذكر أن الشيخ سلمان العودة تعقب قول من دعا إلى التقليد والمذهبية في قوله: «ولا يجوز تقليد ما عدا المذاهب الأربعة، ولو وافق قول الصحابة والحديث الصحيح والآية، فالخارج على المذاهب الأربعة ضالٌّ مضلٌّ، وربما أداه ذلك إلى الكفر؛ لأن الأخذ بظواهر الكتاب والسنة من أصول الكفر»، فقال الشيخ سلمان متعقبًا هذا القول: «وهذه الأقوال وأمثالها، تأتي على الإسلام من أصوله؛ إذ لا يمكن معرفة الحق من الباطل، ولا الإسلام من الكفر، إلا من خلال النصوص...»، قال الشيخ ربيع -هداه الله- مؤيدًا ذلك: «وهذه ومضة سلفية يُشكّرُ عليها، ولكنه سيناقضها فيما بعد». اهـ.

فهل ذكْرُهُ ما يُشْكِرُ عليه الشيخ سلمان، مع الإشارة إلى ما لا يُحْمَدُ عليه، يجوز للشيخ ربيع دون غيره؟!

ج- وفي «أضواء إسلامية» (ص ١٩٢) قال: «وألف البيهقي أيضاً كتاب «دلائل النبوة» في سبع مجلدات، وألف في ذلك القاضي عبد الجبار - أحد رؤوس المعتزلة- كتاباً سماه: «تثبيت دلائل النبوة»، أتى فيه بالعجب العجيب، في تقرير نبوة رسول الله، حتى إن كثيراً منه، لا يدرك أنه من دلائل النبوة؛ إلا بعد تقريره وبيانه». اهـ.

فهل بعد هذا المدح لهذا الكتاب من مدح؟! ولو قالها غيره فيمن هو أفضل من القاضي المعتزلي؛ لأوسعه سباً ووخزاً، ولقال له: إن قولك: «أحد رؤوس المعتزلة» إنما هو من باب ذر الرماد في العيون، أو تلبس وتمويه، لا ينطلي إلا على الأغبياء، كما فعله معي في «انتقاده» (ص ١١)؛ فتأمل الواقع العملي للشيخ في هذا الباب، وقارن بين قوله وفعله، وبين موقفه من فعله، وموقفه من فعل غيره، ستجد ما يثير العجب، ولكن الحمد لله أولاً وأخيراً!!!.

د- وفي «الحد الفاصل» (ص ٤) في رده على الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد - سلمه الله من كل سوء ومكروه- وفي سياق ذم من فرح بخطاب الشيخ بكر، وشنَّع به على الشيخ ربيع، فقال الشيخ ربيع -عافانا الله وإياه-: «لقد كان سيد قطب نفسه أقرب إلى الحق والإنصاف من هؤلاء الشاغبين، حيث يقول: «إن منهج الله ثابت، وقيمه وموازينه ثابتة، والبشر يبعدون أو يقربون من هذا المنهج، ويخطئون ويصيبون في قواعد التصور، وقواعد السلوك، ولكن ليس شيء من أخطائهم محسوباً على المنهج، ولا مغيراً لقيمه، وموازينه الثابتة، وحين يخطئ البشر في التصور أو السلوك؛ فإنه يصفهم بالخطأ، وحين ينحرفون عنه؛ فإنه يصفهم بالانحراف، ولا يتغاضى عن خطئهم وانحرافهم، مهما تكن منازلهم وأقدارهم، ولا ينحرف هو ليجاري انحرافهم، ونتعلم نحن من هذا أن تبرئة الأشخاص لا تساوي تشويه المنهج،

الدفاع عن أهل الاتباع

وأنه من الخير للأمة المسلمة، أن تبقى مبادئ منهجها سليمة ناصعة قاطعة، وأن يوصف المخطئون والمنحرفون عنها، بالوصف الذي يستحقونه، أيًا كانوا، وألا تبرّر أخطأؤهم وانحرافاتهم أبدًا بتحريف المنهج، وتبديل قيمه وموازينه؛ فهذا التحريف والتبديل أخطر على الإسلام من وصف كبار الشخصيات المسلمة بالخطأ أو الانحراف، فالمنهج أكبر وأبقى من الأشخاص»، ثم عزاه الشيخ ربيع في الحاشية إلى: «ظلال القرآن» (١ / ٥٣٣) «من تفسير سورة آل عمران، وقد أشار بعد ذلك إلى ما في كتب سيّد قطب من الأخطاء، فتأمل أيها القاريء هذا النقل، وهذا العزو، في مقام التفضيل لسيد على غيره ممن هم أسلم منه معتقدًا -في الغالب- وفيه استشهاد بقول سيد، كما سيأتي -إن شاء الله تعالى- فهل يجوز للشيخ أن يفعل ما شاء، وأما غيره إن تكلم بعلم، هيّجوا عليه الدهماء، ووشّوا به إلى الأمراء!!»

الانتقاد السابع والثلاثون:

طلب الشيخ -هداه الله- في (ص ١١-١٢) في الانتقاد رقم (٢٦) الفقرة (١٤٩) من الأصل، أن أحذف الكلام الذي يتعلق بوصفي حال بعض المخالفين، الذين ينتسبون إلى السنة، إلا أنهم يقعون في العلماء الأفاضل المخالفين لهم، ويرمونهم بالعمالة والجبن... إلخ، وأني أتقرب إلى الله باعتزال مجالسهم، بل التحذير منها -وإن كانوا مخلصين متأولين، ويذمّون أهل البدع- إلا لمن كان عالمًا بشبهاتهم، ولا يُخشى عليه، فلا بأس بمنظرتهم -إن كان لذلك حاجة شرعية- لتقليل شرهم، أو تعطيله، وإلا فلا، هذا ملخّص ما ذكرته في هذه الفقرة، وهي برقم (١٥٣) في المطبوع، فطلب الشيخ حذف قولي: «ومن كان منتسبًا للسنة، وعنده انحراف؛ كأن يهيج المسلمين على حكاهم...» إلخ، وقال: «هذا الفعل القبيح من فعل وعلامات أهل البدع والضلال... وينبغي ذكر قول أحمد في ابن أبي قتيلة، لما علم أنه يقول: إنّ أهل الحديث قوم سوء، فقال أحمد: زنديق، زنديق، زنديق، ثم قام، وأيده شيخ الإسلام بقوله: لأنه عرف مغزاه... قال الشيخ في النهاية: «فعلى الأقل: أن يُحذف هذا الكلام؛ لأن همّ القوم كبير أن تُبقي لهم هذا الانتساب». اهـ.

والجواب من وجوه - إن شاء الله تعالى -:

١ - إن قولي: «ومن كان منتسبًا للسنة...» لا يدلُّ على حكمي بأن مناهجهم - فيما خالفوا فيه - هي منهج أهل السنة، وهذا التعبير يدل على أنني أغمز وأطعن في سنية هذه المناهج في هذا الباب، ولماذا لم أقل: «ومن كان من أهل السنة، وعنده انحراف...»؟ أليس بين العبارتين فرق لا يخفى؟! ولا يلزم من ذلك أنني أحكم عليهم بأعيانهم بأنهم مبتدعة، فالعموم شيء، والتعيين شيء آخر.

٢ - الطعن في أهل الحديث يكون زندقة إذا كان من أجل دفاعهم عن السنة النبوية، وحفاظهم على ميراث النبي ﷺ وَبَثَّ السِّنن فِي النَّاسِ، ومحاربة البدع- فمن حارب أهل السنة لذلك، وأظهر الإسلام؛ فلا يكون إلا زنديقًا، ويتخذ الإسلام سلماً لمأربه الخبيثة، نعوذ بالله من شره، ولعله لهذا قال شيخ الإسلام -معقَّباً على قول أحمد-: «لأنه عرف مغزاه». اهـ. وليس كل من تكلم في آحاد أهل الحديث؛ قد عرفنا مغزاه الباطني، لكن مَنْ عَرَفَ عمن هذا حاله، كما عرف أحمد عن ابن أبي قتيلة؛ فله أن يقول ما قال أحمد، إذا أُمِنَتِ الفتنَةُ، ورجحت المصلحة.

فليس كل من نَمَّ بعض أهل الحديث كان زنديقًا، فقد يذم بعضهم بحق، وليس آحاد أهل الحديث معصومين من الخطأ والظلم والهوى، ونحو ذلك:

فقد قال الذهبي في «النبلاء» (٣٠٣/١١)، وقد نقل فريفة لبعضهم عن الإمام أحمد، ثم قال: "ومن أسمح ما فيها، قوله: ومن زعم أنه لا يرى التقليد، ولا يقلد دينه أحدًا؛ فهذا قول فاسق عدوُّ الله، قال الذهبي: «فانظر إلى جهل المحدثين، كيف يروون هذه الخرافة، ويسكتون عنها». اهـ. فهل يُتَّهَمُ الذهبي بهذا، مع أن له وجه حق فيما يقول؟!!

وفي «النبلاء» -أيضًا- (٢٦٢/١٦): «وقال البرقاني: كان -أي الأبنودوني- محدثًا زاهدًا متقللاً من الدنيا، لم يكن يحدث غير إنسان واحد،

الدفاع عن أهل الاتباع

فقيل له في ذلك، فقال: أصحاب الحديث فيهم سوء أدب، وإذا اجتمعوا للسمع؛ تحدثوا، وأنا لا أصبر على ذلك، ثم أخذ البرقاني يصف أموراً من زهده وتقلله...» اهـ.

فمن ذم بعض أهل الحديث بعيب هو موجود حقاً، ويريد بزمه النصح، أو التحذير من خطأ السني؛ كيف نعهه زنديقاً أو نتهمه على الإسلام؟! ولقد تكلم شيخنا مقبل -رحمه الله- في عدة مواضع، يعيب فيها بعض أهل السنة، مع تصريحه وتصريح غيره من أهل العلم بأن أهل السنة - على ما فيهم - هم أفضل من غيرهم، فمرة يقول: أشعبيون، ومرة يقول: همجيون، ومرة يقول: ببغاوات، أو ببغاء، ومرة يقول: فوضويون، أو عندهم فوضى، ومرة يقول: سَقَطُ سَقَطُ، ومرة يقول: مُغْفَلُونَ، وضعاف الأنفس... إلى غير ذلك من الكلمات، انظر: «قمع المعاند» (ص ٥٣٦ - ٥٣٨)، و«غارة الأشرطة» (١/ ٤٦، ١٩٩، ٤٣٤، ٣٥٤)، وانظر أيضاً (٤/٢).

ولم يقل أحد: نتهم الشيخ مقبلاً -رحمه الله- على الإسلام، أو احذروا منه، أو نحو ذلك مما نسمعه اليوم!!

فلا بد من التفريق بين من يتكلم في آحاد أهل الحديث بحق، وهو يريد تصفية الصف من الأخطاء والانحرافات، وبين من يتكلم بظلم وهوى، ويريد بذلك تشويه السنة بتشويه أهلها، فتقوى بذلك شوكة أهل البدع، فهذا يُنْهَمُّ على الدين، ويُطعن في دينه، ويحدّر منه، ونقول -إذا عرفنا مغزاه- كما قال أحمد في ابن أبي قتيلة: زنديق، زنديق، زنديق، وكما قال أبو بكر بن إسحاق، وقد سمع رجلاً يقول: دعنا من «حدثنا»، إلى متى: «حدثنا» و«أخبرنا»؟ فقال: «يا هذا لستُ أشمُّ من كلامك رائحة الإيمان، ولا يحل لك أن تدخل هذه الدار، ثم هجره حتى مات» اهـ. من «النبلاء» (٤٨٥/١٥).

فالمقصود من هذا كله: رد الغلو الذي نسمعه اليوم، ومنه اتهام الصادقين بأنهم يدافعون عن أهل البدع، إذا أنكروا هذا الغلو!! ولولا ذلك؛ لما احتجنا إلى ذكر هذه الأقوال عن أهل العلم.

فليس كل من تكلم في سني؛ كان متهمًا، بل هناك من خاصم بعض

الأنصار -رضي الله عنهم- لا من أجل النصر للدين، والإيواء للمسلمين، ولكن من أجل أمور لا ينفك عنها البشر، ولم يقل أحد: كل من أبغض أنصارياً -ولأي سبب- فهو منافق!! كل هذا مع ما ثبت في حق الأنصار عن رسول الله ﷺ أنه قال: «آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار»؛ فلا بد أن يُعرف سبب العداوة، وهذا لا يتأتى في حق المعين، إلا بأمور لا تخفى.

٣ - هناك أشخاص لا يرفعون رأساً بالسنة، وهمُّهم مصالحهم، واتخذوا السنة وسيلة لاصطياد صيدهم السمين، فهؤلاء نسأل الله أن يكفيننا شرهم، ونحن نحذّر منهم، مع لزوم العدل.

وهناك أصناف يطعنون في الشيخ ربيع -هداه الله- وهم من المحبين للسنة، ومع ذلك؛ فليسوا بمعصومين، فالشيخ ربيع -هداه الله- يجعل الكلام فيه كلاماً في السنة، فمن طعن فيه، أو بيّن خطأه، أو كشف شيئاً من قواعده البعيدة عن المنهج السلفي؛ فهو زنديق عند الشيخ ربيع، عدو لله ولرسوله وللمؤمنين!! بل ربما اتهم الرجل بالحزبية؛ إذا نزل مكة ولم يزره في بيته، وإن لم يفعل هذا كله أو بعضه؛ فعل ذلك بعض من حوله!! فنحن لا نتبع الشيخ في جرحه لهؤلاء الصادقين، ونقول لهم وله: أصبتم في كذا، وأخطأتم في كذا، وهذا هو العدل الذي أمر به الشرع، والله عزوجل يقول: ﴿ وَزُؤُوا بِالْقِطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ﴿١٨٢﴾ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ ﴾ [الشعراء: ١٨٢-١٨٣].

٤ - ومن وجوه الرد : أن العلماء قبل الشيخ ربيع لم يتعقبوا هذه الفقرة بشيء.

٥ - ومع هذا كله، فقد عدلتُ العبارة في المطبوع، فقلت: «... ومن كان منهم ينسب نفسه للسنة -وهو منها ومن أهلها بعيد- وعنده انحرافات...». اهـ. فلماذا بعد هذا كله يقول الشيخ في (ص ١١) الحاشية (٢١): «أقول الآن: وهذا تلويح لهم بالمدح والموازات». اهـ. وهذا كله يؤكد

الدفاع عن أهل الاتباع

ضرورة تحديد الشيخ بدقة لمنهج الموازنات، ولا بد أن يكون كلامه موافقاً للأدلة ومنهج السلف، وإلا فما لم يكن عليه دليل؛ فليس له إلى القبول سبيل، وإن صاح به من يدّعي أنه حامل لواء الجرح والتعديل!! والله أعلم.

٦ - ومما علق عليه الشيخ أيضاً، قولي فيمن سبق ذكرهم: «إن كانوا متأولين، مخلصين... ويذمون أهل البدع...». اهـ.

فقال الشيخ - ما محصله - في (ص ١٢)، الانتقاد (٢٧): «أهل البدع يذم بعضهم بعضاً بهوى، وهم مجتمعون على أهل السنة... إلخ» .

والجواب: أن قولي: «يذمون أهل البدع»، معناه: أي وإن كانوا حقاً يذمون أهل البدع الآخرين - بحق أو بباطل - فحن لا نغترُّ بهم، كما لم نغترُّ بنسبتهم إلى السنة، فنقبل منهم ما أصابوا فيه الحق، ونرد عليهم ما خالفوا فيه الحق، ونحذر من أقوالهم المخالفة للسنة - على تفاصيل في ذلك - فما هو وجه الإنكار على هذا القول، بهذا المعنى؟!

ومع ذلك: فخشية اللبس؛ أبعدت هذه الجملة، ولم أدخلها في المطبوع أصلاً، وبعد هذا كله فالشيخ يقول في حاشية (ص ١٢) برقم (٢٣): «حذف هذه الفقرة، ولا ندري لماذا؟!». اهـ. فالشيخ - هداه الله - إن ذكرتُ الكلمة؛ ينتقدي، مع أن انتقاده ليس وجيهاً، وإن أبعدتها؛ ينتقدي!! فما أدري ما الذي يُرضي امرأً امتلاً غيظاً على مسلم بدون وجه حق؟! هذا مع أنني لم أحذف الفقرة كلها، كما يدعي الشيخ - عافاه الله - إنما حذفته هذه الجملة فقط، وانظر في المطبوع الفقرة رقم (١٥٣)، والعلم عند الله تعالى.

الانتقاد الثامن والثلاثون:

ذكر الشيخ - هداه الله - (ص ١٢) في انتقاد برقم (٢٨) ما قلته في كتابي، وهو في المطبوع برقم (١٥٥)، وهو قولي: «أرى جواز الاستشهاد بكلام المخالف، إن كان حقاً، واحتيج إليه، وفيه مصلحة، دون جلب مفسدة، في الحال أو في المال... إلخ».

ثم أطل الشيخ النفس في الكلام على هذه الفقرة في (ص ١٢ - ١٣) من «انتقاده»، وخالصة ما قال: أنّ شرطي هذا جيد، لكن ليس كل أحد يفهمه

فهمًا صحيحًا، ولو تدبر المسلمون إنكار النبي ﷺ على عمر، حين رأى معه صحيفة فيها شيء من التوراة، لو تدبروا ذلك؛ لما وقع كثير منهم في مصايد البدع وأهلها، وكذلك لو اعتنوا بقاعدة: «درء المفسد مقدم على جلب المصالح» وقاعدة «سد الذرائع»؛ لما وقع كثير من أبناء الأمة في حبائل الأحزاب الضالة.

وذكر الشيخ ربيع أن كتب السلف تكفينًا؛ فإنها عيون ثرة، ومنابع عذبة، بخلاف موارد أهل البدع، فإن فيها جراثيم فتاكة، وثعابين، وأن السلف حذروا من كتب أهل البدع، والسلف وإن أخذوا من كتب أهل البدع؛ فلم يجعلوا هذا بندًا في عقائدهم ومناهجهم، وكان الأولى بالسلف الأخذ بالحديث المذكور والقواعد المشار إليها... إلخ.

والجواب على ذلك من وجوه - بمشيئة الله تعالى -:

١ - أني لم أطلق هذا الأمر، بل وضعت له قيودًا، جوّدها الشيخ ربيع نفسه، إلا أنه نظر إلى الخشية من سوء فهم هذا الكلام، وهذا أمر لا يمكن إغلاقه بالكلية، فالمبطلون يستدلون من القرآن على باطلهم، لكن تعيش لهؤلاء المبطلين جهابذة الإسلام، غُصَّةً في حلوَقهم، والذين هم شُهْبٌ على كل من ينال من هذا الصرح العظيم، وصدق الله عزوجل القائل: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣]، فمن استعمل الحق في غير موضعه؛ رُدَّ عليه بأدلة، بل ربما رد عليه بالدليل الذي استدل به على باطله!!

٢ - ومن ناحية الأدلة التي ذكرها الشيخ -هداه الله- والقواعد التي استمد حكمه هذا منها؛ فنحن نفهم هذا كله بفهم السلف، وقد أقر الشيخ نفسه - أصلحه الله- أن السلف فعلوا ذلك، وقد مسَّهم بشيء من الغمز، بقوله (ص ١٣): «إذا كان سلفنا قد وُجد فيهم من ينقل، وكان الأولى بهم الأخذ بالحديث المذكور، والقواعد المشار إليها». اهـ، وكأن فهم الشيخ لهذا؛ أفضل من فهم هؤلاء من السلف!!

٣ - الشيخ ربيع نفسه ينقل في كتبه كثيرًا عن كثير ممن طعن فيهم من السابقين والمعاصرين، فمن ذلك ما نقله عن الغزالي والآمدني في عدم تأويل كلام غير المعصوم، وما نقله عن التلمساني والمودودي في كتبه، وسيأتي هذا - إن شاء الله تعالى - بشيء من التفصيل، فهل أمن الشيخ على نفسه الفتنة، ولم يأمن على السلف الذين مسَّهم بشيء من الغمز قبل قليل؟!..

٤ - إن الأخذ عن المخالفين - بالضوابط المعروفة - ليس معناه: أننا لم نكتب بالكتاب والسنة، وكتب أئمة السنة؛ لأننا لا نأخذ من كلام المخالف، إلا ما وافق ذلك، وأئمة السنة قد نقل كثير منهم عن بعض المخالفين، بل ومدحه على ذلك - في بعض المواضع - كما سيأتي - إن شاء الله تعالى -.

٥ - أني لم أدخل هذا البند في كتاب خاص بالعقيدة، بل هو عام في أمور العقيدة والدعوة، ولما كان الخلاف موجودًا بين الشباب في هذا الأمر، ووصل في بعض الحالات إلى الهجر والتراشق بنبال التهمة والتبديع؛ أثرت أن أعرض ذلك على العلماء، فإن أقروه؛ فيكون هذا سببًا من أسباب تقليل شر الفتنة، وتقليل أسبابها، والسلف لما لم يذكروا هذا في كتبهم، فما ذاك إلا لأن فهمهم للدين كان أعلم وأحكم وأسلم من فهم المتأخرين، فلم يروا هذا سببًا مسوغًا للخلاف، ولذلك فلم ينكر أحد منهم على الآخر ما نقله من حق عن المخالف، إنما ينكر الباطل وإن جاء من الموافق، ويقبل الحق وإن جاء من المخالف، وما أمر الحبر اليهودي الذي أنكر قول الصحابة: «ما شاء الله ومحمد»، وحلفهم بالكعبة، عنكم ببعيد، ولولا النزاع الموجود أو وجود سبب ذلك؛ لما أدخلتُ هذا البند في كتابي.

٦ - لم يعترض العلماء الذين راجعوا الكتاب على هذه الفقرة، وهذا الحال

مما يدل - مع ما سبق - على أن الأمر ليس كما ذهب إليه الشيخ ربيع!!!

٧ - ومع هذا، وخشية أن يتذرَّع بهذا البند غير متأهل؛ زدتُ في العبارة، فقلت كما في المطبوع الفقرة (١٥٥): «أرى جواز الاستشهاد بكلام المخالف - لمن كان متأهلاً لذلك - إن كان حقًا... إلخ».

٨ - فهل بعد هذا كله، يليق بالشيخ - هداه الله - أن يقول في (ص ١٣)، الحاشية (٢٥): «أقول الآن: إنه لم يستقد من هذه الملاحظة، بل زاد بلاءً

على بلائه» اهـ.

أما عدم الاستفادة من هذه الملاحظة: فهذه أدلتي على تمسكي بإدخال هذا البند في كتابي، ولينظر فيها أهل العدل والإنصاف من العلماء وطلاب العلم. وأما قول الشيخ: «بل زاد بلاء على بلائه»: فما هو هذا البلاء الذي زدته في هذه العبارة؟! هل قولي: «... لمن كان متأهلاً لذلك» من البلاء؟! أم كوني لم آخذ بقول الشيخ- وإن لم يكن له وجه- بلاءً على بلاء، وظلماتٌ بعضها فوق بعض؟!!!

٩ - هذه بعض المواضع من استشهاد بعض العلماء بكلام للمخالفين، لكونه موافقاً

للحق:

أ- قال شيخ الإسلام في «منهاج السنة» (٢٥٨/١): «قد صنف العلماء كتباً في كشف أسرارهم، وهتك أستارهم -يعني الباطنية- مثل كتاب القاضي أبي بكر الباقلاني، والقاضي عبد الجبار الهمداني، وكتاب الغزالي، ونحوهم» اهـ. ومعلوم أن هؤلاء الذين وصفهم شيخ الإسلام -هنا- بقوله: «للعلماء» حولهم كلام كثير من جهة العقيدة، وها هو يستشهد بهم، مادحاً لهم، دون بيان شيء من حالهم في هذا الموضوع، وإن كان قد كشف الكثير عن أحوالهم في غير هذا الموضوع.

ولشيخ الإسلام في هذا كلام كثير جداً، ومن ذلك ما ذكره شيخ الإسلام في «الحموية» ضمن كتاب «شذرات البلاتين» ط/ دار القلم ص ١٥٣، فقال -رحمه الله-: «ليعلم السائل أن الغرض من هذا الجواب: ذكر ألفاظ بعض أئمة العلماء، الذين نقلوا مذهب السلف في هذا الباب، وليس كل من ذكرنا شيئاً من قوله من المتكلمين، وغيرهم، نقول بجميع ما يقوله في هذا وغيره، ولكن الحق يُقبل من كل من تكلم به...»، ثم استشهد بكلام لمعاذ رضي الله عنه يدل على ذلك.

فتأمل هذا القول الفصل الجزل في هذا الباب، لكن كثيراً من الصدور

الدفاع عن أهل الاتباع

تضيق بهذا ذرعاً، وتعدده جهلاً بمنهج السلف، وتمييعاً، وتضييعاً؛
فإلى الله المشتكى من أمة يغمز آخرهم أولهم، والله المستعان.

ب- قال ابن القيم -رحمه الله- في «مدارج السالكين» (٦٦/٣): «ولله در الشبلي، حيث سئل عن المشاهدة؛ فقال: من أين لنا مشاهدة الحق؟ لنا شاهد الحق، قال ابن القيم: «ذا، وهو صاحب الشطحات المعروفة، وهذا من أحسن كلامه، وأبينه». اهـ، ولو اعتنى أحد بجمع كلام السلف في هذا؛ لآتى بكثير من ذلك.

١٠ - وهذا سماحة الشيخ ابن باز -رحمة الله عليه- نقل ما نقله محمد رشيد رضا في «المنار» (٤٨٥/٤)، فقال: «الله در العالم (توس) فإنه رأى الداء، ووصف له الدواء الكامل للشفاء، وهو الإباحة للرجل التزوج بأكثر من واحدة، وبهذه الوساطة يزول البلاء لا محالة، وتصبح بناتنا أرباب بيوت، فالبلاء كل البلاء في إجمار الرجل الأوروبي على الاكتفاء بامرأة واحدة، فهذا التحذير هو الذي جعل بناتنا شوارد، وقذف بمن إلى التماس أعمال الرجال، ولا بد من تفاهم الشر، إذا لم ييح للرجل التزوج بأكثر من واحدة...» اهـ.

نقل هذا الشيخ ابن باز -رحمة الله عليه- وإن كانت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية كافية، ولكن بعض الناس قد ينتفع من كلام هؤلاء أكثر مما ينتفع من كلام علماء الإسلام، بل أكثر مما ينتفع من الآيات والأحاديث، وما ذاك إلا لما قد وقع في قلبه من تعظيم الغرب، وما جاء عنه، قال -رحمه الله -: «فرأيت أن أذكر هنا بعض ما اطلعت عليه من كلام كُتّاب وكاتبات الغرب»، ثم نقل كلام رشيد رضا، الذي نقله عن بعض الكتاب الغربيين. اهـ. من «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة»، للشيخ ابن باز -رحمه الله- جمع وإشراف محمد سعد الشويعر (٢٣٢/٣-٢٣٣)، هذا مع أنني يشق على نفسي أن أقول في كافر: «الله دره!!»، وقد قالها محمد رشيد رضا، أو غيره، ولم ينكرها سماحة الشيخ ابن باز -رحمه الله- فتأمل هذا الموضوع أيها القارئ اللبيب.

١١ - الشيخ ربيع نفسه - عافانا الله وإياه- يستشهد في كتبه بكلام أقوام مخالفين، فمن ذلك: أ- في «منهج الأنبياء» (ص ١٤٤) ط/ الفرقان سنة ١٤٢١ هـ، استشهد بكلام المودودي في كشفه لحال أهل الهند من الجهل بالإسلام، ومدحه -

أيضاً- بهذه المعرفة الكاملة لواقع بلده، وعاب عليه أنه لم يحفزه هذا الإدراك العميق بقوة إلى سلوك منهج الأنبياء في الدعوة إلى التوحيد.

ب- وفي «أهل الحديث هم الطائفة المنصورة» (ص ١٠٠-١٠١) ط/ دار المنار سنة ١٤١٣ هـ، استشهد بكلام لمحمد عبده، وقال في الحاشية: «ومحمد عبده عليه مؤاخذات، منها: مخالفته لما عليه أهل السنة والحديث، لكن كلامه هنا يتفق مع منهج السلف، وتفسيرهم هذه الآية، وقد ألفت في محمد عبده ومدرسته العقلانية رسائل وكتب». اهـ. فتأمل قبول الشيخ لكلام محمد عبده عندما وافق الحق، وقد كان بإمكانه أن يجد غيره يفسر هذه الآية، ويجد شاهده في تفسير غيره من سلف الأمة وخلفها الذين صَفَّتْ مشاربهم!!

ج- وفي «أضواء إسلامية على عقيدة سيد قطب» ط/ مكتبة الغرباء سنة ١٤١٤ هـ (ص ٧٤)، أشار إلى كلام من استنكر على سيد قطب منهجه في التكفير، فقال في الحاشية: «إنهم أبو الحسن الندوي، وحسن الهضيبي، ويوسف القرضاوي في مؤلفاتهم». اهـ، ولم يذكر عنهم -في هذا الموضوع- شيئاً من المخالفات.

وهذا احتجاج منه بصنيعهم، فضلاً عن كونه إقراراً لهم.

د- وأيضاً في (ص ١٠٢-١٠٣) في سياق ذكره شهادات على سيد قطب وأتباعه بتكفير المسلمين، ذكر شهادة القرضاوي، وعاب عليه كلمة فهم الشيخ منها أنه يقول فيها بمنهج الموازنات، ولم يتكلم على أخطاء القرضاوي الأخرى بشيء آخر في هذا الموضوع.

وكذا ذكر شهادة فريد عبد الخالق، ووصفه بأنه أحد كبار الإخوان المسلمين، وكذا فعل بعلي جريشة.

هـ- وفي (ص ١٢٠-١٢١) استشهد بكلام لأبي الحسن الندوي، تحت عنوان: معرفة العلماء حقيقة التوحيد، وحقيقة الشرك، وحقيقة دعوة الأنبياء، وأهدافها، بخلاف ما يقوله المودودي وسيد قطب وأتباعهما، وذكر كلام أبي

الدفاع عن أهل الاتباع

الحسن الندوي في «التفسير السياسي للإسلام»، وكتاب «النبوة والأنبياء في ضوء القرآن»، ولم يذكر عن الندوي وكتابه شيئاً هنا.

و- وفي (ص ١٥٢-١٥٣) استشهد بكلام لإمام الحرمين والغزالي، وأطلق عليهما ومن معهما كلمة: «للعلماء»، وانظر: (ص ١٥٦) أيضاً، ولم يذكر ما عندهما من مخالقات لمنهج السلف.

ز- وفي (ص ١٩٢) مدح كتاب القاضي عبد الجبار -أحد رؤوس المعتزلة- واسم هذا الكتاب: «تثبيت دلائل النبوة»، فقال: «أتى فيه بالعجب العجاب، في تقرير نبوة رسول الله ﷺ حتى إن كثيراً منه لا يُدرك أنه من دلائل النبوة، إلا بعد تقريره وبيانه». اهـ. فإن كان وصفه له بأنه أحد رؤوس المعتزلة، ثم مدحه للكتاب؛ كل هذا لا يسمى موازنة، فلم يُنكر على غيره استعمال ذلك فيمن هم أفضل من القاضي عبد الجبار، دون إطلاق الوجوب، ويرميه بأنه يقول بمنهج الموازنات!؟

و على كل حال: فهذا المدح للكتاب، دعوة للاستفادة منه، والاستشهاد بما فيه!!

ح- وفي (ص ٢٠٤) استشهد بكلام للقاضي عبد الوهاب، وأبي حامد الإسفرائيني، والقاضي أبي الطيب الطبري، والشيخ أبي إسحاق الشيرازي، وغيرهم، ولم يذكر عن مخالقاتهم لمنهج السلف شيئاً.

ط- وفي «العواصم، مما في كتب سيد قطب من القواصم» (ص ١٥٣-١٥٤) استشهد بكلام للمودودي، وبنقله عن المقرئزي، دون بيان حال المودودي - في هذا الموضع -.

ي- وفي «لحد الفاصل» (ص ٤) استشهد بكلام لسيد قطب في سياق مدحه مقارنة بغيره، وفي (ص ٢٢) تحت عنوان: «ردود العلماء من السلفيين وغيرهم على سيد قطب»، ذكر جماعة، منهم: القرضاوي، وأبو الحسن الندوي، وعلي جريشة، وفريد عبد الخالق، والهضيبي، وأدرجهم تحت ذلك العنوان الذي وصفهم فيه بأنهم علماء، واستشهد بهم.

ك- وفي (ص ١١٤) استشهد بالقرضاوي وعلي جريشة وفريد عبد

الخالق، ضد سيد قطب.

فهذه المواضع، وغيرها -لمن تتبع بدقة- تدل على أن الشيخ -أصلحه الله- يستشهد كثيرًا بالمخالفين الذين يرميهم بالفضائح، ومرة يذكر شيئًا من مخالفتهم، وقد يذكر مخالفة يسيرة بالنسبة لما سكت عنه، ومرة لا يذكر شيئًا عن استشهد به، ومرة يذكره مادحًا له.

وكل هذا يدل على أن ما اعترض به الشيخ عليّ في هذه الفقرة؛ اعتراض أبطله واقع الشيخ نفسه، علم بذلك أم لم يعلم، والله أعلم.

وصدق من قال:

فأولُ راضٍ سُنَّةً مَنْ يَسِيرُهَا فلا تَجَزَعَنَّ مِنْ سِيرَةِ أَنْتَ سِرَّتِهَا

١٢ - ودَرَجَ على ذلك شيخنا الوادعي - رحمه الله- فقد استشهد بكلام الأستاذ محمد قطب، في كون الانتخابات عبثًا لا فائدة منها. انظر: «قمع المعاند» (ص ٩٧).

واستشهد بما نقله محمد رشيد رضا - والشيخ سيئ الرأي فيه- عن محمد عبده في إباحة الربا، ولم يتكلم في محمد رشيد بشيء في هذا الموضوع. انظر: «قمع المعاند» (ص ٢٧٧)، واستشهد -معجبًا- بكلام لزينب الغزالي، قال: وإن كان لي انتقاد كثير عليها. انظر: «غارة الأشرطة» (٣٠٦/١)، ومدح كتابات محمد سرور ومن معه، كما مدح مجلتهم. انظر: «قمع المعاند» (ص ٤٠٤)، هذا مع تحذير الشيخ من حزبيتهم، ولم يفعل الشيخ -رحمه الله- هذا، إلا عندما وجد الخير في كتاباتهم -آنذاك- فلما وجد خلاف ذلك أخيرًا؛ حذر من ذلك، وهذا بيان لموقف الشيخ - رحمه الله - وأما كل مسألة مسألة؛ فالنظر في ذلك له محل آخر، فالحق مقبول، والباطل مردود، والحكم على المعين له تفاصيل أخرى.

فإطلاق القول بالقبول أو الرد في مسألة الاستشهاد بكلام المخالف، غير مقبول، بل يجب أن ندور مع الحق حيث دار، وأن يُؤيّد ذلك بالمتأهل،

الدفاع من أهل الاتباع
ورجحان المصلحة، والقيود السابقة التي ذكرتها، والله أعلم.

الانتقاد التاسع والثلاثون:

الانتقاد رقم (٣٠) عند الشيخ ربيع، وخلصته: أن الشيخ قد اعترض على قولي: «ولا أجزى لنفسي ولا لغيري، أن يمتحنوا أحدًا من المسلمين بحب أو بغض شخص، أو طائفة أو مقالة مطلقًا، فمن وافقهم عليها؛ أحبوه، وقربوه، ومن خالفهم فيها؛ أبغضوه، وهجروه...»، اعترض الشيخ ربيع - أصلحه الله - عليّ بكلام، خلاصته: لماذا استثنيت من الأشخاص، ولم أسنن من المقالات والطوائف، فاستثنى أهل الحديث والأثر، وتساءل: ما المانع من اتهام من يطعن في أعلام السنة في هذا العصر، كما فعل السلف فيمن طعن في حماد بن سلمة وابن زيد وغيرهما؟! مع أن العلة - أي: عند الشيخ - واحدة، أضف إلى ذلك أن المعاصرين سلكوا كل الطرق الشيطانية؛ كذا قال الشيخ.

قلت: لقد سبق في الفقرة (١٤٩) من المطبوع أن جعلت الواقعة في أهل الأثر من علامة أهل البدع، فلا حاجة للتكرار، وقد كنت أخذت بشيء من كلام الشيخ - أصلحه الله - في الطبعة الأولى، الفقرة (١٥٦)، ولم أره بعد ذلك متحتمًا، فأبعدته من الطبعين الأخيرتين، مكتفيًا بما سبق في الفقرة (١٤٩)، ولعلني أدخل في طبعة لاحقة هذا الأمر بشيء من القيود - إن شاء الله - لأن بعض الناس يأخذ بهذا الإطلاق، فيجعل نفسه ومن كان على شاكلته - فقط - أهل السنة والجماعة والطائفة المنصورة!! فإن اعترض أحد على أخطائهم، وكشف عوار بعض قواعدهم؛ صرخوا بأعلى صوتهم: زنديق، زنديق، فاحذروه... الخ، فليس كل من أنزل نفسه - أو أنزله أتباعه - هذه المنزلة، كان مصيبًا في ذلك، ولو كان مصيبًا في دعواه؛ فليس بمعصوم في أقواله، أو منزله عن الأخطاء، ومن تعقبه في أخطائه؛ فلا يلزم من ذلك أنه يطعن في السلفية وأهلها سابقًا ولاحقًا، وهذا الإمام أحمد إمام أهل السنة يخالف إسحاق في مسائل، فيسأل عنه، فيمدحه، ويقول: «لم يعبر الجسر إلى خراسان مثل إسحاق، فإن كان يخالفنا في أشياء؛ فإن الناس لم يزل يخالف بعضهم بعضًا». اهـ. من «النبلاء» (٣٧٠/١١ - ٣٧١)، وفي

(٣١٧/١١) قال عبد الله بن محمد الوراق: كنت في مجلس أحمد بن حنبل، فقال: من أين أقبلتم؟ قلنا: من مجلس أبي كريب، فقال: اكتبوا عنه؛ فإنه شيخ صالح، فقلنا: إنه يطعن عليك!! قال: فأني شيء حيلني، شيخ صالح قد بُلي بي». اهـ.

فأين الشيخ ربيع من الإمام أحمد؟! وأين الثرى وأين الثريا؟! ولماذا لم يقل أحمد: «إذا طعن هذا الرجل فيّ؛ فهذا رجل خبيث، يطعن في السلفية وعلماؤها الكبار والصغار، ويحارب أهل السنة في شخصي، وأنا مستيقن بلاءه منذ سنين...»؟! إلى غير ذلك ممّا يتفوه به الشيخ ربيع!!!

وفي «النبلاء» (٣١/٥) ترجمة عكرمة: روى جعفر بن أبي عثمان الطيالسي، عن يحيى بن معين قال: «إذا رأيت إنساناً يقع في عكرمة، وفي حماد بن سلمة، فاتهمه على الإسلام».

قال الذهبي: «قلت: هذا محمول على الوقوع فيهما بهوى وحيف في وزنهما، أما من نقل ما قيل في جرحهما وتعديلهما على الإنصاف؛ فقد أصاب...». اهـ.

فهذا جوابُ الحافظ الذهبي القائم على العدل والتحري، فيمن تكلم في المشاهير، مع أنّ الذي أطلق هذا هو ابن معين، الذي به تُستَبْرأُ أحوال الرجال، ومع ذلك فقد قيده الذهبي - رحمه الله - ولم يطلقه، ويُحَقَّقُ بما قاله الذهبي - أيضاً - من تكلم بأدلة صحيحة، تدل على فساد فتوى، أو قاعدة، أو منهج تربوي سلكه أحد العلماء، أو كونه متشدداً مسرفاً في الجرح، فلا يقال في مثل هذا: متهم على الإسلام؛ لأن الإسلام هو ما جاء به رسول الله ﷺ ومن نصر ما جاء به الرسول ﷺ، فقد نصر الإسلام، فلا يُتَّهَمُ في إسلامه.

وقول الشيخ: «ما المانع من اتهام من يطعن في أعلام السنة في هذا العصر... الخ؟!». اهـ.

أقول: من طعن في جميع علماء السنة أو معظمهم، فهذا دليل على أنه من أهل الأهواء، لكن من طعن في أحادهم، أو في بعضهم، فلا بد من النظر في سبب ذلك الطعن، فقد يكون مصيباً، وذلك إن ذكر شيئاً مما سبق قبل

المدافع عن أهل الاتباع
قليل، وأيضًا فالناس تبع لعلمائهم، ونحن نرى الخلافات بين كثير من علماء السنة، بل نرى الطعن في كثير من علماء السنة، فلو أطلقنا القول بامتحان الناس بفلان أو فلان؛ لوقع فساد كبير.

ثم أقول: إن الطاعن إن كان معروفًا بالسنة؛ فإنه يطعن فيمن يطعن فيه تعظيمًا للسنة، وانتصارًا لها، فكيف يقال في حقه: العلة واحدة، وهي كراهية السنة؟! أما إن كان الطاعن من أهل البدع، فما يزيده طعنه إلا سقوطًا، والله المستعان.

(تيسره) ذكر الشيخ في الحاشية (٢٦) (ص ١٤) أن قولي: «لا أجزى لنفسي ولا لغيري أن يمتحنوا أحدًا من المسلمين بحب أو بغض شخص...»، فقال: «فهمت في ذلك الوقت، أنه يقاوم من يدافع عن ربيع ومقبل وأمثالهما من دعاة المنهج السلفي الذابيين عنه، والقامعين لأهل الأهواء، فلم أصارحه بذلك، بل لطفت معه، كما ترى». اهـ.

والجواب على الشيخ -عافانا الله وإياه من بلاء الغلو- من وجوه:

١- هذا أمر غيبي، وقد جرت عادة الشيخ على الاسترسال في ذلك، وهذا وخيم العاقبة، فاللهم اغفر!!

٢- إن كان ما فهمه الشيخ، يعني: أنني أخصُ الشيخين بذلك -أي: بعدم الامتحان بهما- وأمتحن بمن دونهما؛ فباطل، وإن كان يعني: أنني لا أرى امتحان الناس بالشيخين وبكثير من المشايخ المعاصرين؛ فنعم، لأن هناك من أهل السنة في نجد وغيرها - بل من العلماء- من كان يتكلم في الشيخ مقبل - رحمه الله- عندما كتبت كتابي هذا، وذلك لبعض المسائل التي تتصل بولاية الأمور، وأنت أيها الشيخ الفاضل!! كنت ممن يعلم كلام بعض من تبالغ في مدحهم، وهم يتكلمون بعبارات سيئة في حق شيخنا أبي عبد الرحمن -رحمه الله- فمنهم من يقول: سفيه، ومنهم من يقول: أحق، وهناك ما هو أكبر من ذلك، ومع ذلك تمدحهم، وتلتمس لهم الأعذار، وتقول: إنهم من الغيورين على السنة، مع كلامهم في الشيخ مقبل -رحمه الله- فكيف أجعل كل من تكلم فيه -والحال هذه- متهمًا في إسلامه؟! وإلى الآن فهناك - وهُم عدد كثير جدًا - من يتكلم في الشيخ ربيع، والمتكلم من أهل العلم، أو من كبار طلاب العلم

في نجد والحجاز وغيرهما، فكيف أمتحن الناس بالشيخ ربيع من قبل أو من بعد؟!!!

أما الرجل إذا عُرِفَ بأنه لا يتكلم فيه إلا أهل البدع، وأصبح كلمة إجماع عند أهل السنة، مثل شيخ الإسلام في هذا العصر سماحة الوالد الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله- فالغالب أنه لا يتكلم فيه إلا مطعون في منهجه، والله المستعان، ولا يلزم من كوني لا أمتحن الناس بفلان، أنه ليس إمامًا، أو قدوة، فهذه مسألة، وتلك أخرى، والسلف لم يتهموا كل من تكلم في أي إمام، إنما ذكروا ذلك في حق بعض الأئمة فقط، فتأمل أيها القارئ المنصف!!

٣- الشيخ ربيع كثيرًا ما يحاول الزَّجَّ باسم شيخنا أبي عبد الرحمن في خصومته معي، فهل المراد من وراء ذلك التحريش؟! أو يريد من ذلك أن يثبت للناس دعواه العارية عن الدليل: أن أبا الحسن لا يحترم العلماء؟! هيهات هيهات.

فلقد نقلت عن الشيخ مقبل - رحمه الله تعالى - ما يوافق كلامي في مسائل النزاع، فلماذا لا ينقل عنه الشيخ ربيع إلا قوله: زكّاني الشيخ مقبل؟!!!

٤- موقفي من الشيخ مقبل - رحمه الله - معروف، وهو موقف الابن الأكبر مع أبيه، أو الطالب مع شيخه، وهو قائم على الاحترام والإجلال مع النصح والبيان وعدم التقليد، وهذا الموقف الشرعي لا يؤثر عليه - إن شاء الله - هذا الأسلوب الماكر الخفي الذي يستعمله الشيخ ربيع - هداه الله - كما لا يؤثر عليه أسلوب الوشاية والبهتان من أهل الجحود والنكران، فإن هناك أقوامًا يجحدون هذه المنزلة المباركة التي بوّأني الله إياها - بالحق - من شيخنا - رحمه الله - ولست ممن يفتخر بذلك للاصطياد في الماء العكر؛ فإن الله هو الذي يخفض ويرفع من يشاء، لا الشيخ مقبل ولا غيره، وكثير من المخالفين يعلم - والله الحمد - أنني لست ممن يستكثر بالناس على الباطل، ولو كنت كذلك، لكان لي شأن آخر، لكن الاستكثار بالرجال دون الأدلة، بضاعة المفلسين، فاللهم عاملني بما أنت أهله، فأنت أهل التقوى، وأهل المغفرة!!

المدافع عن أهل الاتباع

٥- هناك فرق بَيْن طريقة الشيخ ربيع - هداه الله- وبين طريقة الشيخ مقبل -رحمة الله عليه- في هذه الأمور؛ فلا حاجة لهذه المرادفة التي وراءها ما وراءها، ويدل على هذا الفرق تحذير الشيخ مقبل-رحمه الله- من الطلاب الذين يحملون هذه الأفكار، التي يعدها الشيخ ربيع - هداه الله- السلفية بعينها، وهذا أمر لا يختلف فيه اثنان ممن شهد ذلك من الشيخ مقبل - رحمه الله- ولا ينتطح في ذلك عنزان، ولا يمنع من ذلك أن الشيخ مقبلاً - رحمه الله- كان يمدح الشيخ ربيعاً في كثير من الأمور- وأنا كذلك- لكن بعض الناس يأخذ المدح في جانب، ويجعله عامّاً في كل الجوانب، بل ربما ظن الترادف أو التساوي من جميع الوجوه، وبين هذا وذاك فرق يعرفه المنصفون.

٦- إذا كان الشيخ ربيع قد فهم ما قاله في ذلك الوقت، وأنه كان يعرف بغضبي إياه... إلى غير ذلك من الأحكام البعيدة عن الحق؛ فلماذا لم ينصحني في ذلك الوقت؟! بل استمر على مدحه إياي في المجالس وفي الكتب:

فقد قال الشيخ في «مقدمة ملاحظاته لي على السراج الوهاج» بتاريخ ١٤٢٠/٧/٣٠هـ: «أما بعد: فهذه ملاحظات أبديتها على ما قرره أخونا العلامة الفاضل السلفي المجاهد أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل المأربي... إلى أن قال: ووالله لو كان عندي شيء من الجاملة، لبذلته لأخي أبي الحسن، لما له من المنزلة عندي، ولكن يأبى الله والإسلام والمسلمون، إلا النصيحة الصادقة المخلصة». اهـ.

فهل ترى -أخي القارئ- من هذه الكلمات أدنى شك في الحجة؟! وهل يُقسَمُ الشيخ بالله على منزلتي العالية عنده، وهو قد فهم ما فهم هنا؟! وسيأتي - إن شاء الله تعالى- لذلك نظائر من كلامه، كما قال في (ص ١٦) الحاشية (٣١) من «الانتقاد»، فقد قال: «انظر إلى صبرنا على هذه العظام من قديم، فلم نكشف مكايده، ترفقاً به، لعله يرجع إلى صوابه، ولكنه يتمادى ويخب إلى الفتنة خباً، ليشعلها...». اهـ.

وقال أيضاً في (ص ١٨) في نهاية الانتقاد: «تنبه: ألفتُ نظر العقلاء إلى مدى اللطف والاحترام، اللذين بذلتهما لهذا الرجل في هذه الملاحظات عند كتابتها

الأولى، وصبري عليه من التاريخ المشار إليه، بل من قبله من عام ١٤١٦ هـ، في سيد قطب والإخوان المسلمين، وعبد الرحمن عبد الخالق، ثم عدنان عرعور، والمغراوي، من سنوات، وهو سادر في المخالفات، والمواجهات السرية والعلنية، وإني لا أظن أن أحداً يصبر على بلاء يعرفه ويستيقنه، مثل صبري على هذا الرجل وأمثاله وأعوانه، فاللهم عفواً ومعدرة إليك...» اهـ.

قلت: الجواب على هذه المفجعات من وجوه، والله المستعان:

١- لا يكاد ينقضي عجبني من كلام هذا الرجل عندما أنظر إلى أحواله؛ فقد سبق كلامه لي في مقدمة ملاحظاته هذه، فهذا الذي يقسم بالله على منزلتي الرفيعة عنده، حتى إنه إن جاز له أن يجامل؛ فلن يجامل غيري، فكيف نجمع بين هذا، وبين كونه صابراً على بلاءٍ في يعرفه ويستيقنه منذ ذلك التاريخ، أي: قبل مدحه إياي بأربع سنوات؟! هل كان هذا الرجل في يمينه باراً؟! وعلى كلا الوجهين لا يخلو الشيخ من أمر غير محمود!!

٢ - الشيخ يثبت أنه منذ سنة ١٤١٦ هـ هو صابر على بلائي، فهل كان غاشياً للمسلمين عندما مدحني بما لم أستحقه، فقال في «النصر العزيز» ط/ مكتبة الغرباء سنة ١٤١٧ هـ -أي: بعد التاريخ الذي ذكره بسنة- في (ص ٩٤)، تحت عنوان: العلماء المعاصرون يؤكدون منهج النقد:

«رابعاً: إن علماء السنة المعاصرين: كسماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، والمحدث الناقد الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، وتلاميذه، والشيخ صالح الفوزان، وعلماء السنة في اليمن، ولا سيما نابغتهم المتخصص في الجرح والتعديل أبو الحسن المصري المأربي، كلهم يسرون على هذا المنهج في حياتهم، وفي مؤلفاتهم وفتاواهم...» اهـ.

فتأمل -أخي المنصف- هذه التزكية، التي والله ما فرحت بها؛ لأنني أعلم من نفسي أنني دون ذلك، ولا أغتر بمن غلا في المدح، ولا أنقطع -إن شاء الله- بكلام من غلا في الذم، فهل ترى كلام الشيخ يشد بعضه بعضاً، أو

٣- لقد استعرت الفتنة التي أشعلها الشيخ ربيع، وخبَّ فيها ووضَع- كما لا يخفى على من يتابع هذه الأحداث بعقل وعدل- استعرت في موسم الحج عام ١٤٢٢ هـ، وها هو الشيخ في رجب سنة ١٤٢٢ هـ يقول لي بلسانه: «قد اتصل بي شاب، وسألني: هل أبو الحسن حزبي؟ فقلت له: اسكت يا بني؛ فإن أبا الحسن هو الذي أهان الحزبية في عقر دارها!!»، قال لي ذلك مرة بالهاتف، والأخرى في بيت الشيخ محمد بن عبد الوهاب البنا بمكة- أمد الله في عمره على طاعته، وعافاه من برائن الغلاة- وقال لي ولغيري غير ذلك، لكن هذا لا يركن عليه- فقط- إلا مخذول، فهل ينسى الشيخ ما يتكلم به في المجالس؟!!

والعجب أنه يُقسِمُ بالله على ما لي عنده من منزلة، بقوله السابق: «والله لو كان عندي شيء من الجاملة؛ لبذلته لأخي أبي الحسن لما له من المنزلة عندي...»، قال هذا في ١٤٢٠/٧/٣٠ هـ، ثم يقول: «إني لأظن أنه لا أحد يصبر على بلاء يعرفه ويستيقنه، مثل صبري على هذا الرجل وأمثاله وأعوانه». اهـ. ويقول: «... وصبري عليه من التاريخ المشار إليه، بل من قبله من عام ١٤١٦ هـ...»؛ علماً بأن مدحه السابق في «النصر العزيز» كان سنة ١٤١٧ هـ، أي: بعد هذا العام الذي استيقن فيه بلائي بعام، واستمر على الثناء عليّ إلى أن استيقن أنني لا أفلده، ولا أنقاد لكلامه إلا بدليل، فعند ذلك كشف الله مخبوءه!!

فتأمل- أيها القارئ الكريم- هذه التهاويل والتناقضات، وفي النهاية فإني أنصح الشيخ بحديث رسول الله ﷺ: «أحبُّ حبيك هوئاً ما، عسى أن يكون بغيضك يوماً ما، وأبغضُ بغيضك هوئاً ما، عسى أن يكون حبيك يوماً ما»؛ وحسبنا الله ونعم الوكيل!!

أقول هذا من أجل بيان التناقض فقط، وبه يُعرف أن المسائل العلمية - المزعومة!!- ليست هي السبب في هذه الخصومة، فلا يمكن أن مسلماً يغار على دينه، ويرى رجلاً يعمل أعمالاً- هي عنده- من المكفرات، أو الكيد للدين وأهله، ويستيقن ذلك عنه، ثم يسكت عنه، بل يمدحه مدحاً رفيعاً، لمدة ست سنوات!!

فلا تغتر -يا طالب العلم!!- بهذه الأسباب المذكورة، فما هي إلا مسوغاتٌ مستعارةٌ لهذه الحملة العاتية أمام من يتساءل عن السبب، لكن هذا لا يخفى إلا على من لا ينظر إلى الأمور بعقل وعدل، ولو سلّمنا بأن هذه الأسباب المدّعاة، هي الأسباب الحقيقية للنزاع؛ فهذه هي أجوبتي العلمية والواقعية عليها، فلماذا لم تنته الخصومة بعد؟! ولماذا لا يعلن الشيخ تراجعاً وأسفه على ما صدر منه، وهو ذلك الحصاد المر خلال هذه الأشهر القليلة؟!!!

المسألة مسألة أمور في النفوس، كما قال شيخنا العلامة المحدث ربحانة الحجاز الشيخ عبد المحسن العباد - أحسن الله إليه- والله تعالى أعلم، فحسبنا الله ونعم الوكيل!!
أرجع إلى مسألة: حكم من طعن في أحد من علماء السنة:
فالمهم لا بد من مراعاة أمور:

أ- السبب الباعث على الطعن في أحد علماء السنة، فإن كان بغضاً للسنة؛ فهذه زندقة ومروق، وإن كان لأجل أمر مادي أو خُلقي أو نحو ذلك من الخصومات التي تكون بين أهل السنة وغيرهم؛ فلهذا تفصيل آخر، وإن كان دفاعاً عن السنة -من طالب علم-، وتحذيراً للناس من الاغترار بهذا العالم الذي ظاهره السنة - إلا أنه مخطيء حقاً- فالمحذّر في هذا متبع غير مبتدع، بشرط أن يلزم الحق والإنصاف، أما إن كان كما يجري بين الأقران، فهذا يُطوى ولا يُروى، وله تفصيل آخر.

ب- هل الطعن عامٌّ في جميع علماء السنة في هذا العصر، أم في أهل بلد دون بلد، أو طائفة من العلماء دون أخرى؟ فقد جعل الله لكل شيء قدرًا.

ج - هل الطاعن معروف بالسنة والإمامة، مجتهد في طعنه هذا - سواء أصاب أم أخطأ- أم لا؟ فالمعروف بالسنة -وإن جرح إمامًا- فهو مجتهد، إما أن يكون مشكورًا، أو مغفورًا له، وكثير من أئمة الجرح والتعديل ومن دونهم -في هذا الباب- تكلموا في مشاهير، ولم يتهمهم أحد على الإسلام، أما

الدفاع عن أهل الاتباع

إن كان الطاعن معروفاً بالبدعة، فما يزيد هذا إلا زيغاً وسقوطاً،
ويكشف الله بهذا خبث سريرته، وسوء طويته، والله أعلم.

الانتقاد الأربعة:

وفي الانتقاد الذي برقم (٣١) في (ص ١٤) طلب الشيخ شيئاً موجوداً في أصل الكتاب وفي جميع طبعته، كما في الفقرة رقم (١٥٨)، وهي تنص على أن الدعوة الصحيحة التي تجمع بين الأتباع والاجتماع، خلافاً لدعوات لا تراعي ذلك، فطلب الشيخ ذكر هذا المعنى، وارجع إلى المطبوع من الكتاب، لتعلم أنه لا فارق بين ما طلبه الشيخ وبين ما كتبت؛ فإن الذي طلبه الشيخ هو قوله: «لكن أرى أن يُجمع بين الاتباع والاجتماع؛ لقول النبي ﷺ: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»، وكما فعل الإمام أحمد في قضية القول بخلق القرآن، خالف الخليفة ومن معه، وكان يمنع من الخروج عليهم». اهـ.

قلت: وهذا إذا أمكن الجمع، وإلا فلا بد من النظر في المصالح والمفاسد، ويُظنَّ خيرُ الخيرين، فيتبع، وشرُّ الشرين، فيجتنب، وارجع للكتاب - إن شئت.

الانتقاد الحادي والأربعون:

قال الشيخ ربيع - هداه الله- في (ص ١٤ - ١٥):

(ص ٦٢) الفقرة (١٠٥) قلتم - بارك الله فيكم وعليكم-: «أرى التعاون مع الناس كلهم، على البر والتقوى،... واحتججتم بالآية والحديث، وشرطتم لذلك شروطاً جيدة، قال: «عليه فنقول: إذا هجم العدو على بلد من بلاد المسلمين؛ فعلينا أن نشارك في صده وإخراجه من هذا البلد، لكن يجب أن نفهم جيداً أن من الصعب- أو من المستحيل - أن يحصل هذا التعاون في باب الدعوة إلى الله، وذلك أن مفهوم البر والتقوى يختلف فيما بيننا، وبين أهل الأهواء والتحزب؛ فقد يكون ما هو برُّ وتقوى عند أهل السنة، إثماً وعدواناً عند أهل الأهواء والضلال...» إلى أن قال: «أهل الباطل وإن دعوا إلى التعاون؛ فلا يريدون بذلك التعاون على نشر الحق والتوحيد والسنة، ومحاربة الضلال والبدع، وإنما يريدون بذلك التعاون على نشر باطلهم

وبدعهم، ومن هنا نرى أنه يستحيل التعاون معهم، والحق ما قلته أنت في هذه الصحيفة في سطر (٦، ٧)»، قال: «ولهذا نرى هذه الأصناف يسهل عليهم التعاون مع الروافض، بل مع العلمانيين والبعثيين والشيوعيين، ويصعبُ عليهم التعاون مع أهل السنة؛ للتضادَّ الواقع بين المنهجين والدعوتين، وقُلْ مثل ذلك في غيرهم من أهل الأهواء، ولو كان التعاون معهم ينفع الإسلام والمسلمين، لرأيت الإمام أحمد ومن قبله ومن بعده من أهل السنة، من أشد الناس استباقاً إليه، ودعوة وتحمساً له، دون فرق بين الجهمية والمعتزلة والخوارج والمرجئة». اهـ.

والجواب عليه من عدة وجوه - إن شاء الله تعالى -:

١ - أن هذه الفقرة لم يعترض عليها أحد من العلماء الذين اطلعوا على الكتاب، بحمد الله عزوجل.

٢ - أن هذه الفقرة مدعمة بالأدلة من القرآن والسنة، والقواعد الشرعية، وقد أقر الشيخ بذلك، وعد شرطي فيها شرطاً جيداً؛ فالآية قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢]، والحديث: قول النبي ﷺ: «شهدتُ حلف المطيبين مع عمومي وأنا غلام، فما أحبُّ أن لي حُمْرَ النَّعَمِ، وأني أنكته». انظر: «الصحيحة» برقم (١٩٠٠).

ووضعت لذلك شروطاً، فقلت: «لكن شرط ذلك: أن دعوة أهل السنة لا تتضرر بذلك ضرراً أكبر من هذا الخير، لا في الحال، ولا في المآل، والعمدة في تحديد ذلك على كلام أهل العلم والحلم»، وزدتُ على الأصل، فذكرتُ في الطبعة الأولى وما بعدها: «قد جُرِّب أن التعاون مع أهل البدع والحزبيات في مجال الدعوة إلى الله عزوجل، يكون ضرره أكبر من نفعه في مواضع كثيرة^(١)؛ لأنهم يَسْعَوْنَ سعيًا حثيثًا بالصورة الظاهرة والخفية لاستغلال جهود ومكانة أهل السنة، لنصرة ما هم عليه، فليتنبه». اهـ. وانظر:

(١) وليس هذا معناه أن الأمر كذلك في كل المواضع، وإنما المراد: التعاون مع الحذر، والاستفادة من مثل تلك المواضع، فتأمل الفارق !!!.

٣ - ومع هذا كله، فإذا بالشيخ - عافاه الله - يقول في الحاشية رقم (٢٧) (ص ١٤) من «الانتقاد» معلقاً على عبارتي التي نقلها: «أقول الآن: إن هذه مقولة الإخوان المسلمين، ولكن يردّها تلبيساً بقوله: «على البر والتقوى»، فهل يقول الإخوان المسلمون: إننا نتعاون مع الروافض وغيرهم على الإثم والعدوان؟! الجواب: لا، بل يقولون كما قال أبو الحسن: «نتعاون على البر والتقوى». اهـ.

وهذا الكلام من الشيخ - هداه الله - يجب عليه من وجهين:

أ- عبارتي في المطبوع: «أرى التعاون مع الناس كلهم على البر والتقوى، بالميزان الشرعي، لا بميزان أهل الأهواء...»، فهل يقال بعد ذلك: «هذه نفس كلمة الإخوان المسلمين»؟!

وقد سبق في كلام الشيخ في (ص ١٥) من «الانتقاد» أن أهل الباطل يسمون باطلهم - بميزانهم - برّاً وتقوى، أما أنا فقد قيدت ذلك، وإن كان هذا معلوماً من غير هذا الموضوع من كتابي، فجعلتُ ذلك منوطاً بالميزان الشرعي، لا بميزان أهل الأهواء، فماذا يريد أيُّ منصف مني بعد ذلك؟! بل شرطت في الأصل ألا تتضرر دعوة أهل السنة، لا في الحال ولا في المآل، فماذا بعد هذا؟! والشيخ نفسه يعد هذا شرطاً جيداً، فهل أصبح الجيد بالأمس، تلاعباً ومراوغة وتلبيساً اليوم؟! وهل الخلافات الشخصية، تقلب الأحكام الشرعية؟! وهل المبادئ والقواعد تتغير بتغير حالات الرضى والغضب؟! فليُجب على ذلك المنصفون!!!.

ب- لو فرضنا أن هذه مقولة الإخوان المسلمين، فهل نردها مطلقاً لأنها مقولتهم؟! أم أننا ننظر فيها: فإن كانت حقاً؛ قبلناها، للأدلة التي تدل عليها، وإن كانت باطلة؛ رددناها، وأقمنا الأدلة على بطلانها، وهذه هي طريقة العلماء الذين فهموا السلفية فهماً صحيحاً، لا هذا الفهم الخلفي السقيم!!

فهذا شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - يقول في «منهاج السنة» (١٤٩/٤): «أما الطريق الثاني في الجواب، فنقول: الذي عليه أئمة الإسلام: أن

ما كان مشروعاً؛ لم يُترك مجرد فعل أهل البدع، لا للرافضة ولا غيرهم، وأصول الأئمة توافق هذا... وذكر عدة مسائل، وذكر: أن المستحب قد يُترك إذا أصبح شعاراً لأهل البدع، وأن من فعل هذا الشعار، فحصل بذلك مفسدة أعظم من فعل المستحب؛ فيترك كذلك». انظر (١٥٤/٤-١٥٥)، فتأمل قوله: «الذي عليه أئمة الإسلام... إلخ»؛ فإن هذا قاصم لظهر الغلاة، في هذا العصر.

وقال شيخ الإسلام في «الحموية» (ص ١٥٣) من مجموعة «شذرات البلاتين» ط/ دار القلم: «... وليس كل من ذكرنا شيئاً من قوله من المتكلمين وغيرهم، نقول بجميع ما يقول في هذا وغيره، ولكن الحق يُقبل من كل من تكلم به، وكان معاذ يقول في كلامه المشهور عنه الذي رواه أبو داود في «سننه»: «اقبلوا الحق من كل من جاء به، وإن كان كافراً - أو قال فاجراً - واحذروا زيغة الحكيم، قالوا: كيف نعرف أن الكافر يقول الحق؟ قال: إن على الحق نوراً»، أو كلاماً هذا معناه». اهـ.

واعلم: أن في هذا الزمان ظاهرة عجيبة؛ وهي أن الكثير ممن يزكيهم الشيخ ربيع - هداه الله - يُحرّمون أموراً كثيرة، وليس معهم دليل، إلا قولهم: إن هذا من فعل الإخوان المسلمين، أو هذه طريقة الحزبيين!!! مع أن كبار علماء السنة يعملون ذلك، ويفتون بجوازه، وهؤلاء الشباب يعلمون ذلك، لكنهم يأخذون من العلماء ما وافق أهواءهم فقط، وبعض هؤلاء المقلّدة يقولون في كثير من الأعمال الشرعية: هذه حزبية!! هذا تكثّل!! هذه دعوة غريبة!! نحن نشم من هذا كذا وكذا... إلى غير ذلك من الافتراءات، فإذا سئلوا عن الدليل؛ أحالوك لمثل هذا الكلام العاطل الباطل، فقالوا: هذا كلام الإخوان المسلمين!! هذه طريقة الحزبيين!! هذا الباب الذي دخل أو خرج منه فلان!! هذا كذا، هذا كذا!!! مع أنهم لم يعلموا - في كثير من الأحوال - حقيقة ما يفعلونه في الناس، وحقيقة ما يرمون به غيرهم، وأنهم قد عقدوا الولاء والبراء على ترهاتهم هذه، فسقطوا في حزبية نتنة، وكأنهم لا يفقهون أن الحق مقبول من كل أحد، وأن الباطل مردود على كل من قضى به، والله

وقال شيخ الإسلام - أيضاً- كما في « مجموع الفتاوى » (٢٤/٦-٢٦):-
«وقد تكلمتُ في دنوِّ الربِّ وقزبه، وما فيه من النزاع بين أهل السنة، ثم
بعض المتسننة والجهال، إذا رأوا ما يثبتهُ أولئك من الحق؛ قد يفرون من التصديق به، وإن
كان لا منافاة بينه وبين ما ينازعون أهل السنة في ثبوته، بل الجميع صحيح...»، ثم
ذكر حال بعض الجهلة من المتسننة الذين يردون بعض الحق الذي مع
المبتدعة، بغضاً لهم، وتنفيراً عنهم... فارجع إليه.

وقال شارح الطحاوية في (٢ / ٤١٣) ط/ مؤسسة الرسالة: «المعتبر
رجحان الدليل، ولا يهجر القول لأنَّ بعض أهل الأهواء وافق عليه، بعد أن تكون
المسألة مختلفاً فيها بين أهل السنة...». اهـ. ومعناه: أنه إذا كان أحد أقوال أهل
البدع، يوافق قول بعض أهل السنة، ويخالف البعض الآخر، فلا يرد مطلقاً؛
لأنه ليس من الأقوال التي تفرّد بها أهل الباطل، وصادموا فيها الأدلة، إنما
ينظر للدليل المرجح، وهذا الذي قرره هؤلاء العلماء، هو الذي عليه علماء
السلفية في هذا العصر، كما سيأتي -إن شاء الله تعالى-.

وأيضاً: فشيخ الإسلام لم يتردّد في الشفاعة في دفع بعض الظلم عن
بعض أهل البدع- كما في « مجموع الفتاوى » (٣/ ٢٧٠ - ٢٧١ ، ٢٧٧)-
فقد شفّع عند القاضي حسام الدين الحنفي عندما أراد حلق لحية الأزرعي،
وهو خصم لشيخ الإسلام، قال: «فقمّت إليه، ولم أزل به حتى كف عن ذلك -أي:
عن حلق اللحية، وركوب الأزرعي الحمار، ليطاف به- قال: وجرت أمور، لم
أزل فيها محسناً إليهم... ثم ذكر أنه يجزي بالسينة الحسنة، ويعفو ويغفر...»، ثم
قال: «وابن مخلوف لو عمل مهما عمل، والله ما أقدر على خير إلا وأعمله معه، ولا أُعين
عليه عدوه قط، ولا حول ولا قوة إلا بالله، هذه نيتي وعزمي...» وفي (٣/٢٧٧)
قال: «ومما ينبغي أن يعرف به الشيخ: أنني أخاف أن القضية تخرُج عن أمره
بالكلية، ويكون فيها ما فيه ضرر عليه، وعلى ابن مخلوف، ونحوهما... وأنا
مساعد لهما على كل بر وتقوى». اهـ. هذا، مع أنه قد قال في ابن مخلوف في
موضع آخر: «إن ابن مخلوف رجل كذاب فاجر، قليل العلم والدين». اهـ. من
«مجموع الفتاوى» (٣/٢٣٥).

٤ - التعاون مع أهل البدع بل وغيرهم من الكفار - إذا كان فيه مصلحة راجحة؛ فلا بأس بذلك، للأدلة السابقة، من كتاب وسنة، ومن أقوال لبعض أهل العلم، وقد قال الإمام ابن القيم في «زاد المعاد» (٣/٣٠٣ ط/ مؤسسة الرسالة والمنار: «ومنها -أي: من فوائد يوم الحديبية- أن المشركين وأهل البدع والفجور والبغاة والظلمة، إذا طلبوا أمراً يعظمون فيه حرمة من حرمت الله تعالى؛ أجبوا إليه، وأعطوه، وأعينوا عليه، وإن منعوا غيره، فيعاونون على ما فيه تعظيم حرمت الله، لا على كفرهم وبغيهم، ويؤمنون ما سوى ذلك، فكل من التمس المعاونة على محبوب لله تعالى، مُرضٍ له؛ أوجب إلى ذلك، كائنًا من كان، ما لم يترتب على إعانته على ذلك الحبوب مبعوض لله أعظم منه، وهذا من أدق المواضع، أو أصعبها، وأشقها على النفوس». اهـ.

قلت: فأى فرق -أخي القارئ- بين هذا الكلام وبين عبارتي في كتابي؟! حتى يتهمني الشيخ -ظلمًا- بما ليس في؟! وهل الرجل الذي يتبع العلماء، وينقل هذا النقل الموثق عنهم، بما يعضد قوله؛ يستأهل النصر، أم يُشنع عليه بالباطل؟!.

ألا يحجل الشيخ ربيع من مخالفته للآيات والأحاديث وأقوال الأئمة المعبرين؟! ألا يستحي من وقوفه في وادٍ، والأئمة في وادٍ آخر؟! فما هو الزاد الذي يستعد به للقاء ربه؟! وما هي السنة التي يستنها في الخلق، وتبقى ثمارها من بعده؟!.

٥ - الشيخ ربيع -هداه الله- يرميني بأنني مميح، وأنني أقول بقول الإخوان المسلمين، وغير ذلك، فأريد منه جوابًا على ما مضى وعلى ما جاء في «فتاوى اللجنة الدائمة» جمع الدويش (٢/٢٣٧ ط/ العاصمة، السؤال الأول من الفتوى رقم (٦٢٥٠):

س١: في العالم الإسلامي اليوم عدة فرق وطرق، الصوفية مثلًا، هناك جماعة التبليغ، الإخوان المسلمين، السننيين، الشيعة، فما هي الجماعة التي تطبق كتاب الله وسنة رسوله ﷺ؟

ج ١: أقرب الجماعات الإسلامية إلى الحق، وأحرصها على تطبيقه: أهل السنة، وهم أهل الحديث، وجماعة أنصار السنة، ثم الإخوان المسلمون، وبالجملة: فكل فرقة من هؤلاء وغيرهم، فيها خطأ وصواب، فعليك بالتعاون معها، فيما عندها من الصواب، واجتناب ما وقعت فيه من أخطاء، مع التناصح والتعاون على البر والتقوى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الأعضاء: عبد الله بن قعود، وعبد الله بن غديان، وعبد الرزاق عفيفي، والرئيس: عبد العزيز بن باز.

هذه فتوى للجنة الدائمة -أيها الشيخ الفاضل!!- مع أن كلامي لا يبلغ أن يكون مثل هذا، ومع ذلك ففي كلامي قيود وضوابط، فماذا أنت قائل؟! وهل ستظهر ما تقول، أم لا؟! أم أنك ستلتمس لهم الأعذار، فتقول: لبس عليهم!! أو أنك ستتعلق ببعض الكلمات لبعض هؤلاء العلماء في الجماعات، وتدعي أنهم على منهجك لكلمة هنا وأخرى هناك؟! وهذا لا يسمن ولا يغني من جوع؛ فإن تجريح العالم لجماعة ما، أو تحذيره منها أو من أخطائها؛ لا يمنعه من أن يقول بالتعاون معها، إذا كان في ذلك مصلحة راجحة، وإلا فكلام هؤلاء العلماء جميعاً في أخطاء الصوفية والشيعية أشهر من نار على علم، لكن هذا ليس موضع النزاع .

فتأمل - أيها القارئ- ولا يبعدك أحد عن موضع الاستشهاد بكلام ليس موضع نزاع، وقد سبق أن ابن القيم ذكر التعاون مع المشركين، بالشرط السابق الدقيق الذي ذكره، وهل يقول أحد: إن ابن القيم يذم المشركين وأهل البدع، فكيف يجيز التعاون معهم في مصلحة راجحة؟! الجواب: لا مانع؛ لأنه لا تعارض بين هذا وذاك، وهذا أمر لا تقبله نفوس كثيرة، وهو يسير -إن شاء الله- على من يسره الله عليه.

إلا أنه لا بد أن يعلم أن الأصل الابتعاد عن المبتدعة، إلا لمصلحة راجحة، لا تتحقق إلا بالتعاون معهم، أو يترتب على عدم التعاون معهم فساد أكبر، وليس الأمر على إطلاقه، كما أنه ليس لكل أحد أن يقدر المصلحة الراجحة من ضدها، بل هذا كله يرجع إلى أهل العلم والمعرفة بالشريعة،

والواقع الذي تطبَّق فيه هذه الفتوى، والأشخاص الذين يُتعاون معهم، والله أعلم.

وهناك فتوى أخرى للجنة الدائمة بعد هذه في (٢٣٨/٢-٢٣٩) السؤال الرابع من الفتوى رقم (٦٢٨٠):

س٤: الجماعات والفرق الموجودة الآن، أقصد بها جماعة الإخوان المسلمين، وجماعة التبليغ، وجماعة أنصار السنة المحمدية، والجمعية الشرعية، والسلفيين، ومن يسمونهم: «التكفير والهجرة»، وهذه كلها وغيرها قائمة بمصر، أسأل: ما موقف المسلم منها، وهل ينطبق عليها حديث حذيفة رضي الله عنه: «فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة، حتى يدركك الموت، وأنت على ذلك»، رواه الإمام مسلم في «الصحيح»؟

ج٤: «كل من هذه الفرق فيها حق وباطل، وخطأ وصواب، وبعضها أقرب إلى الحق والصواب، وأكثر خيراً وأعم نفعاً من بعض، فعليك أن تتعاون مع كل منها على ما معها من الحق، وتنصح لها فيما تراه خطأ، و«دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»، وبالله التوفيق».

الأعضاء: عبد الله بن قعود، وعبد الله بن غديان، وعبد الرزاق عفيفي، والرئيس: عبد العزيز بن باز.

وقد سئل سماحة الشيخ ابن باز -رحمه الله- كما في «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» ط/ مكتبة المعارف (١٦٦/٤-١٦٧) سئل سماحته عن الجبهة الإسلامية السودانية التي تضم مختلف الاتجاهات الحركية والصوفية والسلفية، وذكر له أنها قامت بعمل سياسي، ومجابهة واسعة مع الشيوعيين، والتغريبيين، فأجاب - رحمه الله تعالى - : «بأن التعاون بين المسلمين في محاربة المذاهب الهدامة، والدعوات المضللة، والنشاط التنصيري والشيوعي والإباحي؛ من أهم الواجبات، ومن أعظم الجهاد في سبيل الله، لقول الله عزوجل: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ

الدفاع عن أهل الاتباع

وَأَلْتَقَوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴿ [المائدة: ٢]، وَنَصَحَهُمْ
سماحته بتقوى الله، وتصفية صفوفهم من كل ما يخالف الشرع المطهر،
والتحاكم إلى شرع الله عزوجل، والثبات عليه...» اهـ. من لقاء صحيفة
الرأية السودانية.

هذا مع أن موقفي معروف من المجالس النيابية، ولي فيها تفصيل بعيد
عن الغلو والجفاء، فماذا عسى أن يقول الشيخ ربيع - عافاه الله - في سماحة
الشيخ ابن باز - رحمه الله -!!؟

٦- وقال شيخنا الألباني - رحمة الله عليه - في شريط: «سلسلة الهدى
والنور» وقد سئل عن التعاون مع الإخوان المسلمين في الانتخابات، فلم
يرخص في ذلك، بحجة عدم وجود مصلحة في ذلك، مع مخالفة الشرع، ثم
قال: «لذلك نحن ننصحكم ونصح كل المسلمين: ألا يتعاونوا مع الحزبيين في دخول
البرلمانات، أما التعاون معهم على البر والتقوى؛ فهذا أمر واجب...». اهـ.
فتأمل هذا الكلام، وقارن بينه وبين مايقوله الشيخ ربيع - هداه الله -
يظهر لك قول من قال:

سارت مشرقةً وسرت مغرباً شتان بين مشرقٍ ومغربٍ!!!

وبمعنى هذا قال شيخنا العثيمين - رحمة الله عليه - كما في شريط:
«لقاء الشيخين ابن عثيمين وربيعة» (٢/ب) فذكر - رحمه الله - : «أن
الموقف الصحيح من الجماعات الدعوية: أن نتعاون معهم، وأن نكون جميعاً دعاة إلى
الحق، متآلفين؛ لأن أولى الناس بالتعاون والتآلف: هم دعاة الحق... فواجبنا نحو الفئات
الدعوية أن نتعاون معهم...»، وذكر - رحمه الله - أن من التعاون معهم نصحهم
ومنعهم من الظلم، ثم قال: ولا شك أن الفئات الدعوية التي تنهج منهجاً
معيناً، لا شك أن فيهم الخطأ والصواب، فالواجب بيان الخطأ، والتحذير منه،
وبيان الصواب، والحث عليه». اهـ .

وقد كان الشيخ ربيع - هداه الله - حاضراً حال هذه الكلمة من صاحب
الفضيلة الشيخ ابن عثيمين - رحمة الله عليه - ولم يُنكر عليه ذلك!!
فهذا كلام العلماء أخذ بعضه بحُجْرٍ بعض، وأُفِتُّ النظر لما سبق من

ضوابط هذا التعاون، وعليها يُحمل كلام من أطلق من العلماء، وخلاصة ذلك أمور:

- ١ - أن يكون ذلك لتحقيق مصلحة متحققة أو راجحة.
 - ٢ - أن تكون المصلحة بميزان الشرع، لا بالموازن الحزبية.
 - ٣ - أن نأمن من حدوث مفسدة مساوية للمصلحة، أو غالبية، وذلك بالميزان الشرعي أيضاً.
 - ٤ - أن الباب لا يُفتح لكل أحد، بل هذا للعلماء وطلاب العلم الذين لا يُخشى عليهم أن يُفْتَنُوا بما عند المخالفين من محاسن، والذين يحسنون تقدير المصالح والمفاسد في الجملة .
 - ٥ - أن يترتب على ترك التعاون مفسدة على الإسلام وأهله، أو تفوتهم مصلحة أعظم نفعاً مما يستفيده المخالفون من التعاون معهم، والله أعلم .
 - ٧ - ومن وجوه الرد على الشيخ ربيع : ما قال شيخنا أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي - رحمة الله عليه- في رسالة «هذه دعوتنا وعقيدتنا» ط/ دار الحديث بدماج، (ص ١٣) برقم (١٢)، قال: « ونرى وجوب التعاون مع أي مسلم في الحق، ونبرأ إلى الله من الدعوات الجاهلية». اهـ.
- وفي « قمع المعاند» (ص ٥٢٨)، قال -رحمه الله- وقد سئل عن التعاون مع محمد سرور- فقال: الأخ محمد سرور عَرَضَ علينا التعاون معه، ولم يعرض علينا الانضمام معه؛ لأن كُلا آيس من انضمام هذه الدعوة المباركة إلى جماعة من الجماعات، أما مسألة التعاون: فإن شاء الله نتعاون مع كل مسلم؛ لأن الله يقول في كتابه الكريم: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ [المائدة: ٢]، نتعاون مع كل مسلم لمصلحة الإسلام، أما إذا كانت المصلحة حزبية، ويدعون الناس باسم الإسلام، وإذا حصل لهم ما يريدون، انقضى الأمر؛ فهؤلاء ينبغي أن يُحذَر منهم؛ لأن النبي ﷺ قال: « لا يُلدغ المؤمن من جحر مرتين...». اهـ.

الدفاع عن أهل الاتباع

وفي (ص ٢٢٩) قال: «فالمسلم الذي يدعو إلى التعاون معه، ولم يلدغ أهل السنة؛ فإنهم مستعدون للتعاون معه...» اهـ.

وهذا كله يؤكد على أن موقف الشيخ مقبل -رحمه الله- من هذا الأمر، أنه إذا تيقن أو غلب على ظنه حصول مصلحة راجحة -لا وهمية- للإسلام -لا للحزبية الجاهلية- وأن التعاون متعين، وإلا حصلت مفسدة؛ فإنه لا يتأخر عن التعاون مع المسلم في الخير، أما حيل الحزبيين، فقد حذرَّ الشيخ منها، وقد حذرَّت أيضًا منها في كتابي.

فهل سيقول الشيخ ربيع -أصلحه الله- ما قاله فيّ قبل؟! فالشيخ مقبل يقول: «ونرى وجوب التعاون...»، أما أنا فقلت: «أرى التعاون...»، وقولي: «مع الناس كلهم» هو قول ابن القيم: «إن المشركين وأهل البدع والفجور والبيغاة والظلمة، إذا طلبوا أمرًا يعظّمون فيه حرمة من حرّمات الله تعالى؛ أجبوا إليه، وأعطوه، وأعينوا عليه...»، وعبارتي فيها قيود، وهي: أ- أن يكون تقدير المصلحة بالميزان الشرعي، لا بميزان أهل الأهواء. ب- وبشرط ألا تتضرّر دعوة أهل السنة في الحال أو في المآل، بضرر أكبر من هذه المصلحة.

ج- مع إضافة ضرورة الحذر؛ لأن أهل الأهواء يحاولون أن يستغلوا هذه المواقف لمكاسب حزبية، فلا بد من التأمي والدراسة الكافية في تقدير المصلحة والمفسدة.

هذا مع الفرق المبتدعة أو الكفار، أما الفرق التي في دائرة السنة فمن باب أولى أن نتعاون معهم على الخير، مع مراعاة الشروط السابقة أيضًا، والله أعلم.

فهل سيعترض الشيخ -هداه الله- على ما قاله الشيخ مقبل -رحمه الله-؟! فلينظر القراء الموقف الذي يقربُّ الشيخ ربيعًا إلى ربه في هذا الأمر: هل سيتراجع، أو يُنكِرُ على الشيخ -رحمه الله- كما أنكر عليّ، فإن فعل الشيخ ربيع، وأنكر على الشيخ مقبل أيضًا؛ فقد جانب الصواب؛ لأن كلام الشيخ مقبل -رحمه الله- لا غبار عليه، وهو كلام الأئمة من قبله، فإن لم

يفعل الشيخ ربيع، فهل سيأتي بعذر ليقنع من حوله أن كلامه وكلام الشيخ مقبل واحد ليس بينهما فرق؟!!

٨ - ظاهر كلام الشيخ ربيع -أصلحه الله- أنه يُسَلَّمُ بهذه القاعدة، لكن ذلك في حالة هجوم عدو على بلاد المسلمين؛ فإنه يرى التعاون مع البر والفاجر في صده أو إخراجهم، وهنا سؤال للشيخ: هل تحصرُ هذه القاعدة على هذه الصورة فقط؟ أم أنك ترى جواز ذلك، إذا كانت العلة موجودة، وهي تحقُّق مصلحة راجحة، أو يغلب على الظن ذلك، وسواء لم يكن في سبيل ذلك مفسدة، أو كان هناك احتمال ذلك، لكن احتمال المفسدة أقل من احتمال المصلحة؟! الظاهر من حال وكلام الشيخ: هو الأول.

وهنا سؤال آخر: ما هو الدليل؟ الذي يجوّز هذه دون تلك؟ فإن ذكر دليلاً؛ نظرت فيه، وعملت بمقتضاه -إن شاء الله- وإلا فهذا من التحكم، كما لا يخفى.

وقد قال شيخ الإسلام - كما في «مجموع الفتاوى» (٢٨ / ٢١٢) - في سياق بيان أن الهجر مشروط بتحصيل المصالح ودفع المفسدات، وأنا لو تركنا العلم الذي عند أهل البدع؛ لأندرس العلم والسنن، ثم قال: «فإذا تعذر إقامة الواجبات من العلم والجهاد وغير ذلك إلا بمن فيه بدعة مضرّة دون مضرة ترك ذلك الواجب؛ كان تحصيل مصلحة الواجب مع المفسدة المرجوحة معه خيراً من العكس، ولهذا كان الكلام في هذه المسائل فيه تفصيل». اهـ.

فتأمل قوله: «فإذا تعذر إقامة الواجبات من العلم والجهاد وغير ذلك...»، تعلم أنّ الأمر ليس محصوراً فيما ذكره الشيخ ربيع، ثم إن الآية: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢] آيةٌ عامّة، فمن خصص البر بإخراج العدو الذي دهم بلادنا فقط؛ فعليه الدليل، وإلا فما لقبول قوله عندنا من سبيل، والله حسبنا ونعم الوكيل.

٩ - ذكر الشيخ أن هذا التعاون من الصعب أو من المستحيل حصوله؛

فإن كان المراد بقوله هذا : أن ذلك شديد على النفس؛ فهو كذلك ، لكن النفس محكومة بالشرع، وليست حاكمة، وإن كان مراده: أن ذلك صعب أو مستحيل شرعاً؛ فلا بد من إبراز دليله على ذلك، كيف وقد مر بنا حديث رسول الله ﷺ في ذلك؛ فهل كان رسول الله ﷺ يتكلم عن خيال يستحيل وقوعه؟! وإن كان مراد الشيخ: أن هذا مستحيل في الواقع؛ فالجواب: أن هذه مجرد دعوى، وكلام العلماء السابقين يدل على عدم هذه الاستحالة، بل الواقع يدفع هذه الاستحالة، مع أنني لم أخص في عبارتي التعاون في الدعوة إلى الله تعالى، إنما أطلقت قولي بالتعاون؛ كما أطلقه غير واحد من العلماء، بالتعاون على البر والتقوى، والله أعلم.

١٠ - ما ذكره الشيخ - أصلحه الله- حول تحريف أهل الأهواء لمعنى البر والتقوى؛ لا يمنعنا من استعمال القاعدة بضوابطها؛ فإن من جملة الضوابط: أن البر والتقوى يكون بالميزان الشرعي لا بالاجتهاد الحزبي، وقد قلت في الفقرة نفسها، كما في أصل الكتاب قبل الطبع وبعده: « والعمدة في تحديد ذلك على كلام أهل العلم والحلم ». اهـ.

١١ - وما ذكره الشيخ - أصلحه الله- من كون أهل الأهواء يتعاونون مع أهل البدع والملاحدة، ولا يتعاونون مع أهل السنة، فمسلّم في حالات، وموضع النزاع فيما إذا تعاونوا مع أهل السنة، فهل يمتنع أهل السنة من هذا التعاون- وإن غلب على الظن وجود مصلحة راجحة- بحجة هجر وبغض أهل الأهواء، أم لا؟ هذا موضع النزاع، أما إذا رفض أهل الأهواء ذلك؛ فهذا أمر آخر، والله أعلم.

١٢ - وما ذكره الشيخ -مستدلاً به على عدم وجود مصلحة راجحة في ذلك- من كون الأئمة لم يفعلوا هذا، ولو علموا فيه فائدة؛ لكانوا أشدّ استنباطاً إليه.

فالجواب: أن النبي ﷺ قد استعد لفعل هذا، وهو القدوة العظمى؛ ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فلو كان هذا مستحيلاً؛ لما قاله النبي ﷺ.

ولا يُسلّم بأن الأئمة لم يفعلوا ذلك؛ فإنّ الأئمة قد جاهدوا مع أئمة الجور

والظلم والبدع ضد الكفار، وجاهدوا ضد أهل بدعٍ أضرَّ على الإسلام من بدعة من يجاهدون معه، فجاهد كثير منهم مع أئمة بني أمية، وكان فيهم من عنده نصب، وجاهدوا مع أئمة بني العباس، وكان فيهم من يحوي غير نوع من البدع، وطلبوا العلوم عند أهل البدع - على تفاصيل معلومة - وتعاونوا في رد المظالم لأهلها، وتحقيق مراد الله ما أمكن مع البر والفاجر.

فدعوى أن هذا مستحيل، أو أن الأئمة لم يفعلوا هذا؛ دعوى مخالفة لما قرره أهل السنة في كتبهم من الجهاد وراء البر والفاجر، والفجور يكون بظلم وبشهوة وبيدعة، وعندما دعا شيخ الإسلام ابن تيمية حكام مصر لجهاد التتار، وقاتل شيخ الإسلام معهم، هل كان حكام مصر قائمين بالمنهج السلفي - على نظرة الشيخ ربيع هداه الله - لا، ورب السماء!! وانظر أحوالهم في «البداية والنهاية» للحافظ ابن كثير - رحمه الله.

وفي «منهاج السنة» (١١٣/٤) ذكر شيخ الإسلام التعاون مع الأمراء كالتعاون مع العوام في الطاعة، وترك ما هم عليه مما هو خلاف ذلك.

ويقال أيضاً: ولو سلمنا بأن الأئمة لم يتعاونوا مع أهل البدع؛ فذلك راجع إلى قوة أهل السنة في بعض الأزمنة، فكفاهم الله بإخوانهم أهل السنة، وكان أهل البدعة لا حاجة لهم، أو يقال: إن الأئمة لم يحتاجوا لمثل هذا، أو رأوا - في ذلك الزمان والمكان - أن التعاون معهم يؤول إلى شر أكبر، فتركوه لذلك.

فعلى الشيخ ربيع - عافاه الله - أن يُثبِتَ أن الأئمة خُيِّروا بين تعاون مع أهل البدع، لدرء شر أكبر من بدعتهم - ولا يُدْرَأُ إلا بهذا - إلا أنهم لم يجيزوا ذلك، ورضوا بأن يحل بالمسلمين شر أعظم من شر أهل البدع، والحامل لهم على ذلك بغض أهل البدع، والتحذير منهم!!! فهل يستطيع الشيخ - بعد تحرير موضع النزاع بجلاء - أن يثبت هذا؟! أقول: هيهات هيهات!!! فإن الواقع يرد ذلك، ولو سلمنا بعدم ثبوت ما يرد هذه الدعوى، فدون إثبات دعوى الشيخ - أصلحه الله - خرط القتاد، والله أعلم.

١٣ - الأئمة أطلقوا التعاون -بالشرط السابق- ولم يستثنوا منه أمر الدعوة، الذي استثناه الشيخ ربيع !! فهل كانوا يُلبَّسون على الأمة بهذا الاطلاق، وهم يعرفون أن التعاون في أمر الدعوة لا يجوز؟!!

وقد قال شيخ الإسلام - كما في « مجموع الفتاوى » (٢٨/ ٢١٢)-: «... فإذا تعدّر إقامة الواجبات من العلم والجهاد وغير ذلك إلا بمن فيه بدعة، مضرّتها دون مضرة ترك ذلك الواجب؛ كان تحصيل مصلحة الواجب، مع مفسدةٍ مرجوحةٍ معه؛ خيراً من العكس، ولهذا كان الكلام في هذه المسائل فيه تفصيل». اهـ.

١٤ - لا يفهم عالمٌ سلفيٌّ -أبداً- أن التعاون مع أهل البدع في أي أمر من الأمور -في الدعوة أو غيرها- معناه الاستمرار والبقاء معهم، مع بقائهم على ضلالتهم، إنما هذا أمر طارئ، دَعَتْ إليه الحاجة الشرعية، ويزول بزوالها، وأنه سياترّب على عدم التعاون معهم تفويت مصلحة راجحة، أو وقوع مفسدة لا تُدْفَع إلا بالتعاون معهم - دون حدوث مفسدة راجحة - هذا لو فرضنا وجود تعاون بهذه الشروط؛ وإلا فلا، ويبقى أهل السنة على الأصل العام المعروف من موقفهم تجاه أهل البدع، وما كان العلماء الذين يرخصون في ذلك، يجهلون وجوب بغض البدعة وأهلها، وأن التحذير من أهل البدع - على تفاصيل معروفة- أصل من أصول هذه الدعوة المباركة؛ إنما ألجأهم إلى ذلك النظر إلى مقاصد الشريعة في تكميل المصالح أو تحصيلها، وتعطيل المفسدات أو تقليلها.

فلو أخذنا بأصول الدعوة كلها، وأحكمتنا التعامل بهذه الأصول، على الضوابط الشرعية؛ لما ظهر لنا التعارض بين هذه الأصول، لكن الأمر يكمن في الإفراط أو التفريط، وكلاهما يزعزع الثقة في أصول أهل العلم، والله أعلم.

الانتقاد الثاني والأربعون:

قال الشيخ ربيع - هداه الله - في (ص ١٥) من « الانتقاد » (ص ٦٤) الفقرة (١٥٦): قلمم - وفقكم الله-: «وأدعو إلى عقيدة ومنهج أهل السنة والجماعة، فأدعو إلى السنة بلا تشنيع، وأدعو إلى الاجتماع بلا تميين».

قال الشيخ: «ما المراد بالتشنيع المنفي؟ فإن كان المراد به السب والشتم؛ فصواب، وإن كان المراد به دحض الباطل ورده بالحجج والبراهين والتحذير من أهله، وضمهم عندما تدعو الحاجة إلى ذلك؛ فهذا لا يسمى تشنيعاً، بل هو من لوازم ومرتكزات بيان الحق، ودحض الباطل، وقد وصف رسول الله ﷺ البدع بأنها شر الأمور، وأنها ضلالة، وكل ضلالة في النار، ووصف الخوارج بأنهم شر من تحت أديم السماء، وبأنهم كلاب أهل النار، وقد شنع السلف على أهل البدع، وكتبهم مشحونة بذلك على الأفراد والجماعات، فقد لا يُدْفَعُ شرُّهم إلا بهذا السلاح، وقد أمر رسول الله ﷺ حَسَّانَ بهجاء أعداء الله، وقال: «إنه أشدُّ عليهم من وقع السهام»، فلستُ أُمْنَعُ من استعمال اللين والحكمة، كما لا أُمْنَعُ من استعمال الشدة مطلقاً، ولكل مقام مقال، فالشدة على أهل الباطل، قد تصل إلى الجلد، وقد تصل إلى القتل، وقد تكون تعزيراً بالكلام، ولشيخ الإسلام في هذا التفصيل كلام جيد». اهـ.

والجواب - إن شاء الله تعالى - من وجوه:

١ - لقد سبق أن ذكرت في كتابي «السراج الوهاج» عدة فقرات، تدل على تحذيري من البدع وأهلها - دون إفراط أو تفريط - انظر المطبوع من الفقرة (١٤٣) إلى الفقرة (١٥٤).

وفي هذه الفقرات: التحذير من الابتداع في الدين؛ لأن الله عزوجل قد أكمل لنا الدين، وفيها ترك التساهل في أمر البدعة، وأنَّ أهل البدع يتبعون الظن وما تهوى الأنفس، والتحذير من الإفراط والتفريط، وأنَّ أهل البدع كلهم خارجون عن الصراط المستقيم، وأنَّ من علامتهم الوقوع في أهل الأثر، وأنَّ البدعة - في كثير من الأحيان - أضرُّ من المعصية، وأنَّ اعتزال أهل البدع والتحذير منهم من الدين، وأن هجرهم - بالقيود الشرعية - مما يُتقرب به إلى الله، وعدم النظر في كتب أهل البدع، إلا لمتأهل بشروط معلومة، فهل بعد هذا كله يحق للشيخ أن يتساءل: ما المراد بالتشنيع؟! ثم يقول: وإن كان المراد به دحض الباطل ورده... إلخ؟!!!

٢ - نعم، إن المراد بالتشنيع: سبُّ الناس وشتيمهم بدون وجه حق- أو المبالغة في الإنكار، والتجاوز للحد الشرعي في التحذير، واستعمال العبارات التي تؤدي إلى تنفير الناس عن الدعوة، ولم يقتصر الأمر عند هؤلاء المنهورين من الشباب، على إبقاء الخصومة بينهم وبين أهل البدع، بل تعدَّوا ذلك بمراحل، فطعنوا في الكثير من أهل السنة، بل طعنوا فيمن أحسنوا إليهم من الدعاة إلى الله عزوجل على نور وبصيرة، واستعملوا في طعنهم عبارات التبديع والتكفير، واللعن والتقييح، وامتحنوا الناس بموقفهم من فلان، وقد تبع ذلك ولاء وبراء، وفَجَرُوا في الخصومة، فردوا الحق من مخالفهم، وقبلوا الباطل من صاحبهم، وخَبُّوا ووضَعُوا في الفتن، وأسعروا البلاد فسادًا، هؤلاء هم ثمرة هذا المنهج المنحرف، وحصاد الفهم المعوج لمنهج أهل السنة والجماعة، وهم المعنَّون بجزء من هذه الفقرة.

٣ - في هذه الفقرة تكلمتُ عن التوسط في الأمر، فحدَّرتُ من التشنيع - أي: بباطل أو تجاوز- ومن التمييز ﴿ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [البقرة: ٢٦٩].

ومن يعمل في الدعوة إلى الله عزوجل على بصيرة؛ يجد هذين الصنفين موجودين في الصف، فلا بد من علاج جميع صور المرض.

أما الشيخ - هداه الله - فلا يريد الكلام إلا على المخالفين له، أما من وافقه - وإن خالف القواعد السلفية- فإنه القائم بأمر الله في هذا الزمان، والكلام في هذا الصنف - عنده- انحراف وضلال!!

إن النبي ﷺ حكم على أهل الغلو بأحكام يعرفها أهل العلم، فقال في الخوارج: «كلاب أهل النار»، وقال: «يمرقون من الدين، كما يمرق السهم من الرمية»، وقال: «يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم»، وحدَّرتُ من الاغترار بصلاتهم وصيامهم وقراءتهم، وماذا إلا لأن الغلو شر وفساد، وما هو أثر الغلو في هذه الأمة؟ إنه السيف الذي شهره الغلاة باسم العُيرة على حدود الله، وباسم: «لا حُكْمَ إلا لله»!!

وعليٌّ ﷺ لما وجد من يغلو فيه - مع الفارق الكبير بين نوعي الغلو- لم يقل: نسُكتُ عن هؤلاء، فنحن مشغولون بأعداء آخرين، هؤلاء نصبر عليهم،

ولا نشمت بهم المخالفين، وحتى لا يفرح معاوية ومن معه بنا!!! بل اجتهد فقتلهم شر قتلة - وإن كان قد أنكر عليه ذلك- فعلى الدعاة إلى الله، ألا يغتروا بهؤلاء المتزلفين بالولوغ في أعراض العاملين -بالباطل أو التجاوز- وعلى الدعاة إلى الله، أن يشغلوا هؤلاء بالعلم النافع، والدعوة إلى الله على بصيرة، والعمل بالعلم، وتزكية النفوس، أما أن يكون ركن الولاء والبراء - عندهم - هو الكلام في فلان، أو التحذير من فلان، وإن ضيّعوا الكثير والكثير من أمور دينهم؛ فنبأ لهذا الحال، ويومًا من الأيام ينقلب عليكم هؤلاء الغلاة، إلا أن يشاء الله!!

إن الجرح والتعديل سيف سلّه الإسلام على رقاب أهل البدع، فلا يستعمله إلا أهل العلم والحلم، الذين يضعون الأمور في مواضعها، أما أن يستعمله الحمقى والطائشون، ومن دبّ ودَرَج؛ فلعمر الله، إنها الفتنة التي بها تُسْتَحَلُّ الأعراض والدماء والأموال، وإلا يتدارك العلماء هذا؛ فإنها فتنة في الأرض، وفساد كبير، وصدق من قال:

أرى خَلَلَ الرَمَادِ وَمِيضَ نَارٍ حَرِيٌّ أَنْ يَكُونَ لَهُ ضِرَامٌ
فَإِنَّ النَّارَ بِالزُّنُودِ تُورَى وَإِنَّ الْفِعْلَ يَقْدُمُهُ الْكَلَامُ
وَإِنْ لَمْ يُطْفِئْهَا عَقْلَاءُ قَوْمٍ يَكُونُ وَقُودَهَا جُثْثٌ وَهَامٌ

٤ - من الذي قال - من أهل العلم والغيرة على السنة-: بأن التحذير من أهل البدع -بالضوابط الشرعية- من التشنيع المذموم؟! لا يقول هذا إلا جاهل أو ماكر، وهل عمي بصره، أو عميت بصيرته عن آلاف الكلمات من أئمة الجرح والتعديل في رجال، منهم العباد الزهاد، ومنهم العلماء، ومنهم المجاهدون، ومنهم القضاة،... إلى غير ذلك؟! لكن الحال المزرية، والظاهرة المزعجة: أن يدخل في ذلك حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام، أو من لا يحسن ضوابط هذا الأمر، وأن يكون ذلك أصلاً أصيلاً في تقريب هذا الصنف، ومدحه، ودعوة الناس إلى الأخذ عنه، حتى نشأ في الصف من ليس له همٌّ

الدفاع عن أهل الاتباع

إلا جمع الردود من الأشرطة، وقصاصات الأوراق، ونحو ذلك، ومع ذلك ترى من هؤلاء من لا يحسن الصلاة، بل منهم من يقصّر في أدائها، ويأكل أموال الناس بالباطل، المهم: قد رضي عنه الشيخ ربيع، وزكّاه، وقال: إنه ممن يُحذّر من أهل البدع، ويدافع عن منهج السلف!! فينتفخ هذا الشخص، ويستأسد البغاث.

كاهِرٌ يَحْكِي انْتِفَاخًا صَوْلَةَ الْأَسَدِ.

ويظن أنه قَطَّان عصره، أو شعبة زمانه، فيطيش يمنة ويسرة في الناس، فيرمي سهمًا تجاه أهل البدع، وعشرات الأسهم ضد السني، الذي يحذر الناس من هذا المنهج المنحرف!! بهذا الصنف تخرب الديار والمساجد، ويتصدر الناس المارق المارد، ويُسْتَحَلُّ عِرْضُ الزاهد العابد، والداعية المجاهد، فإننا لله وإنا إليه راجعون، وأستغفر الله تعالى من كل كلمة ظاهرة أو باطنة صدرت مني في حق مسلم بغير حق أو برهان، وأسأل الله أن يشرح صدورهم للعفو عني، إنه على كل شيء قدير!!!.

٥ - هذه العبارة التي ينتقدها الشيخ، موجودة في الكتاب المطبوع، الفقرة رقم (١٦١)، وفيها: «وَأَدْعُو إِلَى عَقِيدَةِ وَمَنْهَجِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَأَدْعُو إِلَى السَّنَةِ بِلَا تَشْنِيعٍ، وَأَدْعُو إِلَى الْاجْتِمَاعِ بِلَا تَمْيِيعٍ، (وليس من التشنيع التحذير من الباطل وأهله، كما كان عليه سلف الأمة)...»، إلى أن قلت: «وليس المقصود بالاجتماع: عمل الأحزاب العصرية، والكتل السرية، التي فرقت الأمة...»، وما بين الهلالين زدته على الأصل الذي كان قبل الطبع، ومع أن الكلام في هذه الفقرة على إثر الفقرات السابقة (١٤٣-١٥٤) في التحذير من البدع وأهلها كما سبق؛ إلا أنني أضفت ما بين القوسين؛ لدفع أي توهم!!

ومع ذلك كله يقول الشيخ في «انتقاده» هذا في (ص ١٥) الحاشية (٢٨) «أقول الآن: إن هذا غمز شنيع لدعاة المنهج السلفي، وتأييد لطعون خصومهم، وقصده أن يبرز نفسه بأنه تميز عن أهل السنة بالأخلاق العالية، والحكمة والحلم والعلم، بخلاف السلفيين، فإن فيهم شدة وسفاهة وجهلاً وأمورًا لا يرضاها أبو الحسن». اهـ.

قلت: أما الصنف السابق، فأنا -والله- لا أحب أن أنسب إليهم في أمر دنيوي - ما داموا على ما هم عليه- فما ظنكم بأمر الدعوة إلى الله تعالى، وأما السلفيون - حقًا- فحيهلاً بهم، وهم القوم الذين لا يشقى بهم جليسهم -إن شاء الله تعالى- وهم تاج رأسي، أفاخر بهم، فأقول: هؤلاء هم حَسَبِي، فليرني امرؤ حَسَبَهُ، ففي مجالسهم يزيد الإيمان، وتزكو النفوس، ويعلوها الجلالة والمهابة والوقار، ويشرفني -والله- الانتسابُ إلى هذه الطائفة المباركة، وأسأل الله أن يحييني على طريقتهم المَرْضِيَّة، وأن يحشرني مع أهل الحديث الطائفة المنصورة السلفية.

إلا أن الشيخ ربيعًا - هداه الله - يرى أن أي رد على الصنف السابق؛ فهو غمز شنيع لدعاة المنهج السلفي!! وتأييد لطعون خصومهم!! فمن المقصودون بهذا الوصف، وأنهم خصوم السلفية!؟

إن كان المراد أهل الأهواء المارقين عن السنة؛ فهؤلاء الخصوم يطعنون فيّ وفيك أيها الشيخ!! ولا يرضون - إلا من رحم الله - طريقة السلفيين: متشددهم ومعتدلهم، وهم يمثلون خطرًا على دعوتنا، فكيف أقوي طعنهم في دعاة المنهج السلفي!؟

وإن كان المراد بالخصوم أهل السنة الذين تخالفهم ويخالفونك؛ فلا التفات إلى ما تقول!!

وهؤلاء الذين أحذّر منهم، ليسوا بدعاة للمنهج السلفي، بل هم يهدمون وينقضون أركان المنهج السلفي -بحسن نية، أو بسوء نية- وانظر ثمرتهم في كل بلد، وارجع البصر مرتين في كثير من هؤلاء، فسيرجع إليك البصر وقد وقع على: كُسَيْرٍ وَعُوَيْرٍ وثالث ما فيه خير، إلا من رحم الله، وهؤلاء المستثنون هم إخوة أفاضل غيورون على السنة، غير راضين عن هذه الطريقة، بل يتجرعون غصصها، إلا أن النظرة للمصالح والمفاسد، تختلف فيها نظرة الناس، ولكل مجتهد نصيب من الأجر -إن شاء الله تعالى- وقد أظهر لك كثير من الموافقة خوفًا لسانك، ونعوذ بالله أن نكون ممن يتقي

الدفاع عن أهل الاتباع

الناس شرنا بذلك. ومع ذلك فلسنا ممن يُعَنَّف على مجرد المسائل الاجتهادية، ولا نجعل العفو سيئة، ولا مطلق الذنب شركاً!! فإن هذا من الأصول الخبيثة عند أهل البدع بإجماع أهل السنة، انظر «مجموع الفتاوى» (٧٤-٧٣/١٩).

٦ - وفي النهاية أقرر: أن الله عزوجل قال: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، وأما السب والشتم؛ فلا يعجز عنه أحد، والله عزوجل قد أمر بمجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن، فكيف بأهل الإسلام؟! فإذا كنا قد أمرنا بالإحسان في مجادلة أهل الذمة، أفلا نفعل ذلك مع أهل الملة؟! وانظر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- كما في «مجموع الفتاوى» (١٨٦/٤) في رده على ابن الجوزي، الذي سب الحنابلة ولم يذكر دليلاً؛ فقال شيخ الإسلام -رحمه الله-: «إن هذا الكلام ليس فيه من الحجة والدليل، ما يستحق أن يُخاطب به أهل العلم؛ فإن الرد بمجرد الشتم والتهويل؛ لا يعجز عنه أحد، والإنسان لو أنه ينظر المشركين وأهل الكتاب؛ لكان عليه أن يذكر من الحجة ما يبين به الحق الذي معه، والباطل الذي معهم؛ فقد قال الله عز وجل لنبيه ﷺ: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] وقال تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

قال: «فلو كان خصم من يتكلم بهذا الكلام... من أشهر الطوائف بالبدع، كالرافضة؛ لكان ينبغي أن يذكر الحجة، ويعدل عما لا فائدة فيه؛ إذ كان في مقام الرد عليهم...». اهـ.

واعلم أنه كما أن اللين مأمور به؛ فالشدة مأمورٌ بها، ووضع كل شيء في موضعه هو الحكمة الشرعية، لا حكمة أهل التفريط، ولا غير المتهورين؛ ولقد صدق من قال:

وَوَضِعَ النَّدَى فِي مَوْضِعِ السِّيفِ بِالْعُلَا مُضِرٌّ كَوْضِعِ السِّيفِ فِي مَوْضِعِ النَّدَى
والله عز وجل يقول: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩].

٧ - قول الشيخ: «... وقصده أن يبرز نفسه... إلخ»، هذا مما عُرف به الشيخ -هداه الله- من الغوص في الضمائر والنيات، لكنه يغوص، فيقع على خزفة منكسرة، والله تعالى أعلم.

الانتقاد الثالث والأربعون:

قال الشيخ - أصلحه الله - في (ص ١٥):

(ص ٦٤) الفقرة (١٥٧) قولكم في هذه الفقرة: «وأرى أن هناك أموراً، يُقال فيها: قولي صواب، يحتمل الخطأ، وقول غيري خطأ، يحتمل الصواب» قال الشيخ: «أرجو الأمثلة على ذلك؛ فإني أرى أنه لا يجوز أن أخالف الناس إلا فيما عندي فيه علم ودليل من الله ورسوله، لا سيما في أبواب العقيدة، ثم لا يغرنك هؤلاء الذين ينادون بأدب الخلاف، فإنهم من أسوأ الناس أدباً مع أهل السنة، وأشدّ الناس ظلماً لهم، ونقداً عليهم...» اهـ .

قلت: الجواب - إن شاء الله تعالى - من وجوه:

١ - كوني لم أذكر أمثلة لذلك؛ فما ذاك إلا للاختصار، والمقام مقام تععيد؛ ولذا ففي الغالب لا أذكر أمثلة.

٢ - لم يعترض العلماء الذين اطلعوا على الكتاب على هذه الفقرة، مما يدل على بُعد منهج الشيخ في النقد عن منهجهم.

٣ - لا شك أن هناك مسائل علمية وعملية، تكون الأدلة فيها متجاذبة؛ ولذا اختلف فيها الصحابة أنفسهم، وكل منهم لم يضل الآخر؛ لأنه لم يخالف أمراً قطعياً، إنما هو أمر اجتهادي، للاختلاف فيه مجال، وقد قال شيخ الإسلام- كما في «مجموع الفتاوى» (١٩/١٢٢-١٢٣) -: «وقد اتفق الصحابة في مسائل تنازعوا فيها؛ على إقرار كل فريق للفريق الآخر على العمل باجتهادهم...». إلى أن قال -رحمه الله-: «وتنازعوا في مسائل علمية اعتقادية، كسماع الميت صوت الحي، وتعذيب الميت بكاء أهله، ورؤية محمد ﷺ ربه قبل الموت، مع بقاء الجماعة والألفة، قال: وهذه المسائل، منها ما أحد القولين خطأ قطعاً، ومنها ما

الدفاع عن أهل الاتباع
المصيب في نفس الأمر واحد عند الجمهور أتباع السلف، والآخر مؤد لما
وجب عليه بحسب قوة إدراكه... إلخ».

فتأمل كلام أهل العلم والحلم، ودَعْ عنك أهل الجهل والظلم !!

٤ - ومع هذا فقد زدت في هذه الفقرة، فقلت: «وليس من ذلك مسائل
العقيدة المتفق عليها، وما كان على شاكلتها» كما في الفقرة (١٦٢) من
جميع طبعات الكتاب، فلماذا هذا الإنكار بعد ذلك؟!
وإطلاق الشيخ بأن مسائل العقيدة لا يجوز أن يخالف الناس فيها إلا بدليل
من الله ورسوله ﷺ.

أقول: وكل مسائل الدين، لا يخالف المرء فيها إلا بدليل، كما أشار إلى
ذلك الشيخ أيضاً، بقوله: «لا سيما في أبواب العقيدة»، لكن: هل الخلاف
يكون في مسائل قطعية أو ظنية؟ فإن قال: في مسائل ظنية؛ قلت: فالمسائل
الظنية الاجتهادية سواء كانت علمية أو عملية، هي من الأمور التي لا يُعَنَّف
فيها على المخالف، إنما يُبَيَّن فيها الحق بدليله، ولا يُحَكَّم على المخالف
بالضلال أو البدعة ونحو ذلك، وهذا هو الذي سبق نقله عن شيخ الإسلام -
رحمه الله تعالى - وليس ذلك كذلك، في كل مسائل الخلاف، فتنبه !!

وإذا لم يقر الشيخ بأن الخلاف قد يقع في المسائل العلمية بين أهل السنة؛
فما سبق نقله عن شيخ الإسلام يرد عليه، والله أعلم.

٥ - نصيحة الشيخ - أصلحه الله - لي بعدم الاعتراض بالذين ينادون بأدب
الخلاف؛ فإنهم يسيئون الأدب مع أهل السنة.

أقول: ليسوا سواء، والله حكم عدل، ويحب العدل في الحكم على الناس،
وأهل السنة هم أهل العدل في الحكم على الخلق؛ قال شيخ الإسلام -رحمه
الله- في «الجواب الصحيح» (٢٢/١) ط/ المدني: «ولما كان أتباع الأنبياء هم
أهل العلم والعدل؛ كان كلام أهل الإسلام والسنة مع الكفار وأهل البدع بالعلم
والعدل، لا بالظن وما قوى الأنفس... ولهذا قال النبي ﷺ: «القضاة ثلاثة: قاضيان
في النار، وقاض في الجنة: رجل علم الحق، وقضى به؛ فهو في الجنة، ورجل علم الحق،
وقضى بخلافه؛ فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل؛ فهو في النار» رواه أبو

داود وغيره " .

قال: «فإذا كان من يقضي بين الناس في الأموال والدماء والأعراض - إذا لم يكن عالماً عادلاً- كان في النار؛ فكيف بمن يحكم في الملل والأديان، وأصول الإيمان، والمعارف والإلهيات، والمعالم الكلية، بلا علم ولا عدل؟!...!». اهـ. وذكر شديداً من حال أهل البدع والكفار.

فأقول: نعم، هناك من هؤلاء من وصفهم الشيخ بإساءة الأدب مع أهل السنة، وقد حذرت من هؤلاء -ولله الحمد- كما في الفقرة (١٩٧) من الكتاب المطبوع، فقد قلت في ذم من يتكلم بالموازنات من غير الضوابط المعروفة: «فأرى كثيراً ممن تكلم بقاعدة الحسنات والسيئات، أو الموازنة، أو الاعتدال في تقويم الرجال، أنهم استدلووا بأدلة واهية كبيت العنكبوت، وما فهم سلف الأمة منها فهمهم، ومع ذلك لم يلتزموا -أي: لم يوفوا- بقاعدتهم مع مخالفهم من أهل العلم والسنة؛ فإنهم إذا ذكروهم؛ ما ذكروا إلا مثالبهم، أو بخسوهم حقهم...».

فهل من يقرر هذا يكون مغترباً ببعض الذين ينادون بأدب الخلاف أيها

الشيخ!!؟

كل ما في الأمر: أن الشيخ يطلق ذم من تكلم بذلك، وأنا أفصل، وأرى من جملة من يتكلم عن أدب الخلاف من هم علماء أفاضل، ودعاة أمثال، وطلاب علم قد نفع الله بهم، ويحرصون على إحياء القواعد الصحيحة التي يجتمع بها الشمل، فله درُّهم، وإن خالفونا في أمور اجتهادية أخرى!!

ومن الفروق بيننا - أيضاً -: أن الشيخ يرد كل ما جاء من عند هؤلاء، وأنا أقبل الحق من جميع الطوائف، وأرد الباطل من جميعهم، مع صفاء دعوتي ووضوح طريقتي السلفية -ولله الحمد- وقد قال الإمام ابن القيم -رحمه الله- في «طريق الهجرتين» (ص ٣٨٦-٣٨٧): «ولولا أن المقصود ذكر الطبقات؛ لذكرنا ما لهذه المذاهب وما عليها، وبيننا تناقض أهلها، وما وافقوا

الدفاع عن أهل الاتباع

فيه الحق، وما خالفوه، بالعلم والعدل، لا بالجهل والظلم؛ فإنَّ كلَّ طائفةٍ منها معها حق وباطل؛ فالواجب موافقتهم فيما قالوه من الحق، ورَدُّ ما قالوه من الباطل، ومن فتح الله له بهذه الطريق؛ فقد فتح له من العلم والدين كلَّ باب، ويسرُّ عليه فيهما الأسباب، والله المستعان!!

فتأمل طريقة العلماء - أيها القارئ - ولا تغلق على نفسك باب الفائدة، وتبقى أسير كل قول وقاعدة، وعند التحقيق والاعتبار تراها فاسدة كاسدة، ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦].

لكني أحذّر من يسلك هذا السبيل -دون معرفة واعية بمنهج أهل السنة- فإنه لا تؤمن عليه الفتنة، ويأخذ ممن دبَّ ودَرَج، فَيُلْقِي كلَّ منهم في قلبه الشبهات، فمثل هذا يقتصر في التلقّي عن أهل العلم من أهل السنة فقط، وإلا فهو كضالة الغنم: «هي لك، أو لأخيك، أو للذئب»؛ فالسبِقُ للسابق عليه، أما من قويت شوكته، وصحّت نظرتَه، وظهرت طريقته -بالحق- فيقال لمن يعترض على هذه الطائفة: «مالك ولها، معها سقاؤها وحذاؤها، تردُّ الماء، وترعى الشجر، فذرهما حتى يلقاها ربها»، والعلم عند الله تعالى.

الانتقاد الرابع والأربعون:

قال الشيخ - أصلحه الله - في (ص ١٥-١٦):

(ص ٦٥) الفقرة (١٥٩) وقد ذكر كلامي من «السراج الوهاج»: «وأرى أن من المخالفين من عنده مواقف حسنة، دقّت أو جلت في نصره الإسلام وأهله، فجزاه الله خيراً على ذلك، فلا أغمطه حقه، ولا أتبعه على خطئه، بل قد يُحتاج إلى بيان خطئه، وتحذير الناس منه، إذا كان في ذلك تحصيل مصلحة، أو دفع مفسدة، وقد أخطأ من بخس الناس أشياءهم، أو أعطاهم فوق قدرهم، والإفراط والتفريط دين إبليس الذي يدعو إليه، عافانا الله من شره».

فقال الشيخ ربيع: «وقفك الله يا أبا الحسن؛ ألا ترى أن أهل الأهواء، سوف يتعلّقون بهذا الكلام، بل هم يقولونه، ويردّدونه، ويحاربون أهل السنة به، ويحاربون منهج النقد الذي لا يقوم الإسلام إلا به، ذلك المنهج العظيم

الذي دل عليه الكتاب والسنة، وقامت عليه علوم الإسلام من تفسير، وحديث، وفقه، وكتب رجال، وكتب عقائد، وكتب النقد والموضوعات والعلل، وأنت بحمد الله من الدّابّين عن هذا المنهج العظيم، والداعين إليه، وهم يرون أنك إذا انتقدت شخصاً فيما وقع فيه من ضلّالات، وحدّرت منها؛ أنك بخست الناس أشياءهم، وصرخوا بها في صحفهم ومجلاتهم، ومؤلفاتهم التي خصّصوها لمحاربة المنهج الحق وأهله، ولك في سلفنا الصالح أسوة فيما كتبوه في كتب عقائدهم، دون تعرض لهذه الأشياء، وسدّ الذرائع بابّ عظيم من أبواب الدين». اهـ.

قلت: والجواب - إن شاء الله تعالى - من عدة وجوه:

١ - لقد سبق أن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - ذكر بعض ما عند المعتزلة والأشاعرة من جوانب كان فيها شيء من الخير، وذلك مثل رد الأشاعرة على المعتزلة، ورد المعتزلة على الفلاسفة والباطنية، انظر «منهاج السنة النبوية» (١٥٦/٥-١٥٨)، و «مجموع الفتاوى» (٣/٣٤٨)، (٥/٥٥٧-٥٥٨)، (١٣/٩٥-٩٩).

وهذا من الاعتراف ببعض الحسنات أو المواقف الحسنة أحياناً، وقد نقلت كثيراً عن السلف والخلف، بل عن الشيخ ربيع نفسه في هذا الباب، ما يُغني عن إعادته هنا، فارجع إليه إن شئت مع مراعاة الضوابط السابقة لهذه القاعدة.

٢ - سبق أنّ تعلّق بعض أهل الباطل بالحق؛ لا يلزم منه عدم قول الحق -مطلقاً- لاسيما إذا اختلف الناس في ذلك، ورأينا من يطعن في أخيه السني، إذا ذكر شيئاً من محاسن المبتدع عندما يرى مصلحة في ذلك، فعندئذ يُذكر حكم هذا الأمر؛ لبيان الحق ودفع الفتنة، وإن تعلق بذلك مبطل؛ فيُرد عليه بالأدلة الشرعية، ولا يُكتم الحق لهذا العذر المذكور، لاسيما في مثل هذه الظروف التي رفع فيها الغلاة عقيرتهم!!

الدفاع عن أهل الاتباع

٣ - منهج النقد منهج عظيم، ونفعه نفع عميم، ولولا الله ثم استعمال العلماء هذا الأمر بحكمة؛ لخطبت الزنادقة من فوق المنابر، لكن لأهله صفات وعلامات، ومن ولجه وهو ليس له بأهل؛ يقال له:

فَدَعْ عَنكَ الْكِتَابَةَ لَسْتَ مِنْهَا وَلَوْ سَوَّدَتْ وَجْهَكَ بِالْمَدَادِ
ويقال له أيضاً:

وللحروبِ رجالٌ يُعْرَفُونَ بِهَا وللدواوينِ كُتَابٌ وَحُسَابٌ
ويقال له أيضاً :

يا باري القوسِ برياً ليس يُحْسِنَهُ لا تَظْلِمِ القوسَ وَأَعْطِ القوسَ باريها
فيجب ردع من لا يحسن عن الخوض في هذا الباب، فأعراض الناس حفرة من حفر النار، وليس من إنصاف نفسك أيها المسلم: أن تجود بحسناتك على عدوك، ويُروى عن الحسن البصري أنه قال: لو كنت مغتائباً أحداً؛ لا غتبت أباي، حتى لا تذهب حسناتي بعيداً، أو كما قال - رحمه الله - .

٤- تراجع الشيخ - في هذه الأيام - عن قوله: «وأنت بحمد الله من السذايين عن هذا المنهج العظيم، والداعين له»، فقال في الحاشية (٣٢) (ص ١٦): «وهذا ما قلته في ذلك الوقت؛ لأنه كان يتظاهر بشيء من هذا، وأقول الآن: إنه لا يستحق مثل هذا الكلام والمدح الذي مدحته به، فقد انكشف أمره، وظهر ظهوراً بيئاً، لم يحترم المنهج السلفي، ويزن الناس به». اهـ.

قلت: هكذا الشيخ عافاه الله إن أحب؛ أحب جداً، وإن أبغض؛ أبغض جداً جداً!!! وهذا كله يشير إلى ضعف الاعتدال في الأمر، مع أن الشيخ قد سبق عنه، أنه كان يعرف عني الشر، بل يستيقن بلائي، إلا أنه كان يتلطف معي، وهاهو هنا يقول: «وهذا ما قلته في ذلك الوقت؛ لأنه كان يتظاهر بشيء من هذا»، وهذا معناه: أنه لم يكن يعرف عني شيئاً مكرهاً في ذلك الوقت؛ لأنه قد عاملني بظاهري الحسن كما يقول، وهذا القول منه في سنة ١٤٢٠ هـ، مع أنه يقول في «انتقاده» هذا ما ملخصه: إنه قد استيقن بلائي من سنة ١٤١٦ هـ فهل الشيخ يدرك هذا التناقض بين هذه العبارات، أم أنه يحتاج إلى من يفهمه ذلك!!؟

وعلى كل حال: فأنا أنا - والله الحمد - وأسأل الله الثبات على الحق، لكن تغيري الحقيقي عند الشيخ، ليس من الجهة العلمية، ولكن من جهة التصريح بعدم قبولي قوله في بعض الناس، عندما رأيت الظلم والإجحاف في حقهم، وفي حق آخرين غيرهم، وتمثلت بهذا البيت - مع تصرف مني:-

أَظْلِمُ مُسْلِمًا لِأَصِيرٍ رَأْسًا فليس بنافعي ما عِشْتُ عِشِي!!

٥- إشارة الشيخ - أصلحه الله - إلى أن الأئمة لم يذكرُوا مواقف المخالفين الحسنة؛ دعوى تردها النقولات السابقة واللاحقة - إن شاء الله تعالى - في الجواب على اتهامه إياي بمنهج الموازنات، بل إن الشيخ ربيغاً نفسه، نقل نقولات كثيرة عن خصومه في هذا الباب، بما يدل على عدم ضبط هذا الأمر عند الشيخ، أو عدم تحريره موضع النزاع بدقة، أو يدل هذا على الخطأ في التطبيق، وصدق الله سبحانه وتعالى القائل: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٤].

٦ - استنكر الشيخ - هداه الله - قولي: «... لا أغمطه حقه، ولا أتبعه على خطئه»، فقال مُشْتَعًا: «وأقول الآن: إن هذا قول منه بمنهج الموازنات، فإن قال: لا، قلنا له: أنت تلبس على الناس، أو أنك لا تدري ما هو منهج الموازنات؛ لأنك لم تقارع أهله بالحجج والبراهين، التي يقارعهم بها غيرك». اهـ .

قلت: لي في هذه الجملة وقفتان مع الشيخ - عافاه الله من الغلو -:

الوقفة الأولى: أن هذه العبارة التي قلتها، هي كلام غيري من أهل العلم، بما حصله: أننا نقبل الحق من المخالف، ونرد عليه الخطأ، ولا نتبعه في ذلك، فمن ذلك:

(أ) ما قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في «موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول» ط/دار الكتب العلمية (١/٣٦٠-٣٦٢)، بعد أن ذكر إنكار جماعة من العلماء على القاضي أبي بكر الباقلاني، بسبب

الدفاع عن أهل الاتباع

الاستدلال على حدوث العالم بطريقة الحركات، وهو الأصل الذي أوقع المعتزلة في نفي الصفات والأفعال، قال شيخ الإسلام: «...مع ما كان فيه من الفضائل العظيمة، والחסن الكثيرة، والرد على الزنادقة والملحدّين وأهل البدع، حتى إنه لم يكن في المنتسبين إلى ابن كلاب والأشعري أجل منه، ولا أحسن تصنيفاً، وبسببه انتشر هذا القول، وكان منتسباً إلى الإمام أحمد وأهل السنة، حتى كان يكتب في بعض أجوبته: «محمد بن الطيب الحنبلي...».

ثم قال: «قلت: أبوذر -يعني الهروي، وهو ممن تأثر بالباقلاني- فيه من العلم والدين، والمعرفة بالحديث، والسنة، وانتصابه لرواية البخاري عن شيوخه الثلاثة، وغير ذلك من المحاسن والفضائل ما هو معروف به، وكان قد قدم إلى بغداد من هراة، فأخذ طريقة ابن الباقلاني، وحملها إلى الحرم، فتكلم فيه وفي طريقته من تكلم، كأبي نصر السجزي، وأبي القاسم سعد بن علي الزنجاني، وأمثالهما من أكابر أهل العلم والدين، بما ليس هذا موضعه، وهو ممن يرجح طريقة الثقفي والضبعي، على طريقة ابن خزيمة وأمثاله من أهل الحديث، وأهل المغرب كانوا يحجون، فيجتمعون به، ويأخذون عنه الحديث، وهذه الطريقة، ويدلهم على أصلها، فيرحل منهم من يرحل إلى المشرق، كما رحل أبو الوليد الباجي، فأخذ طريقة أبي جعفر السمناني... صاحب القاضي أبي بكر أبي الباقلاني، ورحل بعده القاضي أبو بكر بن العربي، فأخذ طريقة أبي المعالي في «الإرشاد».

قال: «ثم إنه ما من هؤلاء، إلا من له في الإسلام مساعٍ مشكورة، وحسناتٍ مبرورة، وله في الرد على كثير من أهل الإلحاد والبدع، والانتصار لكثير من أهل السنة والدين، ما لا يخفى على من عرف أحوالهم، وتكلم فيهم بعلم وصدق، وعدل وإنصاف...» اهـ.

إلى أن قال: «ولا ريب أن من اجتهد في طلب الحق والدين من جهة الرسول ﷺ وأخطأ في بعض ذلك؛ فالله يغفر له خطأه، تحقيقاً للدعاء الذي استجاب الله لنييه وللمؤمنين، حيث قالوا: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ كُنَّا سَئِيئِينَ وَلَا نَحْنُ بِمُتَابِعِينَ ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، قال: ومن اتبع ظنه وهواه، فأخذ يشنع على من خالفه، بما وقع فيه من خطأ، ظنه صواباً بعد اجتهاده، وهي من البدع المخالفة للسنة، فإنه يلزمه نظير ذلك، أو أعظم أو أصغر فيمن يعظمه، وهو من أصحابه، فقل من يسلم من مثل ذلك في المتأخرين؛ لكثرة الاشتباه

والاضطراب، وبُعد الناس عن نور النبوة، وشمس الرسالة، الذي به يحصل الهدي والصواب، ويزول عن القلوب الشك والارتياب...» اهـ .

فتأمل كلام هذا العالم الفذ، الذي إذا أُحِلَّتْ إليه؛ فقد أُحِلَّتْ إلى ملئء، وتأمل كلامه هذا الموافق لقواعد الشريعة وروحها ونصوصها، وانظره في «درء تعارض العقل والنقل» ط/دار الكنوز الأدبية (٩٨/٢-١٠٣). ولا تلتفت إلى كلام الغلاة الخسافين، الذين كان لهم أثر كبير في انحراف كثير من الناس إلى المناهج المنحرفة، ثم طاروا بذلك فرحاً، فأخذوا يشنعون عليهم، ويُعيرونهم، وَيَشْمَتُونَ بهم، بل ربما وشَّوْا بهم، فلا نَصَحَ أحدهم بحكمة، ولا هو الذي أنصف خصمه!!

(ب) وفي «مجموع الفتاوي» (١٤-١١/٤) ذكر شيخ الإسلام أن بعض الطوائف المبتدعة، لم ينبل عند مَنْ نَبَلَّ عنده من الأمة، إلا بما معه من الإثبات والسنة، قال: «فالمعتزلة أولاً - وهم فرسان الكلام - إنما يُحْمَدُونَ ويُعْظَمُونَ عند أتباعهم، وعند من يغضى عن مساويهم؛ لأجل محاسنهم عند المسلمين، بما وافقوا فيه مذهب أهل الإثبات والسنة والحديث، وردَّهْمُ على الرافضة بعض ما خرجوا فيه عن السنة والحديث...»، وذكر شيئاً من ذلك، ثم قال: «وكذلك الشيعة المتقدِّمون، كانوا يُرَجَّحُونَ على المعتزلة، بما خالفوهم فيه من إثبات الصفات، والقدر، والشفاعة، ونحو ذلك، وكذلك كانوا يُسْتَحْمَدُونَ بما خالفوا فيه الخوارج، من تكفير علي وعثمان وغيرهما، وما كفروا به المسلمين من الذنوب، ويُسْتَحْمَدُونَ بما خالفوا فيه المرجئة، من إدخال الواجبات في الإيمان... وإن لم يهتدوا إلى السنة المحضة» قال: «وكذلك متكلمة أهل الإثبات: مثل الكَلَابِيَّة والكُرَّامِيَّة والأشعرية، إنما قُبِلُوا وأتَّبِعُوا، واستُحْمِدُوا إلى عموم الأمة؛ بما أثبتوه من أصول الإيمان، من إثبات الصانع وصفاته، وإثبات النبوة، والرد على الكفار من المشركين وأهل الكتاب، وبيان تناقض حججهم، وكذلك استُحْمِدُوا بما ردوه على الجهمية والمعتزلة والرافضة والقدرية من أنواع المقالات، التي يخالفون فيها أهل السنة والجماعة، فحسناقم نوعان: إما موافقة أهل السنة والحديث، وإما الردُّ على من خالف السنة والحديث، ببيان تناقض حججهم...»، ثم ذكر ما

الدفاع عن أهل الاتباع

استُحْمِدَ من أجله المذهب الأشعري، وتكلّم عن الأشعري، فقال: «لكن كان له من موافقة مذهب السنة والحديث في الصفات والقدر والإمامة والفضائل والشفاعاة والحوض والصراط والميزان، وله من الردود على المعتزلة والقدرية والرافضة والجهمية، وبيان تناقضهم؛ ما أوجب أن يمتاز بذلك عن أولئك، ويُعرَفَ له حقُّه وقدره ﴿قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق: ٣]، وبما وافق فيه السنة والحديث، صار له من القبول والأتباع ما صار، لكن الموافقة التي فيها قهر المخالف، وإظهار فساد قوله؛ هي من جنس المجاهد المنتصر، فالراد على أهل البدع مجاهد، حتى كان يحيى بن يحيى يقول: الذب عن السنة؛ أفضل من الجهاد، والمجاهد قد يكون عدلاً في سياسته، وقد لا يكون، وقد يكون فيه فجور، كما قال النبي ﷺ: «إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر، وبأقوام لا خلاق لهم»؛ ولهذا مضت السنّة، بأن يُعزَى مع كل أمير، برّاً كان أو فاجراً، والجهاد عمل مشكور لصاحبه في الظاهر لا محالة، وهو مع النية الحسنة مشكور باطنًا وظاهرًا، ووجه شكره: نصره للسنة والدين، فهكذا المنتصر للإسلام والسنة، يُشكر على ذلك من هذا الوجه...» الخ. ما قاله -رحمه الله- فارجع إليه لنفاسته ومسيس الحاجة إليه.

فتأمل كيف ذكر شيخ الإسلام أن بعض أهل البدع لما ذبوا عن الدين في بعض الجوانب؛ مُدِحُوا واستُحْمِدُوا عند عموم الأمة لذلك، ونبل قدرهم من هذه الناحية، وإن كانوا قد عيب عليهم ما خالفوا فيه السنة، فما الفرق بين هذا، وبين قولي الذي استنكره الشيخ ربيع - هداه الله - مدعيًا أن هذا منهج الموازنات!! وذلك عند ما قلت:- «فلا أغمطه حقّه، ولا أتبعه على خطئه، بل قد يُحتاج إلى بيان خطئه، وتحذير الناس منه، إذا كان في ذلك تحصيل مصلحة، أو دفع مفسدة».؟. اهـ.

فإذا لم تجد -أخي القارئ - فرقًا؛ فهل سيطعن الشيخ ربيع - عافاه الله من هذا البلاء - في شيخ الإسلام، بأنّ كلامه هذا هو كلام الإخوان المسلمين والقُطُبيين في الموازنات؟! أو على الأقل سيقول: كلامه هذا يفتح الباب لأهل البدع القائلين بمنهج الموازنات؟! أم أنه سيحاول -لأمر ما- أن يظهر فارقًا بين كلامي وكلام شيخ الإسلام؟! كل هذا ينتظره القارئ المنصف من

الشيخ، مع الرغبة في لزوم العدل، وترك التهويل، والمبالغة في تحميل الكلام ما لا يحتمل، أو الدخول في النيات والسرائر!! أما أنا فقد سمعته يقول : «غفر الله لابن تيمية؛ فقد طرَّق للإخوان المسلمين علينا، وفتح الباب لهؤلاء الحزبيين المميعة»، أو كلامًا هذا معناه .

(ج) وقال شيخ الإسلام في «منهاج السنة» (٣٤٢/٢-٣٤٣): «والله قد أمرنا ألا نقول عليه إلا الحق، وألا نقول عليه إلا بعلم، وأمرنا بالعدل والقسط، فلا يجوز لنا إذا قال يهودي أو نصراني - فضلًا عن رافضي - قولاً فيه حق؛ أن نتركه، أو نرده كله، بل لا نرد إلا ما فيه من الباطل، دون ما فيه من الحق...»، إلى أن قال: «ويرون - أي: أهل الكلام - أنه يجوز مقابلة الفاسد بالفاسد، لكن أئمة السنة والسلف على خلاف هذا، وهم يذمون أهل الكلام المبتدع، الذين يردون باطلاً بباطل، وبدعة بدعة، ويأمرون ألا يقول الإنسان إلا الحق، لا يخرج عن السنة في حال من الأحوال، وهذا هو الصواب الذي أمر الله تعالى به ورسوله؛ ولهذا لم تُردَّ ما تقوله المعتزلة والرافضة من حق، بل قبلناه، لكن بيّننا أن ما عابوا به مخالفهم من الأقوال؛ ففي أقوالهم من العيب ما هو أشد من ذلك...»، إلى آخر ما قاله - رحمه الله - فتأمل - أخي القارئ: هل تجد بعد ذلك ارتياباً في أن منهج السلف في هذا الأمر على خلاف ما يطلق الشيخ ربيع - سلمه الله وعافاه من الغلو والإسراف -!!!؟

وفي (٧٧/١٣) من «المنهاج» قال - رحمه الله - : «ونحن إنما نرد من أقوال هذا وغيره ما كان باطلاً، وأما الحق؛ فعلينا أن نقبله من كل قائل...». اهـ.

وكما في «مجموع الفتاوى» (٨٢/١٠)، فقد ذكر - رحمه الله - بعض شطحات الصوفية، وأن الناس فيهم ثلاثة أصناف، صنف ردوا كل ما عندهم من حق وباطل، وصنف قبلوا كل ما عندهم، والصنف الثالث فصلوا في أمرهم، فقال: «والصواب إنما هو الإقرار بما فيها وفي غيرها من موافقة الكتاب والسنة، والإنكار لما فيها وفي غيرها من مخالفة الكتاب والسنة...». اهـ. وانظر: «الاستقامة» (١١٥/١-١١٦، ٢٠١، ٤٠٤)، و«مجموع الفتاوى» (٩٥/١٣-٩٦)، وسيأتي - إن شاء الله - تعالى بنصه في الجواب على «الانتقاد»

(د) وفي «مدارج السالكين» (٣٩/٢-٤٠) ذكر ابن القيم - رحمه الله - بعض شطحات المخالفين، ثم قال: «وهذا الشطحات أوجبت فتنةً على طائفتين من الناس؛ إحداهما: حُجِبَتْ بها عن محاسن هذه الطائفة، ولُطِفَ نفوسهم، وصدِّق معاملتهم، فأهدروها لأجل هذه الشطحات، وأنكروها غاية الإنكار، وأسأروا الظن بهم مطلقاً، وهذا عدوان وإسراف، فلو كان كل من أخطأ أو غلط، تُرِكَ جملته، وأُهدِرَتْ محاسنه؛ لفسدت العلوم والصناعات والحكْم، وتعطلت معالمها... ثم ذكر الطائفة التي قبلت كل ما عند المخالفين، وسماهم معتدين مفرطين، قال: والطائفة الثالثة، وهم أهل العدل والإنصاف، والذين أعطوا كل ذي حق حقه، وأنزلوا كل ذي منزلة منزلته، فلم يحكموا للصحيح بحكم السقيم المعلوم، ولا للمعلول السقيم بحكم الصحيح، بل قبلوا ما يُقبل، وردوا ما يُرد...» اهـ.

وانظر: «الصواعق المرسله» (٥١٥/٢)؛ فقد وصف أهل الحق، بأنهم الذين يقبلون الحق من كل من جاء به من جميع الطوائف، ويردون باطلهم، بخلاف أهل الإفراط والتفريط.

(هـ) وقال الذهبي في «الميزان» (٥/١) ترجمة أبان بن تغلب الكوفي: «شيعي جلد، لكنه صدوق، فلنا صدقه، وعليه بدعته» اهـ.

واحذر -أخي القارئ- أن يهوّل عليك أحد، ويبطل الفائدة من هذا النَّصِّ، بحجة واهية، ألا وهي: هذا كلام أصحاب الموازنات، أو هذا كلام القطبيين، أو نحو ذلك، فقد سبق من المقالات السلفية، ما يدل على قبول الحق، وإن قاله من قاله من الناس، فلا تصادر الحق المبين، بخرافة من تُرّهات الغلاة المنحرفين !!!

وفي «الميزان» (١٦٠/٣) ترجمة علي بن هاشم بن البريد الكوفي، قال الذهبي: «وثقه ابن معين وغيره، وقال أبو داود: ثبت يتشيع، وقال البخاري: كان هو وأبوه غاليين في مذهبهما، وقال ابن حبان: غالٍ في التشيع، روى المناكير عن المشاهير».

قال الذهبي: «قلت: ولغلوه ترك البخاري إخراج حديثه، فإنه يتجنب

الرافضة كثيراً، كأنه يخاف من تدينهم بالتقية، ولا نراه يتجنب القدرية، ولا الخوارج، ولا الجهمية، فإنهم على بدعهم، يلزمون الصدق». اهـ.

فهذه شهادة عدلٍ من الحافظ الذهبي لبعض أهل البدع الكبار، ولو قالها أحد اليوم فيمن هو سنِّي أخطأ في شيء لا يخرج من السلفية!! لقالوا: هذا منهج الموازنات، وقد يقول بعضهم: إن الذهبي في «الميزان» على منهج أهل السنة، بخلاف حاله في «النبلاء»، فهذا القول على ما فيه من الفضائح؛ فلا عبرة به، لأن كلام الذهبي هذا موجود في «الميزان»، حيث يكون الذهبي سنِّيًّا عند هذا القائل!!! فاللهم عفواً، ومعدرةً إليك!!

(و) وفي «النبلاء» (٢٧١/٥) ترجمة قتادة، قال الذهبي: «ثم إن الكبير من أئمة العلم، إذا كثرت صوابه، وعلم تحريه للحق، واتسع علمه، وظهر ذكاؤه، وعُرف صلاحه وورعه واتباعه؛ يُغفر له زلُّه، ولا نضلُّه ونطرحه، وننسى محاسنه، نعم ولا نفتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك».

فتأمل قوله: «ولا نضلُّه ونطرحه، وننسى محاسنه، نعم ولا نفتدي به في بدعته وخطئه...»، وانظر هل هناك فرق بين هذا القول، وبين قولي السابق: «لا أغمطه حقه، ولا أتبعه على خطئه»!!؟

(ز) وفي «النبلاء» (٤٠-٣٩/١٤) ذكر بعض الأقوال لمحمد بن نصر المروزي، والتي خالف فيها أهل السنة، وذكر قول من هجره من علماء وقته، ورد هذا وذاك، ثم قال: «ولو أن كلاً أخطأ إمام في اجتهاده في آحاد المسائل، خطأ مغفوراً له؛ قمنا عليه، وبدعناه، وهجرناه؛ لما سلم معنا لا ابن نصر، ولا ابن منده، ولا من هو أكبر منهما، والله هو هادي الخلق إلى الحق، وهو أرحم الراحمين، ونعوذ بالله من الهوى والفظاظة»؛ فتأمل هذا- أيها القارئ - واحمد الله على العافية، وسأله الهداية والبصيرة لك ولإخوانك المسلمين، وانظر نحو ذلك في «فتاوى اللجنة الدائمة» (٢٣٧/٢-٢٣٩)، وفي (١٦٣/٢-١٦٤)، السؤال الأول من الفتوى رقم (٧١٢٢) فقد سئلت اللجنة عن الجماعات الموجودة اليوم، فكان من جملة الجواب: «... وكن مع أتبعهم للحق، وألزمهم له، ولا

الدفاع عن أهل الاتباع

تبخس الآخرين أحوثهم في الإسلام، فترد عليهم ما أصابوا فيه من الحق، بل اتبع الحق حيثما كان، ولو ظهر على لسان من خالفك في بعض المسائل، فالحق رائد المؤمن، وقوة الدليل من الكتاب والسنة هي الفيصل بين الحق والباطل». اهـ .

الأعضاء: عبد الله بن قعود، وعبد الله بن غديان، وعبد الرزاق عفيفي، والرئيس: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

هذا، مع أن موقفي معروف من هذه الفرق كما في «السراج الوهاج»، فماذا سيقول الشيخ وأذناه عن علماء اللجنة؟!!

وإنما آثرت أن يكون أكثر ما نقلت في هذا الموضوع، دالاً على الاعتراف بحسنة المبتدع، أو من وقع في بدعة، ولا نغمطه حقه، ولا نتبعه على خطئه، حتى لا يقال: إن هذه النقولات في أئمة أهل السنة، إذا أخطأ أحدهم خطأ ما، مع أن الذي يرى ما يجري اليوم؛ يجد أن القوم يحاربون السني، إذا أخطأ -في نظرهم- ويفترون عليه الافتراءات، ويشيعونها في كل مكان، فاللهم سترًا وتأييدًا.

وانظر كلام بعض أهل العلم، في العالم إذا زلَّ زلة، فيؤخذ الحق منه، ولا تهدر حسناته، ولا يتبع على خطئه، كما في «مجموع الفتاوى» (٦٩/٣٥)، و«مدارج السالكين» (١٩٨/١)، و«إعلام الموقعين» (٢٨٣/٣)، و«النبلاء» (٨٨/٢٠)، و«الموافقات» (١٧٠/٤-١٧١).

(ح) وقد قال شيخنا أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي - رحمه الله - في «ردود أهل العلم على الطاعنين في حديث السحر» (ص ٣٩): «ابن سينا والفارابي مُلجِدان، ويوسف النبهاني مُخرِّف، ولا مانع من قبول الحق من كان». اهـ .

فتأمل -بعد هذا كله- إنكارَ الشيخ ربيع -سَلَّمه الله - قولي: «لا أغمطه حقه، ولا أتبعه على خطئه»!!.

بل هناك أقوال كثيرة للشيخ مقبل - رحمه الله - يعترف فيها لكثير من الجماعات بالحق الذي عندهم، ويمدحهم ويشكرهم، هذا مع تحذيره - رحمه الله - من أخطائهم، فانظر كلامه في «الإخوان المسلمين»، ومعرفة محمد

سرور والإخوان بالواقع، وأنهم من أعرف الناس بذلك، والاستفادة من «الظلال» للمتأهل، وغير ذلك كثير في كتبه، انظر هذه المواضع: «قمع المعاند» (ص ٩٤، ١٤٦، ٤٠٤، ٤٠٥)، و «غارة الأشرطة» (٢٢٨/١)، ٢٤٨، ٢٦٢، ٢٦٦، ٢٨٦، ٢٧٩)، (١٦/٢، ٣٧٩، ٤٠٢)، و «تحفة المجيب» (ص ١٧٦).

وإن وجد كلام للشيخ بخلاف ذلك؛ فهو عندما لا يُسَلَّم بقول المخالف بأن ما يزعجه خيراً أنه خير، لكن لو سلّم للمخالف بذلك؛ اعترف به، وشكره على ذلك، هذا مع التحذير من خطئه - وإن جاء عنه خلاف هذا؛ فليس الشيخ بمعصوم - وهذا هو مقتضى العدل، كما سبق عن الأئمة.

وياك -أيها القارئ- أن تصغي إلى التأويلات العاطلة، لهذه النقول الفاضلة، بأن هذا كلام الإخوان المسلمين... أو غيرهم؛ فإن الحق أحق بالاتباع والقبول، وإن قاله الأعداء الكفار، فكيف بمن كان من المسلمين؟! ولا يخفى عليك حديث: «صدقك وهو كذوب»، وحديث: «قولوا: ما شاء الله ثم شاء محمد...» الحديث، ونحن أولى باتباع السلف الصالح من الإخوان المسلمين وغيرهم، فلا نهدر كلام السلف، بحجة أن هذا كلام الإخوان .

هذا كله إذا سلّمنا بأن الإخوان المسلمين يقولون هذا القول بهذه الضوابط العلمية، فكيف وكثير منهم لا يرفعون رأساً بهذه القيود السلفية؟! فاحذر الإفراط والتفريط، واحذر وضع هذه النصوص الدالة على منهج أهل العلم في غير موضعها، واستصحب قيودها وضوابطها، فهذا هو الفرق بين طريق السلف وطرق الخلف، والله أعلم.

(تنبيه) : يقال لمن يرد الحق، بزعم أن هذا عمل الإخوان المسلمين - مثلاً : ليس كل ما عند الإخوان وغيرهم مردوداً، ولا مقبولاً، إنما يُقبل ما وافق الحق، ويرد ما خالفه، وإلا لزمنا أن نترك الصلاة؛ لأن الإخوان المسلمين يُصلون، ونترك كثيراً من الطاعات لأنهم يعملون ذلك !! وفي هذا من الضلال المبين ما الله به عليم !! ومن فرّق بين طاعة يوافق عليها

الإخوان، وطاعة أخرى، لا يوافقهم عليها، فعليه الدليل!!! وإلا فهذا هو التحكم الباطل!!!

(تنبيه آخر): هذه النقولات السابقة في هذه الوقفة، تدل أيضاً على ما سبق ذكره في مسألة ذكر حسنات المبتدعة أحياناً، ومسألة قبول الحق من قائله كائنًا من كان، وعدم إهدار حسنة العالم إذا زلَّ زلَّةً، والله أعلم.

الوقفة الثانية: مع الشيخ المدخلي - أصلحه الله - في اعتراضه على قولي: «لا أغمطه حقه، ولا أتبعه على خطئه»:

إنَّ مَنْ نَقَلَ كلام أهل العلم، ووضع في موضعه؛ لا يكون ملبِّسًا- أيها الرجل الجريء- ولا يكون جاهلاً بمنهج الموازنات، والمنصف يعرف من الذي ينطق هنا بحق، ومن هو بخلاف ذلك.

والمقارعة التي تعيرني بأنني لا أقوم بها مع أصحاب منهج الموازنات؛ ما معيارها عندك؟! وما هو الحد الذي من لم يقم به؛ كان قاصر العلم والعزم -كما اتهمتني في (ص ١٦) الحاشية (٣٠)-؟! وما دليلك على هذا الحد؟! وهل أنت تعيش معي -دائمًا- لتعرف هل أنا قائم بهذا الواجب، أم لا؟! أم تريد مني أن أطلعك على كل أمري؟! وهل أنا أتقرب بعلمي إلى الله، أم إليك أيها الرجل؟! وهل تملك جنة أو نارًا، أو موتًا أو حياة أو نشورًا؟! إنني لا أتقرب بعلمي إلا لربي عزوجل، وأسأل الله أن يبارك لي في القليل، وأن يتقبل مني الدقيق والجليل، إنه على كل شيء قدير.

٧- علَّق الشيخ - هداة الله - على قولي: «بل قد يُحتَاجُ إلى بيانِ خطئه، وتحذير الناس منه؛ إذا كان في ذلك تحصيل مصلحة، أو دفع مفسدة»، فقال: «انظر إلى هذه الاحتياطات والقيود، وهو يلهج كثيرًا بالمصالح والمفاسد، واضعًا نفسه فوق منزلته، وتعريضًا بغيره من أهل السنة، وقد يعارض النصوص بما يزعمه من المصالح؛ لقصور علمه وعزمه». اهـ . من (ص ١٦) الحاشية (٣٠) من «الانتقاد».

والجواب على ذلك من وجهين - إن شاء الله تعالى -:

(أ) هذه الاحتياطات والقيود؛ حق هي أم باطل أيها الشيخ الكريم!!! إن

كانت حقاً، وأنَّ من أنكر المنكر، بما يؤدي إلى ما هو أنكر منه؛ فقد أخطأ، وقد كان يجب عليه السكوت والصبر، إن كان هذا حقاً؛ فلماذا تنكره هنا، وتغمز في قائله؟! وإن كان هذا باطلاً - عندك- فقد خالفت أهل العلم بالشرعية ومقاصدها، وطرقت للأحداث المتهمين الذين لا ينظرون إلى مآلات الأمور، وما أظنك تقول بهذا، لكنَّ بغضك إياي، حملك على أن تنقض ما كنت تبنيه من قبل، فنعوذ بالله من مثلِ السوء، وخاتمة السوء، والله المستعان.

وانظر -أيها القارئ- كلام العلماء في ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، في «مجموع الفتاوى» (١٢٩/٢٨)، (٥٩-٥٨/٢٠)، (٤٧٢/١٤-٤٧٣)، (٢١/٣٥)، و«إعلام الموقعين» (٤/٣)؛ لتعرف هل القيود والضوابط التي ذكرتها، قيودٌ سلفية، أم همجية خَلفية؟!.

ثم كوني ألهج بذكر قاعدة المصالح والمفاسد بين شباب متهورين، وأذكّرهم دائماً بموقف الأئمة من هذه القاعدة، وضوابطها التي تكلمتُ عنها في «السراج الوهاج» في الفقرة (٢٣٥)، وأقرأها العلماء- بل الشيخ ربيع نفسه، لم يعترض عليها بشيء - هل هذا مما أمدحُ به، أم أذمُّ عليه؟! الجواب في ذلك عند من يتقرب إلى الله تعالى بالإنصاف والعدل.

ومن فضل الله علىّ وتوفيقه إياي: أن استعمالي لهذه القاعدة موقِّق ومبارك، ويشهد بهذا الخصوم، لكن لا أدري متى كانت الاختلافات -عند أهل الفضل والتقوى- تقلب الحسنات سيئات؟! ثم متى عارضتُ النصوص -لقصور علمي وعزمي- بمسألة المصالح والمفاسد؟! سمَّ لي - أيها الشيخ الفاضل!!- مسألة تفردتُ بها عن أهل العلم في ذلك، ولو سلمتُ لك بذلك؛ فبيِّن لي كيف كان استعمالي لهذه القاعدة سيئاً في ذلك الموضوع، وأنا أعلن تراجعني عن ذلك - إن شاء الله تعالى -.

٨- علّق الشيخ علىّ قولي: «وقد أخطأ من بخس الناس أشياءهم، أو أعطاهم فوق قدرهم...»، بأن هذا يؤكِّد أنني أقول بالموازنات... إلخ ما قال،

والعجب: أن الشيخ يسمّي الكلام المتين المنقول عن أهل العلم منهج الموازنات!!! إذن فمّن معك من العلماء - أيها الرجل - على فهمك هذا؟! إذا كان كلام ابن تيمية وابن القيم والذهبي والشاطبي وابن كثير وابن رجب وابن حجر وابن سعدي وابن إبراهيم وابن باز والألباني وابن عثيمين والوادعي، وعلماء اللجنة الدائمة، وغيرهم سلفًا وخلفًا، يقولون -على لازم قولك- بالموازنات، أو هم يفتحون الباب - كما هو صريح قولك في المجالس الخاصة في بعض هؤلاء- وسلوا من يحضرها من الخواص، فإنك تصرح بأنهم يفتحون الباب بكلامهم هذا لأهل الموازنات؛ إذن فهل تريد منا أن نقول: نحن نسير على الكتاب والسنة، على منهج سلف الأمة، ونسكت، أم نقول: كتاب وسنة، على فهم ربيع؟! وإذا رأينا أن الدنيا ستقوم علينا، ولا تقعد، فنأتي بعبارة أخرى، وهي بمثابة ذر الرماد في العيون، ولا تخرج عن مضمون العبارة السابقة، فنقول: كتاب وسنة، على منهج سلف الأمة، لكن بفهم الشيخ ربيع؟! أيرضيك هذا؟! أما طلاب العلم فلا يُرضون أحدًا كأننا من كان بسخط الله عزوجل.

ثم انظر -أخي القارئ- كيف اختار الشيخ جملة واحدة، وعلّق عليها، وسكت عن بقية العبارة، فلقد قلت: «فقد أخطأ من بخس الناس أشياءهم، أو أعطاهم فوق قدرهم»، فلما لم تكن الجملة الثانية موضحة - عنده لشيء في نفسه- لمرادي من الأولى؛ علّق على الأولى، ولم يلتفت إلى الثانية، فهل هذا هو منهج السلف القائم على العدل والأمانة أيها القارئ الكريم؟!

والشيخ يكثر من قوله: أنا أدري أنه يقصدني بكذا، ومع ذلك تلطفت معه!! إلا أنني قد أجبت عن ذلك، بما لا حاجة إلى إعادته... والله أعلم.

٩- كون المخالفين يسمون التحذير من البدع وأهلها -بميزان السلف الصحيح- بخسًا أو ظلمًا؛ فكل هذا لا يغير من منهجنا في لزوم الحق شيئًا، بل علينا أن نمضي في طريقنا بالعلم والعدل والوضوح، ولا نبالي بمن يتكلم فينا، إذا كنا على الحق سائرين.

فأهل البدع منهم من سمّى الخروج على الحكام أمرًا بالمعروف، ونهياً عن المنكر - كما هو معروف من الأصول الخمسة للمعتزلة - فهل نترك

هذا المصطلح العظيم، الذي جعله الله سبب خيرية هذه الأمة، فقال: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ [آل عمران: ١١٠]، أنترك هذا المصطلح المبارك، من أجل استعمال المعتزلة الفاسد لهذا المصطلح !!؟

وقُلْ نحو ذلك في مصطلح «التوحيد» الذي يطلقه الجهمية وغيرهم على معانٍ بخلاف أهل السنة !! فيا خسارة من حاد عن العدل والسداد !!!

١٠- سبق الجواب على اعتراض الشيخ بأن السلف لم يُدخلوا مثل هذه المسائل في كتب العقيدة؛ وذلك أن كتابي ليس خاصاً بمسائل العقيدة، ونظراً للاختلاف الموجود بين الشباب، بسبب عدم ضبط هذا الأمر؛ ذكرت هذه المسألة، وعرضتها على العلماء، فأقرها أهل العلم -الذين اطلعوا على الكتاب- إلا الشيخ الفاضل!! والله المستعان.

أضف إلى ذلك: أن العلماء قد أدخلوا في كتب العقيدة بعض الفروع الفقهية، التي لم يجر بسببها الخلاف بين أهل السنة، كما جرى بسبب هذه المسائل، فكان إدخال ذلك لذلك وجيهاً من باب أولى، والله أعلم.

الانتقاد الخامس والأربعون:

قول الشيخ - أصلحه الله - في (ص ١٦):

(ص ٧١) الفقرة (١٧٧): «قلتم: «ولا أرى صحة المقولة: إن الجماعات....» إلخ.

قال: لو قلتم: «إن تعدد الجماعات...» اهـ.

قلت: قولي: «إن الجماعات...» يدل على التعدد والكثرة، وهذه ملاحظة لا يترتب عليها مؤاخذه تُذكَر، ومع ذلك فقد عدلت العبارة بقولي من المطبوع الفقرة (١٨٢): «ولا أرى صحة المقولة المشهورة: إن تعدد الجماعات الإسلامية، ظاهرة صحية...» إلخ، والله أعلم.

قول الشيخ - سلمه الله - في (ص ١٦):

(ص ٨٠) الفقرة (١٩٨): «قلتم -حفظكم الله-: «وأرى أن إطلاق القول على أحد من أهل السنة -وإن كثرت خطؤه- بأنه أضر على الإسلام من اليهود والنصارى؛ قولٌ يضرُّ أكثر مما ينفع».

قال الشيخ: «أرى أنه لا داعي لهذه الفقرة، وهذا القول قاله عدد من أئمة العلم، منهم فيما أذكر: أبو الفضل الهمداني، وابن عقيل، وابن الجوزي، وعبد الغني المقدسي، وابن تيمية، والشوكاني، وبيّنوا ذلك، والذي قاله في هذا العصر، إنما قاله انطلاقاً من الواقع المر، لم يقله في أحد من أهل السنة، إنما قاله في طائفة اجتمع فيها الروافض، وغلاة الصوفية، وغلاة أهل البدع، من الخوارج وغيرهم، فأنعشوا هذه البدع وأهلها، واستفحل شرهم، وانتشر في طول البلاد وعرضها». اهـ.

والجواب - إن شاء الله تعالى - من وجوه:

١- نحتاج إلى الكلام على صحة هذا القول أولاً، أو عدم صحته، وإذا صح؛ فهل إطلاقه يضر، أو ينفع؟

فقد جاء عن بعض السلف: أنهم أطلقوا نحو ذلك في العُباد الذين يضعون الحديث، وذكروا أنهم شرُّ فرِيقِ الوضّاعين، مع أن من جملة الوضّاعين زنادقة.

وقد ذكر الشيخ ربيع - أصلحه الله - جماعة أطلقوا هذا القول، وإن كان قد استشهد في ذلك ببعض من فيه كلام من جهة العقيدة، وهذا خلاف ما ينكره على غيره، كما سبق!!!

وأيضاً: فقد وصفهم بأنهم من أئمة العلم، دون أن يتعرّض لشيء من أخطائهم، وهذا مما يُشنع به على مخالفه!!!

وحجة من أطلق القول بأن فلاناً - من المبتدعة - أضرُّ من اليهود والنصارى: أن المسلمين لا يغترون بالزندقة أو اليهود أو النصارى، بل إن المسلمين يكرّ هونهم، وينفرون منهم، وينظرون إليهم بأنهم قوم قد كُتِبَتْ

عليهم الذلة والمسكنة، وباؤوا بغضب من الله تعالى، وأنهم مغضوب عليهم وضالون... إلخ، أما الرجل المعروف بالإسلام وحُسن البلاء في الدين، ومكارم الأخلاق، والعبادة ونحو ذلك؛ فإن كثيرًا من الناس يغترون به، ويحبونه، بل ربما قاتلوا خصومه؛ حمية له، وانتصارًا لحرمته!!

فمثل هذا يكون الضرر بانحرافه أشد؛ لهذه العلة، لا لأنه أكفر من اليهود والنصارى، أو أنه مخذ في النار كتخليد هم أو أشد، فهذا هو المعنى الذي يقصده أهل العلم بهذه الكلمة.

٢- فعلى هذا -وفي الظروف نفسها التي استعمل فيها السلف هذا العبارة- لا بأس باستعمال هذه العبارة، مع مراعاة المصالح والمفاسد، لكن لا بد من ملاحظة أمور:

(أ) أن اليهود والنصارى والمشركين اليوم، قد سيطروا على زمام أكثر الأمور في العالم، وهَدَّوْا المسلمين في عقر دارهم، بل استحلُّوا بعض بلادهم، وقتلوا كثيرًا من رجالنا، وهتكوا أعراض الكثير من نساءنا، واستعملوا أبشع الأسلحة المدمرة ضد المسلمين، فأبادوا القرى، وأهلكوا الحرث والنسل، وأوقعوا الفتن بين شعوبنا وحكوماتنا -إلا من رحم الله في هذا كله- ووجَّهوا الكثير من وسائل الإعلام بجميع أشكالها المقروءة والمسموعة والمرئية، بقصد فتنة المسلمين، رجالاً ونساءً، ولَبَّسُوا الأمور، وقلَّبوا للكثير من أبناء هذه الأمة، وخذلوا المسلمين في كل قضية لهم، وقد بدت البغضاء والعداوة الضارية من أفواههم، وما تُخْفِي صدورهم أكبر، ولا نأمن على كثير من المسلمين أن يغتروا بهم، ويتمنوا أن يقلدوهم في كثير من أحوالهم، والشيخ ربيع نفسه سبق أن ذكر (ص ٨) في انتقاد برقم (١١): «أن كثيرًا لا يقبل ما وافق الكتاب والسنة، إلا لأنه جاء من الغرب، لا لأنه جاء به الكتاب والسنة، وأصبح المفتونون في هذه الأمة - بزري وطريقة وأخلاق الغرب - عددًا هائلًا». اهـ. وكذلك ما يجري من فرضهم نُظْمًا جاهلية في الحكم لكثير من بلاد المسلمين؛ وإلا أثاروا الفتن في داخل الدول المسلمة، وأيضًا سَعَّيْهُم

لتفريق وتمزيق شمل هذه الأمة، وقد فعلوا الكثير من ذلك، بل لعل كثيراً من الخلافات التي بين بعض الجماعات هم من ورائها - أيضاً - وأعمالهم الظاهرة والباطنة لا يعلم بها إلا الله، وما أظهره حتى الآن، وما يعدونه للمستقبل؛ شيء لا يعلم به إلا الله عزوجل، وما سلم أحد من شرهم - إلا من رحم ربك- كل هذا، وما خفي فهو أعظم، فهل يُطلق هذا القول بعد هذا كله في مسلم؟! فيقال: فلان أضر على الإسلام من اليهود والنصارى؟! أو يطلق القول في جماعة مسلمة -مع انحرافها عن منهج السلف-: أنهم أضر على الإسلام من اليهود والنصارى؟!!

إن هذه الكلمة إذا أطلقها بعض السلف في زمن كان اليهود والنصارى يُعطون الجزية عن يدٍ وهم صاغرون، ولا يرفع أحد بهم رأساً، ولا يفخر المسلمون بتقليدهم، واقتباس منهج حياتهم منهم، أو اغتراف أخلاقهم من مواردهم الآسنة العفنة، إن هذه الكلمة في ذلك الوقت، وفي وقت قوة السنة وأهلها؛ لها ما يسوّغها آنذاك، أما اليوم فما هي نسبة الضرر من المبتدع أو السني المخالف للغلاة على الأمة، بالنسبة للضرر الذي ذكرته في هذا المقام، وما خفي أعظم؟! والله المستعان، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

لقد كان ضرر الكفار - سابقاً - منحصراً في عقر دارهم، وعلى أنفسهم، أما اليوم فضررهم في عقر دار المسلمين، وشرهم قد غطى السهل والجبل، فنعوذ بالله من شرورهم، وندراً به في نحورهم .

(ب) العلة التي من أجلها تكلم بعض السلف بهذه الكلمات، لا أراها موجودة اليوم -باليهينة التي كانت في ذلك الزمان- فإن اليهود والنصارى لم يكونوا موضع قدوة عند امرئ فيه خير، في ذلك الزمان، أما اليوم؛ فالحال غير الحال - إلا من رحم ربك- بل إنك لترى أن أكثر من يقتدي بهم هم عليّة الناس - إلا من رحم ربك - !!

(ج) وأيضاً: فمن سمع هذه الكلمة اليوم، وفي قلبه شيء من المرض على الدعوة والدعاة، أو في قلبه ميل إلى العلمنة والعولمة، ونحو ذلك من المصائب؛ ربما زادته هذه الكلمة بُغضاً للإسلام وأهله، وقذفت به في أحضان أعداء الإسلام - شعر أو لم يشعر- وأما قديماً في ذلك الوقت، فما

كان أحد يفهم من هذه الكلمة: أن اليهود والنصارى أفضل من المسلمين، كيف والله عزوجل يقول: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ ﴾ [البينة: ٦]، ويقول سبحانه في الذين آمنوا: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ﴾ [البينة: ٧].

ويقول شيخ الإسلام- كما في «مجموع الفتاوى» (١٣/٩٥-٩٦):- «وقد ذهب كثير من مبتدعة المسلمين- من الرافضة والجهمية وغيرهم - إلى بلاد الكفار، فأسلم على يديه خلق كثير، وانتفعوا بذلك، وصاروا مسلمين مبتدعين، وهو خير من أن يكونوا كفاراً، وكذلك بعض الملوك قد يغزو غزواً، يظلم فيه المسلمين والكفار، ويكون آثماً بذلك، ومع هذا؛ فيحصل به نفع خلق كثير كانوا كفاراً وصاروا مسلمين، كان شرّاً بالنسبة إلى القائم بالواجب، وأما بالنسبة إلى الكفار؛ فهو خير...»، ثم ذكر من يُسلم رغبة في دنيا، أو رهبة من سيف، ثم قال: «ثم إذا أسلم، وطال مكثه بين المسلمين؛ دخل الإيمان في قلبه، فنفسُ ذل الكفر الذي كان عليه، وانقهاره ودخوله في حكم المسلمين؛ خير من أن يبقى كافراً، فانتقل إلى خير مما كان عليه، وخفَّ الشر الذي كان فيه، ثم إذا أراد الله هدايته؛ أدخل الإيمان في قلبه...» إلى آخر ما قاله، رحمه الله.

فتأمل ما قاله شيخ الإسلام، ويُسأل هؤلاء الغلاة: هل تُسلّمون بما قال؟! وهل ترون أن اليهودي إذا أسلم وصار مبتدعاً؛ فهو أفضل مما كان أم لا؟!!!

٣- يترتب على إطلاق هذه الكلمة-اليوم- أضرار كثيرة، فمن ذلك:

(أ) أن من سمع شيئاً يطلقها في مسلم -ولا سيما إذا كان المَقُولُ فيه معروفاً ببعض خصال الخير- فإنه ينفر من القائل، ولا يدرك مراده، وربما أدى إلى فتنة السامع -والعياذ بالله- وظن أن القائل يكفّر العالم الفلاني، أو الجماعة الفلانية، بل ربما انتكس بالكلية، بحجة أن هؤلاء يكفر بعضهم بعضاً!!

(ب) لوحظ أن كثيرًا من المبتدئين، عندما يسمعون شيخًا يطلق هذا القول، فإنهم يمتثلون بغضًا لمن قيل فيه ذلك، وربما عاملوه بشدة أو قسوة، لا يعاملون بها أهل البدع المتفق على بدعتهم، أو أهل الكفر والعياذ بالله، بل ربما كَفَّرَ من قيلت فيه، ويكون معناها عنده: أنه أكفر من اليهود والنصارى، ثم يكفِّر من لم يكفِّره، وهكذا، ثم ينبني على ذلك ولاء وبراء، وهجر وانتهاك للحرمان، والله المستعان.

فنظرًا لاحتمال سوء فهم الخصم والصديق لهذه الكلمة؛ فترك، من باب أن درء المفسدة، مقدم على جلب المصلحة، هذا كله لو سلمنا بصحتها، فكيف: وهي غير صحيحة في هذا الزمان؟

ثم لو سلمنا بصحتها؛ فهي ليست واجبة، ولو سلمنا بوجودها؛ فالمفاسد السابقة - فيما يظهر لي والله أعلم - أكثر وأكثر، والواجب إذا كان فعله سيترتب عليه شر أكبر منه؛ ترك، كما مر بنا من كلام أهل العلم المأخوذ من فقه الكتاب والسنة، ولو سلمنا بأن مصلحة إطلاقها أكبر؛ فمحل ذلك غير مسائل الاجتهاد التي يسوغ فيها الخلاف، بدون تشهير أو تضليل، وإلا لزم إطلاقها - لوجود العلة السابقة نفسها - على كل مخالف يتق الناس به لدينه وعلمه وفضله وصلاحه، وعلى هذا؛ فلا يسلم من ذلك الأئمة الكبار، وكلما ازداد المرء علمًا وفضلًا وحسن بلاء من أجل هذا الدين؛ كان الافتتان بخطئه - لعدم عصمته - أكثر، فيكون إطلاق هذا القول فيه أكد وأهم، وفي هذا من الزيغ والضلال ما الله به عليم!!

٤- علق الشيخ - أصلحه الله - على قولي: «إن هذا القول يضر أكثر مما ينفع»، بقوله: «أنا أدركت يقينًا - في ذلك الوقت - أنه يقصدني، فسُقَّت له الكلام والحجج التي أمامك؛ لطفًا به، وهو يريد بهذا الكلام الذبَّ عن الإخوان المسلمين، الذين قلنا فيهم هذا الكلام، وقد حذف هذا الكلام، لكن هل حذفه عن قناعة، أو مجاملة». اهـ .

قلت: نعم، أقصد الشيخ ربيعا - هداه الله - بهذا القول؛ لأنني لم أسمع في عصرنا عن أحدٍ غيره قال هذا القول قط قبله، ومع ذلك؛ فقد تلطفت معه - جدًّا - في العبارة، وسقت الأدلة التي يُعْتَدَر بها لقائل هذه المقالة، كما في الفقرة (١٨٧) من الأصل الذي عندي - ولم تطبع هذه الجملة في الكتاب بعد

- ، وكان الشيخ - هداه الله- ما يريد أحدًا ينتقده، ولو بأدب جم!!

ثم قوله: «يريد بهذا الكلام الذب عن الإخوان المسلمين...إلخ»، فمع كون هذا فرية بلا مرية، فأبي منصف يقرأ ما سبق؛ يعلم أن إنكاري إطلاق هذا القول؛ ليس من باب الدفاع عن فلان أو الطائفة الفلانية، إنما هذا من باب الدفاع عن الحق.

وأيضًا: فهل الدفاع بحق عن الإخوان - أو حتى عن أهل الذمة - لا يجوز؟! إن هذه هي فتنة هذا الرجل وأتباعه: فإذا سمعوا رجلاً يدافع زورًا عن مخالف؛ صاحوا قائلين: هذا دفاع عن أهل البدع!! مع أن الله عزوجل أمرنا بالعدل، فقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ الآية [النحل: ٩٠]، ويقول سبحانه: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ [الأنعام: ١٥٢]، وقد سبق كلام جماعة من العلماء في ترك الظلم ولو مع الكفار، فما ظنك بظلم المسلم!!؟

إن هذه الطائفة قد أُتيت من باب الجهل والهوى والظلم، فالعدل على نفوسهم ثقيل، وذكر التأصيل يُثبِت أفكارهم، فلا يجدون إلا اتهام المخالف بأنه يدافع عن أهل البدع، من أجل أن ينفِر الناس منه!!

ألا فقد كشفت حقيقة هذه الخرافة، وأصبح طالب العلم يقول لمن قال له: أنت تدافع عن أهل البدع، فيقول له: ما معنى كوني أدافع عن أهل البدع؟! وهل ذلك بحق أم بباطل؟! إن كان بباطل؛ فما دليلك؟! وإن كان بحق؛ فما العيب في ذلك، والله أمرنا بالعدل، وحذرنا من الظلم!! ثم أليس هذا كلام السلف كما سبق؟! فمن سلفك أيها المنكر علينا؟! سَمَّ لنا سلفًا سبقوك على ترك الدفاع بحق عن الكافر - فضلًا عن المسلم -!!! وهذا كله إذا كان من رموه بالبدعة مبتدعًا حقًا، وإلا فهم يطلقون ذلك في مخالفهم، وإن كان أهدى منهم سبيلًا!!!

ثم من جهة أخرى: ليس هذا الادعاء غريبًا من الشيخ، فقد ألفتُ منه التدخُّل في الضمائر، والغوص فيما بين الإنسان وبين ربه، وإذا أنكر عليه

الدفاع عن أهل الاتباع

ذلك؛ قال: هذه طريقة «عرعور»، هذه طريقة «المغراوي»، هذه

طريقة فلان، الذين يقولون: أنت تتدخل في الضمائر!!

وهذا ليس بجواب نافع في سوق البحث العلمي، كما لا يخفى، وعلى كل حال: فقد سبقني بعض الفضلاء من أهل العلم، في قولهم عن الشيخ ربيع: «إنه يتدخل في الضمائر»؛ وهذا يدل على أن الشيخ متمرس منذ وقت على هذا الأسلوب، ألا وهو اتهام الخصم بأمر غيبية، حتى لا يُطلب منه الدليل على قوله، فيبقى اتهامه وجيهاً عند الكثير من أتباعه، فيقولون: الشيخ أعلم به منا، والشيخ عنده فإساسة معروفة، والشيخ إذا تكلم في إنسان؛ جاءت الأيام بصدق ما قال، كما نسمعه هذه الأيام من بعض المقلّدة، ويطعنون في الصادقين الثابتين بذلك!! وهذا من الأمور التي تُشبه بعض مقالات الصوفية الخرافية.

والرجل إذا ادعى على خصمه دعوى علمية؛ وطولب بالدليل، فلم يستطع أن يقيم حجته على ذلك؛ ضعفت حجته عند العقلاء - لا سيما إذا تكرّر هذا منه- فأسهل طريق لتهمة الشخص عنده وعند مقلديه: أن يتهموا الشخص بأمر غيبي، ويطعنوا في سريرته، ويشكّوا في إخلاصه وصدق توجهه إلى الله تعالى، ويركنوا في ذلك على ثقة أتباعهم فيهم، وتسليمهم لهم بمثل هذا الأمر الذي جاءت الشريعة بخلافه، وقد ثبتت القواعد الشرعية بإجراء الأحكام على الظاهر، وترك السرائر لله عز وجل، كل هذا من أجل ألا يُكشّفوا، ولن يعجزوا عن تفسير بعض المواقف والكلمات - إن صحت - عن المخالف بما يرجح مذهبهم عند كثير من الهمج والرعاع، والله المستعان

أقول: هذا أسلوب عجيب ومريب، والله تعالى يقول محذراً من ذلك: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ﴾ [البقرة: ٢٣٥]، ويقول: ﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [الطارق: ٩] ويقول: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩].

٥ - الله در شيخنا أبي عبدالرحمن مقبل الوداعي - رحمه الله- الذي كان

ينكر هذا القول وبشدة على من يقوله، كما هو معروف عنه، وقد جاء في «غارة الأشرطة» (١٥/٢) ط/دار الحرمين، والشيخ - رحمه الله - يتكلم على كتاب لبعض هؤلاء الغلاة، فمدح الشيخ الكتاب، ثم قال: «وإن كنت لا أقر قوله: «إن السروية أضر على الإسلام من اليهود والنصارى» - وإن كان تأولها - فهذا الكلام ليس بمقبول، كما يقول الشيعة: الوهابية أضر على الإسلام من الشيعوية، فلا، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، ويقول: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ﴾ [النحل: ٩٠]، من أجل هذا، لما كانت كتب أهل السنة ملازمة للعدالة، وهكذا أشرطتهم؛ يبقى خصومهم حيارى، فإن قالوا: يردون؛ فسيوضح للناس، وإن سكتوا؛ سكتوا على ضميم، لأن كلام أهل السنة ملازم للعدالة، والناس يعقلون ويسمعون ويصرون، ويعرفون الراد والمردود عليه». اهـ.

فتأمل - أيها الشيخ- قول شيخنا أبي عبدالرحمن - رحمه الله - والأدلة التي استدل بها، ولو ذكرها غيره لك، لقلت: هذا كلام الإخوان المسلمين، وكلام المذبذبين، وطريقة فلان وفلان... إلى غير ذلك من الكلمات التي ليست من الأدلة في شيء عند أهل التحقيق، والله المستعان. ويستفاد من ذلك أيضاً: وجود فارق في هذا الموضع - أيضاً - بين دعوة الشيخ مقبل ودعوة الشيخ ربيع، وبالله التوفيق.

وأيضاً فقد قال الشيخ - رحمه الله - في «غارة الأشرطة» (٢٦٣/١): «فنحن لا نقول: إن شيعة اليمن ألعن وأخبث من اليهود والنصارى، لكن نقول: إنهم ضلّال، وإنهم مبتدعة، فهذا قولنا... لكن الجاهل جاهل لا يتورّع أن يقول: أحب وألعن من اليهود والنصارى، اعلموا أننا لا نستحل دماء الشيعة، ولا أموالهم، ولا أعراضهم، ولكننا نقول: إنهم مبتدعة وضلّال، وبحمد الله قد كسر الله رؤوسهم ببعض الأشرطة، وببعض الكتب التي خرّجت، وذلك ليس بحولنا ولا قوتنا... نحن نبرأ إلى الله من أن نقول: إن الشيعة أخبث وألعن من اليهود والنصارى،

الدفاع عن أهل الاتباع

رب العزة سبحانه وتعالى يقول في كتابه الكريم: ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ ٱلْأَ تَعَدِلُوا ٱعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة: ٨]، ويقول: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَانِ ﴾ [النحل: ٩٠]، فهم ما عجزوا إلا بسبب العدالة الموجودة في كتبنا وأشرطتنا، وفي دعوتنا، ويرونها حقاً، فيقولون مقهورين...» اهـ.

فهل يشك أحد في مخالفة الشيخ مقبل للشيخ ربيع في هذا الموضوع؟! فلماذا يحرص الشيخ ربيع على ضم اسم الشيخ مقبل وحشره في جملة القائلين بكثير من مقالاته المنحرفة عن منهج السلف؟! ولما كان الحال اليوم بعيداً عن العدالة والإحسان؛ وجد المتربصون السبل الكثيرة على دعوتنا، فهل من مستجيب؟!

٦ - ومع ذلك كله؛ فقد حذفت هذه الجملة، خشية أن أفتح باب شماتة على الشيخ، وفرقة في الدعوة، واكتفيت بما كلمته به مراراً، وعسى أن يراجع الشيخ نفسه، ويترك إطلاق ذلك، لما فيه من مفسد، ولعدم معرفتي بأحد من مشايخ عصرنا سبقه بذلك، وأطلق هذا القول في رجل مسلم، وإن كان مبتدعاً، نعم، قد يقولونها فيمن يدعى الإسلام، وكُفْرُهُ أَشَدُّ من كفر اليهود والنصارى، كالباطنية، والحق في هذا مع أهل العلم سلفاً وخلفاً، بخلاف إطلاقها في مسلم .

والبلاء الأكبر من هذا: أن بعض أتباع الشيخ - أرشده الله إلى الاعتدال- يطلقها في السني إذا خالفهم، ولا أستبعد وقوع ذلك من الشيخ نفسه مدعيًا بأن هذا السني قد لحق بركاب أهل البدع والأهواء!! بل قد صرَّح بذلك وبما هو أشد منه، فإلى الله المشتكى، وأعوذ بالله من أن أسن سنة سيئة، فألقى بها ربِّي!!

بعد هذا كله: يتساءل الشيخ - هداه الله - هنا، فيقول: «وقد حذف هذا الكلام، لكن هل حذفه عن قناعة، أو مجاملة؟!»، نعم، حذفته جلياً لمصلحة، ودفعتاً لمفسدة عن الدعوة، وإلا فهي كلمة حق، وسأدخلها -إن شاء الله تعالى- في طبعة لاحقة، رضى الشيخ ربيع أم سخط!! .

٧ - هذا، وقد سبق كلام الشيخ مقبل -رحمه الله- في ذلك، وهو كلامي بعينه - والله الحمد - ومع ذلك فالشيخ ربيع يحاول أن يظهر أن هذه القضايا التي أخالفه فيها، أنني مخالف له وللشيخ مقبل معاً، فإله المستعان، وبإليت قومي يعلمون ويدركون!!!

٨ - العلماء الذين اطلعوا على الكتاب؛ لم ينتقدوا هذه الجملة، مما يدل على فرق في النقد بينهم وبين الشيخ ربيع - أيضاً - فتأمل.

٩ - بقي أمر: وهو أن بعض المبتدعة، أو الحزبيين، يُعامل إخواننا أهل السنة في بعض الأماكن بمعاملة قاسية، وكأنهم يكفرون أهل السنة، وقد يجد السني من الكافر معاملةً أخفَّ من ذلك، فيطلق السني - من باب التأنيب للمسلم - القول بأن الجماعة الفلانية أضُرُّ علينا من الكفار، أو من باب الشكاية على من يستطيع أن يدفع هذا الظلم، فإن جوزنا له ذلك بقيد؛ فلا يعني ذلك جوازه مطلقاً، والله تعالى أعلم.

الانتقاد السابع والأربعون:

قال الشيخ - هداه الله - في (ص ١٦-١٧):

(ص ٨٠) الفقرة (١٩٩) : «قلتم -وفقكم الله-: «وأنصح بترك الغلو في الحكم على المخالفين؛ فإن ضرر ذلك عظيم... إلخ»، قال الشيخ: «أرجو الانتباه إلى دعايات خصوم أهل السنة؛ فإنهم يصفون أهل السنة بالغلو، إذا هم انتقدوا بدون أحكام، وإذا وصفوا أهل البدع بدون ما يستحقون؛ قالوا فيهم: إنهم غلاة وظالمون، فليس على أهل السنة إلا المضي في أداء واجبهم؛ فإن لهم أسوة في الأنبياء والمصلحين وأئمة هذه الأمة، فلا تلتفت - يا أبا الحسن - إلى أراجيف أهل الأهواء، وتهاويلهم على أهل السنة». اهـ.

قلت: الجواب على ذلك من وجوه - إن شاء الله تعالى -:

١ - لقد ذكرتُ في الأصل -قبل الطبع- جملة بعد الجملة التي نقلها الشيخ - هداه الله- وهي قولي: «كما أنصح بالتيقظ والحذر من حيل أهل البدع

الدفاع عن أهل الاتباع

والحزبيات المفرقة لصفوف أهل السنة»؛ فالجملة التي ذكرها الشيخ ليس فيها أي محذور، إلا التحسُّس الزائد من الشيخ - أصلحه الله- وإلا فمن قال: «أنصح بترك الغلو في الحكم على المخالف...»، هل يفهم منصف من هذا، أنه يقول: «أنصح بعدم بيان أخطاء المخالف، وبعدم التحذير من أهل البدع، وإن كانت المصلحة راجحة في ذلك»!!؟

ولو فرضنا أن كلمتي التي نقلها الشيخ محتملة، ألا يوضح المراد منها ما جاء بعدها مباشرة؟! وهي الجملة السابقة التي تحت على الحذر من حيل أهل البدع المفرقة للأمة؟! فكوني أصف بعض أعمالهم بأنها حيل لاصطياد المساكين، وأصفهم بأنهم أهل بدع، وأهل حزبيات مفرقة لصفوف الأمة؛ ألا يشفع كل هذا لي عند هذا الرجل - لو كان منصفاً - ويدع عنه هذه الطريقة التي توهم الناس بأنني مغترُّ بأراجيف المخالفين؟! وذنبي في هذا كله أنني حذرت من الغلو والبغي في الحكم على المخالف!!

٢ - ولو فرضنا أن كلامي -في الأصل وقبل الطبع- في هذه الجملة غير واضح، ألا يوضحه ما سبق من تصريحني بالتقرُّب إلى الله تعالى باعتزال مجالس أهل البدع، والتحذير منهم، ونحو ذلك، كما سبق في عدة فقرات من الكتاب المطبوع برقم (١٤٣-١٥٤)، فهل يقف منصف على ذلك، ثم يقول: لا تغتر بالأراجيف...!!؟!

٣ - ولذا لم ينتقد هذه الجملة الواضحة أحد من العلماء الذين اطلعوا على الكتاب، سوى الشيخ ربيع -عافاه الله- وذلك لسلكه مسلك الغلاة، بل هو رأسهم في هذا الباب !!

٤ - ومع هذا فقد ذكرت في الطبعة الأولى وجميع الطبعات في الفقرة: (٢٠٣)، فقلت: «وأنصح بترك الغلو في الحكم على المخالف؛ فإنَّ ضرر ذلك عظيم علينا في الدنيا والآخرة، وليس من ذلك كشفُ الباطل وأهله؛ (فإن ذلك واجب حسب الضوابط الشرعية، وقد وصل الأمر ببعض المتهورين أن يطعن في أعلام الهدى؛ وذلك إما لمرض في نفوسهم، أو لأنهم يهرفون بما لا يعرفون، أو أن هذه فتنة ابتلاهم الله بها لذنوبهم)؛ كما أنصح بالتقيظ

والحذر من حيل أهل البدع المفرقة لصفوف هذه الأمة». اهـ .

فانظر - أخي الكريم - هذا النص الذي ينضح بالسلفية الصحيحة، وانظر ما قاله الشيخ ربيع - هداه الله- في «الانتقاد» مشنِّعاً على هذا النص، فقد قال: - هداه الله-: «إنه يوجِّه هذه النصيحة إلى أهل السنة؛ لأنه يرى أن في أحكامهم على أهل الأهواء والبدع من أمثال سيد قطب غُلُوءاً، فإذا كان ينصح بترك الغلو في الحكم على المخالفين من أهل الضلال؛ فهل أحكامه على أهل الحق، سلمت من الغلو والظلم». اهـ .

فتأمل -أخي - هذا البهتان، الذي هو رمي المسلم بما ليس فيه، فمن الذي أخبر الشيخ بأنني ذكرتُ هذا للدفاع بالباطل عن سيد قطب وأمثاله؟! هل يستطيع أن يقسم بالله العظيم، الذي أحصى كل شيء عدداً، أن هذا مرادي من هذه الكلمة؟! فإن فعل؛ فوالله إنه غير بارٍّ في يمينه، وإن لم يفعل؛ فليتق الله، ويعرف أنه بشر -غير رسول- ولا يعلم الغيب، ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ [النمل: ٦٥]، ﴿ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ ﴾ [المائدة: ١١٦].

وأما هؤلاء الذين يُظهِرُ الشيخُ أسفه البالغ وحزنه الشديد على حالهم، ويدَّعي أنني جُرْتُ عليهم في الأحكام، ويسمِّيهم بأنهم أهل الحق، فمتى يستقيم الظل والعود أعوج؟! فمن ذا الذي يُسَلِّمُ للشيخ أنَّ هؤلاء أهلُ الحق، الذين يفترون على عباد الله الكذب، فمنهم من يكفِّر أبا الحسن، ومنهم من يقول فيّ وفي غيري: زنديق، ومنهم من يقول: منافق، ومنهم من يقول: مبتدع ليس من أهل السنة، أو من الفرق الهالكة، ومنهم من يقول: يمكر بالدعوة السلفية، ومنهم من يقول هذا وذاك وذلك، من الذي سيوافق هذا الرجل على أن هؤلاء هم أهل الحق؟!!!

واعلم أن الكثير من هؤلاء، قد اقتبسوا كثيراً من أحكامهم الفاسدة الكاسدة من هذا الرجل؛ فأسأل الله أن يوفقه للتوبة الصادقة قبل الموت، حتى

الدفاع عن أهل الاتباع

لا يكون ممن سن سنة سيئة في الصف السلفي، لم يسبقه إليها أحد من مشايخنا - رحمهم الله - ألا وهي سنة التكفير أو الدندنة حوله، والغلو في التبديع والتضليل.

فإذا رأيت - أخي المسلم - هؤلاء الذين يكاد الشيخ يقتل نفسه عليهم حزناً وأسفاً؛ لرأيت قوماً لا تقرّ بهم العين، ولرأيت جهلاً بضوابط أهل السنة في التكفير، والتبديع، والتفسيق، ولرأيت شططا وإسرافاً، وخطا وخطأ، وكثير منهم لا يدري متى يخرج الرجل من أهل السنة، فتراه -لأدنى خلاف مع آخر- يرميه بالحزبية، ثم بالمروق من السنة، ثم بالكيد للسلفية وأهلها، ونحو ذلك، وللأسف أن كثيراً من هذه الأحكام، قد اغترفوه من محيط هذا الرجل المتلاطم، فإذا غضب على شخص؛ تراه يحوم حول تكفيره -إن لم يكفره- وتراه يطلق كلمات وعبارات، تكون قاصمة الظهر لسامعيها، الذين لم يدركوا شروط باب التكفير والتبديع عند أهل السنة، ولقد رأينا منهم من يفتي بكفر شخص بعينه - لا مجرد التبديع - دون استيفاء شروط، أو انتفاء مواع، بل دون أن يأتي المكفر بشيء يكفره، ثم يتراجع هذا المُفتي!! ولا يدري بم كفره، ولا لم تراجع؟! فهذه ثمرة حنظل لا يُفرح بها، لكن الشيخ إذا وجد من يتابعه على قوله؛ استكثر به - لا سيما بعد زهد جمهور طلبة العلم فيه -، وأضفى عليه عبارات المدح والثناء، والله المستعان.

فهؤلاء الذين وَصَفْتُ شيئاً من حالهم، مَنْ ذَمَّهم وحذَّر منهم، وذَكَر أنهم أصاغر، وأراذل، وأقزام، لا يُلْتَفَتُ إليهم، ويُزَجُّ إلى العلماء في هذا الباب الخطير لا إليهم؛ ثارت ثائرة الشيخ - هداه الله- لأجلهم، وقال: لا يعدل مع أهل الحق!! ويرمى أهل السنة بأقذع الشتائم!! أما الشيخ فيجوز له أن يقول في أبي الحسن: لا يبعد أن يكفر، ودسياسة على الإسلام، ومجنّد لحرب السلفية، وأشر أهل البدع، ورافضي خبيث، وأضل أهل الأرض... ويحكم على أبي الحسن بأنه خارج عن أهل السنة، وأنه حزبي ضال، وأن من ناصره، أو دافع عنه، أو توقف فيه؛ فإنه مبتدع ضال، هكذا بدون أي ضوابط علمية، لما يلهج به لسانه في هذه الفتنة، كل هذا عدل عند الشيخ ربيع!! فيا للعجب من انتكاس الأمور، وقلب الموازين!!!

فلو جُمعَ كلامي في التحذير من هؤلاء الذين يدافع عنهم الشيخ جميعاً، وجمع كلام واحد منهم فقط في أو في غيري من أهل السنة الذين يخالفونهم؛ لما كان في كلامي خروج عن حيز العلم - إن شاء الله تعالى - ولرأيت في كلام بعض المراهقين في الطلب منهم، ما يتنزّه بعضُ السُّوقَة عنه، وربما وجدت في كلام بعضهم الكلمة الواحدة التي أكبر مما قلتهُ برمته - مع كونه حقاً - فصدق الله القائل: ﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴾ [الكهف: ٥].

فهؤلاء وإن بالغ الشيخ في مدحهم والدفاع عنهم؛ فسلوانا وعزأونا: قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِعَايَتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ [السجدة: ٢٤]، وقول رسول الله ﷺ: «إن النصر مع الصبر، وإن الفرج مع الكرب، وإن مع العسر يسراً».

الانتقاد الثامن والأربعون:

قول الشيخ - هداه الله - في (ص ١٧):

(ص ٨١) الفقرة (٢٠١): «قلتم في آخرها: «فلا يُشنع على أهل الحق في ذلك؛ لكن يجب أن يكون التجريح من أهل العلم والحلم والتجرد لرب العالمين، لا لكل من دبَّ ودرج... إلخ».

قال الشيخ: «لا داعي لقولكم: «لا لكل من دب ودرج... إلخ»؛ لأن أهل الأهواء، لا يعترفون بعلم وحلم وحكمة وتجرّد من قامت بهم هذه الصفات، ويعتبرونهم ظلّمة، وممن دب ودرج، ويعتبرونهم منتهكين لأعراض المسلمين، أي: أهل البدع، ثم إذا كان طلاب العلم من أهل السنة، قد تلقّوا النقد الصحيح من العلماء الناصحين، فحدّروا من أهل البدع؛ فلا ضير عليهم». اهـ.

والجواب من وجوه - بمشيئة الله تعالى -:

١- إنّه من العجب أن يطلب الشيخ حذف جملة: «لا لكل من دب ودرج؛

الدفاع عن أهل الاتباع

فإن أعراض المسلمين، حفرة من حفر النار، وقف عليها الحكام والمحدثون، ومن قال في مسلم ما ليس فيه، كُفِّ أن يأتي بالمخرج مما قال...»، فهل هذه الجملة - يا علماء الإسلام- يتردد أحد في صحتها!!

٢- كون أهل الباطل يرمون أهل الحق زورًا بأنهم ممن دب ودرج... إلخ، فليس معنى ذلك، أننا نترك قول الحق لشبهاتهم، وقد سبق هذا غير مرة.

٣- العلماء الذين اطلعوا على الكتاب، لم يروا بذلك بأسًا.

٤- هذه دعوة -عَلِمَ الشَّيْخُ أم لم يعلم- لفتح باب الفوضى -كما هو كائن الآن- في الجرح والتعديل، وفتح الباب للشباب أن يلجوا هذا المعترك، الذي نزل فيه أقدام، وتضلل فيه أفهام؛ أمر وخيم العاقبة، والله المستعان.

٥- الكلام في الناس لا يكون إلا بعلم وورع، ومعرفة لأسباب الجرح والتعديل، ومعرفة للأسباب المتفق عليها في التجريح بها، والمختلف فيها، ومعرفة لوسائل توثيق كلام المتكلم فيه إليه، ثم معرفة دلالة هذا القول من المتكلم فيه على الجرح به أم لا، ثم معرفة بقية كلامه، وهل كلامه المنتقد صريح الدلالة على الجرح، أو ظاهر الدلالة، أو دون ذلك؟ وهل تراجع عنه أم لا؟!... إلى غير ذلك من الأمور المعروفة في هذا الباب، فهل الشباب المبتدئون، والمتحمسون، والمتهورون يحسنون هذا؟! وهل إذا صرح أحد بأن هذا ليس من شأنهم، إنما هذا عمل الأئمة، أيكون مخطئًا؟! يا سبحان الله!!!

٦- قال الذهبي -رحمه الله- في «الميزان» (١٤١/٣) ترجمة علي بن عبدالله المدني، منكرًا على العُقَيْلِيِّ إدخاله في «الضعفاء»، وقد أظنبت في تأنيب العقيلي لذلك، ثم قال: «فَرِنِ الأشياء بالعدل والورع». اهـ .

وقال -رحمه الله- في «الموقظة» ط/مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب (ص ٨٢): «والكلام في الرواة يحتاج إلى ورع تام، وبراءة من الهوى والميل...». اهـ .

٧- وإليك - أخي القارئ - ما نقله شيخنا أبو عبدالرحمن مقبل بن هادي الوادعي - رحمه الله - في هذا الباب؛ لتعرف كم بين الرجلين من تفاوت في

هذا الباب أيضاً.

فقد قال - رحمه الله - في «ردود أهل العلم على الطاعنين في حديث السحر» ط/دار الآثار-ومؤسسة الريان (ص ٦٠-٦١): وقال اللكنوى - رحمه الله- في «الرفع والتكميل» (ص ٥٢) في شرط الجراح والمعدّل: «يشترط في الجراح والمعدّل: العلم، والتقوى، والورع، والصدق، والتجنب عن التعصب، ومعرفة أسباب الجرح والتزكية، ومن ليس كذلك، لا يُقبل منه الجرح ولا التزكية».

وقال التاج السبكي: «من لا يكون عالماً بأسبابهما - أي: الجرح والتعديل - لا يُقبلان منه، لا بإطلاق ولا بتقييد». اهـ.

وقال البدر بن جماعة: «من لا يكون عالماً بالأسباب؛ لا يُقبل منه جرح ولا تعديل، لا بإطلاق ولا بتقييد». اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر في «شرح نخبته»: «إن صدر الجرح من غير عارف بأسبابه؛ لم يعتبر به»، وقال أيضاً: «تقبل التزكية من عارف بأسبابها، لا من غير عارف، وينبغي ألا يُقبل الجرح إلا من عدل متيقظ». اهـ .

وذكر الكلام في ترجمة أبي بكر الصديق من «تذكرة الحفاظ»، وفيه يقول الذهبي: «حَقُّ على المحدث أن يتورَّع فيما يؤدِّيه، وأن يسأل أهل المعرفة والورع ليعينوه على إيضاح مروياته، ولا سبيل إلى أن يصير العارف الذي يزكي نقلة الأخبار، ويجرحهم جهداً، إلا بإدمان الطلب، والفحص عن هذا الشأن، وكثرة المذاكرة، والسهر والتيقظ، والفهم مع التقوى والدين المتين، والإنصاف، والتردد إلى العلماء، والإتقان، وإلا تفعل:

فَدَعُ عَنْكَ الْكِتَابَةَ لَسْتَ مِنْهَا وَلَوْ سَوَّدَتْ وَجْهَكَ بِالْمِدَادِ

فإن أنست من نفسك فهماً وصدقاً وديناً وورعاً؛ وإلا فلا تفعل، وإن غلب عليك الهوى والعصية لرأى ولمذهب؛ فبالله لا تتعب، وإن عرفت أنك مخلط مخبَّط، مهممل لحدود الله؛ فأرحنا منك». اهـ.

قلت: وكان الذهبي - رحمه الله - يوجِّه هذه النصيحة لمثل من ابتليت

بهم الدعوة هذه الأيام، أصحاب الهدم والخسف والجهل!!

هذا، وقد تعمّدتُ النقل في هذا الموضوع عن شيخنا الوادعي - رحمة الله عليه - مع إمكان العلو في العزو، لبيان الفارق بين كلام الشيخ ربيع، وكلام الشيخ مقبل - رحمه الله - في هذا الموضوع أيضاً.

(تبييه): الشيخ ربيع - أصلحه الله - ذكر نحو ما قررته هنا، كما في شريط «الاعتصام بالكتاب والسنة (وجه/ب)، فقد حذر من الخوض في الجرح والتعديل، إلا لمتأهل، فقال ما خلاصته:

«فاتق الله، أيها الشاب، والزم الصدق والعدل والإنصاف... فليس كل من جرح وعدّل؛ يقبل كلامه؛ فإن السلف ما كانوا يقبلون الجرح والتعديل، إلا من أئمة معروفين بالعلم الراسخ الواسع، وبالعدل والإنصاف... فالآن الجرح والتعديل عند أبناء الشوارع، تراهم يعدلون ويجرحون، وكل سفيه وجاهل يجرح ويعدل، والله ما نتكلم في خصومنا إلا بما نعلمه، بل ليس كل ما نعلمه نقوله...». اهـ. ملخصاً .

وظاهر كلام الشيخ - أصلحه الله - في الشريط: التحذير ممن يتكلم في الشيخ ربيع، ويرميه بالأوصاف الذميمة، فاشترط الشيخ - عند ذاك - للجرح والمجرح شروطاً!! وهذه الشروط لازمة له ولأتباعه أيضاً؛ لأن قواعد العلم للجميع، لا يُدافع بها عن الشيخ ربيع فقط، وأما من خالفه؛ فيجوز لكل من دب ودرج أن يتكلم فيه!! فإذا كان هذا تقرير الشيخ للمسألة المتنازع فيها؛ فلماذا ينكر عليّ اشتراطي أن يكون الكلام للمتأهل، لا لكل من دب ودرج!.

والشيخ قد فتح الباب لمن وافقه على فكره، وإن كان لا يدري ما الجرح وما التجريح؟! المهم: موافقة الشيخ ربيع، والطعن في خصومه بعبارة الشيخ ربيع، أو بأشد منها، فمن كان كذلك؛ فهو أمير المؤمنين في هذا الباب، ومعه تزكية من حامل لواء الجرح والتعديل!!!

٨ - فظهر من هذا أنه يجب على الشيخ ربيع أن يشدّد - في هذا الباب - على الذين تسوّروا مكانة ليست لهم^(١)، لا أنه يقول: لا داعي لقولكم: «لا

(١) لقد قلت هذا سابقاً في الشيخ ربيع، ثم اتضح لي - بعد الوقوف على الكثير من كلامه في كتبه وأشرطته - أن هذا الرجل نفسه غير مؤهل للكلام في كثير من الناس، وقد ذكرت أدلة

لكل من دب ودرج... إلخ»، وإن كان يتأول ذلك بمعنى آخر، فإن هذا التهوين في هذا الأمر الخطير؛ لا يسوِّغ له العذر الذي ذكره!!!.

٩ - وترخيصه لطلاب العلم الذين تلقَّوا النقد الصحيح من العلماء الناصحين، أن يُحدِّروا من أهل البدع: يحتاج هذا إلى تقييد، فليس كل طالب علم يصلح لذلك، وليس كل من يحضر ويسمع؛ يفهم مراد المتكلم من كلمته، وإذا فهمها، فليس كل من يفهم؛ يحسن النقل، ولا بد من تقييد ذلك بالمتأهلين، وغير المعتمَد؛ لا يعتمد أصلاً.

١٠ - هذا إذا تلقى طلاب العلم النقد الصحيح من العلماء، فما ظنك بما لو تلقوا الجرح الشديد، والتهاول، والتجديع في العبارات... إلخ، فهل يجوز لهم أخذ هذا ونقله وبثه في الناس؟! أم يكونون من الذين يشيعون الفتنة بين المؤمنين؟! ننتظر الجواب من الشيخ ربيع - هداه الله - .

الانتقاد التاسع والأربعون:

قال الشيخ - أصلحه الله - في (ص ١٧):

(ص ٨٢) الفقرة (٢٠٢): «قلتم -بارك الله فيكم-: «وأرى أن إطلاق القول بقتل كل صاحب بدعة؛ إسراف وغلو... إلخ»، قال الشيخ: «لا نعرف أحداً من أهل السنة أطلق القول بقتل كل صاحب بدعة...» اهـ.

ذلك في غير هذا الموضوع؛ بما يجعل المفتونين به - بهوى - تدور أعينهم كالذي يُغشى عليه من الموت، وأقول ذلك؛ براءة للذمة، وإحفاقاً للحق، وإن احمرَّت أنفه وأنف أذنايه، فالحق أحق أن يتبع، ونعوذ بالله من الفظاظة والهوى ، والأيام المقبلة فيها صديق ما أقول - بمشيئة الله تعالى - وإني لأعلم استنكار كثير من المحبين الطيبين - فضلاً عن غيرهم - لهذه الصراحة ، لكنني أقول =

= هذا لله ثم للمسلمين والتاريخ ، ومن قصد الله ، وأتى البيت من بابيه ؛ فلن يضيعه الله تعالى !!! وخلاصة الكلام في هذا الموضوع:

أ - أنه يُشترط فيمن اشتغل بالجرح والتعديل الصدق والتجرد، والبُعد عن الهوى ما أمكن، والرجل ليس كذلك، فإنه لا يبقى ولا يذر في حق مخالف، ويبالغ في مدح موافقة، كما سبق.

ب- أنه يُشترط في الجارح العلم بأسباب الجرح، وهذا الرجل يجرح بما ليس بجارح: فمن لم يزره أو يتصل عليه مجروح، ومن تغدى أو تعشى عند مخالفه مجروح، ومن لم يجرح على منواله مجروح ... إلخ.

ج - أنه يُشترط في الجارح أن يستعمل عبارة تدل على حال المجروح دون إفراط أو تفريط، وبين هذا الرجل وهذا الشرط مفاوز، فكثيراً ما يطلق في مخالفه في الأمر اليسير بأنه أخبت من اليهود والنصارى ... ونحو ذلك، والله أعلم.

الدفاع عن أهل الاتباع

قلت: كون الشيخ لم يعرف ذلك؛ فلا يمنع أن غيره قد وقف على ذلك وعرفه، ومن علم حجة على من لم يعلم، وهذا القول لما قاله بعضهم؛ حملني هذا على إدخال هذه الفقرة في الكتاب، وعلى كل حال: فالقول بقتل كل صاحب بدعة؛ قول ساقط، وقد أشرت إلى الكلام حول هذا الأمر في الفقرة (٢٠٦) من الكتاب المطبوع، فارجع إليها إن شئت، لكنَّ الشيخ ربيعاً - هداة الله- له كلام في «منهج أهل السنة والجماعة في نقد الرجال...» ط/مكتبة التابعين سنة ١٤١٢ هـ، يومهم القول بقتل المبتدعة، قال فيه:

«ثم ظهرت فتنة الرفض والزنادقة، فلم يرَ عليٌّ أشقى لقلوب المؤمنين من إحراقهم بالنار، يشاركه في ذلك من يشاركه من الصحابة الكرام، وهكذا يَسُنُّ لنا رسول الله ﷺ وصحابته الكرام، هذا الحزم، وهذا الحسم في التعامل مع أهل البدع والزنادقة». اهـ. (ص ٩).

وهذا القول عليه عدة ملاحظات:

١- ما فعله عليٌّ قد أنكره عليه ابن عباس - رضي الله عنهم جميعاً - كما عند البخاري برقم (٦٩٢٢) ك/استنابة المرتدين ب/٢ عن عكرمة قال: أتني علي - رضي الله عنه - بزنادقة فأحرقهم، فبلغ ذلك ابن عباس، فقال: «لو كنت أنا؛ لم أحرقهم، لنهي رسول الله ﷺ: «لا تعذبوا بعذاب الله»، ولقتلتهم، لقول رسول الله ﷺ: «من بدل دينه؛ فاقتلوه». اهـ.

قال الحافظ: «زاد إسماعيل بن عليّة في روايته: «فبلغ ذلك عليّاً، فقال: «ويح أم ابن عباس...»، وذكر الحافظ أن هذا محتمل الرضا بما قال، وعدم الرضا، انظر «الفتح» (٢٨٤/١٢) ط/دار الريان، وقال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٧٢٧/٩١٦/٢) فبلغ ذلك عليّاً؛ فأعجبه...».

وعلى كل حال: فعلىٌّ قد خولف من ابن عباس ﷺ فكان الأولى بالشيخ - على الأقل- أن يشير في هذه المسألة الخطيرة إلى الخلاف في ذلك، فلم يفعل الشيخ ذلك، بل أوهم كلامه إجماع جمع كثير من الصحابة على ذلك، بل قد أوهم كلامه أن هذه سنة مرفوعة!!

٢- من أين للشيخ ربيع -سلمه الله- أن الرسول ﷺ سن للأمة هذا الحزم

وهذا الحسم بحرق وقتل جميع أهل البدع والزنادقة كما توهم عبارته إطلاق ذلك؟! ومن أين له أن الصحابة بهذه العقوبة -هكذا بإطلاق- سنوا لنا ذلك أيضاً؟! وإن كنت أعتذر عن الشيخ بأن مراده بسنة رسول الله ﷺ ما جاء عنه في الخوارج، وقد ذكرهم الشيخ قبل فتنة الرفض، وذكر حث النبي ﷺ على قتلهم، بقي أن يقال: وما دليل الإطلاق عن الصحابة بهذه العقوبة في جميع أهل البدع؟! وفي غير الدعاة من الخوارج وغيرهم؟! وهل كل أهل البدع يُفأتلون - فضلاً عن كونهم يُفْتَلون - وإن لم يكونوا دعاة؟! أم أن النص في الخوارج الذين خرجوا، وقاتلوا، وفعلوا الأفاعيل بالمسلمين؟! وهل قتل السلف كلَّ الدعاة من أهل البدع، فضلاً عن غير الدعاة؟! كل هذا يدل على فساد هذا الإطلاق من الشيخ - هداه الله - فما هو دليلك أيها الرجل على ذلك الإطلاق؟! أم ستقول: يُحْمَلُ المجمل على المفصل من كلام غير المعصوم!!؟

٣- ثم ما هو المراد بالأمر المحزوم المحسوم هنا؟ فإن قلت: هو غير القتل أو الحرق، فهذا كلام لا يُسَلَّمُ به عربي، وإن قلت: هو القتل أو الحرق، فَيَرِدُ ما سبق من تساؤلات!!

٤- كان من الممكن أن نحمل كلام الشيخ ربيع - هداه الله- في القتل على الزنادقة الذين جاءت فيهم الروايات بذلك، دون إطلاق القول في أهل البدع الذين لم يبلغوا درجة الزنادقة، إلا أن الشيخ قد جمع بينهما، وغاير بينهما بحرف المغايرة، وهو -هنا- الواو، فلم يجعل لمدافع عنه حيلة، إلا أن يضطر -هنا- للأخذ بحمل المجمل على المفصل - ومع كونه حقاً - فهو عنده من أصول الضلالات، فتأمل، وسل الله الثبات على الهدى، وأما الحرق ولو للكفار؛ فالراجح عدم جوازه، والله أعلم.

الانتقاد الخمسون:

قول الشيخ -أصلحه الله- في (ص ١٧) في «الانتقاد» برقم (٤١)،

معلقاً على قولي: «وأعتقد أن في هذه الأمة محدّثين ملهمين، ولا يكون ذلك إلا لأهل الاتباع»، قال: «إذا رأيتم أن تضيفوا ما يأتي: «ومع ذلك فلا بد من عرض أقوالهم على نصوص الكتاب والسنة، فإن وافقتها؛ فذاك، وإلا فلا». اهـ .

قلت: مع أن عبارتي هي نص حديث رسول الله ﷺ؛ فقد أضفت الجملة التي ذكرها الشيخ -أصلحه الله- انظر الفقرة (٢١٣)، فما وجه الانتقاد الآن بعد ذلك؟! أهو الاستكثار بعدد الملاحظات أمام الجهلة!!!
الانتقاد الحادي والخمسون:

قول الشيخ - أصلحه الله - في (ص ١٧) برقم (٤٥) معلقاً على قولي: «وأعتقد أن من كتم علماً؛ ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار، وأنه يجوز كتمان العلم -أحياناً- لدفع مفسدة»، فقال الشيخ: «لو أضفتم: «إذا كان في الفضائل أو الفتن، أما في الأصول، وما يحتاج إليه الناس في دينهم؛ فلا». اهـ.

قلت: عبارتي لا تحمل شيئاً يضر بدعوة أو عقيدة، كما لا يخفى، والشيخ ذكر ما ذكر من باب المثال، فهناك غير الفضائل والفتن، مما يُمسك عن ذكره أمام العوام -أيضاً- كما في بعض مسائل الصفات، التي تفهم على غير الوجه الصحيح، وكذلك بعض أحاديث العقوبات، كما أنكِرَ على أنس - رضي الله عنه - ذكره للحجاج حديث العُرَينيين، ولذلك اختصرتُ، وقلت: «وأنه يجوز كتمان بعض العلم أحياناً... إلخ»، وهذا البعض يُذكر بالتفصيل والتمثيل عليه عند شرح الكتاب - إن شاء الله تعالى -.

الانتقاد الثاني والخمسون:

قول الشيخ - أصلحه الله - في (ص ١٧-١٨) «الانتقاد» (٤٦) معلقاً على قولي: «ولا أتجرأ على تفسير آيات القرآن، وأحاديث رسول الله ﷺ إلا بعد الرجوع إلى أهل العلم في ذلك، ومعرفة من سبقني إلى ذلك، وأرى ذلك منهجاً لطلبة العلم فمن دونهم -على تفاصيل في ذلك من مسألة لأخرى-

بخلاف العلماء المجتهدين، فالله عزوجل يعطي لهم أفهاماً في كتابه، كما في قول علي عليه السلام: «إلا فَهَمًّا أعطاه الله عزوجل رجلاً مسلماً في كتابه». اهـ. من الأصل الذي قبل الطبع.

قال الشيخ: «لو أضفتم: «ومع ذلك، فينبغي لهم الرجوع إلى فهم وتفسير السلف الصالح؛ لأن هؤلاء العلماء قد يقعون في الخطأ والزلل». اهـ.

قلت: في الأصل المرسل للشيخ بعد عبارتي الأولى مباشرة: «وأرى وجوب الرجوع للعلماء وفهمهم؛ فإن الإعراض عن فهم علماء الأمة سلفاً وخلفاً يفتح باب الضلالة والانسلاخ من الهدى...». اهـ.

فهل ترى -أيها القارئ - بعد هذا حاجة لزيادة؟!!

ومع هذا، فقد ضربت على هذه الجملة الخاصة بفهم العلماء المجتهدين المتأخرين من الكتاب المطبوع، انظر الفقرة (٢١٥).

الانتقاد الثالث والخمسون:

قول الشيخ - أصلحه الله - في (ص ١٨) من «الانتقاد»:

٤٧- قلت -بورك فيكم-: «وأرى العمل بأحاديث الأحاد في العقيدة وغيرها؛ وفاقاً لأهل السنة»، قال الشيخ: لو أضفتم: «عملاً بأدلة الكتاب والسنة». اهـ.

قلت: أهل السنة الذين أعلنتُ موافقتي لهم، يعملون بالكتاب والسنة؛ فلا إشكال في عبارتي الأولى؛ ولذا فلم أضف إليها شيئاً، كما في الفقرة (٢٤٠) من المطبوع.

وكذلك لم يعترضُ عليها أحد من العلماء الذين اطلعوا على الكتاب، والله أعلم.

الانتقاد الرابع والخمسون:

وفي النهاية ذكر الشيخ في الحاشية (٣٦) في (ص ١٨)، أنني لم أذكر

الدفاع عن أهل الاتباع

أن خبر الأحاد يفيد العلم أو الظن، وأنني أظهرت ذلك في «إتحاف النبيل»؛ فجزمت -كذا يقول الشيخ- بأنه يفيد الظن، وإن حفته القرائن، وأنني أجلبت بشبهه -على حد قول الشيخ- تبليغ حوالتي خمس عشرة شبهة على أحاديث الأحاد، بما فيها أحاديث «الصحيحين» المتلقاة بالقبول، تصديقاً بها، وعملاً بموجبها... اهـ.

قلت: لهذه المسألة كتاب مستقل، سأتوسّع في الرد على الشيخ فيه - إن يسّر الله -
تعالى - وأبين فيه وجه الصواب.

وعلى كل حال: فأقول هنا كلمة مختصرة، أتقرّب بها إلى الله تعالى:

الحديث ينقسم إلى متواتر وأحاد.

فالمتواتر: يفيد العلم الضروري، الذي يضطرّ سامعه إلى تصديقه، وتأكيد نسبه لرسول الله ﷺ وهذا يقع لمن ليست له أهلية الاستدلال، فضلاً عن له أهلية النظر.

والأحاد ينقسم إلى قسمين:

قسم حفته قرينة، فهذا يفيد العلم النظري لا الضروري، أي: الذي يقف عليه أهل النظر والاستدلال، لا كل أحد، وهذا يفيد اليقين، ومنهم من أطلق إفادته العلم، وذكر الحافظ ابن حجر أن المراد به النظري لا الضروري.

والقرينة التي تحف الأحاد، فيرتقي بها إلى إفادة العلم؛ لها صور:

منها: ما تلقته الأمة بالقبول، سواء أحاد «الصحيحين» أو خارجهما.

ومنها: ما كان في باب صفات الرب عزوجل، إلى غير ذلك من القرائن، وبعض الأحاد الذي تلقته الأمة بالقبول يضطر سامعه إلى تصديقه، كحديث: «الأعمال بالنيات» .

ومع هذا؛ فهذا أمر قد يختلف من شخص لآخر.

أما إذا تجرد حديث الأحاد عن القرائن؛ فلا يفيد إلا غلبة الظن، على الراجح من كلام أهل العلم، ولأدلة كثيرة ذكرتها في «إتحاف النبيل» .

وهذه المسألة قد أشرت إليها في رسالتي «إكمال الفرح» ١٤١٤هـ، وحتى الآن والكتاب يطبع على هذا، وفيه أن بعض الأحاد يفيد اليقين، ولا يكون ذلك إلا فيما حَقَّته قرينة، وهكذا في عدة أشرطة لي في شرحي لبعض كتب علوم الحديث، وإجابة على بعض الأسئلة، بل ذكرت في «إتحاف النبيل» في الجزء الثاني، أن الحديث الذي سنده ضعيف، إذا ثبت أن الأمة تلقته بالقبول؛ فإنه يفيد العلم النظري الاستدلالي، انظر (٢٥٠/٢) السؤال رقم (٢٢٨)؛ فارجع إليه، ولا تلتفت إلى التشويه، وأيُّ عبارة يفهم منها عني خلاف هذا؛ فهي مردودة مرفوضة.

هذا ملخَّص ما أرى في هذا الأمر، وتفصيل ذلك سيأتي - إن شاء الله تعالى-.

على أن الكتاب أعني «إتحاف النبيل» عند الشيخ ربيع منذ أن طبع، ولم يُظهِر شيئاً مما يُظهره هذه الأيام منذ تسع سنوات، فإن الكتاب طبع الطبعة الأولى سنة ١٤١٤، والثانية ١٤٢١هـ، فما هو السر -أيها الشيخ الفاضل - في هذه الحملة التي لم يعرف الناس لها مسوغاً عقدياً أو دعويّاً؟! ألم تَطَّلِعْ على هذه المسألة من قبل، وذكرتها للشيخ مقبل - رحمه الله - فقال لك: إن الأمر هين، والمسألة فيها خلاف بين أهل العلم، أعني: الأحاد إن لم تحقِّقه قرينة، هل يفيد غلبة الظن أم العلم؟، وسكتَ أيها الشيخ من ذلك الوقت، بل بالغت بعد ذلك في الثناء عليّ، فما الذي جعلني اليوم عندك أتبع أسلافي من الجهمية والروافض والمعتزلة والخوارج، وكنت من قبل - عندك - العلامَّة المجاهد السلفي، نابغة اليمن في الجرح والتعديل؟!!!

لو كنت رافضياً أو جهمياً أو معتزلياً؛ فلماذا كنت تفرط وتغالي في مدحي والثناء عليّ، وأنت مطلع على هذا الذي ترفع رأيتَه اليوم بل أنت مستيقن به كما تزعم؟! ثم لماذا لم تنصحنى منذ تسع سنوات، وأنت تعلم عني هذه الفواقر - في نظرك -؟!!!

الدفاع عن أهل الاتباع

أسأل الله أن يعين الشيخ ربيعاً على نفسه، وأن يأخذ بيده للتي هي أقوم، وأن يرزقنا وإياه حسن العاقبة في أمرنا كله، وأن يختم لنا وله بكل خير وجميل، إنه على كل شيء قدير.

الانتقاد الخامس والخمسون:

ذكر الشيخ أيضاً أن كتابي «السراج الوهاج» وغيره من كتبي أو أشرطتي بقيت فيها ملاحظات، قال: «نسأل الله أن يهَيئ من يقوم ببيانها؛ نصحاً له وللمسلمين». ا هـ.

وأنا أقول:

أولاً: جزى الله الشيخ ربيعاً خيراً على حسن نصحه الأول مع لطفه، وعلى قسوته اللاحقة مع شدة عنفه، لكن على كل حال: فأنا المستفيد الأول من هذا النقد؛ فلقد فتح الله على أربابنا من الخير بالرد على هذا «الانتقاد»، ويعلم الله أن هذه المحنة منحة، وأن فيها خيراً عظيماً في تقويم اعوجاجي أولاً، ومراجعتي لنفسي، وحثري منها، وإلزامي لنفسي العمل بما أتكلم به - ما استطعت - وأسأل الله العفو عن الزلل والتقصير والإسراف في الأمر.

ثانياً: جزى الله خيراً كل من أوقفني على خطأ من قبل ومن بعد في كلامي المكتوب أو المسموع، وأنا مقررٌ بضعف بضاعتي، وقلة معرفتي، وتفريط نفسي، والمرء بالله ثم بإخوانه، بل قد ينفعه الله بخصومه، أكثر مما ينتفع بإخوانه، فاللهم هيئ لنا من أمرنا رشداً، ووقفنا لفعل الخيرات، وترك المنكرات، والصبر عند المهمات.

وأجز إخواني الذين أزروني وساعدوني في جمع مادة الكثير من هذا الكتاب المبارك - إن شاء الله تعالى - خيراً كثيراً، واجعل هذا العمل نوراً لنا جميعاً في الدنيا والآخرة، وحجاباً لنا من موجبات سخطك وعقابك.

(خاتمة)

بالنظر فيما سبق من صفحات هذا الكتاب؛ تتضح لنا أمور - إن شاء الله تعالى:-

١- لقد ظهر لك - أيها المنصف - ثناء جماعة من كبار العلماء على كتابي «السراج الوهاج»، وقد حاول الشيخ ربيع - هداه الله - زعزعة الثقة في ذلك!! ولكن هذا كمن يحرث في الماء، أو يبذر في الهواء، ﴿فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً ۗ وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٧].

٢- بعد النظر في ملاحظات العلماء، وملاحظات الشيخ ربيع؛ نجد أن الشيخ ربيعاً - هداه الله - لم يوافق أحد من العلماء على أي شيء من انتقاداته على «السراج الوهاج»، مما يدل على الفارق بين ما يسلكه الشيخ ربيع، وبين ما يسلكه هؤلاء العلماء في باب النقد، فتأمل، ولا تغتر بالمدح المطلق، الذي يُسْتَدَلُّ به في مواضع النزاع الأخرى!!!.

٣- وهناك فرق أيضاً بين طريقة الشيخ ربيع - هداه الله - وطريقة الشيخ مقبل - رحمه الله - كما ظهر ذلك أثناء هذا الكتاب، ولا يلزم من ثناء الشيخ مقبل على الشيخ ربيع في بعض المواضع؛ موافقة الشيخ - رحمه الله - للشيخ ربيع في مواضع النزاع، والعبرة بالدليل، لا بالأقوال، ولا يلزم من

الدفاع عن أهل الاتباع

هذا كله تقليدي للشيخ مقبل - رحمه الله - لكنني أريد أن أميط اللثام عن الحيل الماكرة التي يستخدمها الشيخ ربيع في الزج بالشيخ مقبل في مسائل الخلاف التي بيني وبين الشيخ ربيع!!

٤- أنه لم يصح للشيخ ربيع - هداه الله - انتقاداً واحداً؛ لو لم آخذ به؛ لأذى ذلك إلى خلل في عقيدتي ودعوتي؛ وذلك لأن هذه الانتقادات على عدة أنواع:

(أ) أغلبها أمور شكلية، ليست جوهرية، كما مرّ مفصلاً.

(ب) الأمور الجوهرية من هذه الانتقادات؛ الحق فيها معي، وليس مع الشيخ - هداه الله -:

فمن ذلك: مسألة حُكْم من كَفَرَ معظم الصحابة أو فسَّقهم - رضي الله عنهم - فقد خالف الشيخ ربيعُ شيخَ الإسلام ابن تيمية، ومع ذلك فقد ادعى التمسك بقول شيخ الإسلام رحمه الله!!

ومسألة ذِكرِ حسنات المبتدع أحياناً، فإن الشيخ يطلق كثيراً المنع من ذلك، وبعض خصومه يطلقون وجوب ذلك وتحتمه، والصحيح التفصيل، كما سبق بشواهد في هذا الكتاب - والله الحمد -.

وكذلك: مسألةُ الاستشهاد بكلام المخالف.

ومسألةُ تركِ الغلو في الجرح.

ومسألة التعاون على البر والتقوى مع المخالف.

ومسألة قبول الحق ممن كان، على تفاصيل مهمة قد ذكرتها بشواهد في هذا الكتاب، والشيخ يطلق كثيراً المنع من هذا، وصنيعه نفسه يخالف هذا في كثير من ذلك!!

(ج) أمور مهمة قد صححتها قبل انتقاد الشيخ وغيره، أو كان السبب

فيها

خطأ مطبعياً، علماً بأن الكتاب المطبوع، قد أخذت فيه بأكثر هذه النصائح مع عدم تعينها، فلا أدري لماذا تُنشر هذه الملاحظات بعد تدوينها في

الكتاب؟! والجواب يعلمه الكثير من الناس!!

٥- ظهر من خلال انتقادات الشيخ - هداة الله - وأسلوبه في عرض ذلك: التحامل الشديد، والتهويل البعيد، ولم يحملني ذلك بفضل الله - عزوجل - على ترك العلم والأدب والوضوح معه - فيما أظن - وأسأل الله أن يغفر لي إسرافي في أمري.

٦- الشيخ يجد في نفسه علىّ أنىّ لم آخذ ببعض ملاحظاته، ومع أن هذا ليس بلازم، كما مرّ مفصلاً؛ ففي المقابل تجده يشكك في صدق نيّتي، إذا أخذتُ ببعض ملاحظاته، قائلاً: لا أدري هل فعل ذلك عن قناعة بذلك، أو مجاملة لي، أو أُجبرَ على ذلك؟! وفي هذا كله ما لا يخفى من البُعد عن أسلوب البحث العلمي، وقد سبق الرد على ذلك بشيء من التفصيل.

وعلى كل حال: فالشيخ ساخطٌ علىّ إن أخذت بقوله، وإن رددته!! فأقول مناجياً لربي عزوجل: «إن لم يكن بك غضب عليّ؛ فلا أبالي!!».

٧- الدافع لتأجيج نار هذه الفتنة من قبل الشيخ - كما هو ظاهر - مسائل نفسية، وقد صرّح بهذا غير واحد من أهل العلم، والواقع يشهد لذلك؛ فلا تغتَرّ بثياب العلم المستعارة مؤقتاً لستر آفات النفوس، ومع ذلك فافهم وتدبر كلام الجميع، وانظر في الأدلة والآثار المنقولة، وقدم الحق على الرجال، ولا تقدم آراء الرجال على الحق؛ فالأمرُ دينٌ، والله المستعان.

٨- الشيخ في مسائل الخلاف التي سبق عرضها، يحاول كثيراً الاستدلال على قوله ببعض كلام لأهل العلم، أو بكلام مطلق غير مقيد، أو غير صريح في موضع النزاع، ويهمل الكلام الذي ينقض قوله، بل ربما كرّ عليه ونسفه، مدعيًا أن هذا الكلام مخالف لما عليه كلام السلف، أو أنه يفتح الباب أمام أهل البدع.... ونحو ذلك!!

وكان الواجب على الشيخ: أن يستقرئ كلام السلف كلّهُ، ثم يجمع بين الحق الذي في كلامهم، ويبين القيود التي يُستعمل بها هذا الكلام أو ذاك، أو

الدفاع عن أهل الاتباع

كان عليه على الأقل: أن ينقل كلام السلف كله في مسائل الخلاف ليوقف عليه القارئ؛ فإن أهل السنة يكتبون ما لهم وما عليهم.

ولا أستبعد أن الشيخ - هداه الله - قد يردُّ بهذا الأسلوب نفسه، فيحشد كلام أهل العلم في بُغض أهل البدع والتحذير منهم... إلخ، وهذا كله مما أدين الله تعالى به، وأدعو إليه كما هو معروف من حالي ومن كتابي «السراج الوهاج» - فضلاً عن غيره - لكن مواضع النزاع التي بيننا، مواضع معينة، وللسلف فيها بعينها كلام صريح، يقطع الشك والارتياب، فلا يُقدم الكلام المطلق، على هذا الكلام المقيد الصريح، وإلا لزم من ذلك ادعاء تناقض السلف وتخليطهم، أو أن شيخ الإسلام ابن تيمية مثلاً لا يفهم منهج السلف، ويزداد الأمر خطورة إذا كان شيخ الإسلام - رحمه الله - قد ادعى إجماع أهل السنة على ذلك، وفي عدة مواضع من كتبه، كما في مسألة: المسلم يُحَبُّ وَيُبَغِّضُ على حسب ما فيه من خير وشر... إلخ، والشيخ يرى هذا ناقضاً للإجماع!! وقد يستدل الشيخ بحالات هي بمثابة قضايا الأعيان عند الفقهاء؛ كما صرَّح بذلك شيخ الإسلام على أمور عامة، فيحدث بذلك خلل كبير، ويُتهم بسببه العلماء!! انظر «مجموع الفتاوى» (٢١٢/٢٨-٢١٣).

واعلم أن كثيراً من هذه القواعد المخالفة لما كان عليه السلف، والمخالفة أيضاً لمنهج كبار علماء العصر؛ قد أتخذت في الصف السلفي كثيراً، فانتشرت ظاهرة الغلو في التبديع والتضليل، والرمي بالكفر والزندقة أحياناً، وأصبحت هذه الظاهرة تهدد الصف السلفي في عقيدته وتماسكه واستمراره، وأحدثت الفرقة والتمزق لهذا الصف الذي توجه إليه سهام خبيثة من أعدائه في الظاهر والباطن، فيتعين عرض هذه القواعد العامة، والعبارات المطلقة، والأساليب الغريبة على أهل العلم؛ فإن الأمر جد خطير؛ فإن هذه القواعد لم تقتصر مفسدتها على ما ذكرت، بل أدت إلى إساءة الظن بالعلماء الذين ليسوا من هذا النوع، وليسوا على هذه الطريقة، وزهدت هؤلاء الشباب ومن أخذ بقولهم في علم العلماء، وجعلت المرجعية الموثوق بها في فلان أو فلان، وأهدرت كلام بقية العلماء إذا خالفت أهواءهم، وما خفي من الرزايا أعظم وأعظم، فالبدار البدار، لنصرة الحق، والحذر الحذر، من بُنيات

الطريق، وحسبي الله ونعم الوكيل.

٩- قد ظهر من خلال كتابي «السراج الوهاج»، ومن هذا الكتاب أيضًا: تحذيري من الإفراط والتفريط، وكان لهذا أثره على كثير من ابتلي بأحد هذين الداءين، فهناك من هداه الله عزوجل، والفضل في ذلك لله وحده، وهناك من بالغ في الخصومة وتأجيج الفتن، لكن هذه سنة الله عزوجل في الحق وأهله، فليس لنا إلا الصبر، والمضي في الطريق، والموفق من وفقه الله عزوجل.

١٠- بعد ذكرني لأدلتني في هذا الكتاب، وسلفي على كل قول خالفت فيه الشيخ ربيعًا - هداه الله - فأريد منه أن يبيّن موقفه من ذلك؛ فإن كان ما ذكرته حقًا؛ فليرفع بذلك رأسه، وهذا مما يرفعه الله عزوجل به في الدارين، وإن كان خطأ؛ فليبين لي وجه الخطأ، بأسلوب علمي، يقبله العلماء وطلاب العلم، فإن رجع الشيخ - عافاه الله من الغلو - لطريقته الأولى القائمة على التهويل والظلم والتجديع؛ فإن لذلك أثره عليه في الدنيا والآخرة، وما يزيد ذلك أهل الحق إلا صلابة وثباتًا - إن شاء الله تعالى -

كما أوجه هذا أيضًا لبعض الأتباع الذين أعلنوا بلسان الحال أو المقال بأنهم موافقون للشيخ ربيع - هداه الله - على جميع انتقاداته، ومن هؤلاء عبيد الجابري؛ فإن الله عزوجل قد أمر بالتعاون على البر والتقوى، لا الإثم والعدوان، والحق أحق بالاتّباع، ولا يجوز التعصب لشخص، وأن يدور المرء معه حيث دار، إنما العبرة بالدليل، لا بالأقاويل !!

١١- أحذر طلاب العلم من الخوض في القواعد التي جرى فيها الخلاف إلا بعلم وحلم، وترك التسرع في تطبيقها على الواقع دون مراعاة ضوابطها، كما أحذر من أراد أن يستعملها مع المخالفين من أهل البدع - الذين هم حقًا كذلك - من إهمال قيودها وضوابطها؛ فإن الأصل الفرار من البدع كالفرار من الأسد، إلا في الحالات المستثناة بأدلتها وشواهداها، وهذا مقام زلقت فيه

الدفاع عن أهل الاتباع
أقدام، وحاتر فيه أحلام، فأعوذ بالله من الإفراط والتفريط.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.
وبهذا، ينتهي هذا الكتاب المبارك - إن شاء الله تعالى - فأسأل الله أن
يقطع به لجاج أهل اللجاج، وأن يرفع به الذابيين عن السنة عدد ما لبى
المعتمرون والحجاج، وأن يباعد به بيني وبين موجبات عذابه وسخطه في
الدارين، وأن يبارك في جهود طلاب العلم الذين أعانوني على إتمامه
وتحريره، وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

كتبه

أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانى

دار الحديث - مأرب

في ليلة الأربعاء ٢٩/٥/١٤٢٣هـ

وتمت مراجعته في نهاية شعبان ١٤٢٤هـ

الرسالة الثانية

القول الجلي
في الرد على السحيمي
والجابري والمدخلي



إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا،
ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله؛ فلا مضل له، ومن يضلل؛ فلا هادي له،
وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

فلقد كُثِرَتِ الفتن في هذه الأيام، وتطاوت أعناقها، واختلفت صور وأسماء رجالها، والمثيرين لها، والمذكين لئارها، بزعم الدفاع عن السلفية والمنهج السلفي، مع أن من عرف طريق السلف، وطريقة أتباعهم من العلماء المعاصرين، من كبار علماء هذا العصر؛ يدرك أن الأمر كما قال القائل:

سارت مُشْرِقَةً وَسِرَّتْ مُغْرِبًا شَتَّانَ بَيْنَ مُشْرِقٍ وَ مُغْرِبٍ

وكلُّ هذه الافتراءات على حملة المنهج السلفي، والدعاة إلى الله عز وجل في هذا الزمان؛ لا تَنفُقُ إلا على أعشى البصيرة، قليل العزم و الحيلة، وإلا فإن من بصَّره الله بالحق، وبانت له السبيل؛ يرى هذه فقايع صابون، وسرابًا يحسبه الظمان ماءً، حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً، وكم بين السراب والشراب، فلا يجامل المرء بدينه؛ فإن المجاملة بالدين، وبال على صاحبها يوم القيامة.

إن هناك معادن من الناس: يرون في قول الحق، والصبر عليه، والدعوة إليه؛ عزاً في الدنيا والآخرة، فيهون عليهم الخطب، ويقبَلُ مقدار الباطل وأهله في أعينهم - وإن كثروا - ويستأنسون بالحق وأهله، ويرون الرجل الذي يُحَكِّمُ الدليل على أقوال الرجال؛ خيراً من ملء الأرض من الهَمَجِ الرَّعَاعِ، والمقلِّدة الأتباع، الذين لا يرفعون بالدليل رأساً، إنما همهم نصره قول فلان على قول فلان، دون أن يكلفوا أنفسهم أدنى مشقة، في معرفة دليل فلان أو فلان.

وهناك معادن أخرى: يعرفون الحق معرفة لا يعترئها لُبْسٌ، ولكنهم يعجزون عن مواجهة زحف الباطل، وصولة المذهب العاطل، فيخافون أن يُحَدَّرَ منهم فلانٌ أو فلان؛ فعند ذلك يرون طأطأة الرأس سبيلاً للنجاة!! ويا ليتهم عند هذا الحد يقفون، بل يتمادى بهم الحال، وتتقاذف بهم أمواج الفتنة حتى يرفعوا راية الباطل، ويستعملوا ذكاءهم وفهمهم، بتأويلات سامجة، ويطيروا بها يمناً ويسرة، كي يرضى عنهم الآخرون؛ فإننا لله وإنا إليه

راجعون!!

إن هذا الصنف من الناس قد ابتلي بشهوات خفية، ومن ذلك حب الأتباع، ومن ابتلي بذلك؛ فإنه يشق عليه أن يفر عنه هؤلاء، ويرى أن الثبات على الحق؛ سيجرّ عليه قرح فلان، أو تحذير فلان، وعند ذلك فسيفضّ عنه هؤلاء، فعند ذلك يرضخ للباطل، ويخضع للباغي المتطاول، وقد كان من الممكن أن يسلي نفسه بقوله تعالى، ذاكراً عن موسى ما أوصى به قومه: ﴿ اَسْتَعِينُوا بِاللّٰهِ وَاَصْبِرُوْا اِنَّ الْاَرْضَ لِلّٰهِ يُورِثُهَا مَنْ يَّشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۗ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِيْنَ ۝۱۲۸ ﴾ [الأعراف: ١٢٨]، وقوله تعالى: ﴿ تِلْكَ اَلْاَرْضُ الَّتِي كُنَّا نَعْبُدُكَ عَلَيْهَا ۗ اِنِّىْ اَنزَلْنٰهَا لِقَوْمٍ اٰمِنِيْنَ ۝۸۳ ﴾ [القصص: ٨٣]، وقوله تعالى: ﴿ وَنُرِيْدُ اَنْ نَّمُنَّ عَلَى الَّذِيْنَ اَسْتَضَعُّوْا فِى الْاَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ اٰيْمَةً وَّنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِيْنَ ۝۵ ﴾ [القصص: ٥]، وقوله تعالى: ﴿ اَلَيْسَ اللّٰهُ بِكَافٍ عَبْدَهٗ ۗ وَتُحَوِّفُوْنَكَ بِالَّذِيْنَ مِنْ دُوْنِهٖ ۗ ﴾ [الزمر: 36] .

ولو عرف هذا الصنف: قول العامة: «من كان الله معه؛ ما ضيعه»؛ لكان له في ذلك سلوان وتعزية، ولو عرف قول الفضيل: «لا تستوحش من قلة السالكين، ولا تغترّ بكثرة الهالكين»؛ لكفاه ذلك، ولو عرف قول من قال: «الجماعة هي الحق، ولو كنت وحدك»؛ لحمله ذلك على الصبر والمضيّ في الطريق، فما بين الابتلاء والرفعة إلا غشاء رقيق من الصدق مع الله، وحسن الظن به سبحانه وتعالى، وصدق الله عز وجل القائل: ﴿ وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِيْنَ كَانُوْا يُسْتَضَعُّوْنَ مَشْرِقَ الْاَرْضِ وَمَغْرِبَهَا الَّتِي بَرَكْنَا فِيْهَا وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنٰى عَلَىٰ بَنِي إِسْرٰءِيْلَ بِمَا صَبَرُوْا وَدَمَرْنَا مَا كَانَتْ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهٗ ۗ وَمَا كَانُوْا يَعْرِشُوْنَ ۝۱۲۷ ﴾ [الأعراف: ١٣٧]، والقائل سبحانه عز وجل: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ اٰيْمَةً يَّهْدُوْنَ بِاَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوْا وَكَانُوْا بِاٰيَاتِنَا يُوقِنُوْنَ ۝۲۴ ﴾ [السجدة: ٢٤] .

فوا أسفاه على هذا الصنف الذي ضل بعد هدى كان عليه، وتفرّقوا من

بعد ما جاءه العلم بغياً بينهم، وقد كان يسعه أن يسكت عن قول الحق - إن عجز عن الصدع به - أما أن ينطق بالباطل، ويزيّنه ويزخرف به على الضعيف الجاهل، فتلك - والله - من البوائق، ومن نصر رجلاً في غير الحق؛ سلّطه الله عليه.

ألا فُلَيْئِشِرُ هذا الصنف بسنن الله الكونية في الباطل وأهله، وما أقرب ذلك منهم لو كانوا يعلمون!! وعزاؤنا قولُ الله عز وجل عن يعقوب لبنيه: ﴿بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْراً فَصَبْرٌ حَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨].

وأما المقلّدة الأذئاب: فلا سبيل معهم - بعد نصحهم - إلا الإعراض عنهم، مع إغلاق الأبواب، كما قال ابن الوزير في «العواصم» (٢٢٤/١) فيمن كان كذلك: «فإنّ العلاج لترقيق طبعه الجامد، هو الضربُ بالحديد البارد؛ ولذلك أمر الله بالإعراض عن الجاهلين، ومدح به عباده الصالحين». اهـ.

ولقد سمعتُ وقرأتُ بعض ما جاء عن بعض المشايخ بالمدينة النبوية - على صاحبها أفضل الصلاة والسلام - وهم الشيخ عبيد الجابري، والشيخ صالح السحيمي، والشيخ محمد بن هادي المدخلي - أصلحني الله وإياهم - وخلاصة ذلك التحذيرُ مني، واستدلُّوا على ذلك بحجج واهية، كبيت العنكبوت، وظنُّوا أنهم بذلك قد برئت عهدهم، وأنهم قد أقاموا على قولهم أقوى أدلتهم!! وهل غاب عنهم أن في الزوايا بقايا؟! وأن طلاب العلم - الذين لم تأخذهم في الله لومة لائم - لا تخفى عليهم هذه البلايا؟! وأنهم لم يُبالوا باتهامات الشيخ ربيع المدخلي نفسه - أصلحه الله - لما جانب قولهُ الصواب، وهوّل وشنّع بما يَعْرِفُ خواءهُ أولو الألباب؛ فردوا عليه قوله أجمل رد، ولسان حالهم يقول: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»؟! فأقام طلاب العلم البراهين على فساد هذه الأقوال، واستعصموا في ذلك بالكتاب والسنة وفهم كبار الأئمة، فكشفوا عوار الكثير من القواعد المخالفة لمنهج السلف في السابق واللاحق، وقطعوا اللَّجَاجَ بأدلة كالشهب والصواعق، فلما أفلس القوم في سوق الحجج والآثار؛ فزَعُوا إلى إثارة مَنْ بقي له شيء من الهيبة والوقار، تارة بالتلبيس عليهم، وأخرى بتأجيح العواطف الجالبة للنصرة والاستنفار،

فحملهم ما يرون من كثرتهم وقوة أسبابهم على ما لا يخفى من الافتراء والبهتان، ظانين أن الضعف ضعف الحسب والعدد، وأن القوة في الكثرة والبلد، ﴿ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ﴿٤٦﴾ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٤٧﴾ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٨﴾ ﴾ [المطففين: ٤٦-٤٧-٤٨]!! ألا يعلم هؤلاء أن الصبر على ظلمهم؛ جالب لمحبة الخلق ونصرتهم في المشارق والمغرب، كما قال الله عز وجل: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا ﴿٩٦﴾ ﴾ [مريم: ٩٦]!! ألا يدرك هؤلاء أن الخير كله بيد الله، وأن إقبال القلوب وإدبارها، لا يكون إلا بالله عز وجل؟!!

قد كان لهم عبرة كافية فيما مضى، فقد نَفَرَ أكثر طلاب العلم من أسلوب الشيخ ربيع - عافاه الله من داء الغلو والتشيع - ففي ذلك عبرة وعظة لغيره، «وَالْمُؤْمِنُ لَا يُلَدِّغُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ»، لكن لحكمة أرادها الله عز وجل، جهلها من جهلها، وعلمها من علمها، ولج هؤلاء المشايخ هذا الباب، نصرَةً لشيخهم لكن بدون دليل، وحميةً لما هم عليه، لكن بمجرد الأفاويل، واحتقاراً واستصغاراً لشأن خصمهم، الذي ما عرفوا عنه إلا كلَّ لين وجميل، لا رغبة ولا رهبةً - فالأمر كله بيد الله عز وجل - ولكن حرصاً على سلامة الصف السلفي الأصيل، فكان ما كان منهم!! فحسبنا الله ونعم الوكيل.

وقبل الشروع في نقض أدلة القوم، أريد أن أضع بين يدي القارئ عدة أمور:

١ - لقد سبق أن اتصل بي الشيخ صالح السحيمي - سلمه الله وعافاه من شراك الغلاة- وطلب مني - نيابة عن غيره - زيارتهم بالمدينة النبوية، لمناقشة عدة مسائل أثارها الشيخ ربيع ومقلدوه، فأجبتُ هذا الطلب، لا لأن أصحاب هذا الطلب لهم وصاية على دعوة أهل السنة، أو أنهم يملكون نفعاً أو ضرراً!! لا، ولكن من باب الاستجابة لكلِّ جُهدٍ وسَعْيٍ لِزَأْبِ الصَّدَعِ - على الحق - وخشية أن تُؤتَى الدعوة من قِبَلِي، وقد أخذتُ على نفسي مَوْثِقًا أنني لا أدعى إلى أمرٍ فيه عزة للدعوة؛ إلا أجبتُ الداعي - ما استطعت - فما كان في كلامه في حقِّ؛ قبلته وشكرته، وما كان غير ذلك؛ رَدَدْتُهُ وعذرتُه.

٢ - فتمت عدة لقاءات، فيها مناقشات قوية لأكثر المسائل، وانتهت بفضل الله على خير، فما كان من كلامهم - طيلة هذه المجالس - من حق قبلته، وما كان غير ذلك رددته، وأقمت الحجة على قولي، ووافق ما عندهم من حق، ما سبق أن ذكرته في أشرطتي: «القول الأمين، في صد العدوان المبين»، تلكم الأشرطة التي تراجعته فيها عما ظهر لي خطئي فيه - وهي مسائل ليست من مسائل المعتقد - ونقضت فيها قول المخالف بأدلة علمية، وآثار سلفية، والفضل في ذلك لله عز وجل.

٣- لقد طلب مني بعض هؤلاء المشايخ - أثناء تلك اللقاءات - أن أسامح الشيخ ربيعاً، لما صدر منه من كلامٍ جارحٍ بدون دليل و لا إثارة من علم، فقلت: سامحت الشيخ في حقي، قبل مجيئي إليكم، وأما ما هو من مسائل العلم، فلا بد من الفصل فيه بأدلة شرعية، والمواقف العاطفية لا تليق بذلك، كما طلب الشيخ محمد ابن هادي - بخاصة - كتابة رسالة بذلك مني للشيخ ربيع، فرفضت، وحاول معي أن أزور الشيخ ربيعاً، مكرراً لي أن ذلك من باب الفضل، ومذكراً لي بحال أبي بكر الصديق مع مسطح - رضي الله عنهما - وقال: إنني مقدرٌ شعورك لما جرى من الشيخ ربيع تجاهك... إلى غير ذلك من الكلام الدال على أن الشيخ ربيعاً قد تجاوز الحد في خصومته معي، وكرر هذا غير مرة؛ أقول هذا ليعرف القارئ اللبيب السبب في هذا التحول المفاجئ الغريب من هؤلاء المشايخ!!

٤ - أن الشيخ عبيداً الجابري، في نهاية تلك الجلسات، أقسم غير مرة، بأنه لا بد أن ينصرني هو وإخوانه، بعد أن رأوا هذا الموقف الذي لم يكونوا متوقعين له: من تأكيدي التراجع عن أي خطأ مني - وإن كان قد سبق ذلك التراجع مني قبل اللقاء بهم - بل شكراً من كان سبباً في وقوفي على الصواب، واستنصاحي الجميع، بالنظر في كتبي وأشرطتي، وإفادتي بما يوافق الحق، بل قال لي الشيخ عبيد في اتصال هاتفي: «لقد رأينا منك مرونةً ما كنا نتوقعها». ا هـ. أقول هذا، ليعرف المنصف ما السبب في هذا التحول الغريب المريب لا أنني أستكثر بكلامهم أو كلام غيرهم وإن كنتُ على خطأ!!

٥ - هؤلاء المشايخ الثلاثة الذين أوجّه هذا الجواب إليهم، هم تلامذة الشيخ ربيع، و من المتأثرين به - لاسيما الجابري والمدخلي - ولا يضرهما ذلك إلا إذا حادا عن الصواب، وكالا في القضايا بمكاييل متعددة، والله عز وجل يقول: ﴿ وَيَلُّ لِّلْمُطَفِّينَ ۖ الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۚ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۚ ﴾ [المطففين: ١-٣]، والذي رأيت من الشيخين الجابري والمدخلي الميل عن الإنصاف، والوقوع في الإجحاف، وكأن المقصود أن يرضى الشيخ ربيع، وأن تقر عينه بهذا البر المشؤوم منهما!!

ومن المعلوم أن هذا كله سيُعرض على طلاب العلم، الذين يُظهرون هذه الثغرات، وتلك الهنات والزلات، وقبل ذلك وبعده؛ فهو معروض على الحكم العدل، الذي يعلم خائنة الأعين، وما تخفي الصدور، فيا ويل من جامل أو داهن في الحق، ويا لها من فضيحة لمن تخطى القواعد العلمية المعروفة عند أهل العلم في الحكم على المقالات والأديان، وإذا كان القاضي الذي يدخل النار، هو من حكم في الدرهم والدينار بغير الحق، فما ظنكم فيمن حكم في العقائد والأديان بغير استقراء تام، أو لإرضاء فلان، أو لتجنب سخط فلان، أو حملة على ذلك نوع من التحامل أو الهوى - الذي لا يسلم منه إلا من عافاه الله وسلمه - فما الظن بحال هذا القاضي؟! والله المستعان.

وأما الشيخ صالح السحيمي - سلمه الله - فلا أدري كيف استُدْرِج لهذا الأمر، الذي أدهش الكثير والكثير من طلاب العلم؟! مع أنه نفسه لم يسلم من غائلة هذا الفكر الغالي، وقد نالته بعض السهام - بدون وجه حق - وإني لأرجو أن يتأمل موقفه؛ وذلك لمصلحته في الدنيا والآخرة، أما كاتب هذه الأسطر، فلم يضره كلام الشيخ ربيع لما طقف في المكيال، وبفضل الله عز وجل لن يضره ما جاء فيما سطره هؤلاء من مقال، ﴿ وَتَعَلَّمَنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ ﴾ [ص: ٨٨].

وإني لقادر - بفضل الله عز وجل وتأييده - على أن أخص الشيخ

السحيمي برد علمي، كما رددت على الشيخ ربيع ومن كان على شاكته، وكما رددت على صاحبيه الجابري والمدخلي محمد؛ لكني أرجو أن يراجع نفسه، وأن يتقي الله في الأبرياء، ولولا أنني أعلم أنه ليس موافقاً لكثير مما عليه القوم؛ لما ترددت في معاملته كما عاملت غيره، ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧].

٦ - سيظهر للقارئ الكريم مدى التناقض بين موقف هؤلاء المشايخ في بيانهم الأخير، الذي صدر بتاريخ ١٤٢٣/٦/٢٩ هـ، وما سجله الشيخ عبيد الجابري والشيخ محمد بن هادي بصوتيهما، وبين موقفهم في بيانهم الأول - على ما فيه من هضمٍ لحقي، وتلطفٍ زائد مع الشيخ ربيع، مع إقرارهم بظلمه إياي في عدة رسائل له - وقد صدر هذا البيان بتاريخ ١٤٢٣/٣/١٢ هـ - وعند ذلك فسيعلم اللبيب أن القوم أتوا البيت من غير باب، واستدلوا على هذه المقالة الشنيعة، بحجة تضحك الثكالي، بينما كانوا يقولون: نحن لا نتكلم إلا بعد أن نتثبت، ولا نتكلم في مسلم إلا بعلم وحجة نلقى بها الله عز وجل، ولا نزيل اليقين بالشك، ومن عرفناه بالسلفية؛ فلا يُحکم بخروجه منها إلا بعد المناصحة، وبيان الأمر من جميع جوانبه!!!..إلى غير ذلك من الكلام الذي لم يجد المنصف له في بيانهم الأخير أدنى أثر، وكأنهم بيتوا أمراً، ولا بد من الجهر به، ليرضى بذلك الشيخ ربيع، وَيَشْكُرَ لَهُمْ بِرَّهْم - بعد أن انهالت عليهم رسائل ومكالمات السخط بعد بيانهم الأول - وكأنَّ الناس ليس لهم عقول يميزون بها بين الحق، وبين بنيات الطريق، وصدق من قال:

فهذا الحقُّ ليس بهِ خَفَاءٌ فَدَعْنِي مِنْ بُنْيَاتِ الطَّرِيقِ

وكان هؤلاء المشايخ - هداهم الله - قد حكروا السلفية على أنفسهم، فمن جادوا له بها، وتصدَّقوا عليه باسمها؛ فقد فاز ورشد، ومن ماطلوه في ذلك، أو تأنوا في أمره؛ فهو على شفا جرف هار، ومن ضنُّوا بها عليه؛ فتهوي به الريح في مكان سحيق!!

ألا إن الحق لا يُعرف -يا أصحاب الفضيلة!! - بالرجال، والحق كثير - وإن قلَّت حملته - والباطل ذليل حقير - وإن كثرت ألويته - والمعيار بالأدلة

الشرعية، لا بالأوامر العسكرية، والتمويهات الخلفية!!!.

والثبات على الحق عزيز، ولا يستطيع الصبر عليه إلا من صبره الله تعالى، وكلما ارتقى صاحب الحق درجة؛ قلّ أتباعه، وكلما تبادت الفتن؛ نفت الدعوة عنها خبثها، وكلما تأخر النصر؛ صدقت القلوب السليمة في اللجوء إلى الله عز وجل؛ كما قال تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزَلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرَ اللَّهُ أَلاَّ إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴾ [البقرة: ٢١٤]؛ فلا نامت أعين الجبناء، الذين تهزهم هذه البيانات العقيمة، وتصرفهم عن الحق هذه الآراء السقيمة، ولا يرون الحق حقاً؛ إلا إذا قال به فلانٌ أو فلانٌ - وإن تناطحت الأدلة بين أيديهم - فحسبنا الله ونعم الوكيل.

وهذا أوان الشروع في المقصود:

١- وجّه أصحاب البيان كلامهم إلى من أسموهم: «أصحاب الفضيلة من مشايخ السنة باليمن...»!!

واعلم أن بعض أصحاب الفضيلة هؤلاء عنده من الأقوال المنحرفة المخالفة لإجماع أهل السنة ما شاع وذاع، حتى ألفت في ذلك كتب ورسائل، وسُجِّلَتْ في سرِّد ذلك وبيانهِ أشرطة، لكنَّ الأمر كما قيل:

وعينُ الرضا عن كلِّ عيبٍ كليلَةٌ كما أن عَيْنَ السخَطِ تُبْدي المساويا

فإن محمد بن عبد الوهاب الوصايي كبير أصحاب الفضيلة!!! يدعو إلى التقليد للشيخ ربيع وفالح الحربي، ومن كان على شاكلتهما، ويقول: التقليد المذموم تقليد اليهود والنصارى والشيوخ، أما تقليد العلماء، فهو داخل في قوله تعالى: ﴿ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣]، وفي قول النبي ﷺ: «هم القوم لا يشقى بهم جليسهم» ويقول: العالم هو الدليل، فكيف نقول للدليل: هات الدليل؟! ويقول: من سأل العالم في الجرح والتعديل عن

الدفاع من أهل الاتباع

دليله، فهذه بدعة عصرية!! ويقول: من لم يحمل نعل العالم السنني؛ فلا بد أن يحمل نعل الزاني والزانية!! إلى غير ذلك من الجهالات، المُسجَّلة عليه بصوته في المحاضرات العامة والخاصة، والتي شهد العدول على إصراره على بعضها بعد طول المناقشة معه !!

وله كلام في باب العقيدة لا يُحمَدُ عليه، وسلوا عنه أهل بلده وطلابه «ولا يبتئك مثل خبير»، وكيف أنهم ناظروه في قوله: إن ملك الموت قد يخطئ في قبض الأرواح!! فأصر على ذلك، ولا ندري هل تراجع أم لا؟!!!

وأما يحيى الحجوري: فلا يختلف اثنان في شطحاته؛ لكنَّ الحاجة إليه ماسَّة - عند الشيخ ربيع - في هذه الأيام!! فيُسكت عن هذه الشطحات، حتى يؤدِّي دوره كاملاً!! وهذا كله يدل على أن الحب والبغض - في هذه المواضع - ليس خالصًا لله عز وجل.

وانظروا - إن شئتم - رسالة جَمَعَتْ بعض مخالقات الحجوري لأصول أهل السنة والجماعة، وهناك رسائل أخرى في حماقاته وجهالاته، وأخرى في شطحاته الفقهية، وتهوُّراته العقديَّة، وأخرى في قاموس ألفاظه السوقية!!

ومحمد الإمام فضائح، لو كانت المصلحة في نشرها؛ لُنشِرَتْ تحت عنوان: «الإمام، بأخطاء محمد الإمام»!!!، وقد ظهر منه في هذه الفتنة من الجبن والخور، والجهل والهلع، مع التشبع بما لم يُعط، ما لم يكن يُتصوَّر، فإلى الله المشتكى!!!

ودع عنك وسوسة ونفثات عبدالعزيز البرعي الذي أفرغته هيبَةُ الشيخ ربيع، فتناقض، وكذَّب نفسه بنفسه، وتراجع عن أخبارٍ سطرتهَا يمينه، وسجَّلها يراعه للتاريخ، وحالهم جميعًا حال أشعب الذي كذب كذبة، ثم صدقها، وهرول إليها، فوا أسفاه!!

وأما وهَنهم في الغيرة من أجل العقيدة أمام أخطاء الشيخ ربيع وأصحابهم؛ فَحَدَّثْ ولا حرج، وبعد هذا كله؛ فهم: «أصحاب الفضيلة من مشايخ السنة باليمن...» عند أصحاب الفضيلة!! من مشايخ المدينة!!!

إنها عبارة لا يغتر بها إلا مغرور، ولا يركن إليها إلا محروم، وما أكثر

هذا الصنف، والله المستعان!!

٢- قولهم: «فإنه لم يمنعنا من القول الفصل في أبي الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني المصري ثم المأربي؛ إلا ما وَعَدْنَا من موعدة حين لقائنا به... بالمدينة... وقد ضَمْنَا تلك الموعدة فيما أصدرناه من كتابة برجوع الرجل عما وصل إلينا من أخطائه... كُنَّا طامعين بناءً على ذلك الوعد في مناصحة الرجل ورجوعه عما جَدَّ منه من أخطاء، لكن لما وقع بأيدينا شريط مسجل بصوت الرجل، عنوانه: «جلسة في عدن»، قرَّر فيه أن جماعة الإخوان المسلمين باليمن من أهل السنة، وأن الخلاف بيننا وبينهم هو في دائرة أهل السنة والجماعة، وفي دائرة الفرقة الناجية، وأنهم إخوان لنا في العقيدة، إضافة إلى عبارات أخرى، فيها كذب ومكر وتليب وتدليس، لا يدرك مغزاهما، وما احتوته من تأصيلات فاسدة؛ إلا من كان ذا معرفة وخبرة بمنهج الإخوان المسلمين، ولما سمعنا ما احتواه ذلك الشريط؛ أدركنا أنه لا مجال للنصح مع ذلك الرجل، وتأكد لدينا أنه إخواني في منهجه، وأنه داعية فتنة وضلال، جاء ليفرِّق كلمتكم، ويُفسد عليكم دعوتكم، وأنه تظاهر بالسلفية...» اهـ.

والجواب على هذا المقطع من ذلك البيان، من وجوه - إن شاء الله -:

أ- ما هو المراد من قولكم: «إلا ما وعدنا من موعدة حين لقائنا به...؟!» فإن هذا كلام غير واضح، فإن قلتم: لقد وعدتنا بإثبات ما قلته عن مخالفيك؛ فسياق بيانكم الأخير يأبى هذا، فإنَّ هذا الأمر ليس له ذكر في هذا البيان من قريب أو من بعيد، وإن كان وعدًا آخر، فما هو؟!!

ب- ثم قولكم: «فإنه لم يمنعنا من القول الفصل...» يوهم أنكم لم تَفْصِلوا في بيانكم الأول!! ويُترك المجال لكل عاقل منصف، ليقرأ بيانكم الأول، هل تركتموه معلقًا، ولم تَفْصِلوا في موقفٍ مما تعلَّق به المخالفون عليّ، أم لا؟! فإن كنتم نسيتم ما سطرتموه في بيانكم الأول؛ فارجعوا إليه؛ لتعلموا قدر هذه

الدفاع عن أهل الاتباع

الجملة، أم أنكم تريدون أن تعتذروا للشيخ ربيع عما قلتموه في البيان الأول، وأنكم لم تفصلوا الأمر بأن أبا الحسن من أهل السنة أم لا؟! واعلم - أيها القارئ - أن هذا كله من التناقض.

ج- وقولكم: «كنا طامعين في مناصحة الرجل ورجوعه عما جَدَّ منه من أخطاء، لكن لما وقع بأيدينا شريط...»، هل أنتم -أيها المشايخ الفضلاء!!- مقتنعون حقًا بأن مجرد وقوع هذا الشريط في أيديكم؛ كافٍ في الحكم بالإيأس من مناصحة الرجل، ورجوعه إلى الحق؟! إن قلتم: نعم، كُشِفْتُمْ أمام أهل العلم في المشارق والمغارب؛ فإنَّ الرجل قد يقع في الكفر، فضلًا عن البدعة، فضلًا عن تسجيل شريط - سيأتي تفصيل حاله إن شاء الله - ومع ذلك فلا نياس من نصحه، ولماذا يستتیب العلماء من وقع في الكفر، إذا كان ميئوسًا من توبته ورجوعه؟! وإن قلتم: لا نياس من نصحه، وليس مجرد وقوع الشريط في أيدينا كافيًا لذلك؛ فلماذا وقعتم فيما وقعتم فيه؟! ولماذا تعلقتم بهذه الحجة الواهية، وأبستُم هذه الثياب البالية، وأنتم أنتم - عند أنفسكم -؟! ألا تعلمون أن نصره الشيخ ربيع بغير الحق، خذلان له ولكم؟!!

د- انظر -أخي الكريم- ماذا قال هؤلاء المشايخ في بيانهم الأول بخصوص مسألة قبول النصح، ففي (ص ١) قالوا: «وقد عُودتُ بيننا وبينه جلسات عدة، تم خلالها استعراض تلك الملحوظات؛ فوجدنا من أخينا أبي الحسن -شكرَ الله له- الاستجابة للنصح، وقبول الحق؛ فجزاه الله خيرًا على ذلك...»، وذكروا نتائج تلك الجلسات، فقالوا: «أولاً: التراجع عما كان خطأ... ثانيًا: أزال اللبس الوارد في بعض عباراته التي يُفهم منها معنىً فاسد غير ما يريد، وأبان مراده الصحيح منها... سادسًا: وفي آخر لقاء معه قال: والخلاصة: أنني أفتح الباب أمام إخواني؛ لتنبهني على كل خطأ في كُتبي وأشرطي، وبخاصة السبعة الأخيرة، وجزاهم الله جميعًا خيرًا، ووفقني لقبول الحق، واتباعه، والرجوع إليه»، ثم قالوا في (ص ٤): «...شكر الله له، وجزاه الله خيرًا، ونحن - إذ نُحَرِّر هذه الكتابة مقدرين لأخينا الشيخ أبي الحسن مصطفى بن إسماعيل موقفه هذا، واستجابته للنصح- فإننا ننصح بالإمساك عن الخوض في هذا الموضوع، مع إحسان الظن؛ عملاً بهدي النبي ﷺ في ذلك؛ لما فيه من درء الفتنة، ووحدة الكلمة، وجمع القلوب على الحق...» اهـ.

فتأمل - أخي الكريم - كلامهم هذا كله: هل تشعر بأنهم يتكلمون على رجل زائغ، أو متلاعب، أو ماكر، أو صاحب تلبيس وتدليس وكذب، كما صرَّحوا به في بيانهم هذا، وفيما سُجِّل من أشرطة من الجابري والمدخلي؟! وهل علَّقوا بيانهم هذا على شيء آخر، كما يدَّعون في بيانهم الأخير؟! فإما أن هؤلاء متناقضون، ولا يدرون بذلك، وهذه مصيبة كبرى!! وإما أنهم يقرُّون على أنفسهم بأنني لما جلست معهم؛ مَكَرْتُ بهم، ودلَّست عليهم، وأدخلت عليهم الشبه التي عجزوا عن دفعها، وهذه أيضًا مصيبة عظيمة!! إذ كيف يرون أنفسهم أنهم ممن يعرف مغزى الكلام، ويكشف خفايا ونوايا المتلاعبين بالدين، ثم يأتي شخص غريبٌ وحيدٌ يلعب عليهم في بيوتهم!!

والأمر عندي لا هذا ولا ذاك، إنما أراد القوم - والعلم عند الله تعالى- إدخال السرور على قلب الشيخ ربيع - بعد أن اشتاط عليهم غضبًا لبيانهم الأول على ما فيه من ظلم لي- بالتضحية بأبي الحسن، ولم يجدوا خيطًا يتعلقون به غير هذا، فغمرتهم الفرحة بالقيام بهذه المهمة العصماء، ولم يُبالوا بأن يستدلوا على ذلك بكُـسَيِّرٍ وعُـوَيِّرٍ، وثالث ما فيه خير!! لكن صدق الله العظيم القائل: ﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾ [الفرقان: ٣٣].

(هـ) هذا الشريط الذي فرَّحَ به هؤلاء المشايخ، ليتكئوا عليه في حكمهم الجائر، مستكثرين بعددهم على العبيد الضعيف الصابر؛ شريط قديم - فيما أذكر الآن - عام ١٤١٦ هـ، وليس الشريط في متناول يدي الآن؛ لأنني أحرر هذا الجواب من مدينة الرياض - حرسها الله وجميع بلاد المسلمين من الفتن الظاهرة والباطنة - إلا أن الذي يتحصَّل في ذهني عن ذلك الشريط: أنني كنت أرى أن الأخطاء العقديَّة الموجودة في صفوف بعض الجماعات التي تُنسب إلى السنة، أنها أخطاء من قبل الأفراد^(١)، وإلا فالمنهج المذكور في

(١) علمًا بأن جماعة الإخوان في الجزيرة أحسن معتقداً - في الجملة - من كثير من الإخوان المسلمين في بلدان أخرى، وذلك من آثار دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب وعلماء الدعوة، رحمهم الله تعالى.

كتبهم يُنصُّ على اتباع الكتاب والسنة، والرجوع إلى السلف الصالح، كلُّ ما في الأمر: أن الأفراد ينحرفون عن هذا المنهج، وقد قوّى في نفسي هذا: ما كنتُ أراه - آنذاك - من حكم سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز، وفضيلة الشيخ ابن عثيمين - رحمهما الله تعالى- على جماعة الإخوان بأنها من أهل السنة، مع إنكارهما ما عند هذه الجماعة من أخطاء، وزاد ذلك أنني سألت شيخنا الألباني - رحمة الله عليه - عن جماعة الإخوان، فأجابني بما فهمتُ منه بأنه يُخرِجهم من أهل السنة، فأفادني بعضُ الخواصِّ من طلابه، أن هذا الحكم غير معروفٍ عن الشيخ، ثم قررنا أن نناقش الموضوع مع الشيخ - رحمه الله - مرةً أخرى في الجلسة اللاحقة؛ لنحرر بدقة قول الشيخ في هذه المسألة، حتى لا نخطئ عليه في عزو أحد الأقوال إليه، فلما جلسنا الجلسة الأخرى؛ ابتدأتها بالسؤال، وذكرتُ أننا فهمنا عن الشيخ من كلامه السابق أنه يُخرج جماعة الإخوان من أهل السنة، فأجاب الشيخ - منكرًا ما فهمناه عنه - بأنه لا يقول بذلك، فلما رأى إصرارنا على ما فهمناه؛ طلب الرجوع إلى الشريط، فلما رجعنا، وتأمّلنا الكلام؛ ظهر لنا صحة ما قال الشيخ، وأنه لم يحكم بخروجهم من السنة، ثم أكد ذلك بقوله: إنني لا أعرف عن نفسي أنني حكمت عليهم بذلك يومًا من الأيام، أو بهذا المعنى، والشريط محفوظٌ ومنشور، كل هذا قوّى في نفسي الحكم بأنهم من أهل السنة، وأما أخطاء الأفراد فلا تُحسبُ على المنهج.

ثم ظهر لي - بعد وقتٍ ليس بطويل - : أنّ المنهج الذي لا يقوم على الولاء والبراء على أصول الدعوة السلفية- بل ربما عدَّ ذلك تنطعًا أو نحو ذلك- فإنه لا يكون منهج أهل السنة والجماعة، أضف إلى ذلك ما هو معروف من التزهيد في العلوم الشرعية، واتهام العلماء القائمين بذلك بالجهل بالواقع، أو العمالة، ونحو ذلك، وتهيج العامة على الحكام، وتدبير الانقلابات والثورات على الولاة، وإن كانوا من الظلمة، والزج بشباب الأمة في مواجهة الحكام المسلمين - وإن جاروا - والبيعات الممزقة للولاءات... إلى غير ذلك من الأمور، كل هذا كان - ولا يزال - كافيًا عندي في الحكم على هذه المناهج بالبعد عن المنهج السلفي، وأما الأفراد: ففيهم السني، الذي دخل بحجة

الإصلاح، أو بحجة التعاون معهم على عدوٍ أكبر، أو لدفع مفسدةٍ كبرى، أي: أنه دخل متأولاً، سواءً كان تأويله مقبولاً أو مردوداً، وفيهم من هو صاحبُ بدعة، بل منهم من هو متلبس بالشرك الأكبر؛ ولذلك فلا يجوز إطلاق الحكم على كل من ينتسب إلى جماعة الإخوان - مثلاً - بأنه مشرِكٌ، أو حلولي، أو صوفي، أو رافضي، أو ضال مبتدع، بل يُحكم على كل فرد بما يستحق بعد نصحه، وإزالة شبهته، أو معرفة عذره، وهل هو عذر مقبولٌ أم لا؟ ونحو ذلك.

وهذا القول قد صرَّحتُ به منذ عدة سنوات، وهو موجود في أشرطتي ومشهورٌ عني، ارجع إلى شريطي: «رفع الإلباس، بالإجابة على أسئلة مركز العباس»، وجه (ب) بتاريخ ١٤١٩/١٢/٢٩هـ، وهذا نصه:

سؤال: هل يجوز أن يُقال: إن فرقة من الفرق الحزبية اليوم، إنها من الثلاث والسبعين فرقة الهالكة، أم لا؟

الجواب: « فيه تفصيل، فإذا كانت من الفرق التي ترى الخروج على الحكام المسلمين - وإن كانوا جائرين - فلا شك أنهم خوارج، يكونون من الفرق الهالكة، وإن كانوا من الفرق التي لا ترى ذلك، لكن يخالفوننا في بعض المسائل الدعوية؛ فلا يصح أن يقال: إنهم من الفرق الهالكة، لكن الأمر في ذلك يحتاج إلى تفصيل: هناك مناهج - على سبيل المثال - منهج الإخوان المسلمين، منهجٌ خليط، منهجٌ غثنائي، فيه الصوفية، وفيه القبورية، وفيه التشيع، وفيه التجهم، وفيه التسنن، وفيه كل شيء، لا شك أن منهجهم مخالف لمنهج أهل السنة والجماعة، وليس منهج أهل السنة والجماعة، ولا منهج الفرقة الناجية، ولا الطائفة المنصورة، أما أفرادهم: فيُحكَّم على كل فردٍ بما يستحق، إن كان صوفيًّا؛ فيُحكَّم عليه بذلك، وإن كان شيعيًّا؛ فيُحكَّم عليه بذلك، وإن كانت عقيدته عقيدة سلفية، ويقول: أريد أن أصلح في داخل الجماعة، فنقول: هو سلفي، لكن إذا استطاع أن يُغيَّر؛ فجزاه الله خيرًا، وعَهْدنا بمثل هذا الصنف أنهم يتغيَّرون ولا يُغيَّرون، فننصحهم أن يسارعوا

الدفاع عن أهل الاتباع

بالخروج من كل حزبية نتنة، مخالفة لمنهج أهل السنة والجماعة، ويكثرُ سواد أهل السنة، ويحذروا من الحزبية، أما دخولهم في هذه الحزبيات؛ فهو مما يقوّي شوكتها، ومما يدعو الناس إليها، ومما يلبس على الناس، فلا نجيز لهم الدخول، لكن ليس معنى ذلك أننا نخرجهم من دائرة أهل السنة والجماعة، هذا في الأفراد، وكل فرد يحكم عليه بما يستحق، أما في المناهج، فمنهج جماعة الإخوان المسلمين؛ منهج غثائي، ليس بمنهج أهل السنة والجماعة، كذلك أيضًا منهج جماعة التبليغ، ليس بمنهج أهل السنة والجماعة، وجماعة التكفير منهجهم منهج الخوارج، كما هو مشهور ومعروف، وحزب التحرير كذلك، ليس على منهج أهل السنة والجماعة، وهكذا كل واحد يحكم عليه بما يستحق، ويُنظر في هذه المناهج، كذلك الدعوة السرورية؛ دعوة خوارج أيضًا، ليست على منهج أهل السنة والجماعة^(١).

فيجب على الناس أن يميزوا بين المناهج وبين الأفراد، ويحكموا على كل شيء بما يستحق». اهـ. «من شريط، رفع الإلباس بالإجابة عن أسئلة مركز العباس» الوجه (ب) بتاريخ ٢٩/ذي الحجة/١٤١٩هـ الموافق ١٥/ابريل/١٩٩٩م، أي: بعد شريطي الذي فرح به المشايخ الفضلاء!! بثلاث سنوات، فهل بعد هذا البيان من بيان؟! أم أنّ المشايخ الفضلاء!! يبحثون عن أي مُسوِّغ، ليقنعوا به أنفسهم وغيرهم؟! وهذا القول الذي حررته هنا هو القول الذي عليه عددٌ من المشايخ، منهم شيخنا: مقبل الوادعي - رحمه الله - كما في عدة مواضع من كتبه، انظر: «غارة الأشرطة» (٨/٢)، و«تحفة المجيب» (ص ٩٦) (السؤال ١٣) (ص ٢٠٣) السؤال الثاني، وانظر «فضائح ونصائح» (ص ١٢٣).

فما هو الأمر الجديد الذي سقط عليه هؤلاء المشايخ من ذلك الشريط بعد هذا البيان والإيضاح؟! أليسوا قد غاصوا فوقعوا على خزفةٍ مُنكسرةٍ لا

(١) وهذا في حق من يبالي في تكفير ولاية أمر المسلمين، ويطلق القول بذلك، ويتهم علماء السنة بالعمالة والجهل، وربما كفرهم، ويرى الخروج على الحكام الظلمة، ومن عافاه الله من ذلك، وتمسك بعقيدة أهل السنة؛ فليس كذلك، وإن خالفنا في مسائل أخرى، إلا أنني أنصح بالابتعاد عن هذه الحزبيات التي تأتي بأثر سيئة على الدين والدنيا، والله أعلم.

تنفعهم في دعواهم هذه بشئ؟! أليس من نصر شخصاً في غير الله، خذله الله به؟!!

وهل هؤلاء المشايخ لا يُفَرِّقُونَ بين القول القديم، والقول الجديد؟! أم أن الحكم لا بد من صدوره؟! ثم نلتمس له الأدلة بعد ذلك، ولو لم نجد إلا الأقوال المنسوخة؟!!

فإن قيل: لعلمهم ما وقفوا على ما حرّرتَه بعد ذلك!!

فالجواب: لو كانوا حريصين على معرفة الحق في المسألة؛ لاتصلوا بي كما اتصلوا بي من قبل، ولسألوني عن وجه ما سمعوه، لكنّ الأمر قد دُبِّرَ بليل، وما بقي إلا البحث عن دليل الحكم المشؤوم -والله تعالى أعلم- وإلا فلو فرضنا صحة ما وقفوا عليه في إدانتني؛ فهل يستحق هذا التهويل كله، وهذا الطعن الموجود في بيانهم العاطل الباطل؟!!

و- هذه المسألة بعينها قد ناقشتُ فيها الشيخ ربيعاً - عافاه الله من داء الغلو- في بيت أحد أبنائه بمكة بعد عودتي من عمّان، وفي حج ١٤١٦ هـ - فيما أذكر الآن - حتى ارتفعت الأصوات، ومن ذلك الوقت والشيخ ربيع مستمر في الثناء عليّ، ومدحي في كتبه ومجالسه، إلى أن استعر أتون هذه الفتنة التي تولى كبرها، فما هو الجديد الذي ظفرت به، ولم يعرفه الأوائل؟! أليس الشيخ ربيع قد كان يَعْرِفُ أنّ هذا قولي وقتنا من الزمن؟! ومع ذلك لم ير ذلك كافياً في الحكم الذي حكمت به؟! وأيضاً: يُقال للشيخ ربيع: هذا الحكم الذي فرحتم به، ونشرتموه في الآفاق، وليس له دليل إلا ما تعرفه أنت من قبل، فهل كنتَ مخطئاً عندما لم تحكم عليّ بما حكم به طلابك الآن؟! أم أن الأمر كما يُقال: «اقتلوني واقتلوا مالگًا معي»؟!!

ز- لو فرضنا أنني مازلت ثابتاً على قولي: إن منهج الإخوان المسلمين في اليمن هو منهج أهل السنة، مع كوني أنكر كل خطأ عقدي أو دعوي عندهم، وإنما حكمت على منهجهم بذلك، لدعواهم أنهم يسIRON على منهج

السلف، فهب أنني ثابتٌ على ذلك، فهل هذا الخطأ في هذا الحكم - مع إنكاري عليهم جميع أخطائهم - يُسوِّغُ الحكم بأنني لست من أهل السنة، وأنني زائغ، وماكر، ومتلاعب، ولا بد من الحذر والتحذير مني؟! - هل الذي يحكم بهذا الحكم يكون مدرِّكًا لما يخرج من رأسه، ويكون عالمًا بما يخرج به المرء من دائرة السنة؟! وهل قال هذا القول أحدٌ من العلماء كابن باز وابن عثيمين والألباني؟!!

إن هذا يدل على أنه يجب على هؤلاء المشايخ الفضلاء!!! أن يحرِّروا المسألة بدقة، وأن يُدركوا الفرق بين الخطأ في الاجتهاد في الحكم على المخالف، وبين تبديع وتضليل هذا المجتهد، بل إخراج من دائرة أهل السنة والجماعة؛ فإنَّ الأمر كما قال الإمام أحمد: «الإخراج من السنة شديد»!!!

ح - هناك من العلماء من يقول بأن الإخوان المسلمين - على علاقتهم - من أهل السنة، وهذا قول شيخنا الألباني - رحمه الله - كما هو مصرَّحٌ به في جوابه على أسئلتي الدعوية، فارجع إليها -أيها المنصف- .

فيا ترى بماذا سيحكُّم هؤلاء المشايخ الفضلاء على محدِّث هذا العصر؟! وكذا فقد صرح بذلك الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله - فهل يا تُرى سيوافقهم الشباب الذين فرحوا معهم بهذا الشريط، وطاروا به هنا وهناك، على الكلام في المشايخ الذين لا يرون هذا الرأي، لثبَّتوا إخلاصهم في هذا الفكر الجديد، الذي طالما حذروا منه، وطعنوا في حملته، لكنهم عجزوا عن الاستمرار أمام التحذير والتشويه؟! وخارت قواهم، وتخلخت أرجلهم، فلم يستطيعوا الثبات أمام فجأة الباطل وأهله!!

وكذلك فقد صرَّحت اللجنة الدائمة بأن جماعة الإخوان المسلمين تلي الجماعة السلفية في القرب إلى الحق، فقال علماء اللجنة: «أقرب الجماعات الإسلامية إلى الحق وأحرصها على تطبيقه: أهل السنة، وهم أهل الحديث، وجماعة أنصار السنة، ثم الإخوان المسلمون...» اهـ. من «فتاوى اللجنة الدائمة» - جمع الدويش - (٢٣٧/٢) ط/ دار العاصمة، السؤال الأول من الفتوى رقم (٦٢٥٠)، ووقع عليها العلماء الأعضاء: عبدالله بن قعود، وعبدالله بن غديان،



وعبدالرزاق عفيفي، والرئيس سماحة الشيخ ابن باز - رحمه الله - .
وكذلك السؤال الأول من الفتوى رقم (٧١٢٢) من فتاوى اللجنة
الدائمة:

س: في هذا الزمان عديد من الجماعات والتفرعات، وكل منها يدعي الانضواء
تحت الفرقة الناجية، ولا ندري أيها على حق فنتبعه، ونرجو من سيادتكم أن تدلونا على
أفضل هذه الجماعات وأخيرها؛ فنتبع الحق فيها، مع إبراز الأدلة.

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وصحبه، وبعد:

ج: «كل من هذه الفرق تدخل في الفرقة الناجية، إلا من أتى منهم
بمكفرٍ يُخرج عن أصل الإيمان، لكنهم تتفاوت درجاتهم قوة وضعفاً، بقدر
إصابتهم للحق، وعملهم به، وخطئهم في فهم الأدلة والعمل، فأهداهم أسعدهم
بالدليل فهماً وعملاً، فاعرف وجهات نظرهم، وكن مع أتبعهم للحق،
وألزمهم له، ولا تبخس الآخرين أخوتهم في الإسلام، فترد عليهم ما أصابوا
فيه من الحق، ولو ظهر على لسان من يخالفك في بعض المسائل، فالحق
رائد المؤمن، وقوة الدليل من الكتاب والسنة هو الفيصل بين الحق والباطل.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

عبد الله بن قعود، عبد الله بن غديان، عبد الرزاق عفيفي، عبد العزيز
بن باز.

وقد ذكرت في «قطع اللجاج» تفسيراً لهذه الفتوى، وبياناً لموقفي من بعض
ما جاء فيها.

ولو سلمنا بأن البعض من هؤلاء العلماء تراجع عن ذلك؛ فما حكم
البقية الذين لم يتراجعوا؟ وما حكم من تراجع منهم قبل أن يتراجع؟! وما
الفرق بيني وبينه، وقد تراجع كما تراجع؟! كل هذه أسئلة يعجز هؤلاء
المشايع أن يجيبوا عنها، لأنهم اعتقدوا ثم استدلوا، فليجب عنها المنصفون
من طلاب العلم، وأجرهم على الله تعالى.

(تنبيه): الذي يظهر لي من حال علماء السنة تجاه منهج الإخوان المسلمين الإنكار، لكنهم يحكمون على الأفراد بأنهم من أهل السنة، إلا من أظهر عقيدة على خلاف ذلك، بعد النظر في ضوابط الحكم على المعين، وهذا هو كلامي، والحمد لله رب العالمين.

ط - وقولهم: «... وتأكد لدينا أنه إخواني في منهجه...»، هذا مما يُضحك الثكالي - إي والله - وهل يُصدِّقكم الإخوان المسلمون أنفسهم، وأنتم تترفون إليهم هذه البُشرى؟! والله إن الإخوان المسلمين ليعلمون أن هذا حُكْمٌ لا يُفرح به؛ لأنهم يعلمون الميادين والمجالات التي ناقشناهم فيها، هم وغيرهم من الجماعات، لكن هذا بعلمٍ وحلمٍ، لا بهمجيةٍ وطيّشٍ، كما يفعل كثيرٌ ممن تمدحونهم ولا تعرفونهم، إنما عرفتموهم من بوابة الشيخ ربيع، الذي إن رضي عن إنسانٍ؛ رفعه، حتى يُنَاطح به السماء!! وإن سخط عليه؛ لفلف عليه كل تهمة وافتراء، وإن كان من هذه التهم أصفى من ماء السماء!!.

فياليتكم -أيها المشايخ الفضلاء!!- بحثتم عن تهمة تَنفُقٌ - ولو إلى حين - على العوام أو أشباه العوام من طلاب العلم!! لقد كان ذلك أفضل من قولكم: إخواني، أو هو إخواني جَلْدٌ؛ فإنَّ ذلك لا - يَنفُقُ عند طلاب العلم الذين يعرفونني - والله الحمدُ والمنَّةُ - وإني لعلّى ثقةٍ أن الذين وجهتم إليهم رسالتكم من أهل اليمن - أو أكثرهم - لِيُدركون أنكم قد جاوزتم الحد، وقد كانوا يقنعون منكم بما هو دون هذه الوثبة البعيدة، كانوا يقنعون منكم بأن تسعفوهم بفتوى تحذّر من أبي الحسن، حتى يُكثِّروا عدد العلماء الموافقين لهم على التحذير مني!!! لكن لعل الله سبحانه وتعالى أراد بذلك خيراً، لينكشف الغطاء، ويُعرف سر الأمر الذي دُبِّرَ بليلةٍ ليلاء، فنتهاوى أركان الغلو والطرق الظلماء!!

ي - وإذا كنتُ على منهج الإخوان من ذلك الوقت، ولم يكشف هذا إلا هؤلاء المشايخ، فواحسرتاه على بقية العلماء، فأين ابن باز، وابن عثيمين، والألباني، وربيعة، ومقبل، الذين أكثروا من تزكية أبي الحسن، كل هذه المدة؟! هل كان هؤلاء لا يعرفون ولا يميزون السُّني من الإخواني؟! وهل

كنتم أنتم في بيانكم السابق ممن لُبس عليه؟! وهل الذين وجهتم لهم رسالتكم لا يعرفون أبا الحسن كل هذه المدة؟! فأين الذكاء؟! وأين الفطنة والفراسة؟! هل كل هؤلاء السلفيين لا يفهمون أمري خلال هذه السنوات، مع أن بعضهم يعرف دعوتي من نحو ربع قرن؟! أما تعلمون أن حكمكم هذا اتهام لأنفسكم، ولغيركم من كبار العلماء الذين زكوا أبا الحسن، ومنهم من لقي الله عز وجل، ومنهم من هو باقٍ - أسأل الله للجميع حسن العاقبة في الأمر كله-؟!!

ك - ثم إن الشريط الذي طاروا به موجود، فليسمعه أي منصف، هل سيجد فيه دفاعاً مني عن مقالات الإخوان المخالفة للدعوة السلفية، أم لا؟! فكيف يكون منهج المرء إخوانياً، وهو يرد على جميع مقالاتهم المخالفة للحق، ويُقيم الأدلة والبراهين في الرد على شبهاتهم؟! كل ما في الأمر: أنه كان يرى أن هذه أخطاء فردية لا منهجية، ثم بان له الصواب في ذلك، فقرّر في غير موضع حكمه على هذه المناهج، وها هو - يا طالب العلم - ما قررته في هذا الشأن، مع هؤلاء المشايخ أنفسهم من قبل، وقد أقروه، ورضوا به، فقالوا في بيانهم السابق (ص ٣):

«خامساً: ما نُقل عنه في أهل الحزبيات: أنهم من أهل السنة، قال: أما حكمي على المناهج الحزبية، فهي مناهج منحرفة مبتدعة، وأحذرّ منها، ومن دعاها، أما الأفراد: فأحكم على كل رجل بما يستحق، بعد استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع». اهـ.

فهل تجد - أيها المنصف فارقاً - بين ما نقله هؤلاء المشايخ عني، وبين ما قررته؟! فلماذا رضوا بهذا الكلام في بيانهم السابق، وأهملوه في بيانهم اللاحق؟! هل هناك ضغط عليهم من جهة أخرى؟! هل قيل لهم: خذتمونا بذلك البيان؟! هل عاتبهم الغلاة في الهاتف من كل مكان؟! كل ذلك ليس ببعيد، لكن من أراد أن يُسعد أحداً على حساب آخر؛ فلا يلومَنَّ إلا نفسه.

علمًا بأنني وإن كنت أحكم على منهج الإخوان بما سبق، فإنّي أقرّر أن فيهم وفي غيرهم من الجماعات المنتسبة للسنة رجالاً صالحين صادقين -

الدفاع من أهل الاتباع

ولا أزرني على الله أحدا - ولا يحملني ذلك على ترك نصحهم فيما أخطؤوا فيه، والتحذير من هذا الخطأ، أو من صاحبه؛ إن أصر عليه، وتعين التحذير من ذلك، ولا يحملني ما عندهم من أخطاء على بخسهم فيما أصابوا فيه الحق، أو تدل التعاون معهم فيما ينفع الإسلام والدعوة السلفية - على تفاصيل معروفة عند أهل العلم - .

ل - أسأل هؤلاء المشايخ: لو وقع هذا الشريط في أيديهم قبل وقوع ما وقع لي من الشيخ ربيع؛ هل كانوا سيُسارعون في إصدار هذا الحكم، كما هزلوا له الآن؟! الجواب عند المنصفين من طلاب العلم!!

وكذلك لو وقع في أيديهم شيء من كلام من يُحبون ويدافعون عنهم، أو من كلام من يهابونهم لسببٍ أو لآخر، هل سيكون الموقف واحداً؟! الجواب: لا، وإن أنكروا ذلك؛ نشرت على الملأ - إن شاء الله تعالى - أقوالاً لبعض العلماء، بما يوافق كلامي السابق، وأن جماعة الإخوان من جملة أهل السنة، بل كان بعض ذلك من صاحب الفضيلة الشيخ صالح آل الشيخ في حضور عبيد الجابري، ولم يستطع أن يقول شيئاً، مع أنه قد طلب منه أن يُعلق على ذلك!! ويا تُرى هل سيقولون فيهم ما قالوا؟! وهل سيكيلون بما كالوا به، أم لا؟!!

م - وقولهم: « وأنه داعية فتنة وضلال، جاء لِيُفرِّق كلمتكم، ويُفسد عليكم دعوتكم، وإن تظاهر بالسلفية »، أقول: يا سبحان الله، إلى هذا الحد يا أصحاب البيان؟!، وإن الله ليعلم أن هذه فرية بلا مرية، ويا سبحان الله، في هذه المدة القصيرة يتغير موقف هؤلاء المشايخ، بينما كانوا في ١٤٢٣/٣/١٢ هـ يقولون في بيانهم السابق: «شكر الله لأخينا الشيخ...»، فإذا بهم في ١٤٢٣/٧/٣ هـ يقولون: «داعية فتنة وضلال»؟! أنا أحمدُ الله عزَّ وجلَّ الذي صرف قلوب المنصفين عن هذا الغلو، فلا يجد سبيلاً إليهم، إنما يفرح بهذا من لا يُفرح بإقباله، ولا يُبكي على إدماره، وطالبُ العلم المنصف المدرك خيراً من ملء الأرض من هذا الصنف، فأبشركم أن كلامكم هذا ما زاد طلاب العلم إلا بصيرةً وثباتاً وصلابةً، وعرفوا أن سوق العلم لا تنفق فيها بضاعة التهويل و التهويش، و علموا بذلك ضعفكم، فياليتكم تعلمون!!

وتأملوا أيها العقلاء: كيف حاول هؤلاء المشايخ أن يُثيروا النعرة القومية، وأن يُلهبوا مشاعر العصبية الوطنية، فقالوا: «... جاء لِيُفرق كلمتكم...»، فأقول: جاء من أين؟! ومن الذي أرسله؟! وأي جهة تكفله، ليقوم بهذا الدور الغامض الذي استمر فيه نحو ربع قرن؟! كل هذه التساؤلات ننتظر من هؤلاء المشايخ جوابًا عنها، وإلا فستُجيبهم جبال اليمن، ووديانه، وشعابه، وسهوله، وصخوره، ومدنه، وبواديه، وستعرف الجميل والمعروف والجهد المبارك المثمر - والفضل في ذلك لله وحده -

وسُجيبهم طلاب العلم في اليمن، وأهل المساجد والمنابر، والقبائل والعشائر، والكبار، والصغار، والرجال والنساء، كل هؤلاء - ممن يعرفني - سيُجيبونهم: هل كان أبو الحسن داعية فتنة وضلالة يومًا من الأيام؟! هل حقن الله الدماء بأبي الحسن أم لا؟! هل دفع الله شبهات المخالفين بردود أبي الحسن أم لا؟!... إلى غير ذلك مما لا يجحدُه إلا جاهل، أو حاسد، متحامل، أو معاندٌ مكابر، والفضل في هذا وغيره لله وحده عز وجل، وأنا أحمد الله الذي استعملني في الخير، وجعلني مفتاح خيرٍ، فأين كان أصحاب هذا البيان من الساحة اليمنية، وما أجراه الله عزَّ وجلَّ بفضله وجوده وكرمه على يد العبد الضعيف أبي الحسن؟!

فدعوا عنكم هذا الأسلوب يا أصحاب البيان!! ولا أعلم أن أحدًا منكم يعرف الدعوة في اليمن، إنما تُصغون لمن لا يُحسن الفهم، وإن أحسن الفهم؛ فهو لا يحسن النقل، أعني: طلبة العلم الذين يتزلفون بهذه النقول المشوهة إليكم، فانزلوا إلى اليمن؛ لتدركوا مكانة الدعوة العلمية الأصيلة، ولتدركوا صدق أو كذب هؤلاء الناقلين للأخبار بجهل وظلم، والله المستعان، وعند ذاك فسيكون الحال كما قال القائل:

ستعلم حين ينقشع الغبارُ أفرسٌ كان تحنك أم حمارٌ؟!

ن - وقولهم: «... وإن تظاهر بالسلفية...»، فأقول: لصالح من أظاهر يا

الدفاع من أهل الاتباع

أصحاب الفضيلة بالسلفية؟! وهل عندكم شيء يجعلني أظهار لكم بذلك، وأكرم عنكم الإخوانية؟! وهل أنتم تعلمون ما تُكنُّه السرائر، وتطويه الضمائر، حتى تدعوا هذا الادعاء؟! أذكركم بقول الله عز وجل: ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ [النمل: ٦٥]، وقوله تعالى حاكياً عن عيسى عليه السلام: ﴿ تَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمْ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ ﴾ [المائدة: ١١٦]، ورحم الله أمراً عرف قدر نفسه!!.

س - وقولهم: «حتى يتوب إلى الله توبةً صادقةً، عن كل ما ارتكبه من أخطاء، ومن ذلك ما لاحظته عليه فضيلة الشيخ العلامة ربيع بن هادي المدخلي - حفظه الله - ولتكن التوبة منه جملةً وتفصيلاً، معلنةً على الملأ، مشهودةً منكم، وممن ترضونه من أهل السنة عندكم».

فالجواب: أما عن التوبة، فأسأل الله أن يوفّقني للتوبة النصوح من كل خطأ ظاهرٍ وباطنٍ، سابقٍ ولاحقٍ، وأما ما لاحظته الشيخ ربيع عليّ، فقد أجبت عن بعض ذلك في كتابي «قطع اللجاج، بالرد على من طعن في السراج الوهاج»، وأريد منكم ومن الشيخ ربيع ردّاً على ذلك؛ ليعرف طلاب العلم الحقّ بدليله، وليعرفوا مبلغ كل منا فيما جرى فيه التنازع!! فإن كان الحق معكم؛ ففوق الرأس والعين، وإن كان غير ذلك؛ فليس للباطل قبول ولا استماع - عند أهل الهمم العلية والنفوس الأبية - وإن أجلب الباطل بخيله ورجله، أما الذين يميلون مع الريح حيث مالت؛ فلا يقوم الحق على أكتاف أمثالهم، ولا يُفرح بمن كان على شاكلتهم.

وأما بقية ملاحظات الشيخ ربيع - سلمه الله - فعند عودتي - إن شاء الله تعالى - إلى مكتبتي؛ فسأحرر جواباً عليه في مسألة المُجمل والمُفصّل (١)، وقد هيات البحث لذلك، وكذا مسألة الآحاد، التي كشف فيها الشيخ محمد بن هادي عن عدم علمه بها، فيما نشره في (الإنترنت) حول هذه المسألة، مما جعل طلبة العلم يعرفون مبلغه من العلم في هذه المسألة، وقد ردّ عليه أخونا أبو إسحاق الدميّاطي، ردّاً موجزاً بليغاً، فليسأل الشيخ محمد بن هادي طلاب

(١) وقد يسّر الله عز وجل بتحرير ذلك في هذا الكتاب الجامع للردود على الغلاة؛ كما سيأتي بعد الرسالة التالية إن شاء الله تعالى.

العلم - لا أهل التشويش - عن كلامه، وعن رد الدمياطي عليه، ليعرف أثر ذلك على طلبة العلم، وليعرف طلاب كلية الحديث التي تخصص في علومها محمد بن هادي - كما يدعي !!! - مبلغ علم الأستاذ في ذلك !! .

وأتمنى أن ينهض هؤلاء المشايخ - جميعاً برّاً بشيخهم ربيع!! - بالرد على «قطع اللجاج» وغيره؛ ليستفيد الناس من العلم، ولتنتزّه الساحة من التهويل والتهويل؛ فإن ذلك لا يُقيم حقاً، ولا يُزهق باطلاً: ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ [الإسراء: ٨١].

وأما اشتراطهم أن تكون التوبة في حضرة فلان أو فلان، فهل أنتم سلطة أو دولة، أو ولاية أمور، لا بد أن تكون التوبة في حضرتكم، أو حضرة من تجعلونه نائباً لكم؟! رحم الله امرأً عرف قدر نفسه، ومن عرف قدر نفسه؛ أراح واستراح، ومن جهل قدره؛ ضل وأضل!!

ع - قولهم: «ثانياً: عدم الدخول معه في نقاش وجدال، خشية تلبيسه؛ فإنه صاحب شُبّهٍ». فأقول: إذا كان الذين توجهون إليهم رسالتكم هذه تعدونهم مشايخ السنة في اليمن، ومع ذلك تخافون عليهم من الشبهة؛ فهذا يدل على أنهم لا يُعتمدُ عليهم في دفع الشبهات عن الدعوة السلفية، مما يدل أيضاً على أن السنوات الماضية في طلبهم للعلم، لم تؤهلهم للقدر على حمل الدعوة والدفاع عنها، فلو عقل القوم الذين أرسلتم إليهم رسالتكم هذه؛ لعرفوا أنكم لا ترونهم أهلاً للدفاع عن الدعوة؛ لأنكم تخافون عليهم، وتحذرونهم من الدخول معي في نقاش، فوا أسفاه على قوم يرون أنفسهم مشايخ السنة، وأنهم أصحاب الفضيلة، ومع ذلك فهم عاجزون عن رد الشبهة!! ويا أسفاه على من يأتيه الذم في قالب المدح وهو لا يشعر !!

وعلى كل حال: فهذا السلاح يستخدمه العاجز الذي لا يقدر على المناقشة، ويريد أن يُخفي ضعفه، وبضاعته المزجاة في العلم، وتخليطه في قواعد الدعوة، فيبادر بإشهار سلاح الهجر لدعاة السنة، وعدم المناقشة،

الدفاع من أهل الاتباع
ليبقى مستورا، ولو إلى حين، وهذا السلاح أيضا يستخدمه أهل العلم،
لتحذير من يخشى عليهم من العوامّ وأشباههم، أما العلماء فهم قادرون على
رد شبهات من على وجه الأرض، وتقليم أظفار أهل البدع، وقد جعل الله
أهل العلم أوتاد الأرض، فيقال لثُرّهات كل مبطلٍ منكم أو من غيركم : تعيش
لها الجهابذة.

هذا ما يسّر الله عزّ وجلّ به في الرد على رسالة السحيمي والجابري
والمدخل - غفر الله لنا ولهم - ولم يتيسّر لي بعدُ استماع شريط محمد بن
هادي، فإذا سمعته، ورأيت ما يُحتاج فيه إلى رد؛ فعلت إن شاء الله تعالى، و
إلا فلا حاجة إلى الاشتغال بما لا فائدة فيه، ولا طائل تحته، والعلم عند الله
تعالى (١).

وصلّى الله وسلّم على نبيّنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلّم.

وكتبه:

أبو الحسن السليماني

في مدينة الرياض

١٤٢٣/٧/٤هـ

(١) لقد سمعت الشريط بعد ذلك، ورددت عليه بشرطين، سميتهما: «إعلام الحاضر والبيادي
بنقض تلبيسات محمد بن هادي» فجعل الله فيهما خيرا كثيرا، وكشف الله بهما عنده داء
مبيرا، وقطع بهما حجته وتلبيساته، وأراح الله الكثير من تشدقه، والله عزوجل يقول : ﴿ بَلْ
نَقَذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ﴾ [الأنبياء: ١٨].

الرسالة الثالثة

القولُ المُفْهِمُ
لِمَن أنكَرَ مَقَالَةً :
(نُصِّحُوا وَلَا نَهَيْدُمْ)

الدفاع عن أهل الاتباع



بسم الله الرحمن الرحيم

قال ابن الوزير - رحمه الله تعالى - معاتبًا شيخه الذي تحول من مادح إلى قاذح كاشح:

عَرَفْتَ قَدْرِي ثُمَّ أَنْكَرْتَهُ
فِي كُلِّ يَوْمٍ لَكَ بِي مَوْقِفٌ
أَمْسِ الثَّنَا وَالْيَوْمَ سُوءُ الْأَذَى
يَا شَيْبَةَ الْعُثْرَةِ فِي وَقْتِهِ
قَدْ خَلَعَ الْعِلْمُ رِدَاءَ الْهَدَى
فَصُنْ رِدَاءِيكَ وَطَهِّرْهُمَا
فَمَا عَدَا - بِالله - مِمَّا بَدَا؟!
أَسْرَفْتَ بِالْقَوْلِ بِسُوءِ الْبَدَا
يَا لَيْتَ شِعْرِي كَيْفَ تُضْحِي غَدَا؟!
وَمُنْصِبَ التَّعْلِيمِ وَالْإِقْتَدَا
عَلَيْكَ وَالشَّيْبُ رِدَاءَ الرَّدَى
عَنْ دَنَسِ الْإِسْرَافِ وَالْإِعْتَدَا
اهـ. من مقدمة «العواصم» (٢١/١).

وإني لأتمثل ببعض ما جاء في هذه الأبيات، وإلا فكثير مما ذُكر من أوصاف المدح فيها لا ينطبق على الشيخ المدخلي، والله المستعان.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله؛ فهو المهتدي، ومن يضلل؛ فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله... أما بعد:

فلقد اطلعت على بعض الأوراق التي كتبها الشيخ ربيع بن هادي المدخلي -وفقني الله وإياه لكل خير- والتي بعنوان «قاعدة تُصحح ولا تُهدم عند أبي الحسن».

ولقد حاول الشيخ -كما هي عادته- أن يصفني بالقبائح والفظائع، واستخدم في ذلك سلاح التهويل، وتحميل الكلام مالا يحتمل، بل جعل الحسن قبيحًا، والمنقبة مثلبة، متدرعًا في سبيل ذلك بسلاح لا يُعوّل عليه في ميزان النقد العلمي، ألا وهو التدخل في الضمانر، والحكم على ما أقرره -لا من خلال كلماتي وعباراتي- ولكن من خلال ما يستقرئه هو من نيتي، وما يطلع عليه من سريرتي، وما يجزم به من قصدي ومرادي!! ضاربًا بظاهر كلامي -بل بنص كلامي- عرض الحائط، بحجة أنه أعرف بي وبأمثالي من أهل الأهواء -كذا يدعي، سامحه الله- فكبرت كلمة تخرج من فيه، وكل إناء ينضح بما فيه!! فحسبنا الله ونعم الوكيل.

وقد درج الشيخ - هداه الله- في بعض كتاباته، على عدم إيراد نص كلامي، بسياقه وسباقه، إنما يفهم شيئًا من كلامي، ثم يضع لذلك عنوانًا من عند نفسه، كما جرى في رسالته التي أسماها: «جناية أبي الحسن على الأصول السلفية»!! وقد عاب عليه غير واحد ذلك، ومنهم أخونا الحمادي العدني، ذاك الرجل الموقّق -ولا نزكيه على الله - ولقد استقدت منه ومن غيره في عدة مواضع، من هذه الرسالة وغيرها، فجزاهم الله عني خيرًا كثيرًا.

فلما أورد الشيخ في بعض رسائله كلامي؛ ظهر عوار كلامه، وبان خطأ

اتهامه، ولو لزم هذا الرجل طريق الاعتدال، وترك بُنَيَاتِ الطريق؛ لأراح واستراح.

وإيراد لفظ الخصم فيه فوائد جمّة، وآداب مهمة - لا سيما إذا ظهر شيء من حظوظ النفس في الخصومة- وقد أنكر ابن الوزير في «العواصم» (٢٣٦/١-٢٣٩) على خصمه، أنه لم يورد كلام ابن الوزير، وكال له الاتهامات، ولنفاضة هذا الكلام؛ أذكره بتمامه، والله الموفق لكل خير ورشاد.

قال ابن الوزير - رحمه الله -: «وقد أخلّ السيد -أيده الله- بقاعدة كبيرة، هي أساس المناظرة، وأصل المراسلة، وهي إيراد كلام الخصم بلفظه أوّلًا، ثم التعرُّضُ لنقده ثانيًا، وهذا شيء لا يفعلُ عنه أحد من أهل الدربة بالعلوم، والخوض في الحقائق، والممارسة للدقائق، وإنما تختلف مذاهب النقاد في ذلك، ولهم فيه مذاهبان:

المذهب الأول: أن يورد كلام الخصم بنصّه، ويتخلّص من التهمة بتغيّره ونقصه، وهذا هو المذهب المرتضى عند أمراء الفنون النظرية، وأئمة الأساليب الجدلية، وقد عاب عبد الحميد بن أبي الحديد على قاضي القضاة (!!) أنه ينقض كلام السيد المرتضى في مراسلات دارت بينهما، ولا يورد لفظه.

واعلم أن ترك كلام الخصم؛ ظلّم له ظاهر، وحيف عليه واضح؛ لأنه إنما تكلم ليكون كلامه موازنًا لكلام خصمه في كفة الميزان الذهني، وموازيًا له في جولة الميدان الجدلي؛ لأن المنفرد يرجح في الميزان، وإن كان خفيًا، ويسبق في الميدان، وإن كان ضعيفًا، وهذا كله إذا كان للخصم كلام يُحفظ، واختيار يصح أن يُنقض، فمن العدل بيان قوله، وحكاية لفظه، وأما إذا لم يكن له مذهب ألبتة، وإنما وُهمَ عليه في مذهبه، ورُميَ بما لم يقل به؛ فهذا ظلم على ظلم، وظلمات بعضها فوق بعض.

المذهب الثاني - من مذاهب النقاد في نقد كلام الخصوم -: أن يحكوا مذاهبهم

بالمعنى، وفي هذا المذهب ثوب من الظلم؛ لأن الخصم قد اختار له لفظاً، وحرر لدليله عبارة، ارتضاها لبيان مقصده، وانتقاها لكيفية استدلاله، وتراكيب الكلام متفاوتة، ومراتب الصيغ متباينة، والألفاظ معاني المعاني، والتراكيب مراكيب المتناظرين، وما يرضى المبارز للطراد بغير جواده، ولا يرضى المرافع للبناء بغير أساسه، مع أن قطع الأعدار؛ من أعظم مقاصد النظر، وهذه الأمور (إن) لم تكن مظالم شرعية، وحقائق حسية؛ فهي آداب بين المتناظرين رانقة، ولطائف بين المتأدبين لائقة، ومراقٍ إلى العدل والتناصف، ودواعٍ إلى الرفق والتعاطف، وكل ما خالفها من الأساليب؛ فأرق حظه من هذه الآداب الحسان، وكل من جانبها من المتناظرين؛ علقته رائحة من قول حسان:

«إن الخلاق فاعلم شرها البدع».

إلى أن قال: «والعجب أن السيد -أيده الله- مع ما له من جلاله القدر والخطر، ومع قطع عمره في علوم الجدل والنظر؛ أهمل هذا المهم الجليل، وغفل عن هذا الأصل العظيم، فظلمني حظي، ولم يأت بلفظي، حتى أحامى عنه، وأبين فساد ما أخذه منه، وإنما تُقرَّر الأمور على مبادئها، وتُفرَّع العلوم على مبادئها، والفرع من غير أصل؛ كالبناء من غير أساس، والجواب من غير مبتدأ؛ كالتُّنب من غير عمود.

أيها السيد: كم جمعت عليّ في هذه الدعاوي مظالم، ادعيت عليّ وأنا غائب، ولم تأت بيينة، وحكمت لنفسك، ولم تنصب لي وكيلاً، ولم تجعل بيني وبينك حكماً، فضربت ضمير الدعاوي على غير عمود ولا تُنب، ورفعت سقف الحكومة على غير أساس ولا خُشُب...» اهـ. قلت: وما أشبه الليلة بالبارحة، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

ومن أجل ذلك؛ فقد أنصف شيخ الإسلام ابن تيمية خصمه الإخنائي، فأورد كلامه بلفظه، بل قال: (...ولكن لما كان هذا صنْفَ مُصَنَّفًا، وأظهره، وشهره، لم يكن بُدُّ من حكاية ألفاظه، والرد عليه، وعلى من هو مثله، ممن ينتسب إلى علم ودين... إلخ». اهـ. من «الإخنائية» (ص ١١١).

والشيخ ربيع - وفقنا الله وإياه للصواب- قد أصدر عدة رسائل، تحمل هذا النَّفس العدوانى، بحجج واهية كبيت العنكبوت، بل كثيراً ما تكون حجته

عليه لا له عند التحقيق، مما يجعل القارئ ينظر للشيخ نظرة أخرى، فقد كان ممن يُزَنُّ بعلم وفهم وورع، فأنبأنا هذه الرسائل بشيء مُخزٍ، وحال مُردٍ، وواقع مُزِرٍ، فإلى الله المشتكى، وعليه التكلان، وبه المستعان.

ولقد سبق أن رددت على الشيخ بكتاب سميته: «قطع اللجاج، بالرد على من طعن في السراج الوهاج»، ناقشت فيه ادعاءات وتهاويل الشيخ بطريقة سلفية، حرصت فيها على إبراز الأدلة العلمية، وإهمال السباب والشتائم العدوانية، والأحكام الهمجية، فكان كتاباً حافلاً - والله الحمد - بالعلم، الذي هو نقل موثَّق، أو بحث محقَّق - والفضل في ذلك كله لله وحده - ومن ثمَّ جعل الله عز وجل لهذا الكتاب قبولاً، وأثراً حميداً بين طلاب العلم - والله الحمد والمنة - كما نفر الكثير والكثير من كتابات الشيخ ربيع، التي هي قليلة البرهان، عظيمة البهتان، شنيعة ما يجرى به القلم واللسان، فكان - والله أعلم - الجزاء من جنس العمل!! ﴿ وَلَا تَحْقِقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ ﴾ [فاطر: ٤٣].

ومع ذلك، فلم يَرُدَّ الشيخ على ما كتبت بمناقشة علمية، فإنه إما أن يُعرض عن ذلك بالكلية، وإما أنه لم يعدل في القضية، وقد قال شيخ الإسلام، كما في «مجموع الفتاوى» (٣٢٧/٤): «والمناظرة والمحاجة، لا تنفع إلا مع العدل والإنصاف، وإلا فالظالم يحدد الحق الذي يعلمه، وهو المُسْفِطُ المُقْرِمِطُ، أو يمتنع عن الاستماع والنظر في طريقة العلم، وهو المعرض عن النظر والاستدلال». اهـ.

وهاأنذا أستعين بالله - جل وعلا - في الرد على الشيخ في هذه الرسالة، على رسالته الأنفة الذكر، وسميتُ ردي هذا بـ «القول المُفجِم»، لمن أنكر مقالة: نصح ولا هدم»، مبنياً في ردي هذا منهج السلف في الحكم على من أخطأ - عن اجتهاد - من أهل السنة، ومبيناً الفرق بينهم وبين منهج الشيخ ربيع، ذي التهاويل والظلم والتشنيع!! قاصداً بذلك رضا الله عز وجل - فإني والله لما أنزل إليّ ربي من خير فقير - وذاباً عن منهج السلف، ومن سلك مسلكهم من الخلف، وراداً لشبهات المخالفين، وزاجراً للمولعين بتتبع ما يسمونه (بالمؤاخذات، أو الملاحظات)، وإن كان مخالفهم معه الحق الذي قامت عليه

الكثير من الدلالات، والحجج البيّنات!! وساعياً في ثبات أهل الحق -
 بإذن الله عز وجل- على الهدى، في زمن أظلمت فيه السبيل على كثير من
 الناس، فوقعوا في الردى، وتسببوا في ضياع كثير من الجهود، فأشتموا في
 دعوتنا العدا، وفتحوا باب الغلو في التبديع والتضليل والتكفير، فأثاروا من
 الفتن الشيء الكثير، فسوّوا بذلك سنناً سيئة، فكانت ظلمات بعضها فوق
 بعض!!، ولم يسلم منها إلا من عصمه الله، وقد قال شيخ الإسلام في منهاج
 السنة (٣٤٣/٤): «والفتنة؛ إذا وقعت؛ عجز العقلاء عن دفع السفهاء، فصار الأكابر
 عاجزين عن إطفاء الفتنة، وكف أهلها، وهذا شأن الفتنة، كما قال تعالى: ﴿وَأَتَّقُوا
 فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]، وإذا وقعت الفتنة؛ لم
 يسلم من التلوّث بها، إلا من عصمه الله». اهـ.

* وإليك إشارة سريعة من كلام بعض أهل العلم في التحذير من هذا
 الحال وأهله:

قال الشاطبي - رحمه الله- في «الاعتصام» (٢١١/١) ط/مكتبة
 التوحيد: «فليتق امرؤ ربه، ولينظر قبل الإحداث في أي مزلة يضع قدمه؛ فإنه في
 محصول أمره، يثق بعقله في التشريع، ويتهم ربه فيما شرع، ولا يدري
 المسكين ما الذي وضع له في ميزان سيئاته، مما ليس في حسابه، ولا شعَرَ أنه من عمله،
 فما من بدعة يبتدعها أحد، فيعمل بها من بعده؛ إلا كُتِبَ عليه إثم ذلك العامل، زيادة إلى
 إثم ابتداعه أولاً، ثم عمله ثانياً، وإذا ثبت أن كل بدعة تُبتدع؛ فلا تزداد على طول
 الزمان إلا مُضِيًّا - حسبما تقدم- واشتهاراً وانتشاراً؛ فعلى وزان ذلك؛ يكون
 إثم المبتدع لها، كما أن من سن سنة حسنة؛ كان له أجرها وأجر من عمل
 بها إلى يوم القيامة، وأيضاً: فإذا كانت كل بدعة يلزمها إماتة سنة تقابلها؛ كان على
 المبتدع إثم ذلك أيضاً، هو إثم زائد على إثم الابتداع، وذلك الإثم يتضاعف تضاعف إثم
 البدعة بالعمل بها؛ لأنها كلما تجددت في قول أو عمل؛ تجددت إماتة السنة كذلك...»
 اهـ.

قلت: هذا إذا ابتدع الإنسان مقالة، واتبعه غيره عليها، مع أنه قد لا يدعو
 إليها، فكيف إذا دعا إليها؟! فكيف إذا اعتدى على مخالفه، فضلله أو كفره؟!
 فكيف إذا امتحن الناس بهذه الأمور التي أحدثها، ووالى وعادى على ذلك؟!!

وهل الحزبية إلا كذلك؟!..

قال شيخ الإسلام- رحمه الله- في رده على البكري (٢٦٣/١) ط/مكتبة الغرباء: «فمن ادعى دعوى، وأطلق فيها عنان الجهل، مخالفاً فيها لجميع أهل العلم، ثم مع مخالفتهم يريد أن يُكفّر ويُضلل من لم يوافقه عليها؛ فهذا من أعظم ما يفعله كل جهول مغياق». اهـ.

وفي «اللسان» (٢٩٦/١٠): «غَيِّق في رأيه تغييقاً: اختلط، فلم يثبت على شيء، فهو يموج...». اهـ .

وهذا حال من لم يتبع منهج السلف، فتراه يخبط خبط عشواء، في ليلة ظلماء، ظاناً أنه على طريقٍ سواء!!..

وقال شيخ الإسلام -رحمه الله- في «الاستقامة» (١٣/١) ط/دار الفضيلة: «لكن أعظم المهم في هذا الباب وغيره: تمييز السنة من البدعة، إذ السنة ما أمر به الشارع، والبدعة ما لم يشره من الدين؛ فإن هذا الباب كثر فيه اضطراب الناس، في الأصول والفروع؛ حيث يزعم كل فريق أن طريقه هو السنة، وطريق مخالفه هو البدعة، ثم إنه يحكم على مخالفه بحكم المبتدع، فيقوم من ذلك من الشر ما لا يُحصيه إلا الله، وأول من ضلَّ في ذلك: هم الخوارج المارقون، حيث حكموا لنفوسهم، بأنهم المتمسكون بكتاب الله وسنته، وأن علياً ومعاوية والعسكريين هم أهل المعصية والبدعة، فاستحلوا ما استحلوه من المسلمين، وليس المقصود هنا ذكر البدع الظاهرة، التي تظهر للعامة أنها بدعة، كبدعة الخوارج والروافض ونحو ذلك...».

ثم ذكر - رحمه الله - أتباع المذاهب، الذين هم أشد الطوائف انتحالاً للسنة، وذكر أنهم وقعوا في البدع، وبدّعوا مخالفيهم، ولازم قولهم تبديع أئمتهم، ومع ذلك فهم من أشد الناس -عند أنفسهم- دفاعاً عن الأئمة والسنة، فتأمل هذا الحال، وانظر ما وصل إليه حال كثير من المخالفين، وزعمهم أن ما هم عليه هو السنة!! واحمد الله على العافية.

الدفاع عن أهل الاتباع

وهذا كله سببه الغلو، وقد قال ابن الوزير-رحمه الله محذراً من الغلو: «فاحذروا مواقع الغلو؛ فإنها أساس البدعة، نسأل الله السلامة». اهـ. من العواصم «(١٥٢/٧)».

وقال شيخ الإسلام في «الاستقامة» (٣١ / ١) مبيناً أن الفرقة الناتجة عن الاختلاف في المسائل الاجتهادية، سببها البغي والظلم، فقال -رحمه الله - «ولكن الاجتهاد السائغ، لا يبلغ مبلغ الفتنة والفرقة؛ إلا مع البغي، لا لجرد الاجتهاد». اهـ، وهذا نص في كون الولاء والبراء على مسائل الاجتهاد السائغ؛ من عمل أهل البدع والأهواء، فهم الذين يُحدثون مقالات، ويوالون ويُعادن عليها!!!

فمن كان مسرفاً في الجرح؛ فلا التفات إلى قوله، وقد قال سماحة الشيخ ابن باز-رحمه الله- كما في «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٢١٧/٣) ط/مكتبة المعارف: «وفي الصحيحين، عن أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من دعا رجلاً بالكفر، أو قال: يا عدو الله، وليس كذلك؛ إلا حار عليه»، فهذا الحديث وما جاء في معناه، يوجب على المسلم الثبوت في الحكم على الناس، والحذر من رمي أخيه بصفة ذميمة، وهو بريء منها، بمجرد الظن، أو تقليد من لا يعتمد عليه، والله المستعان». اهـ .

بل قد قال الذهبي -رحمه الله- في «تاريخ الإسلام» وفيات سنة (١٩١-٢٠٠) (ص ٤٧٠) ترجمة يحيى القطان: «وإذا وثق يحيى بن سعيد شيخاً؛ فتمسك به، أما إذا لئِن أحداً؛ فتأن في أمره، فإن الرجل متعنت جداً، وقد لئِن مثل إسرائيل وغيره من رجال الصحيح». اهـ.

وفي «النبلاء» (٢٦٠/١٣) ترجمة أبي حاتم الرازي، قال الذهبي: «إذا وثق أبو حاتم رجلاً؛ فتمسك بقوله، فإنه لا يُوثق إلا رجلاً صحيح الحديث، وإذا لئِن رجلاً، أو قال فيه: لا يحتج به؛ فتوقف حتى ترى ما قال غيره فيه، فإن وثقه أحد؛ فلا تبين على تجريح أبي حاتم، فإنه متعنت في الرجال، قد قال في طائفة من رجال الصحاح: ليس بحجة، ليس بقوي، أو نحو ذلك». اهـ.

فتأمل الفرق بين كلام الذهبي -رحمه الله- في هذين الجبلين، وبين كلام

الشيخ أحمد النجمي - غفر الله لنا وله - : «من تحفظ في كلام الشيخ ربيع على أبي الحسن؛ فهذا يدل على أنه من الحزبيين». اهـ. فإذا كان هذا حال من تحفظ في كلام الشيخ ربيع، أي: تأتى، وتثبت، ولم يسارع في قبول كلامه، مع أنه قد يقبله بعد ذلك التأني؛ فما ظنك بمن رد كلام الشيخ ربيع!! فيا ترى ماذا سيكون حكمه عند الشيخ أحمد النجمي؟! والأمر كما قال المعلّمى - رحمه الله تعالى - في «التنكيل»: «من أوسع أودية الباطل: الغلو في الأفاضل». اهـ. فهل سيرضى العلماء وطلاب العلم بمثل هذا الغلو من النجمي؟!

وبنحوه قول عبيد الجابري في شريط مسجل: «نحن نقبل كلام الشيخ ربيع في الجماعات والأفراد دون تمحيص». اهـ. بمعناه، فيا لله العجب!! هذا مع أن يحيى القطان وأبا حاتم لم يقولوا في سني- فيما أعلم -: «فلان أخطب أو أكذب من اليهود والنصارى!!» أو «أضر أهل البدع على الإسلام!!» أو «أقسم بالله العظيم؛ لو خرج الدجال، أو أي رجل يدعي الربوبية أو النبوة؛ لا تبعه فلان وأتباعه»!!... إلى غير ذلك مما هو معروف من قاموس الشيخ ربيع، الذي لا يُبقي ولا يذر!! ولكن الأمر كما قيل: «على نفسها جنت براقش» وصدق الله عز وجل القائل: ﴿ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوْنَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ [الأنعام: ٢٦]، والقائل: ﴿ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ [النور: ١١].

والكلام كثير عن أهل العلم في التحذير من التسرع في التضليل والتكفير، ونقل ذلك يطول، ويخرجنا عن المقصود، فانظر «الدرر السنية» (١٦٥/٨)، (٤٢٣، ٤٧١، ٥٢٢/٤) وانظر القضاء بتعزير الذين يشوشون على القضاة والعلماء وطلاب العلم في (٣٣٨/١٢) من «فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم» - رحمه الله - .

والذي ينظر في حال أهل هذه الفتن، وما هم عليه من الفوضى والهمجية في الأحكام والمعاملات؛ يتجه له قول ابن قتيبة في مقدمة كتابه «إصلاح غلط أبي عبيد» (ص ٤٧) حيث قال- رحمه الله -: «وقد كنا زماناً نعتذر من

الدفاع عن أهل الاتباع
الجهل، فقد صرنا الآن نحتاج إلى الاعتذار من العلم، وكنا نؤمّل شكر الناس
بالتنبيه والدلالة، فصرنا نرضى بالسلامة، وليس هذا بعجيب، مع انقلاب الأحوال، ولا
يُنكّرُ مع تغير الزمان، وفي الله خلف، وهو المستعان». اهـ. فأسال الله أن يرزقنا
الإخلاص في السر و العلن، وأن يجعل علمنا و عملنا ابتغاء مرضاته.

وهذا أو ان الشروع في المقصود -إن شاء الله تعالى- فأقول، ومن الله أستمد العون
والسداد:

لقد نقل الشيخ ربيع -عافانا الله وإياه من الغلو والضلال- مَقْطَعًا لي من
الشريط رقم (٥) الوجه الثاني، من أشرطة «القول الأمين، في صد العدوان
المبين»، والذي هو حول قولي: «نصح ولا نهدم»، ثم علق الشيخ على هذا
المقطع معترضًا ومشنعًا -أيضًا- .

وهاأنذا أنقل كلامي -نقلًا عن رسالة الشيخ- لينظر القارئ الفهم
المنصف: ما هو وجه الاعتراض على مثل هذا القول وقائله؟!

وهاك المراد من نص كلامي حول التعامل مع السني إذا أخطأ:
«الأخطاء تُصحح، وليس هناك أحد فوق النصيحة، ولكن ما نصحح الأخطاء بهدم
الأشخاص...» الأخطاء التي يقع فيها الرجل من أهل السنة؛ تُصحح، وليس هناك أحد
فوق النصيحة، ليس هناك أحد نقول: مثله لا يُنصح، أو نهابه، أبدًا، كل يُنصح، «الدين
النصيحة» قلنا لمن؟ قال: «الله، وكتابه، ورسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم»، ما ترك
هذا الحديث أحدًا، ليس هناك أحد فوق النصيحة، أو أكبر من الحق، كلٌّ يدعن ويرجع
له، لكن ما نصحح الأخطاء بهدم الأشخاص، صحيح: رجل عنده خير، وزل زلة، أو
زلات، نصح ما عنده، ونصححه، ولا نهدمه، ولا نهدم الخير الذي عنده، إذا كان
واقفًا أمام العلمانيين، أو المنحلين، أو دعاة الانحلال والتحلل، أو كان واقفًا أمام
الصوفية، أو كان واقفًا أمام الروافض، أو كان واقفًا أمام الحزبيين المشوهين للدعوة
السلفية، وزل زلات؛ هذا لا نهدمه، ونصحح هذه الأخطاء...». اهـ. المقصود من
كلامي حسب ما نقله الشيخ ربيع، ولم أرجع إلى الشريط لأقابل هذا عليه،
لكني أرتضى هذا الكلام، والله الحمد.

فتأمل هذا الكلام السديد الرشيد -إن شاء الله تعالى- والذي وَضَحْتُ فيه

أن الرجل إذا كان من أهل السنة، وعُرف بالدفاع عن السنة وأهلها، وأنه يرد شبهات أهل الضلال الكفري والبدعي، وزلّت قدمه في موضع أو مواضع -في مثلها يزل العلماء- لا أنه زل زلة؛ فوقع في الكفر الأكبر، أو دعا إلى ذلك، أو دعا إلى أصول الفرق الهالكة!! فمن كان من أهل السنة، وزلّت قدمه؛ فإنه يُنصَح، ويُوجَّه للخير، ويُبيّن له الخطأ الذي وقع فيه، ولا يُشهر به، فيشمت به وبدعوته المخالفون لنا وله، أو ينفر عنه المستفيدون منه من أجل هذه الزلة، فتموت بذلك علوم كثيرة، وربما كان ذلك سبباً في ضياع الكثير من الناس، وانخراطهم في الفتن التي يمسي معها المرء مؤمناً، ويصبح كافرًا، لاسيما في هذا الزمان، عياداً بالله من الضلالة، ومن الحور بعد الكور.

وقد قَدِّتُ كلامي السابق بقيود في السياق نفسه، كقولي: «الأخطاء التي يقع فيه الرجل من أهل السنة، تصحح» فخرج من كان معروفاً بالبدع والضلالات، وقولي: «...إذا كان واقفاً أمام العلمانيين...والصوفية... والروافض...والحزبيين المشوهين للدعوة السلفية...»، فهذا كله -الموجود في هذا السياق فقط- كافٍ في بيان المراد من عدم الهدم، فكيف إذا انضم إليه كلامي الآخر -وهو كثير جداً- في بيان هذا الأمر وتقريره؟!.

أما إذا نصحنا هذا السني، وأصر على قوله؛ فلا شك في التحذير منه في هذا الخطأ، حتى لا يضلَّ الناس بسببه، وهل نحذر منه مطلقاً؟ هذا راجع إلى تحقيق المصالح، تكميلاً وتحصيلاً، أو درء المفاصد تعطياً وتقليلاً، فلا بد من مراعاة هذا وذلك، فإن كان الهجر يزيل المفسدة، أو يقللها عند المهجور، أو عند من قد يغتر به؛ تعيّن ذلك، وإلا فلا، وقد وضحت هذا بجلاء، ونقلت كلام أهل العلم -ومن جملتهم الشيخ ربيع هذا المخالف - حول هذا الأمر في أشرطتي «التحذير، من الغلو في التبديع والتكفير»، يسر الله تلخيصها، ونشرها، والاستفادة منها .

هذا هو ما أدين الله به، وقد قررت ذلك في كتابي «السراج الوهاج» في

الدفاع عن أهل الاتباع

غير ما موضع، وقد أقره ومدحه جماعة من كبار أهل العلم في هذا الزمان، وكذلك حررت هذا، ودافعت عنه في عدة أشرطة قبل حدوث هذه الفتن، وأثناء هذه الفتن، وحتى تسطير هذه الكلمات، وأسأل الله الثبات على الحق والدفاع عنه حتى الممات.

وبعد هذا، فانظر -أخي القارئ- تعليق الشيخ ربيع على كلامي السابق، وزنه بميزان العلم، وقواعد أهله، لتتظر كيف أصبح المعروف منكراً، والمنكر معروفاً، والسنة بدعة، والبدعة سنة، والله المستعان.

* قال الشيخ معلقاً، كما في (ص ١) من الأوراق المنشورة في [شبكة البرق] بتاريخ ١٤٢٣/٥/٢ هـ: «التعليق: هذه قاعدة عدنان عرعور، التي شغّب بها كثيراً على السلفيين والمنهج السلفي، وانتقد هذه القاعدة وغيرها من قواعد عدنان الفاسدة نقداً شديداً جمع من العلماء، ووصفها العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله- بأنها قواعد مدهانة، وانتقدها عدد من العلماء، يبلغون ثلاثة عشر عالماً، منهم الشيخ الفوزان، والشيخ زيد محمد هادي، والشيخ أحمد بن يحيى النجدي...»، ثم ذكر موقف الشيخ عدنان من هذا الانتقاد، ثم قال: (...ولا يزال أبو الحسن يقر قواعد عدنان، ويزيد عليها، وتعبير أبي الحسن عن هذه القاعدة؛ أسوأ من تعبير عدنان، فعدنان يعتبر النقد جرحاً، أما أبو الحسن فيعتبره هدمًا). اهـ.

والجواب على هذا من -وجوه إن شاء الله تعالى-:

١- قوله: «هذه قاعدة عدنان عرعور، التي شغّب بها كثيراً على السلفيين والمنهج السلفي...» هذا الكلام ليس فيه إثارة من علم على خطأ مقالتي، ولو سلمنا بأنها نفس مقالة الشيخ عدنان عرعور، وأنها تسير معها حذو القذة بالقذة؛ فهل كل ما قاله الشيخ عدنان عرعور ليس بصحيح؟! ألسنا نقبل الحق ممن قاله، وإن كان عدواً كافراً، - فضلاً عن مسلم من أهل السنة- ونرد الباطل على من قاله، وإن كان صديقاً مناصراً؟! أليس الحق يُعرف بدلائله، لا بحاكيه أو قائله؟! أليس الحق ضالة المؤمن، حيثما وجدها أخذها؟! أليس الحق أحق أن يتبع؟! أليس الله عز وجل يقول: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا

قَوْمِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ ﴿١٣٥﴾
 [النساء: ١٣٥]، ويقول: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوْمِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ
 بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ ءَلَّا تَعْدِلُوا ءَعَدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ
 لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ [المائدة: ٨]؟! فأين
 الميزان العلمي عند الشيخ ربيع، الذي يُفاخر -هو ومقلدوه- بكونه حامل لواء
 الجرح والتعديل؟!!!

وأين فقهه لحديث: «صدقك، وهو كذوب»؟!، وفي هذا قبول الحق من
 الشيطان، فكيف إذا كان من مسلم؟! .

وقد سبق أن ذكرت عدة مواضع من كلام أهل العلم حول هذا المعنى في
 كتابي «قطع اللجاج»، لكن يظهر أن هذا الرجل ما يستفيد من العلم الذي
 يأتيه من قبل خصمه، فإما أن يرده بتهويل وعويل، وذلك إذا ظن أن ذلك
 ينفعه، وأما إذا كانت حجته داحضة، وظاهرة البطلان؛ سكت، ولم ينطق
 ببنت شفة، إلا عند من أسلموا له الزمام، وخضعوا له كفريسة بين يدي
 ضِرْغام !!

ولذلك فأجدني محتاجاً إلى ذكر عدة مواضع من كلام العلماء، تدل على
 أخذ الحق من أي رجل كان، فعسى أن ينفع الله بها باحثاً عن الهدى، خائفاً
 على نفسه من سبل الردى:

قال شيخ الإسلام في «الحموية» (ص ١٥٣) من كتاب «شذرات
 البلاطين» ط/دار القلم: «وليعلم السائل؛ أن الغرض من هذا الجواب: ذكر
 ألفاظ بعض أئمة العلماء، الذين نقلوا مذهب السلف في هذا الباب، وليس كل
 من ذكرنا شيئاً من قوله من المتكلمين وغيرهم؛ نقول بجميع ما يقوله في هذا وغيره، ولكن
 الحق يُقبل من كل من تكلم به...». اهـ.

وقال الإمام ابن القيم في «طريق الهجرتين» (ص ٣٨٦-٣٨٧): «ولولا
 أن المقصود ذكر الطبقات؛ لذكرنا ما لهذه المذاهب وما عليها، وبيئنا تناقض

أهلها، وما وافقوا فيه الحق، وما خالفوه، بالعلم والعدل، لا بالجهل والظلم، فإنَّ كل طائفة منها؛ معها حق وباطل، فالواجب موافقتهم فيما قالوه من الحق، ورد ما قالوه من الباطل، ومن فَتَحَ الله له بهذه الطريق؛ فقد فَتَحَ له من العلم والدين كل باب، ويسَّرَ عليه فيهما الأسباب، والله المستعان». اهـ.

وصدَّقَ الإمام ابن القيم -رحمه الله- فلقد رأينا البؤس والشقاء في أحوال من لم يفتح الله له بهذه الطريق، فألقت بهم هذه السبل المظلمة إلى كل مضيق، وحرموا بسبب ذلك السعادة التي هي في لزوم منهج أهل العلم والتحقيق.

وقال شيخ الإسلام -رحمه الله - في «منهاج السنة» (٣٤٢/٢-٣٤٣):
والله قد أمرنا ألا نقول عليه إلا الحق، وألا نقول عليه إلا بعلم، وأمرنا بالعدل والقسط، فلا يجوز لنا إذا قال يهودي أو نصراني -فضلاً عن رافضي- قولاً فيه حق؛ أن نتركه، أو نردّه كلّهُ، بل لا نردُّ إلا ما فيه من الباطل، دون ما فيه من الحق...»، إلى أن قال: «ولهذا لم نرد ما تقوله المعتزلة والرافضة من حق، بل قبلناه...». اهـ.

فتأمل آثار العلم والعدل عند من بصّرهم الله بالحق وطريقه، وقارن بين هذا الخير، وبين ما نحن فيه، فالشيخ يرد الحق مدعيًا أنه نحو كلام فلان أو فلان، فإلى الله المشتكى.

وقال شيخ الإسلام أيضًا -كما في «مجموع الفتاوى» (٨٢/١٠):
(والصواب-: الإقرار بما فيها -يعني طريقة الصوفية- وفي غيرها من موافقة الكتاب والسنة، والإنكار لما فيها وفي غيرها من مخالفة الكتاب والسنة...). اهـ.

وبنحوه قال ابن القيم في «مدارج السالكين» (٣٩/٢-٤٠)، و«الصواعق المرسلّة» (٥١٥/٢)، وانظر ما كتبتّه في «قطع اللجاج» في جوابي على الانتقاد رقم (٤٤).

بل إن الشيخ ربيعا نفسه أنكر على من يرد الحق، ولا يقبله منه، أو من الكتب التي تدافع عنه، فقال في شريط «الفرقة الناجية أصولها ووسائلها» (٢/أ): «إذا كان الرسول يقبل الحق من يهودي؛ لماذا لا نقبله نحن من مسلم؟! يعني: صار المسلم عندكم أنقص من اليهود والنصارى؟! اتقوا الله، يا إخوتاه: ﴿يَتَأْتِيهَا

الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ﴿المائدة: ٨﴾. اهـ.

فتأمل كيف ينعى على من رد عليه قوله، ويستدل بما ترى، وإذا خالفه أحد، واستدل عليه بحجة صحيحة؛ قال: هذا كلام فلان أو فلان!! فنعوذ بالله من الحور بعد الكور، والضلالة بعد الهدى، ومن تعدد المكابيل، واضطراب الأقاويل.

وهذا أيضاً ما قرره العلامة السعدي في تفسير سورة المائدة الآية (٨)، فقد قال رحمه الله: «﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ ، أي: لا يحملنكم بَعْضُ قوم على ألا تعدلوا، كما يفعله من لا عدل عنده ولا قسط، بل كما تشهدون لوليكم؛ فاشهدوا عليه، وكما تشهدون على عدوكم؛ فاشهدوا له، ولو كان كافراً أو مبتدعاً، فإنه يجب العدل فيه، وقبول ما يأتي به من الحق؛ لأنه حق، لا لأنه قاله، ولا يرد الحق لأجل قوله؛ فإن هذا ظلم للحق». اهـ. من «تيسير الكريم الرحمن».

٢- فدع عنك -أيها الشيخ- هذا الأسلوب المكشوف، الذي لا يروج على من عرف قدر الأدلة الشرعية، والقواعد السلفية؛ فإن أسلوب الترهيب: بأن هذه طريقة فلان أو فلان؛ لا ينفق إلا على من هو أعشى البصيرة، أما من أنار الله قلبه، فأثار له دربه؛ فهيهات هيهات!! لأن الحق ضالة أهل الحق، ولأن مصادر أهل السنة في الاستدلال معروفة، فهي كتاب، وسنة، وإجماع، وقياس -على تفصيل فيه- وليس هذا الترهيب منها في شيء، فلنقبل الحق من أي أحد كان، وإن احمرت أنوف الغلاة، وأزبد ربيعهم وأرعد- إن شاء الله تعالى-.

الشيخ يُعدُّ نفسه ومن كان معه، أنهم هم السلفيون، ومنهجهم هو المنهج السلفي، ومن أنكر عليهم انحرافاتهم -صيانة للدين وأهله من الخلط والخبط- فهو عدو للسلفية والسلفيين، ومتهجمٌ على منهج السلف، وحرب على السلفية وأهلها الكبار -فضلاً عن الصغار- وممن يمكر ويكيد لهذه الدعوة!! والحق أن هذا ليس على إطلاقه، فليس كل من خصمهم الشيخ كذلك، بل فيهم من

الدفاع عن أهل الاتباع

هو من دعاة السنة الصابرين عليها، وأن الله عزوجل قد نفع بهم في بلدانهم أكثر من الشيخ ربيع، فإن إفساده للدعوة ربما كان أكثر في بعض الأزمنة والأمكنة!!

والواقع أنه قد يقع الشيخ ومقلدوه في مثل ذلك، وفيما كتبه الشيخ، ورددت به عليه -وما سيأتي إن شاء الله- صِدْقُ هذا النبأ، ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٤].

ما هي قواعد الشيخ عدنان عرعور التي جعلت الشيخ ربيعاً يرى قولي هذا: «نصح ولا نهدم»، خارجاً معها من مشكاة واحدة؟! كان ينبغي له أن يذكر هذه القواعد، التي وصفها -حسب قوله!!- الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله -«بأنها قواعد مدهنة»، ثم ينظر المنصفون صحة دعوى الشيخ ربيع من عدمها؟! فلو سلمنا بهذا القول عن الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - فهل هذا القول في هذه القاعدة بالذات أو في غيرها؟! والشيخ ربيع يحب الغمغة والإيهام في مثل هذه الأمور!! وإلا فأنا أطالبه بأن يأتي بنص كلام الشيخ ابن عثيمين، - رحمه الله - ليعرف القارئ هل هناك فائدة مقصودة من اختصاره كلام الشيخ ابن عثيمين، أم لا؟!!

أما أسلوب الترهيب هذا؛ فلا ترتعد له فرائص الصادقين من طلاب العلم -إن شاء الله تعالى- فإن كان المراد بكلامه هذا: قول الشيخ عدنان عرعور: «نصح ولا نُجرح»؛ فيُرجع إلى قصد الشيخ عدنان في ذلك، فإن كان قصده إغلاق باب الجرح والتعديل بالكلية، الذي هو سيف مسلول في وجوه أهل الزيغ والضلال، ومنع استعماله بالطريقة الصحيحة؛ فهذا قول باطل -وما أظنه يقول بهذا، بل أقطع بنفي هذا عنه - وإن كان قصده: أننا نصح خطأ المخطئ من أهل السنة، بنصحه قبل تجريحه والتشهير به، ومحاولة إسقاطه -كما هو موجود الآن- فحيهلاً بهذا المعنى الذي عليه أهل العلم، فلماذا هذا الضجيج وهذه الأعاصير -يا صاحب الفضيلة!!- أليست الشريعة مبنية على اعتبار المقاصد والنيات؟! ألم يقل ابن القيم - رحمه الله - في «إعلام الموقعين» (٦٩/٣): «فإياك أن تهمل قصد المتكلم ونيتته وعُرفه؛ فتجني عليه وعلى الشريعة، وتنسب إليها ما هي بريئة منه... ففقيه النفس يقول: (ما أردت؟)

ونصف الفقيه يقول: (ما قلت)؟! اهـ.

وأيضاً: فقولي: «نصح ولا نهدم» لا يلزم منه مقالة: «نصح ولا نجرح» لأنه لا يلزم من نفي الهدم نفي التجريح، فإن نفي الأعلى؛ لا يلزم منه نفي الأدنى، فقد تجرح الرجل بعدل وعلم، ولا تهدمه، بل تأخذ بيده، وتقويه، وتنصره، كما في الحديث المتفق عليه من حديث أنس: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً...» الحديث، إنما الممنوع هدم السنن لزلّة زلّ فيها، وقد كان أئمة السلف يجرحون، ولا يهدمون السنن بزلتهم، بل كانوا يحذرون من المبتدع في بدعته، ويأخذون عنه العلم لصدقه في روايته - على تفاصيل في ذلك - كما سيأتي من كلامهم إن شاء الله تعالى.

وأيضاً، فعبارة الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - في قواعد الشيخ عدنان: «قواعد مدهنة» - حسب ما نقله الشيخ ربيع - بينها وبين كلام الشيخ ربيع فرق واسع، فأين هذا من قول الشيخ ربيع في شريط «لقاء عبر الهاتف من هولندا» (وجه/ب): «وهؤلاء الخوارج الجدد، والمرجئة الغلاة الجدد - يعني الشيخ عدنان عرعور وغيره، كما هو مصرّح به في السياق، واختصرته لطوله - قال: وضعوا قواعد، يمكن ما خطر ببال إبليس، على امتداد التاريخ البشري». اهـ.

فتأمل الفارق بين كلام أهل العلم، وكلام أهل الغلو والظلم؟! وتأمل الفرق بين كلام أهل الهدى، وكلام أهل الهوى!! وهل قال ذلك أحد من العلماء في أهل البدع الكبار؟! ألا تشعر -أيها الشيخ- بأنك في جانب، وأكثر العلماء في جانب آخر؟!.

ومما يدل على ذلك: أن الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - الذي استشهدت بقوله في قواعد الشيخ عدنان؛ قوله هو قولي بعينه في هذه المقالة التي أنت تخالف فيها السلف والخلف - كما سيأتي إن شاء الله تعالى عنه - بل تخالف ما سبق أن قررته بصوتك في بعض أشرطتك!! وهاك بعض أقوال الشيخ ربيع السابقة، والتي يقرر فيها ما أقرره الآن، لكن للنفوس وحظوظها شأن

- فقد قال الشيخ ربيع -سلمنا الله وإياه- في شريط محفوظ عندنا: «لو فتشنا عن ابن باز؛ نجد عنده أخطاء، نسقطه؟! ابن عثيمين سجدته أخطأ، نسقطه؟! ابن تيمية سجدته أخطأ، أحمد بن حنبل سجدته أخطأ، نسقطه؟! على هذا المنهج الحدادي النجس». اهـ. وفي الشريط نفسه عدة مواضع تؤيد ذلك.

فتأمل - يا طالب العلم- كيف وصف ما هو عليه الآن بأنه مذهب حدادي نجس، وشهد على نفسه بذلك، فتأمل هذا، ولسل الله أن يعصم قلبك من الفتن.

وقال -أيضاً- في شريط «جلسة مع فضيلة الشيخ ربيع» (الوجه/ب):
«من كان رافعاً لراية السنة، ونسقطه خطئه؛ هذا مذهب الخوارج». اهـ.

وفرق الشيخ في هذا الشريط بين من عُرف بالسنة، ومن عُرف بالبدعة، فلا نسقط الأول، ونهدر الثاني، وهذا هو الذي أقوله -ولله الحمد- أما من عُرف بالبدعة؛ فإنه ساقط، ولا يلزم من سقوطه؛ أننا لا نأخذ الخير الذي عنده -إن احتجنا لذلك، وتقدير هذا إنما يكون بالشرع لا بالهوى - كما لا تمنعنا بدعته من أن ندفع الظلم عنه- بحق -أو نعيه على من هو أشد منه انحرافاً، أو فيما كان فيه مصيباً، بما لا يضر دعوة أهل السنة في الحال أو في المآل.

إلا أن الشيخ ربيعاً لا يحكم لمن خاصمه - في الغالب - بأنه من أهل السنة، ولا يعترف بشيء من الخير الذي عنده، إلا إذا رغم منه أنف الراغم، وإن اعترف بشيء من ذلك؛ كَرَّ عليه مرة أخرى، وعَدَّ ذلك من مثالبه، بل عدَّه من أسباب التحذير منه أشد مما يُحذَّر من اليهود والنصارى، بزعم أن هذا اليسير من الخير -الذي اعترف به- يكون سبباً لافتتان الناس به، بخلاف اليهود والنصارى، فإن أمرهم واضح!!.

فأين حال الشيخ ربيع من حال مشايخ الدعوة السلفية في هذا العصر!؟.


- وفي الشريط نفسه ذكر أنه يحارب المبتدع، ثم قال: «بخلاف الإمام الذي على منهج السلف، فأخطاؤه لا تسقطه، وأخطاؤه مرفوضة، ولابن تيمية كلام في التفرقة بين أخطاء المجتهدين، وضلالات المبتدعين». اهـ.

فتأمل -أخي القارئ الكريم- هل هناك فرق بين قولي: «نصحَّ خطأ السني ولا هُدمه»، وبين قول الشيخ ربيع: «فأخطأوه لا تسقطه، وأخطأوه مرفوضة»؟! فقولته: «فأخطأوه لا تسقطه» هو قولي: «ولا هُدم»، وقولته: «وأخطأوه مرفوضة» هو قولي: «ليس أحد أكبر من النصيحة»، فماذا بقي يا أولي الأحلام والنهي!!

وهل هناك مخالفة مني، عندما قلت فيمن يحرص على أن يسقط السني لزلته: «هؤلاء هدامون وغلاة»، ونحو ذلك، وبين قول الشيخ ربيع كما في نقلي الأول عنه في نفس الشريط: «هذا مذهب الخوارج» وقوله «هذا المذهب الحدادي النجس»؟! لا فرق بين هذا وذاك، إلا أن الشيخ يجب أن يُقال له: حدِّد لنا منهج أهل السنة بتفصيل، وما هو الشيء الذي من خالف فيه يخرج من دائرة أهل السنة؟! وما هو الشيء الذي لا تُخرَجُ المخالفة فيه صاحبها من أهل السنة؟! فإذا حدِّد ذلك، وفصله -موافقاً للسلف- نوقش في خطئه في التطبيق على المعين، وإذا حدده بخلاف ما عليه سلف الأمة؛ فليعرف الناس -عندئذٍ- من هو أسعد الناس بمنهج أهل السنة!.

وفي شريط «جلسة في الخرج» الوجه (أ) قال: «وكذلك كل من وقع في البدعة؛ لا يُبدَع؛ لأننا لو أخذنا بهذه القاعدة؛ لبدَعنا أكثر أئمة الإسلام، فيقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «إنه كثير من أئمة السلف والخلف، وقع في البدعة من حيث لا يشعر؛ إما لأنه اعتمد حديثاً ضعيفاً، أو فهم من النص غير مراد الله ومراد رسوله، أو لاجتهاد، فالآن عندنا أئمة مجتهدون، وقد يؤديه اجتهاده عرفنا^(١) سلامة المنهج، وسلامة القصد، والبعد عن الهوى، وتحري الحق، إذا عُرف هذا عنه، ثم وقع في بدعة؛ لا يُبدَع، لكن إذا عرفنا منه الهوى، وعرفنا منه سوء القصد، وعرفنا منه أشياء تدل على أنه يريد البدعة؛ هذا يُبدَع، لهذا تجدهم، يعني حكموا على كثير من الناس، بأنهم مبتدعة؛ وكثير من الناس وقعوا في أخطاء، ما سموهم مبتدعة، لأنهم عرفوا سلامة

(١) كذا في الشريط !!

الدفاع عن أهل الاتباع 
قصدهم، وحسن نواياهم، وتحريمهم للحق، وسلامة المنهج الذي يسرون
عليه». اهـ.

فأين الشيخ ربيع اليوم، مما كان ينافح عنه بالأمس؟! أم أنه يستدل بذلك
إذا طعن فيه خصومه، فإذا استدل غيره بالأدلة نفسها، إذا طعن فيه الشيخ
ربيع؛ كان غيره ملبّساً، مميّعا، زائعا؟! فيا مقلّب القلوب، ثبت قلوبنا على
طاعتك.

- وفي شريط «المدخلي وحمد العثمان» (١/ب) ذكر الشيخ حمد
العثمان في حضور الشيخ ربيع: «أن السني إذا أخطأ؛ فيُرْجَعُ إلى أصوله،
مع وجوب نصحه، إلا إذا أعرض عن الحق؛ فيُعامل معاملة أهل
البدع». اهـ. ملخصاً، وأقر ذلك الشيخ ربيع، بل أثنى عليه.

- وفي شريط «لقاء مفتوح» بجدة (٢٣/ب) سُئِلَ عن الشيخ بكر أبو
زيد، فقال: «الله يهديكم يا إخوانه، أنا قلت لكم: لا تتعرّضوا للأشخاص، بكر
أبوزيد أخونا، أخطأ، ونرجو الله سبحانه وتعالى أن يأخذ بناصيته إلى الصواب والحق،
نحن ناقشناه بحسب ما عندنا من المعرفة للحق والصواب، وما جاءني منه
شيء إلى الآن، ونرجو منه الخير -إن شاء الله- بكر أبوزيد له ماضٍ مشرق،
يعني: كُتِبَ كثيراً في مقاومة البدع والفتن، فهذه نعتز بهذه الكتب، ونشرها، ولو عندنا
إمكانية؛ نطبعها، ونشرها، وأخطاؤه -والله- أردنا، كما قلنا لكم: لو كان ابن باز
وأحمد بن حنبل، حتى الصحابة، أخطاؤهم ما نقلها، أليس كذلك؟!». اهـ. فما الفرق
بين كلامي الذي يعده الشيخ ربيع تمييعاً ومروفاً، وبين كلامه هذا؟! أم أن
كلامه حق حيثما توجه، وكلام غيره كيدٌ للسلفية ومكْرٌ بها؟!!

والذي ظهر لي من خلال تباعي لأسلوب الشيخ ربيع مع مخالفيه أمور، منها:

(أ) - أنه إذا كان في صدد الرد على الإخوان المسلمين -مثلاً- عندما
يستدلون عليه بكلام لبعض المشايخ الكبار في مدحهم، أو مدح سيد قطب -
والشيخ ربيع عاجز عن الرد أو الاتهام لهؤلاء الكبار؛ فإنه يستدل بأدلة ذم
التقليد، ووجوب الاتباع، ويُصرّح بأنه لا تقديس للأشخاص، وهو -والله- في
ذلك محق، لكن يُنظر هل يستمر على ذلك؟!.

(ب)- وإذا كان بصدد الرد على من يدعو لعدم تقليد الشيخ ربيع، وعرض كلامه على الكتاب والسنة، فيؤخذ منه ما وافق الحق، ويُردُّ منه ما خالف الحق؛ فإنه يشنُّ على قائل هذا، بحجة أن قائل هذا يريد أن يسقط مرجعية العلماء، وأنه معاند يرد كلام وأحكام وفتاوى العلماء، مع كل تطاول وشموخ بالأنف!!.

فهل الشيخ ربيع أفضل من ابن المبارك الذي قال فيه الشيخ ربيع: «وابن المبارك ليس بنبي؛ ما نزل من السماء؟!». اهـ. من شريط فتح المجيد (٤/١) في سياق كلامه في ذم التقليد.

وقد سبق أن قال: «حتى الصحابة أخطأوهم ما قبلها»، فهل منزلته أعظم من منزلة هؤلاء، حتى يعد الرادُّ لكلامه - بحق - مسقطاً لمرجعية العلماء... إلخ؟! فَمَنْ هم هؤلاء العلماء الذين مَنَّ رَدُّ على الشيخ ربيع؛ فقد رد عليهم، وأهانهم؟!!

(ج) - وإذا كان الشيخ ربيع بصدد الرد على الحدادية، الذين تكلموا في العلماء لأدنى شيء، وأراد الشيخ أن يبرئ نفسه مما أُصِيق به، بسبب تقرّيبه إياهم، والدفاع عنهم، وخشية اتهامه من بعض العلماء له بأنه على مشربهم؛ انبرى لحشد الأدلة في أنه لا يلزمنا أن نقول: فلان مبتدع، ولو كان مبتدعاً (١٥٠%)، وهذا نصُّ كلامه في أحد أشرطته؛ ولذلك موضع آخر- إن شاء الله-

وإذا كان الرجل بصدد الرد على من يرد الغلو في التبديع، ويرد عليه وعلى مقلديه؛ اشترط على خصمه أن يوضِّح موقفه السلفي، بالتصريح بتبديع فلان، وإخراجه من أهل السنة، بل التحذير منه ومن مجلسه وكتبه، ومن خالفه في ذلك؛ ألحق به!! مع أنه كان في رده على الحدادية يصرِّح بأن السلفي لا يسقط بزلّة، أو خطأ!! وأنه لا يلزمه أن يصرِّح بأن الخارجي أو الشيعي أو المرجئ مبتدع، ولو ابتدع (١٥٠%) فما باله هنا يُبَدِّع من لم يُبَدِّع

فما هي هذه الأصول التي يسير عليها هذا الرجل؟! حتى نحاكمه ونحاكم أصوله بالشرع الحنيف؟!

(د) -وإذا كان هذا الرجل بصدد الرد على القطبيين الذين جرحوه في كل محفل؛ انبرى لحشد أقوال أهل العلم في أن التجريح والتعديل لا يكون إلا للأئمة الراسخين، الذين إذا جرحوا أحدًا، فَجَرَحُوهُ لا يندمل، لكنه إذا كان بصدد الرد على من يرد عليه وعلى أتباعه جَعَلَهُمُ الجرح والتعديل لكل من هب ودب؛ ادعى أن طلبه العلم لهم أن يجرحوا ويعدّلوا، وعدّ الموافقين له المدافعين عنه؛ أئمة الجرح والتعديل، وأبطال ميدان الرد على أهل البدع، وعدّ المتكلم فيهم متكلمًا في السلفية وأهلها الكبار منهم والصغار!!

وهذه المواقف-وغيرها- من الشيخ غاية في العجب؛ فإنه يرد القول على طائفة تخاصمه اليوم، ثم إذا خاصم طائفة أخرى؛ صحّح ما كان يبطله بالأمس، واستدل بأدلة خصومه التي أبطلها بالأمس، وأبطل ما كان يستدل هو به بالأمس، ولهذا كله وغيره أمثلة من أشرطته بصوته، وليس هذا موضع بسطها، إنما هذه إشارة للبيب؛ ليقون بقول الله عز وجل: ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢]، وليحذر من الهوى الذي يُغمي ويُصم!!


وعلى كل حال: فهذا استطراد مني خارج الموضوع -إلى حد ما- والمراد منه: بيان أن الشيخ ربيعًا -ألهمني الله وإياه رشدنا- كان ممن يقرر بأن السلفي إذا أخطأ، لا نسقطه بخطئه، وإلا فهذا هو مذهب الخوارج، أو المذهب الحدادي النجس، كما أننا لا نقبل الخطأ منه، وكما سمعت عبيدًا الجابري -وهو من المراجع الموثوق بها عند أهل هذه المدرسة الغالية- يقول في السني: «نرد زلته، ونحفظ له كرامته» وسيأتي كلامه في ذلك في موضعه - إن شاء الله تعالى- وهذا حق لا غبار عليه، لكن هذا القول من غيرهم غير مقبول، وبوابة منه إلى التميع والنكول!!

وَأُفِتُّ النظر بأن محمد بن عبدالوهاب الوصابي -وهو من مقلدة الشيخ

ربيع ومن كان على شاكلته- أنكر قولي «نصح خطأ السني، ولا نهدمه»، بدعوى: أن خطأه هذا قد يصل إلى الكفر الأكبر، فأبان لنا عن ضعف في التحقيق، والآن أسأله: ماذا تقول فيما قاله الشيخ ربيع، والجابري، هل تنتقد قولهما أيضاً، أم...؟!.

وأخيراً: أستسمح أخي القارئ، فقد طوّفتُ به كثيراً؛ فلنرجع إلى ما قاله العلامة المحقق الشيخ ابن عثيمين- رحمه الله -والذي هو مخالف في هذا لما عليه الشيخ ربيع، والذي يقرر بأن من أخطأ؛ فلا بد من سلوك عدة أمور معه قبل تجريحه، وإنما بدأت بأقوال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- لاستشهاد الشيخ ربيع بكلامه في الشيخ عدنان، موهماً أنه ينتقد مقالتي أيضاً، وهيهات هيهات، والله المستعان.

-قال صاحب الفضيلة الشيخ ابن عثيمين- رحمه الله- كما في «مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين» (١/١٢٠-١٢١): «وأما موقفنا من العلماء المؤولين، فنقول: من عُرف منهم بحسن النية، وكان لهم قدم صدق في الدين، واتباع السنة؛ فهو معذور بتأويله السائغ، ولكن عذره في ذلك؛ لا يمنع من تحطئة طريقته المخالفة لما كان عليه السلف الصالح، من إجراء النصوص على ظاهرها، واعتقاد ما دل عليه ذلك الظاهر، من غير تكيف ولا تمثيل، فإنه يجب التفريق بين حكم القول وقائله، والفعل وفاعله، فالقول الخطأ إذا كان صادراً عن اجتهاد وحسن قصد؛ فلا يُدَمَّ عليه قائله، بل يكون له أجر على اجتهاده، لقول النبي ﷺ: «إذا حكم الحاكم، فاجتهد، ثم أصاب؛ فله أجران، وإذا حكم، فاجتهد، ثم أخطأ؛ فله أجر» متفق عليه، وأما وصفه بالضلال: فإن أريد بالضلال المطلق، الذي يُدَمُّ به الموصوف، ويُمَثَّتْ عليه؛ فهذا لا يتوجَّه في مثل هذا الاجتهاد، الذي عُلم منه حسنُ النية، وكان له قدم صدق في الدين، واتباع السنة، وإن أريد بالضلال مخالفة قوله للصواب، من غير إشعار بدم القائل؛ فلا بأس بذلك؛ لأن مثل هذا ليس ضلالاً مطلقاً؛ لأنه من حيث الوسيلة صواب، حيث بذل جهده في الوصول إلى الحق، لكنه باعتبار النتيجة ضلال، حيث كان خلاف الحق، وبهذا التفصيل يزول الإشكال

الدفاع عن أهل الاتباع 
والتهويل، والله المستعان». اهـ. وانظر «فتاوى أركان الإسلام»
(ص ٧٢). وهذا كلامه -رحمه الله- فيمن أوّل بعض الصفات، فما ظنك بما
هو دون ذلك درجات ودرجات؟!!

وقال- رحمه الله- في «كتاب العلم» (ص ٤١-٤٢) ط/دار الثريا:
«الأمر التاسع: احترام العلماء وتقديرهم: إن على طلبة العلم احترام العلماء،
وتقديرهم، وأن تتسع صدورهم لما يحصل من اختلاف بين العلماء وغيرهم،
وأن يقابلوا هذا بالاعتذار عن سلك سبيلاً خطأ في اعتقادهم، وهذه نقطة
مهمة جداً؛ لأن بعض الناس يتبع أخطاء الآخرين؛ ليتخذ منها ما ليس لائقاً في حقهم،
ويشوّش على الناس سمعتهم، وهذا من أكبر الأخطاء، وإذا كان اغتياب العامي من الناس
من كبائر الذنوب، فإن اغتياب العالم أكبر وأكبر؛ لأن اغتياب العالم، لا يقتصر ضرره
على العالم، بل عليه وعلى ما يحمله من العلم الشرعي، والناس إذا زهدوا في العالم، أو
سقط من أعينهم؛ تسقط كلمته أيضاً، وإذا كان يقول الحق، ويهدى إليه؛ فإن غيبة هذا
الرجل لهذا العالم، تكون حائلاً بين الناس وبين علمه الشرعي، وهذا خطره كبير
وعظيم».

قال: أقول: «إن على هؤلاء الشباب، أن يحملوا ما يجرى بين العلماء
من الاختلاف، على حسن النية، وعلى الاجتهاد، وأن يعذروهم فيما أخطؤوا
فيه، ولا مانع أن يتكلموا معهم فيما يعتقدون أنه خطأ، ليبينوا لهم: هل الخطأ
منهم، أو من الذين قالوا: إنهم أخطؤوا؛ لأن الإنسان أحياناً يتصور أن قول
العالم خطأ، ثم بعد المناقشة يتبين له صوابه، والإنسان بشر: «كل ابن آدم
خطّاء، وخير الخطّائين التوابون»، أما أن يفرح بزلة العالم وخطئه، ليشيعها بين الناس،
فتحصل الفرقة؛ فإن هذا ليس من طريق السلف». اهـ. فتأمل كيف أن الشيخ ربيعاً
يوهم الناس: بأن الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- على منهجه، فأين كلام
الشيخ ربيع من هذا الكلام؟!..

-وفي «كتاب العلم» أيضاً (ص ٢١٥-٢١٧) سؤال: «ما قولكم فيمن
يتخذ من أخطاء العلماء طريقاً للقدح فيهم، ورميهم بالبهتان، وما النصيحة
التي توجّهها لطلبة العلم في ذلك؟! فأجاب الشيخ- رحمه الله- قائلاً: «العلماء
بلا شك يخطئون ويصيبون، وليس أحد منهم معصوماً، ولا ينبغي لنا، بل ولا

يجوز أن نتخذ من خطئهم سُلماً للقدح فيهم؛ فإن هذا طبيعة البشر كلهم، أن يخطئوا إذا لم يُوقَّفوا للصواب، ولكن علينا إذا سمعنا عن عالم، أو عن داعية من الدعاة، أو عن إمام من أئمة المساجد، إذا سمعنا خطأ؛ أن نتصل به، حتى يتبين لنا، لأنه قد يحصل في ذلك خطأ في النقل عنه، أو خطأ في الفهم لما يقول، أو سوء قصد في تشويه سمعة الذي نُقل عنه هذا الشيء، وعلى كل حال: فمن سمع منكم عن عالم، أو عن داعية، أو عن إمام مسجد، أو أي إنسان له ولاية، من سمع (عنه) مالا ينبغي أن يكون؛ فعليه أن يتصل به، وأن يسأله: هل وقع ذلك منه، أم لم يقع؟ ثم إذا كان قد وقع؛ فليبين له ما يرى أنه خطأ، فإما أن يكون قد أخطأ؛ فيرجع عن خطئه، وإما أن يكون هو المصيب؛ فيبين وجه قوله، حتى تزول الفوضى التي قد نراها أحياناً، ولا سيما بين الشباب، وإن الواجب على الشباب وعلى غيرهم، إذا سمعوا مثل ذلك؛ أن يكفوا ألسنتهم، وأن يسعوا بالنصح والاتصال بمن نُقل عنه ما نُقل، حتى يتبين الأمر، أما الكلام في المجالس، ولا سيما في مجالس العامة، أن يُقال: ما تقول في فلان؟! ما تقول في فلان الآخر، الذي يتكلم ضد الآخرين؟! فهذا أمر لا ينبغي بثه إطلاقاً؛ لأنه يثير الفتنة والفوضى، فيجب حفظ اللسان؛ قال النبي ﷺ لمعاذ بن جبل رضي الله عنه: «ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟» قلت: بلى، يا رسول الله، فأخذ بلسان نفسه، وقال: «كُفَّ عليك هذا»، قلت: يا رسول الله، إنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ قال: «تكلتك أمك يا معاذ، وهل يكبُّ الناس في النار على وجوههم -أو قال: على مناخرهم- إلا حصائد ألسنتهم؟!». «

قال: وأنصح طلبية العلم وغيرهم أن يتقوا الله، وألا يجعلوا أعراض العلماء والأمراء مطية، تركبوها كيفما شئتم، فإنه إذا كانت الغيبة في عامة الناس من كبائر الذنوب؛ فهي في العلماء والأمراء أشد وأشد، حمانا الله وإياكم عما يغضبه، وحمانا عما فيه العدوان على إخواننا، إنه جواد كريم». اهـ. وانظر نحو ذلك في شريط «الحياة السعيدة» الوجه (ب).

فتأمل كيف وصف -رحمه الله- حال هؤلاء الشباب بأنها فوضى،

الدفاع عن أهل الاتباع

وكيف جعل هذه المعاملة الحكيمة لكل من له ولاية، ولم يخصصها بالكبار الجهابذة، واعرف هذا؛ لأن الشيخ ربيعاً لما وجد الأدلة العلمية وفتاوى العلماء بخلاف ما هو عليه؛ ادعى أن هذا يكون لكبار الأئمة، بل لبعض كبارهم، فاعرف هذه البوابة التي أُعدت للهروب منها؛ لكن هذا الأسلوب لا يخفى على من بصّره الله عزوجل!!!

-وقال فضيلة الشيخ ابن عثيمين- رحمه الله- في «الصحوة الإسلامية» (ص ٨٦-٨٧) في معرض دفاعه عن بعض أهل الهيئة، عندما يتجاوز الحد في الإنكار، فقال: «والإنسان قد يكون لديه غيرة شديدة قوية، واندفاع قوي، فلا يضبط نفسه عند التصرف، لكن لا يجوز لنا أن نتخذ من مثل هذا الحال، سلماً للقدح في جميع أعضاء الهيئة، أو في جميع أعمال هذا الشخص نفسه، بل الواجب أن نتمس له العذر، وأن نتصل به، ونبين له ما هو الطريق الراشد في معالجة الأمور». اهـ.

وذكر أيضاً نحو ذلك في «الصحوة الإسلامية ضوابط وتوجيهات» (ص ١١٨-١١٩، ١٢٠)، وارجع أيضاً إلى شريط (شرح كتاب «الجامع من بلوغ المرام») (١٥/أ)، وشريط «التعليق على اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ب)، و«مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين» (٣/٣٤١-٣٤٢)، فلو لا خشية الإطالة؛ لنقلت ذلك أيضاً.

ومما سبق من كلام الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- يتضح لنا أن أخطاء العالم السني، يُنظر فيها من عدة جهات:

الأولى: الاتصال به -إن أمكن- ليتنبّهت: هل قال هذا القول أم لا؟.

الثانية: فإن كان قد قاله؛ يُتناقش معه، فلعل الحق يكون معه، بخلاف المنكر عليه.

الثالثة: إن كان قد أخطأ؛ فينصح.

الرابعة: لا يُشهر به في المجالس، ولا تُجمع زلاته، ثم تنتشر في الناس؛ لما في ذلك من إفساد الشريعة وهدمها، وفي هذه الفائدة بيان لعدم إهدار الحسنات، وأن نصحه لخطئه، لا يعني هدم الخير الذي عنده، وهذا كلّه فيمن له أي ولاية كبرت أم صغرت .

الخامسة: وهي مستفادة من كلام العلماء: أنه إذا أصر؛ فيحذر منه في هذا الخطأ، أو مطلقاً إن كان ذلك سيؤدي إلى مصلحة راجحة.

فأين كلام الشيخ ربيع وأتباعه من كلام الشيخ ابن عثيمين الذي يتلألاً نوراً، ويفوح بطيب قواعد الشريعة؟! وهل تجد -أخي القارئ- أي فرق بين هذا، وبين ما قررته في أول هذا الكتاب؟! وهو الشيء الذي ينكره عليّ الشيخ ربيع؟! ومن أسعد الناس -هنا- بقول الشيخ ابن عثيمين- رحمه الله-!.

فهل سيجرؤ الشيخ ربيع بعد ذلك على أن يعيد ما نقله عن الشيخ العثيمين مرة أخرى؟! لا أستبعد ذلك !!

هذا وسيأتي- إن شاء الله تعالى - كلام العلماء الآخرين في هذا الباب أيضاً، وإنما قدمت كلام الشيخ ابن عثيمين - كما سبق - لما استدل الشيخ ربيع بقوله في إنكاره قواعد الشيخ عدنان، موهماً -أي الشيخ ربيع- أن الشيخ ابن عثيمين ينكر -أيضاً- مقالتي: «نصح خطأ الشخص السني، ولا نهدمه»، ولست بحاجة إلى الرجوع لنقل كلام الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - بدقة في قاعدة الشيخ عدنان: «نصح ولا نجرح» وتفصيله في ذلك؛ لأنه يكفيني أنّ قول الشيخ ابن عثيمين في موضع النزاع -هنا- واضح، وأنه على خلاف قول الشيخ ربيع، الذي قد ظهر عدوانه على من يخالفه- وإن كان محقاً -، مع سكوته عن وافقه- وإن كان ذا بلايا- وما أمر سكوته عن الجوري والوصابي وغيرهما عنى وعن غيري ببعيد، فأين الثرى وأين الثريا؟!.

وأما من ذكرهم الشيخ ربيع من المشايخ موهماً أنهم جميعاً يردون قولي «نصح للسني خطأ، لكن بدون هدم لما معه من الخير»، فأكثرهم ممن لم أقف على كلامهم في هذه المسألة على وجه الخصوص، ولا أدري كيف وُجِّهَ لهم السؤال؟! فإن إلقاء السؤال- من أتباع ربيع- بطريقة مقصودة، ماكرة، ليضمن السائل بها الجواب كما يريد؛ أصبح شعاراً لهذه المدرسة،

وسلكوا في هذا الأمر مسلك الحزبيين وزيادة، فإلى الله المشتكى.

وعلى كل حال: فالحق أحق أن يتبع، وإن حذر منه الشيخ ربيع والشيخ

النجمي!!

أما الشيخ الفوزان - حفظه الله - فإن له كلاماً على خلاف ما عليه الشيخ ربيع -أيضاً- ففي كتاب «محاضرات في العقيدة» (١٩١/٢) للشيخ الفوزان، قال -حفظه الله-: «الطريقة الصحيحة للتعامل مع العلماء عند ظن خطئهم: نعم، أنا لا أقول عن العلماء: معصومون، وأنهم لا يخطئون، العصمة لكتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، والعلماء يخطئون، ولكن ليس العلاج أننا نُشهر بهم، وأنا نتخذهم أغراضاً في المجالس، أو ربما على بعض المنابر، أو بعض الدروس، لا يجوز هذا أبداً، حتى لو حصلت من عالم زلة أو خطأ؛ فإنَّ العلاج يكون بغير هذه الطريقة، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سُبِّحُوا أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: ١٩]، نسأل الله العافية والسلامة، فالواجب أن نتنبه لهذا الأمر، وأن يحترم بعضنا بعضاً، ولا سيما العلماء؛ فإن العلماء ورثة الأنبياء، ولو كان فيهم ما فيهم». اهـ. هذا كلام الشيخ الفوزان -حفظه الله- فأين هذا الكلام من الخسف والطحن الذي عُرفَتْ به هذه المجزرة العصرية!!

ثم احذر - يا طالب العلم- من الذين يأخذون جواب العالم في مسألة، أوفي أناس بأعيانهم، لما بلغه عنهم -حقاً كان أوباطلاً- ثم يسحبون هذا الحكم على الآخرين، مع اختلاف الحال -بل ويزعمون أن هذه فتوى فلان في فلان، أعني: الخصم الجديد لهم، ولا يردع المرء عن ذلك إلا دين ثخين، وحياء متين، والله المستعان!!

٨- وأما قول الشيخ ربيع: «ولا يزال عدنان من أولياء أبي الحسن وعصابته، لا نعرف منه موقفاً سلفياً صحيحاً، ولا يزال أبو الحسن يُقرُّ قواعد عدنان، ويزيد عليها». اهـ.

فهذه الجملة على قلة حروفها، فقد جمعت الكثير من التهويل والتقول على عباد الله!! فمن أين للشيخ ربيع أنني أقرُّ أخطاء الشيخ عدنان، أو

غيره؟! من أين للشيخ هذه الدعوى القائمة على الظن والتخمين!!؟

ثم ما هو الموقف السلفي الذي يريده الشيخ ربيع؟! أيريد مني أن أتابعه على خسفه وطحنه وأقواله البعيدة عن العلم وأهله؟! كلا - والله - فقد قال الإمام ابن القيم - رحمه الله - في «زاد المعاد» (٦٢٧/٣): «وفيها -أي: في قصة وفد دوس- أنه لا ينبغي للعاقل أن يقلد الناس في المدح والذم، ولا سيما تقليد من يمدح بهوى، ويذم بهوى، فكم حال هذا التقليد بين القلوب وبين الهدى، ولم ينج منه إلا من سبقت له من الله الحسنى». اهـ. والمقصود وجه الشبه فقط، كما هو معلوم، وقد قال ابن عَقِيلِ الحنبلي - كما في الآداب الشرعية لابن مفلح - : «وإرضاء الخلق بالمعتقدات؛ وبال في الآخرة»، وقد سبق ذكرى إياه في: «قطع اللجاج».

إن الموقف السلفي: أن تنصح المسلم إذا أخطأ، وأن تأخذ بيده إلى الله عز وجل، وأن تبيّن له وجه الخطأ ودليله، فإذا استجاب؛ فالحمد لله، وإلا حذرت منه في خطئه فقط، أو مطلقاً - إن كانت المصلحة في ذلك راجحة، وهذا الذي أنا عليه - والله الحمد - ولا يلزمني أن أعرف الشيخ ربيعاً بأعماله ونصائحي ومواقفي، فَأَجْرِي عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْقَائِلُ فِي كِتَابِهِ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾ [الفرقان: ٥٧]، وأنا أفعل هذا لله تعالى، سواء رضى الشيخ ربيع أم سخط!!.

وكوني من أولياء الشيخ عدنان - في الحق - فهذا مما أتقرب به إلى الله تعالى، أن أكون ولياً له في طاعة الله، معيناً له على الخير، ناصحاً ومستنصحاً ما أمكن؛ فأبى عيب في ولاية مؤمن قد بالغت في ظلمه والتقول عليه، وقد نفعه الله بنصائح كثير من طلاب العلم المخلصين، الذين لم يسلكوا مسلكك الفظ الغليظ!!؟

ثم ما هي القواعد التي قالها الشيخ عدنان - وهي مخالفة للشرع - وأنا أقرها، وأزيد عليها؟! سمّ لنا -يا صاحب الفضيلة!!- ألم تذكر في «الانتقاد

الدفاع عن أهل الاتباع

العقدي والمنهجي للسراج الوهاج» كثيرًا من ذلك، فقطع الله اللجاج بـ «قطع اللجاج»؟! فلماذا لا ترد على «قطع اللجاج»؛ ليعرف الناس موقفك من النقولات السلفية، التي شحنتُ بها الكتاب؟! وليدرك الناس -بردك المنتظر!!- الفرق الواسع، والبون الشاسع، بين نقدك وبين نقد علماء الأمة سلفًا وخلفًا?!.

ألم أرَدَّ عليك في مسألة الموازنات، ومسألة الاعتدال في الجرح والتعديل، دون وكس أو شطط، ومسألة الاستشهاد بكلام المخالف، ومسألة التعاون مع المخالف على البر والتقوى، ومسألة اجتماع موجبات الحب والبغض في شخص واحد، وغير ذلك من المسائل التي جعلتها أنت أصول سلفية العصر، وكشفتُ اللثام عن حقيقة منهجك الذي تسلكه في هذه الأمور، وأنت مخالف للسلف، ولعلماء الدعوة السلفية المعاصرين، وأن انتحالك إياهم انتحال لا دليل عليه، ووراءه ما وراءه؟! لقد وضَّحتُ لك هذا كله، بأدلة تملأ الصدر والنحر، فأين ردك العلمي الذي تَقَرُّ به عيون طلاب العلم، وينتفع به مخالفك?!.

فلم أر منك من قبل ومن بعد؛ إلا السبَّ والشتم والظلم والافتراء، فاربَع على نفسك - أيها الشيخ- والزم غرز العلماء الصادقين -سلفًا وخلفًا- ودع عنك التهويش والتحريش؛ فإن حجة الله دامغة، ونعمته سابغة ﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ [الشعراء: ٢٢٧].

وقد سبق في جوابي برقم (٥) الجواب على قوله: «وتعبير أبي الحسن عن هذه القاعدة، أسوأ من تعبير عدنان...»؛ فارجع إليه.

وهذا أوان ذكر كلام بقية أهل العلم، الذين يقررون بيان خطأ من أخطأ من أهل السنة -بل ربما ذكروا من تلوث بدعة- دون إهدار كل ما عنده من خير، عسى أن يكون في ذلك زاجرًا لمن نصح نفسه، وكفى الناس شره، والله المستعان:

أ - قال الإمام ابن القيم -رحمه الله- في «مدارج السالكين» (٣٩/٢-٤٠) - وقد أشار لبعض شطحات المخالفين-: «وهذه الشطحات أوجبَتْ فتنةً على طائفتين من الناس:

إحداهما: حُجِبَتْ بها عن محاسن هذه الطائفة، ولُطِفَ نفوسهم، وصدق معاملاتهم، فأهدروها لأجل هذه الشطحات، وأنكروها غاية الإنكار، وأسأؤوا الظن بهم مطلقاً، وهذا عدوان وإسراف، فلو كان كل من أخطأ أو غلط، تُرك جملةً، وأهدرت محاسنه؛ لفسدت العلوم والصناعات والحكم، وتعطلت معالمها...».

ثم ذكر -رحمه الله- الطائفة المضادة لما سبق، وسماهم معتدين معرضين، ثم قال:

والطائفة الثالثة: «وهم أهل العدل والإنصاف، والذين أعطوا كل ذي حق حقه، وأنزلوا كل ذي منزلة منزلته، فلم يحكموا للصحيح بحكم السقيم المعلوم، ولا للمعلوم السقيم بحكم الصحيح، بل قبلوا ما يُقبل، وردوا ما يُرد». اهـ.

قلت: فما الفرق بين هذا، وبين قولي في السني: «...ولا نهدمه؟! مع أن كلام ابن القيم -رحمه الله- يشمل السني، ومن عنده بعض الشطحات، فلا تُهدر علومه الأخرى لشطحاته -على تفاصيل في ذلك معروفة في غير هذا المحل-.

ب- وقال -أيضاً- في «مدارج السالكين» (١٩٨/١) -في سياق ذكر ما أخذ على أبي إسماعيل الهروي، رحمه الله- فقال: (ولا توجب هذه الزلة من شيخ الإسلام إهدار محاسنه، وإساءة الظن به، فمحله من العلم والإمامة والمعرفة والتقدم في طريق السلوك؛ الخلل الذي لا يُجهل، وكل أحد فمأخوذ من قوله ومتروك، إلا المعصوم صلوات الله وسلامه عليه، والكامل من عُدَّ خطؤه، ولا سيما في مثل هذا المجال الضنك، والمعتك الصعب، الذي زلت فيه أقدام، وضلت فيه أفهام، وافتقرت بالسالكين فيه الطرقات، وأشرفوا -إلا أقلهم- على أودية المهلكات، وكيف لا؛ وهو البحر الذي تجري سفينة راكمه في موج كالجبال، والمعتك الذي تضاءلت لشهوده شجاعة الأبطال، وتحيرت فيه عقول ألباء الرجال، ووصلت الخليفة إلى ساحله يبيغون ركوبه» إلخ ما قال -رحمه الله- من كلام نفيس، فارجع إليه -إن شئت-.

هذا مع أن الهروي - رحمه الله - تكلم بكلام طمع فيه من أجله أهل الحلول، بل أقسموا بالله إنه لمنهم، وما هو منهم، فأين هذا ممن يفترى عليه الشيخ ربيع، وهو من أهل السنة، وأعظم علماً وحلمًا ونفعًا منه؟!!

ج- وقال في «إعلام الموقعين» (٢٨٣/٣): (الثاني: معرفة فضل أئمة الإسلام، ومقاديرهم، وحقوقهم، ومراتبهم، وأن فضلهم وعلمهم ونصحهم لله ورسوله؛ لا يوجب قبول كل ما قالوه، وما وقع في فتاويهم من المسائل التي خفي عليهم فيها ما جاء به الرسول، فقالوا بمبلغ علمهم، والحق في خلافها؛ لا يوجب اطراح أقوالهم جملة، وتنقصهم، والوقية فيهم، فهذان طرفان جائران عن القصد، وقصد السبيل بينهما، فلا تؤثم ولا نعصم، ولا نسلك بهم مسلك الرافضة في عليٍّ، ولا مسلكهم في الشيخين، بل نسلك مسلكهم أنفسهم فيمن قبلهم من الصحابة؛ فإنهم لا يؤثموهم، ولا يعصموهم، ولا يقبلون كل أقوالهم، ولا يهدرونها، فكيف يُنكرون علينا في الأئمة الأربعة، مسلماً يسلكونه هم في الخلفاء الأربعة وسائر الصحابة، ولا منافاة بين هذين الأمرين، لمن شرح الله صدره للإسلام، وإنما يتنافيان عند أحد رجلين: جاهل بمقدار الأئمة وفضلهم، أو جاهل بحقيقة الشريعة التي بعث الله بها رسوله، ومن له علم بالشرع والواقع؛ يعلم قطعاً أن الرجل الجليل، الذي له في الإسلام قدم صالح، وآثار حسنة، وهو من الإسلام وأهله بمكان؛ قد تكون منه الهفوة والزلة، هو فيها معذور، بل ومأجور لاجتهاده، فلا يجوز أن يتبع فيها، ولا يجوز أن تُهدَرَ مكانته وإمامته ومنزلته من قلوب المسلمين». اهـ.

فتأمل أيها المنصف: ما الفرق بين هذا الكلام العظيم الشأن، وبين كلامي الذي ينكره الشيخ ربيع - عافانا الله وإياه-؟! وأي الفريقين أسعد بمنهج السلف؟!!

* وقد قال الشاطبي في «الموافقات» (١٧٠/٤-١٧١): «إن زلة العالم، لا يصحُّ اعتمادها من جهة، ولا الأخذ بها تقليدًا له... كما أنه لا ينبغي أن يُنسب صاحبها إلى التقصير، ولا أن يُشنع عليه بما، ولا ينتقص من أجلها، أو يُعتقد فيه الإقدام على المخالفة بحتًا؛ فإن هذا كله خلاف ما تقتضي رتبته في الدين». اهـ. نقلًا من «فقه الائتلاف» (ص ١٢١-١٢٢).

* والذهبي - رحمه الله - قد قرر هذا في عدة مواضع:

أ- ففي «النبلاء» (٣٧٤/١٤-٣٧٦) ترجمة ابن خزيمة، قال - رحمه الله - : «ولابن خزيمة عظمة في النفوس، وجلالة في القلوب؛ لعلمه ودينه واتباعه السنة، وكتائبه في التوحيد مجلد كبير، وقد تأول في ذلك حديث الصورة، فلئُعذِرُ من تأول بعض الصفات، وأما السلف فما خاضوا في التأويل، بل آمنوا وكفّوا، وفوّضوا عِلْمَ ذلك إلى الله ورسوله، ولو أن كل من أخطأ في اجتهاده، مع صحة إيمانه، وتوحيه لاتباع الحق، أهدرناه، وبدعناه؛ لقلّ مَنْ يَسَلِّمُ مِنَ الأئمة معنا، رحم الله الجميع بمنه وكرمه». اهـ. هذا مع أن هناك من الأئمة من جعل الكلام بذلك في حديث الصورة من قول الجهمية.

فتأمل قوله: «أهدرناه»، وما الفرق بينه وبين قولي: «هدمناه»؟!.

قلت: وفي تعليق على «التوحيد» لابن خزيمة، للدكتور الشهوان (٩٠/١) تابع الحاشية (١):

قال الحافظ أبو موسى المدني فيما جمعه من مناقب الإمام قوام السنة أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن إسماعيل التيمي: «سمعتَه يقول: أخطأ محمد بن إسحاق بن خزيمة في حديث الصورة، ولا يُطعن عليه في ذلك، وقال أبو موسى: أشار بذلك إلى أنه قلّ من إمام إلا وله زلة، فإذا تُرك الإمام لأجل زلته؛ تُرك كثير من الأئمة، وهذا لا ينبغي أن يُفعل». اهـ.

ب- وفي «النبلاء» (٤٠-٣٩/١٤) ترجمة محمد بن نصر المروزي، ذكر الذهبي بعض المسائل التي خالف فيها أهل السنة - مع إمامته - وقد هجره بعض علماء وقته، فَرَدَّ ذلك الذهبي، ثم قال: «ولو أنّه كلما أخطأ إمام في اجتهاده في آحاد المسائل، خطأ مغفوراً له، قمنا عليه، وبدّعناه، وهجرناه؛ لما سلم معنا لا ابن نصر، ولا ابن منده، ولا من هو أكبر منهما، والله هو هادي الخلق إلى الحق، وهو أرحم الراحمين، فنعوذ بالله من الهوى والفضاظة». اهـ.

فتأمل قوله: « فنعوذ بالله من الهوى والفضاظة»؛ ففيه إشارة إلى أن هذا

المسلك المخالف مسلك أهل الهوى والفضاظة، كيف لا، وهم بهذا

سيهدرون الدين بإهدار علمائه!!

ج- وفي «النبلاء» (٢٧١/٥) ترجمة قتادة، قال الذهبي -رحمه الله-:
«ثم إن الكبير من أئمة العلم، إذا كثرت صوابه، وعُلم تحريه للحق، واتسع
علمه، وظهر نكاؤه، وعُرف صلاحه، وورعه، واتباعه؛ يُغْفَرُ له زَلَلُهُ، ولا
نضَلُّه ونطْرَحه، ونسى محاسنه، نعم: ولا نقتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة
من ذلك». اهـ.

فتأمل هذا النص، وانظر هل تجد فارقاً بينه وبين قولي: «لا أحد أكبر
من النصيحة، لا بد أن يرجع للحق، ويذعن له، لكن لا نهدمه»؟.

قلت: هذا مني في الرجل السني الذي لم يتأثر أصلاً ببدعة، أما الذهبي
فقاله في قتادة، وهو متأثر أو متهم بالقدر، فيالله العجب ممن يدعي منهج
السلف، ويُكِرُّ على من يقول: «نصح أخطاء السني، بنصحه، وإلزامه
بالرجوع للحق، لكن لا نسقطه بالكلية، ونحرّمُ الناس مما عنده من الخير»!!
وارجع لترى نصوصاً أخرى في «قطع اللجاج» عند جوابي على الانتقاد
رقم (٤٤) مع النظر في «النبلاء» (١٥٧/١٨) ترجمة ابن عبد البر،
و(٥٦٩/٩) وما بعدها، من ترجمة عبدالرزاق الصنعاني، و(٥٦٤/١٥)
ترجمة صاحب الأندلس، و(١٤٤/٩) ترجمة وكيع.

وكذا فشيخ الإسلام -رحمه الله- ذكر شيئاً من ذلك:

* ففي «مجموع الفتاوى» (١٥/١١-١٦)، قال شيخ الإسلام: «ثم
الناس في الحب والبغض، والموالات والمعاداة، هم أيضاً مجتهدون، يصيبون
تارة، ويخطئون تارة، وكثير من الناس إذا علم من الرجل ما يحبه؛ أحب الرجل
مطلقاً، وأعرض عن سيئاته، وإذا علم منه ما يبغضه؛ أبغضه مطلقاً، وأعرض عن
حسناته، وهذا من أقوال أهل البدع والخوارج والمعتزلة والمرجئة، وأهل السنة
والجماعة يقولون ما دل عليه الكتاب والسنة والإجماع...». اهـ.

قلت: فهذا يدل على أن إهدار الحسنات بالكلية، لوجود سيئات عند
الرجل؛ مخالف لمنهج أهل السنة والجماعة، وموافق لأهل الأهواء، وقد

سبق عن الشيخ ربيع نحو هذا، عندما عدّ ذلك من منهج الخوارج، وها هو اليوم يحمل لواءهم!! ولا يلزم من ذلك وجوب ذكر حسنات المخالف دائماً، إنما لذلك حالات معينة، ليس هذا موضع بسطها، والله أعلم. وانظر «مجموع الفتاوى» (٣٦٦/١٠)، و«الاستقامة» (٢٢١/١).

* وفي «الدرر السنية» (٥٧/١٠)، قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب النجدي - رحمه الله - في رسالته إلى عبدالله بن عيسى وابن عبد الوهاب: «...ومتى لم تتبين لكم المسألة؛ لم يحلّ لكم الإنكار على من أفتى أو عمل، حتى يتبين لكم خطؤه، بل الواجب السكوت والتوقف، فإذا تحققتم الخطأ؛ بينتموه، ولم تقدروا جميع الحاسن، لأجل مسألة، أو مائة، أو مائتين، أخطأت فيهن؛ فإني لا أدعي العصمة». اهـ.

فماذا يقول الشيخ ربيع في هذا؟! ولا شك أن المراد بهذه المسائل، ما لا يُخرِجُ المرء من السنة أو الإسلام، بخلاف ما فهم محمد بن عبد الوهاب الوصابي من قولي هذا، بأنه قد يقع في مسألة واحدة، وهي كفر أكبر!! فأين الوصابي من النجدي؟ وأين الثرى وأين الثريا!؟.

* وفي «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» (١٦٢/٣) قال الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن آل الشيخ - رحمه الله - في رسالته إلى زيد بن محمد آل سليمان: «... فيجب حماية عرض من قام لله، وسعى في نصر دينه الذي شرعه وارتضاه، وترك الالتفات إلى زلاته، والاعتراض على عباراته، فمحبته الله، والغيرة لدينه، ونصرة كتابه ورسوله؛ مرتبة عليه، محبوبة لله مرضية، يغتفر فيها العظيم من الذنوب، ولا يُنظر معها إلى تلك الاعتراضات الواهية، والمناقشات التي تفتت في عضد الداعي إلى الله، والمتمسك لرضاه، وهبه كما قيل، فالأمر سهل في جنب تلك الحسنات، «وما يدريك: لعل الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم».

فليصنع الركب ما شاوروا لأنفسهم هم أهل بدر فلا يخشون من حرج

ولما قال المتوكِّل لابن الزيات: يا ابن الفاعلة، وقذف أمه، قال الإمام أحمد - رحمه الله -: «أرجو أن الله يغفر له؛ نظراً إلى حسن قصده في نصر السنة، وقمع البدعة» ولما قال عمر لحاطب ما قال، ونسبه إلى النفاق؛ لم يعنّفه النبي ﷺ، وإنما أخبره أنّ هناك مانعاً...» اهـ.

هذا ولا تفهم -أيها القارئ الكريم- من هذا النقل السكوت عن الخطأ؛ لكن المراد أنه يُنكر بالأسلوب الذي لا يُهدِرُ الخير الذي عند الداعية السني الذي قصده الحق، وأصوله على السنة، وله بلاء حسنٌ، وقدم صدق في الحق.

فتأمل إطلاق الشيخ عبداللطيف - رحمه الله - مالم أطلقه في مقالتي، فما عسى أن يقول الشيخ ربيع - أكرمنا الله وإياه بالهداية والسداد -؟.

* وقال شيخنا الوادعي - رحمه الله - في «قمع المعاند» (ص ٤٧٥): «وشخص سني، ولو أخطأ، لا بد أن يُغضَّ الطرف عنه، والحمد لله، وأما الرجوع إلى الحق، ففضيلة، والحمد لله الذي وفقني لذلك» اهـ.

ويقال في هذا أيضاً: ما قيل في كلام الشيخ عبداللطيف - رحمه الله - وانظر «فضائح ونصائح» (ص ١٤٦).

وقال الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ - حفظه الله تعالى - في شريط «الفتوى بين مطابقة الشرع ومسايرة الأهواء» الوجه (ب): «أيضاً، إذا كانت المسألة متعلقة بالعقائد، أو كانت المسألة متعلقة بعالم من أهل العلم، في الفتوى في شأنه، في أمر من الأمور؛ فإنه هنا يجب النظر فيما يؤولُ إليه الأمر، من المصالح ودفع المفسد؛ ولهذا ترى أئمة الدعوة - رحمهم الله تعالى - من وقت الشيخ عبدالرحمن بن عبداللطيف بن حسن - أحد الأئمة المشهورين - والشيخ محمد بن إبراهيم، إذا كان الأمر متعلقاً بعالم، أو بإمام، أو بمن له أثر في السنة؛ فإنهم يتورعون، ويتعدون عن الدخول في ذلك:

الشيخ صديق حسن خان القنوجي الهندي، المعروف، عند علمائنا له شأن، ويقدرّون كتابه «الدين الخالص»، مع أنه نقد الدعوة في أكثر من كتاب له، لكن يغضون النظر عن ذلك، ولا يصعدون هذا، لأجل الانتفاع بأصل الشيء، وهو

تحقيق التوحيد، ودرء الشرك.

المثال الثاني: الإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني، المعروف، صاحب كتاب «سبل السلام» وغيره، له كتاب «تطهير الاعتقاد»، وله جهود كبيرة في رد الناس إلى السنة، والبُعد عن التقليد المذموم، والتعصب، وعن البدع، لكن زلَّ في بعض المسائل، ومنها ما يُنسبُ إليه في قصيدته المشهورة، لما أثنى على الدعوة، قيل: إنه رجع عن قصيدته تلك بأخرى، يقول فيها: «رجعت عن القول الذي قلتُ في النجدي» يعني: محمد بن عبد الوهاب النجدي، ويأخذ هذه القصيدة أرباب البدع، وهي تُنسب له، وتُنسب لابنه إبراهيم، وينشرونها على أن الصنعاني كان مؤيداً للدعوة، لكنه رجع.

والشوكاني أيضاً -رحمه الله تعالى- مقامه أيضاً معروف، ومع ذلك كان علماؤنا^(١) الشوكاني له اجتهاد خاطئ في التوسل، وله اجتهاد خاطئ في الصفات، وتفسيره في بعض الآيات، له تأويل، وله كلام في عمر -رضي الله عنه- ليس بالجيد، وله كلام -أيضاً- في معاوية -رضي الله عنه- ليس بالجيد، لكن العلماء لا يذكرون ذلك، وألف الشيخ سليمان بن سحمان -رحمه الله- كتاب «تبرئة الشيخين الإمامين»، يعني: بهما الإمام الصنعاني والإمام الشوكاني، وهذا لماذا؟ لماذا فعل ذلك؟ لأن الأصل الذي يبني عليه هؤلاء العلماء هو السنة، فهؤلاء ما خالفونا في أصل الاعتقاد، وما خالفونا في التوحيد، ولا خالفونا في نصرة السنة، ولا خالفونا في رد البدع، وإنما اجتهدوا، فأخطؤوا في مسائل، والعالم لا يتبع بزلة -كذا، ولعله لا يتتبع: أي: يفضح- كما أنه لا يتبع في زلته- أي: لا يُقتدى به فيها - فهذه تُترك ويُسكت عنها، ويُنشر الحق، ويُنشر من كلامه مما يُؤيد به.

وعلماء السنة لما زلَّ ابن خزيمة -رحمه الله- في مسألة الصورة، كما هو معلوم، ونفى صفة الصورة لله جل وعلا، ردَّ عليه ابن تيمية -رحمه الله- في أكثر من مائة صفحة، مع ذلك؛ علماء السنة يقولون عن ابن خزيمة: إنه إمام

(١) كذا في الشريط.

الدفاع عن أهل الاتباع

الأئمة، ولا يرضون أن أحداً يطعن في ابن خزيمة؛ لأن كتاب «التوحيد»، الذي ملأه بالدفاع عن التوحيد لله رب العالمين، وبإثبات أنواع الكمالات لله جل وعلا، في أسمائه ونعوته، جل جلاله، وتقديس أسماؤه، والذهبي -رحمه الله- في «سير أعلام النبلاء» قال: «وزل ابن خزيمة في هذه المسألة».

فإن: هنا إذا وقع زلل في مثل هذه المسائل، فما الموقف منها؟ الموقف: أنه يُنظر إلى موافقته لنا في أصل الدين، وموافقته للسنة، ونصرته للتوحيد، ونصرته لنشر العلم النافع، ودعوته إلى الهدى، ونحو ذلك من الأصول العامة، ويُنصح في ذلك، وربما رُدَّ عليه على حدة، لكن لا يُقدح فيه قدحاً -كذا - يلقيه تماماً، وعلى هذا كان منهج أئمة الدعوة في هذه المسائل، كما هو معروف.

وقد حدثني فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان -حفظه الله تعالى- حينما ذكر قصيدة الصنعاني الأخيرة: «رجعتُ عن القول الذي قُلْتُ في النجدي» التي يقال: إنه رجع فيها، أو أنه كتبها، قال: سألت شيخنا محمد بن إبراهيم -رحمه الله- عنها، هل هي له، أم ليست له؟ قال: فقال لي: الظاهر أنها له، والمشايخ مشايخنا يرجحون أنها له، ولكن لا يريدون أنه يقال ذلك؛ لأنه نصر السنة، ورد البدعة، مع أنه هجم على الدعوة، وتكلم في هذه القصيدة عن الشيخ محمد ابن عبدالوهاب، ثم الشوكاني له قصيدة أرسلها إلى الإمام سعود، ينهاه فيها عن كثير من الأفعال، من القتال، ومن التوسُّع في البلاد، ونحو ذلك في أشياء، لكنَّ مقامه محفوظ، لكن ما زلُّوا فيه؛ لا يتابعون عليه، ويُنهى عن متابعته في...»، إلى أن قال حفظه الله:

«لأن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، ودرء المفسد وتقليلها، وهذه القاعدة المتفق عليها، لها أثر كبير، بل يجب أن يكون لها أثر كبير في الفتوى...». اهـ.

فتأمل نسبة هذا المنهج إلى أئمة الدعوة النجدية، وأن كلامه عام في كل من له أثر في السنة، فمن أين أتى الشيخ ربيع بهذه الطريقة التي ينافح عنها، والتي خالف فيها السلف والخلف؟!.

* وقال عبيد الجابري -أصلحني الله وإياه- في رسالة باسم: «أصول

وقواعد في منهج السلف الصالح» القسم الثاني (ص ٢): «فجميع أقوال الناس وأعمالهم؛ ميزانها عندنا شيئان: النص والإجماع، فمن وافق نصًّا أو إجماعًا؛ قُبل منه، ومن خالف نصًّا أو إجماعًا؛ رُدَّ عليه ما جاء به من قول أو فعل، كائنًا من كان، ثم إن كان هذا المخالف، أصوله سنة، ودعوته سنة، وكل ما جاء عنه سنة؛ فإن خطأه يُرد، ولا يُتابع على زلته، وتُحفظ كرامته، وإن كان ضالًّا مبتدعًا، لم يعرف للسنة وزنًا، ولم تقم لها عنده قائمة، مؤسسًا أصوله على الضلال؛ فإنه يُرد عليه، كما يُرد على المبتدعة الضُّلال، ويُقابل بالزجر والإغلاظ والتحذير منه، إلا إذا ترتبت مفسدة أكبر من التحذير منه». اهـ.

وقال -أيضًا- كما في شريط «حقائق علمية عن أخطار تواجه الدعوة السلفية» وجه (أ): «رد المخالفات ومجانبات الصواب، سواء كانت بدعية، أو غير بدعية، إذا انتشرت وشاعت في الناس؛ رُدَّت على قائلها، كائنًا من كان، ثم إن كان هذا المخالف من أهل السنة، ومؤصلاً على السنة، تعليمًا، ودعوة، ونشرًا، ودفاعًا عنها؛ فإنه لا يُتابع على زلته، وترد مخالفته، مع حفظ كرامته؛ لأن هذا الصنف من الناس، الغالب عليه أنه كان مجتهدًا، طالبًا للحق، بل هذا من عرفناه منهم، يجتهد، يطلب الحق، لكن يُخطئ الطريق، فهو مأجور على اجتهاده، مغفور له خطؤه -إن شاء الله تعالى-». اهـ.

قلت: فتأمل هذا التأسيس العلمي الصحيح، لكن التطبيق لذلك - للأسف - عند المخالفين معنا - ومنهم الجابري - تختلف فيه المكاييل، وتتعدد فيه الأقاويل، دون استناد إلى حجة أو دليل، فأسأل الله أن يستر علينا وعليهم؛ فإنه حسبنا ونعم الوكيل.

ففي هذه المواضع السابقة- من كلام أهل العلم سلفًا وخلفًا- ما يدل على أن من أخطأ في معصية، أو مقالة مبتدعة، وهو من أهل السنة الأحياء، ووقع في البدعة باجتهاده وتحريه الحق؛ أننا ننصحه، ونصح خطاه بالتي هي أحسن، ولا نشهر به، ونهدمه بالكلية، فإذا أصر على الخطأ؛ عاملناه بما يستحق شرعًا، ملاحظين في ذلك قدر الخطأ، وأمر المصالح والمفاسد.

الدفاع عن أهل الاتباع

وأما الأموات من علماء السنة؛ فنرد خطأهم؛ ولا نهدر محاسنهم الأخرى، وهذا بعينه الذي أذهب إليه، فما وجه تشنيع الشيخ ربيع -هداني الله وإياه-؟! وهل يُشَنَّع على من ارتدى بالأدلة، واتَّزر بالآثار السلفية، وسلك مسلك العلماء؟! أليس الأولى بالتشنيع من أرخى للسانه العنان، فرمى الناس بالزور والبهتان، وأزبَدَ وأزعد، ولم يذكر دليلاً شرعيًّا، ولا أثرًا سلفيًّا على قوله في موضع النزاع!!

إن هؤلاء العلماء - المعتدلين منهم- الذين نقلت عنهم ما يؤيد كلامي، هم -ومن جرى مجراهم- قناديل الهدى، ومصابيح الدجى، فهل عندك ما يرد كلامهم من نص أو أثر؟! وهل بعد ذلك ستتجرأ على دعواك بأن أبا الحسن له أصول فاسدة، وتضرب بفتاويهم عرض الحائط!!

والمعلوم: أن الشيخ ربيعًا يحشد كلامًا في غير موضعه، أو ما هو حجة عليه، كما هو موضَّح في كثير من ردودي عليه، لا سيما في «الجواب الأكمل، لمن أنكر حمل المجمل على المفصل»؛ فارجع إليه.

* ذكر الشيخ ربيع - وفقنا الله وإياه للسداد والرشد، كما في (ص ١-٢)- أن قولي: «ما أحد فوق النصيحة» أنها كلمة حق، يُراد بها ترويحُ الباطل!! وهذا من كيس الشيخ، كما لا يخفى!!

وذكر أن من تكلم في الجرح والتعديل من الصحابة فمن بعدهم، لم ينتقدهم أحد، أو حاربهم.

وجوابي: أن الأولين لهم أهلية الجرح والتعديل، بخلاف هذه المدرسة التي هي بالمجزرة أشبه منها بغيرها، فترى الأولين إذا تكلموا؛ تكلموا بعلم وضوابط شرعية، وشهدوا على الحسنة بأنها حسنة، وعلى السيئة بأنها سيئة، وذكروا إحداهما في موضع، والأخرى في موضع آخر، وجمعوا بينهما في موضع ثالث، ووضعوا كل شيء في موضعه، وانتصروا لله لا لأنفسهم؛ فلذلك بارك الله عز وجل في علومهم، وحُفظت كلماتهم في المخالفين، بل إشاراتهم، واجتهد الأئمة بعدهم في الجمع بين كلامهم - لانضباطه في الجملة- وهذا كله بخلاف ما نراه ونسمعه من كثير من أساتذة

وخريجي هذه المجزرة العصرية، الذين إذا سئل الواحد منهم عن شخص؛ تتزاحم الكلمات في ذهنه بصيغة (أفعل) فيتردد في إصدار هذه أو تلك -لا للتأني والورع- ولكن للنظر في أي مادة تدل على الجرح، وتكون أشد من أختها في ذلك، وأغيب لمن قبلت فيه، ككلمة (أخبث) أو (أكذب) أو (أضر) أو (أسقط) ودغ عنك قولهم (ماكر، ومخادع، وكذاب، ودسيسة، وملبس...)، إلى غير ذلك من مخزونات هذا الكيس، الذي لم ينفذ حتى الآن، عجل الله بفضته ونثره وكشفه، فغالب ما فيه: حية أو عقرب، أو غير ذلك مما يُقتل في الحل والحرم!!.

ولذلك: فلما رأى الأئمة المتقدمون والمتأخرون من انتحل الحديث، وهو ليس له بأهل؛ أنكروا عليهم، فقد قال الذهبي محذراً بعض محدثي زمانه:

فَدَعُ عَنْكَ الْكِتَابَةَ لَسْتَ مِنْهَا وَلَوْ سَوَّدَتْ وَجْهَكَ بِالْمِدَادِ
وقال أيضاً:

وللحورب رجال يُعرفونَ بها وللدواوينِ كتابٌ وحسابٌ

وانظر كلام الذهبي في «النبلاء» (٤١/١٧)، وفي «تذكرة الحفاظ» (١٠/١) ترجمة الصديق رضي الله عنه، حيث قال: «... وإن غلب عليك الهوى والعصبية لرأي أو لمذهب؛ فبالله لا تتعب، وإن عرفت أنك مخلط مخبط مهمل لحدود الله؛ فأرحنا منك، فبعد قليل ينكشف البهرج، وينكب الزغل، ولا يحيق المكر السيئ إلا بأهله، فقد نصحتك، فعلم الحديث صلف، فأين علم الحديث؟ وأين أهله؟ كدت ألا أراهم إلا في كتاب، أو تحت تراب». اهـ.

فهل يقال: إن الذهبي يسب أو يشتم أهل الحديث، الذين هم: القطان، وابن مهدي، وأحمد، ويحيى، والرازيان، والبخاري، ومسلم، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم؟! كما هو الحال عند المخالفين: فمن حذر من تهوؤهم، أو كان فقط يشتكي من إسرافهم وظلمهم؛ ثاروا عليه: فلان يسب أهل السنة، ويحارب أهل الحديث، ويعادي أهل الجرح والتعديل، الذين يذنبون عن

السنة، ويحذرون من البدع وأهلها!! فيا لله العجب، من هؤلاء الذين
ما عرفوا قدر أنفسهم، ﴿وَلَتَعْلَمَنَّ نَبَأُ بَعْدَ حِينٍ﴾ [ص: ٨٨].
أليس قد رد الأئمة على بعضهم عندما جاوزوا الحد؟! وقد سبق كلام
الذهبي في يحيى بن سعيد القطان وأبي حاتم الرازي، وهما من هما في العلم
والدين والنصح للأمة، والأمثلة على ذلك كثيرة، وفيما ذكرته في «قطع
اللجاج» في هذا كفاية.

وقد تكلم الذهبي في يحيى بن عمار السجستاني عندما حملته الغيرة على
السنة، فتجاوز الحد مع بعض أهل البدع، لا مع كثير من أهل السنة، الذين
نفع الله بهم، كما هو حال الشيخ ربيع ومن وراءه، الذين وجهوا سهامهم
للعاملين الصادقين من طلبة العلم، وكأنهم يشعرون بشيء ما، إذا رأوا رجلاً
نفع الله به في بلد ما، إذا لم يكن مؤدياً لجميع مراسم الإذعان والخضوع
لهم!! ومن ذلك وجوب موافقتهم في الفتوى، والتجريح والتشهير، والاتصال
الهاتفي - على الأقل - إذا عجز عن الزيارة، ونحو ذلك!!

جاء في «النبلاء» (٤٨١/١٧) قال -رحمه الله-: «وكان -أي: يحيى بن
عمار- متحرِّقاً على المبتدعة والجهمية، بحيث يُؤوّلُ به ذلك إلى تجاوز طريقة
السلف، وقد جعل الله لكل شيء قدرًا، إلا أنه كان له جلاله عجيبة بهراة، وأتباع
وأنصار». اهـ.

وانظر ما جاء في «النبلاء» (٤٥٩/١٧-٤٦٠)، فقد قال الذهبي: «قال
أبو طاهر السلفي: سمعت أبا العلاء محمد بن عبد الجبار الفرساني يقول:
حضرت مجلس أبي بكر بن أبي علي الذكواني المعدل -في صغري- مع
أبي، فلما فرغ من إملائه، قال إنسان: من أراد أن يحضر مجلس أبي نُعَيْم؛
فليقم، وكان أبو نعيم في ذلك الوقت مهجورًا، بسبب المذهب، وكان بين
الأشعرية والحنابلة تعصب زائد يؤدي إلى فتنة، وقيل وقال، وصُداع طويل،
فقام إليه أصحاب الحديث بسكاكين الأقالم، وكاد الرجل يقتل!!

قال الذهبي: «قلت: ما هؤلاء بأصحاب الحديث، بل فجرة جهلة، أبعد الله
شرهم». اهـ.

وانظر القصة في «تذكرة الحفاظ» أيضاً (١٠٩٥/٣)، فهاهو الذهبي يسمي من ينتحل الحديث، وآل به الأمر إلى ما ذكر، أنهم فجرة جهلة، فهل قال أحد: إن الذهبي يسب أهل الحديث وأئمة الجرح والتعديل؟!!

ثم أين هم أئمة الجرح والتعديل الذين تكلمتُ فيهم، ووصفتُهم بأنهم هدامون غلاة... إلخ؟! هل وصفتُ شيخ الإسلام في هذا العصر سماحة الشيخ ابن باز بهذا؟! أو وصفتُ محدث العصر صاحب الفضيلة الشيخ الألباني - رحمه الله - بشيء من ذلك؟! أو وصفتُ المرَبِّي المحنَّك، والعلامة الموقِّق صاحب الفضيلة الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - بإحدى هذه الكلمات؟! أو وصفتُ الزاهد، والداعية العلامة المجاهد شيخنا الوداعي - رحمه الله - بأنه صاحب هوى، وحظوظ نفس؟! أو وصفتُ أحدًا من كبار العلماء العاملين في المملكة وغيرها - حفظهم الله تعالى - بشيء من ذلك؟! أو وصفتُ أحدًا من الدعاة الذين ساروا على نهج هؤلاء - بحق لا بادعاء خاوٍ - بأي عبارة ذميمة، أو فكرة سقيمة؟! كلا - ورب الكعبة -.

إذا كان هذا قد حصل مني في أحد من هؤلاء الأئمة وأتبا عهم، فأين هو؟! وفي أي كتاب، أو شريط، أو مجلس، حصل هذا مني؟!!

إنما تكلمت في قوم مسرفين في الجرح - وإن اعتذرو لبعضهم من جهة صلاح النية فقط - أو تكلمت في قوم أصحاب هوى مفسدين في الأرض، لا نعرفهم إلا في الفتن، وصد الناس عن سبيل الله، كما هو مجرب هنا وهناك، فلماذا هذا التهويش والتحريش المصحوبان بتزكية النفس، وإعطائها فوق قدرها؟! حتى أصبح من ينكر باطلكم الذي لا يغطيه ذيل، ولا يستتره ليل؛ أصبح من المعتدين على الحديث وأهله سلفاً وخلفاً!! من الذي أعطاكم هذه المنزلة، التي جعلت الكلام فيكم، كلاماً في الدين وحملته من لدن الصحابة إلى الآن؟! ألا تعلمون أنكم تخطئون وتصيبون، وتجهلون وتعلمون، ومنزلتكم منزلة من يرد عليه الباطل أو الخطأ، ويُقبَلُ منه الحقُّ؟! فلا حاجة لهذا الأسلوب الذي لا ينفق إلا على أعشى البصيرة، ومفلس الذخيرة،

وقد أثبتت الأيام بعد ذلك صدق ما قلتُ فيهم، فقد اختلف أرباب وقادة هذه المجزرة، واعترف بعضهم بصحة ما قلتُ في مخالفه، مع أن اتهامي لهم بالغلو ليس قاصراً على بعضهم، بل هم جميعاً غلاةً، ورأسهم ربيع المدخلي – هداه الله- اعترف ربيع بأن فالحاً حدادي، وأنَّ ذمِّي لهم كان صواباً، مع أنه كان يعدُّ فالحاً – آنذاك – من أئمة الجرح والتعديل، فلماذا لا يقال له: إنك تسب أهل السنة بسبك فالحاً – كما هي عادتهم -!؟

هذا وقد ذكرت في «قطع اللجاج» عدة نقولات عن الإمام الذهبي والشيخ مقبل وغيرهما في الطعن في بعض من ينتسب للحديث بجهل، فيقع في أمور تضر بالحديث وأهله، ومن ذلك أيضاً ما قاله العلامة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ -رحمه الله- كما في «مجموع فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم» (٢٠٠/١) في سياق ذمه لمن انتسب للأئمة قولاً، وخالفهم حالاً، فقال: «والذين ينتسبون إلى الحديث في هذا الزمن تعدُّوا الجادة، وتكلموا في الأئمة، ووقعوا في جهل وهوى». اهـ.

وأضيف هنا ما ذكره شيخ الإسلام كما في «مجموع الفتاوى» (٢٣/٤) حيث ذكر أن من المنتسبين لأهل الحديث أقواماً عندهم جهل وجُرأة وفضاظة، فقال – رحمه الله – بعد اعترافه بما عند بعض أهل الحديث من أخطاء في النظر والاستدلال وغير ذلك، وأن أهل الكلام يعييونهم بذلك، ثم قال: «ولا ريب أن هذا موجودٌ في بعضهم: يحتجون بأحاديث موضوعية في مسائل الأصول والفروع، وآثارٍ مفتعلةٍ، وحكاياتٍ غير صحيحة، ويذكرون من القرآن والحديث ما لا يفهمون معناه، وربما تأوَّلوه على غير تأويله، ووضعوه على غير موضعه.

ثم إنهم بهذا المنقول الضعيف، والمعقول السخيف: قد يكفِّرون، ويضلِّلون، ويبدِّعون أقواماً من أعيان الأمة، ففي بعضهم من التفريط في الحق، والتعدي على الخلق: ما قد يكون بعضه خطأً مغفوراً، وقد يكون منكراً من القول وزوراً، وقد يكون من البدع والضلالات، التي توجب غليظ العقوبات، فهذا لا يُنكره إلا جاهل أو ظالم، وقد رأيت من هذا عجائب». اهـ. ثم ذكر فضل أهل السنة على غيرهم مع وجود

هذه الأشياء في بعضهم.

فهل يقول الشيخ ربيع: إنَّ ابن تيمية يطعن في السلفية بطعنه في بعض أهل السنة؟!!!

بل إن الشيخ ربيعاً وصف السلفيين الذين يقدون غيره بأنهم يقعون في الحكم بالطاغوت، كما في شريط: جلسة مع الشيخ ربيع: وجه (ب) وشريط «مناظرة عن أفغانستان» وجه (ب)!!

وهل انتساب الرجل للحديث -بلسانه- يجعله في حصانة ومنعة، فلا تناله سهام الحق إذا أخطأ أو انحرف؟! أليس الأئمة يرد بعضهم على بعض؟! إن هذا الرجل إذا وافقه أحد على قوله - وإن نال أو تطاول على الكبار - فلا يعدُّه حرباً على السلفية، وإن خالفه أحد - ولو كان مُحِقًّا - وإن جَلَّ الكبار؛ فإنه عدوٌّ للسلفية!!!

وخلاصة الجواب على هذا الأمر ما يلي:

أنني لم أطعن في إمام من الأئمة -ولله الحمد- ولا فيمن اتبع طريقتهم في الحق، إنما طعنتُ في أناس تسوَّروا منزلة ليست لهم، فأفسدوا وهدموا، والمكذب لهذا عليه البرهان بأنني تكلمتُ في أهل العلم الأفاضل.

لقد أثبتُّ أن بعض الأئمة كان يطعن فيمن ينتسب للحديث بالقول دون العمل، وهذه الحال نفسها التي نحن فيها، ولا نكير على من سلك مسلك السلف، الذين قد تكلم بعضهم فيمن انحرافه دون انحراف هؤلاء بكثير.

إنَّ رد الأئمة على من خالف منهم، ليس طعنًا في الدين وأهله، ما دام أن ذلك بالضوابط الشرعية، إنما هو جرح لفلان أو فلان، للحفاظ على صفاء الشريعة، وفرق بين جرح رجل ينتسب للحديث، وبين الجرح في أهل الحديث قاطبة، والله أعلم.

إنني لم أهدر حسنات هؤلاء المخالفين، فلا أخرجهم من دائرة السنة، ولا أنفي عنهم ما عندهم من العلم والفضل، ولا أجدد مواقفهم في نصرة الحق،

الدفاع عن أهل الاتباع
ولا أقبل خطأهم، بل أحذر منه بعد ما نصحتهم، فأبوا، ولجأوا في
طغيانهم يعمهون، فماذا بقي؟!

* قال الشيخ ربيع - كما في (ص ٢)-: «انظر إلى هذا الأسلوب
العجيب، الذي اجتمع فيه عدد من القواعد: «حمل المجمل على المفصل»
على طريقته، و«منهج الموازنات بين الحسنات والسيئات»، وقاعدته هذه
التي يدافع عنها «نصحح ولا نهدم»، وقوله: «نريد منهجًا واسعًا يسع
الأمة... إلخ».

قلت: أما «حمل المجمل والمفصل»، فالجواب ما تراه قريبًا- إن شاء
الله- وهو جواب قائم على أدلة وبيئات، لا على جعجة وثرّهات!! وقد
سميته بـ«الجواب الأكمل، على من أنكر حمل المجمل على المفصل»؛ يسّر الله
نشره، والانتفاع به في الدنيا والآخرة.

وأما التفصيل في «منهج الموازنات»، فقد بينته بشيء من الاختصار في
كتابي «السراج الوهاج»، وأقره عدد من كبار أهل العلم في هذا العصر،
وأما انتقادات الشيخ ربيع على هذا الكتاب، فقد قُطع لجأها بـ«قطع
اللجاج»-ولله الحمد- وبيّنت في «قطع اللجاج»: أنّ منهج الشيخ ربيع -
سددني الله وإياه- في هذه المسائل مخالف للسلف والخلف، فأين جوابه
العلمي على ذلك؟! وأين جواب من أقرروا انتقاداته، وتابعوه على قوله،
كالنجمي والجابري؟! ومع ذلك فمسألة الموازنات لها عندي تفصيل موسع
سأذكره في موضعه- إن شاء الله عز وجل، ويسّر لي شيئًا من الوقت لذلك-
فنظرة إلى ميسرة يا صاحب الفضيلة!!! .

وأما قاعدة «نصحح ولا نهدم»، فهأنذا بصدد الرد على كلمات الشيخ
المجردة عن الأدلة، أو الكلمات التي بينها وبين دليله عليها وإد أو أودية!!.

وأما قولي: «نريد منهجًا واسعًا يسع الأمة»، فلا زلت أقوله -ولله الحمد-
وقد بينت مرادي بذلك، كما في أشرطة «القول الأمين، في صد العدوان المين»،
وعندما سألتني بعض مشايخ المدينة عن ذلك، فأعدت لهم ملخص كلامي
الذي في الأشرطة، ولم يعترضوا على ذلك، بل نشره في بيانهم الأول،

الصادر بتاريخ ١٢/٣/١٤٢٣ هـ - وذلك لما كان كثير منهم يدعي الإنصاف والثبات على الحق، لكنه هيهات هيهات، فإنهم إذا غضب الشيخ ربيع عليهم؛ ضاقت عليهم الأرض بما رحبت!!

وهذا نص كلامي في بيانهم : «المراد به -أي: بهذا القول- عندي: أن منهج السلف يسع في كيفية تعامل أهل السنة بينهم البين، ويسعهم مع مخالفيهم، بالضوابط الشرعية، ولأء وبراءء، وأما أن يفهم من ذلك: العمل بقاعدة «نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه»، فأبرأ إلى الله من ذلك، وفي كتبي وأشرطتي الرد على هذه القاعدة». اهـ.

فماذا بعد هذا البيان - يا فضيلة الشيخ-!؟

وكذلك يراد به أنه منهج شامل لجميع نواحي الحياة، ليس منحصرًا في الجرح والتعديل، أو الردود على المخالفين فقط، بل كل من أراد علماً؛ فهو عند أهل السنة، ومن قويت نفسه للعبادة؛ فعلى منهج أهل السنة، ومن أحب تعليم الناس أو الخروج للدعوة؛ فبطريقة أهل السنة، وقُلْ نحو ذلك في الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقصاص والمواظ، والتأليف والتصنيف... إلى غير ذلك، وسياق كلامي -مجتمعاً ومفترقا- يدل على هذا كله، والله الحمد.

ثم أليس الشيخ ربيع هو الذي قال في رسالته «تنبيه أبي الحسن، إلى القول بالتي هي أحسن» (ص ٤٠) تعليقا على قول الغلاة: «إن أبا الحسن يريد -أي: بهذه الكلمة- منهجا جديدا يدخل فيه جميع الطوائف من تبليغ وإخوان وقطبية ومغراويين وعرعوريين». اهـ.

فقال الشيخ معلقا في الحاشية: «وأقول أنا: إن كان أبو الحسن يريد بهذا المنهج الواسع: المنهج الإسلامي الذي يهتم بالقضايا كلها، عقائديا، وسياسيا، ومعاملات، وعلاقة الفرد بالفرد، وبالأسرة، وبالمجتمع، ومعالجة المشاكل التي تتصل بالناس في عقائدهم ومناهجهم؛ فحبذا، وإن كان يريد أن منهج

الدفاع عن أهل الاتباع

السلفيين مثل منهج الإخوان: يسع الروافض والخوارج وغلاة الصوفية وغيرهم من أهل الضلال؛ فالقول به والدعوة إليه في غاية الخطورة، وأرجو أن أبا الحسن لا يريد ذلك». اهـ.

فها أنت -أيها الشيخ - تحتل لهذه الكلمة احتمالين، أحدهما حسن، والآخر قبيح، ثم إنك نرّهنتي -آنذاك- عن المعنى القبيح، بقولك: «وأرجو أن أبا الحسن لا يريد ذلك» فما هو الجديد الذي طرأ عليك، حتى حشرت هذه الكلمة في جملة ما تنتقده علي؟! الجواب يعرفه كثير من الناس، والحمد لله رب العالمين.

هذا، ولو فرضنا أن الشيخ لم يقل هذا، ولم يقل بعض أهل المدينة ما قالوه، أليس منهج الرجل وعُرفه وكلامه الآخر، ومواقفه الأخرى، بل سياق كلامه، كل ذلك يبين مراده؟! والجواب: بلى، وسيأتي هذا مفصلاً إن شاء الله تعالى - في مسألة المجمل والمفصل، ﴿ فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ ﴾ [الروم: ٦٠].

وأيضاً: فمن المعلوم -عند أهل العلم والإنصاف- أن الكلمة إذا كانت محتلمة، فسئل عنها صاحبها، فكشف عن مراده بمعنى حسن؛ فإن العبرة بالمعاني، لا بمجرد الألفاظ، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في «الرد على البكري» (٢٦٣/١): «وما زال أهل العلم إذا انتهى النزاع بينهم إلى الألفاظ، مع اتفاقهم على المعاني؛ يقولون: هذا نزاع لفظي، والنزاع اللفظي لا اعتبار به، يستهينون بالنزاع في الألفاظ، إذا وقع الاتفاق على المعاني التي يعقلها الأيقاظ، ولكن من كان نزاعه لفظياً، وأوهم الناس أن النزاع فيما يتعلق بالأصول، ويجعل ذلك من مسائل سب الرسول؛ علم أنه ظلم جهول، وإن كان مصيباً في الإطلاق، فكيف إذا كان ضالاً مفترياً في اللفظ والمعنى جميعاً». اهـ.

فما أشبه هذا الكلام -في كثير منه- بالحال الذي نحن فيه اليوم، فسبحان الله، الذي جعل لكل قوم سلفاً!!

* ثم قال الشيخ ربيع - هدايا الله وإياه-: «ألا تراه يقول: لكن ما نصح

الأخطاء بهدم الأشخاص، صحيح، رجل عنده خير، وزل زلة أو زلات؛ نصح ما عنده، ولا نهدمه، ولا نهدم الخير الذي عنده، إذا كان واقفاً أمام العلمانيين، أو المنحليين، أو دعاة الانحلال والتحلل». اهـ.

قلت: فأنت ترى الشيخ - عافنا الله وإياه- لم يأت بكلامي الذي صدر به رسالته كاملاً هنا، وذلك -فيما يظهر- لأمر مريب؛ لأنه يتهمني بأنني أدافع عن الصوفية والروافض والحزبيين من الجماعات الموجودة اليوم، فلو أكمل كلامي، لانكشف بطلان اتهامه!! ومن هنا يجد في هذا البتر -المؤقت- ما يموه به على القارئ!! ولذلك قال بعد ذلك مباشرة: «فهل هذا الكلام يقوله السلف؟! فإذا كان هؤلاء حرباً على المنهج السلفي وأهله، فهو منهج ضيق، ويثير الفتن بين المسلمين، ويفرق جمعهم، وعلماء هذا المنهج جواسيس، وعملاء، وخونة، وأتباع ذيل بغلة السلطان، إلى آخر التشويهات التي يشيعونها في كل المجالات التي يخوضونها...». اهـ.

فأقول: تنمة كلامي التي لم يذكرها الشيخ، هو قولي: «...أو كان واقفاً أمام الصوفية، أو كان واقفاً أمام الروافض، أو كان واقفاً أمام الحزبيين المشوهين للدعوة السلفية، وزل زلات؛ هذا لا نهدمه، ونصح هذه الأخطاء». اهـ.

فقولي هذا يُخرج من رمى علماء المنهج السلفي -حقاً- بأنهم عملاء وجواسيس، وأتباع ذيل بغلة السلطان... إلخ، ويُخرج من كان منهجه يسع الروافض وغلاة الصوفية، فهذا يوضح لك -أخي القارئ- أن في إسقاط هذا الرجل لهذا الجزء من الكلام، ما يدل على أن وراء الأكمة ما وراءها، فواعجابه ثم واعجابه، ثم واغوثاك يارب!!.

* وقول الشيخ: «فهل هذا الكلام يقوله السلف؟!»، أقول: نعم، وقد سبق من كلام الذهبي وابن القيم -رحمهما الله تعالى- وغيرهما من أهل العلم المعاصرين نقل ما يدل على ذلك، بل سبق ما نقله الشيخ عبداللطيف عن الإمام أحمد، فارجع إليه.

* قال الشيخ: «ونقول: لما كان المعتزلة يواجهون الملاحدة والفلاسفة والروافض، فهل قال علماء السنة من هذا الكلام الذي قاله أبو الحسن...؟!».

الجواب: أذكر القارئ اليقظ بأن قولي: «نصح ولا نهدم» في أهل السنة لا في أهل الاعتزال والضلالات والأهواء.

وأيضًا: فالعلماء قد اعترفوا بحسنة الأشاعرة في ردهم على المعتزلة، وكذلك اعترفوا بما عند المعتزلة من خير في ردهم على الفلاسفة والروافض - وهذه حالات طارئة لسبب شرعي، والأصل عدم ذكر ذلك بدون ظلم لهم - وقد ذكرت طرفًا من ذلك في «قطع اللجاج»؛ فلا حاجة لإعادة ذلك، فارجع إليه في «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام (٣ / ٣٤٨ - ٣٤٩)، (٤ / ١١)، (٥ / ٥٥٧ - ٥٥٨)، (١٣ / ٩٥ - ٩٩)، و«درء تعارض العقل والنقل» (٢ / ١٠٠، ١٠٢)، «ومنهاج السنة النبوية» (٤ / ٣٨، ١٣٥)، وانظر كلام أحمد في «السنة للخلال» (١ / ٣٨٠ / ٥٣١)، وكلام الشيخ ابن باز في «مجلة البحوث الإسلامية» (١٠ / ٢٩٩)، وغير ذلك مما يدل على أن الشيخ ربيعًا لم يستفد من هذه النقولات، التي جمعتها بين يديه، ففي هذه المواضع بيان أن من حسنت بعض المخالفين الرد على أهل البدع الذين وقعوا فيما هو أشد من بدعتهم، وانظر أيضًا «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» للشيخ ابن باز - رحمه الله - (٣ / ٣٦ وما بعدها).

فما عسى أن يقول الشيخ ربيع بعد هذه النقولات عن شيخ الإسلام ابن تيمية؟ فهل سيقول: «ميمع»، أو «صاحب موازنات»، أو «جاهل بمنهج السلف»، أو «يفتح الباب لأهل البدع»، أو «حزبي متستر»، أو «أضر على الإسلام من اليهود والنصارى»...، أو غير ذلك من بضاعته التي لا تنفق إلا على من حُرِمَ الاطلاع على هذه النصوص السلفية، والأدلة المرضية؟!.

* ثم ذكر الشيخ أن من يدعي الوقوف أمام العلمانيين والإباحيين هم الإخوان والقبطيون والسروريون وأشباههم، وهذا يدل على أن بتره السابق

أخل بكلامي، فلا بد من الرجوع إلى كلامي تاملًا.

ثم تساءل الشيخ، فقال: «ثم هل السلفيون لا يقفون في وجه العلمانيين والروافض... إلخ؟!». «.

وجوابي: أن السلفيين -حقًا- هم الذين يقفون في وجه أهل الكفر والأهواء وفتات صحيحة، قائمة على العلم والبصيرة في الدين، مع الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة، وهم حقًا الذين لهم تأثيرهم على الباطل وأهله، لا أهل الإفراط أو التفريط، الذين ربما تأثروا بأهل الباطل، أو بالغوا في الإنكار - كما هو حال الغلاة - فجزّوا على الدعوة شرًا، أو لم يهتموا إلا بتفتيت الصف السلفي، بسبب قضايا اخترعوا لها كيفية معينة، ووالوا وعادوا عليها، فسلكوا مسلك أهل الأهواء بذلك، مع ظنهم أنهم يحسنون صنعًا، وانظر «مجموع الفتاوى» (٣/٣٤٨-٣٤٩).

وعلى كل حال: فقد ذكر الشيخ -هدانا الله وإياه- في هذه الفقرة الثالثة كلامًا في فهمه قلق وتشويش، مثل قوله: «فإذا كان هؤلاء حربًا على المنهج السلفي وأهله؛ فهو منهج ضيق... إلخ»، وكذلك ذكر كلامًا حملَهُ عليه بئرُهُ لكلامي، وذلك مثل قوله: «وهل الإخوان المسلمون لا يتحالفون مع العلمانيين والشيوخ... إلخ»، ثم ذكر كلامًا ما أدري ما وجه إدخاله هنا، وهو قوله: «ثم هل الإخوان والسروريون ساكتون عن الطعون والتشويه للسلفيين... إلخ؟!»، فما وجه هذا هنا؟! وأما الواقع فإن الإخوان ومن جرى مجراهم في مخالفة المنهج السلفي يشوّهون الدعوة السلفية - في عدة قضايا- كما سبق أن أشرت إلى ذلك في كلامي الذي نقله الشيخ في صدر رسالته هذه!!.

وقوله: «وهل يكفي أن نشير إشارة سريعة، إلى أفاعيلهم الشنيعة... إلخ»، لا أدري أين موضع هذه الإشارة التي يعنيها الشيخ؟! وعلى كل حال: فردودي عليهم كثيرة، وليست بالإشارات السريعة يا صاحب

الفضيلة!! ولو جمعت ردود أتباعك ، وقارنتها بما كتبت وسجلت؛

لرأيت الحق واضحاً، لكن الأمر كما قيل:

وعين الرضا عن كل عيب كليله كما أن عين السخط تبدي المساويا!!

ثم إن الرد على المخالف قد يكون مبسوطاً في موضع، مختصراً في موضع آخر، ولم يوجب الله علينا أن نرد على المخالفين - ومن جملتهم الشيخ ربيع وأذنابه - بطريقة الشيخ؛ فخير الهدي هدى محمد ﷺ، والخير كله في اتباع من سلف، وخير الأمور السالفات على الهدي!!

* ثم ذكر الشيخ: أن السلف كانوا يُسقطون الرجل الذي يزل زلة واحدة في العقيدة، فهل هؤلاء هدامون مفسدون، أعداء الدعوة السلفية؟!.

والجواب: أن السلف الكرام حاشاهم من نسبة القبيح إليهم، فله درهم، وعلى الله أجرهم، فهم حملة الدين ونقلته، ورواته وأمنته، من أجله هجروا الأوطان والخلان، وميزوا الصحيح من الكذب والبهتان، فأسأل الله أن يجزيهم عنا خير ما جزى الصديقين والصالحين.

لكن الخطأ مردود حيثما كان، وفرق بين السلف وبين بعض من ينتحل مذهبهم اليوم، كالفرق بين السماء والأرض!!.

وأيضاً: فإطلاق الشيخ بأن السلف كانوا يسقطون الرجل إذا زل زلة في العقيدة؛ غير مسلم به، فقد سبق عن الشيخ نفسه: أن هذا الإطلاق مذهب الخوارج، وأنه المذهب الحدادي النجس، فكيف يطلق هذا القول هنا!!

نعم في المسألة تفصيل معروف، لكن هذا الرجل إذا كان في صدد الرد على طائفة ما أصّل أصولاً، فإذا رد على أخرى، نقض ما كان قد أبرمه وعقده، واستدل بأدلة الطائفة الأولى التي كان ينكرها من قبل، وتنگر لأدلته ضد الطائفة الأولى، ولا أدري أهذا منه ذهول إلى هذا الحد، أم شيء آخر، والمهم التهويش في الميدان، وإظهار أنه المدافع عن السلفية، ولو كان كالتالي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثاً؟! والله المستعان.

هذا، وقد اختلف الصحابة في مسائل عقيدة علمية؛ كرؤية النبي ﷺ ربه في المعراج، ولم يسقط بعضهم بعضاً؛ فقد قال شيخ الإسلام- كما في

«مجموع الفتاوى» (١٢٣/١٩):- «وتنازعوا -أي الصحابة- في مسائل علمية اعتقادية؛ كسماع الميت صوت الحي، وتعذيب الميت ببكاء أهله، ورؤية محمد ﷺ ربه قبل الموت، مع بقاء الجماعة والألفة». اهـ. وبنحوه في (١٧٢/٢٤)، وانظر: «الدرر السنية» (٢٤٦/١٠).

وقال شيخ الإسلام أيضاً -كما في «مجموع الفتاوى» (٥٠٢/٦):- «وليست هذه المسألة -يعني مسألة رؤية الكفار ربهم يوم القيامة- فيما علمت مما يوجب المهاجرة والمقاطعة؛ فإن الذين تكلموا فيها قبلنا، عامتهم أهل سنة واتباع، وقد اختلف فيها من لم يتهاجروا ويتقاطعوا، كما اختلف الصحابة ﷺ والناس بعدهم في رؤية النبي ﷺ ربه في الدنيا، وقالوا فيها كلمات غليظة؛ كقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: «من زعم أن محمداً رأى ربه؛ فقد أعظم على الله الفرية!!»، ومع هذا، فما أوجب هذا النزاع تهاجراً ولا تقاطعاً، وكذلك ناظر الإمام أحمد أقواماً من أهل السنة في مسألة الشهادة للعشرة بالجنة، حتى آلت المناظرة إلى ارتفاع الأصوات، وكان أحمد وغيره يرون الشهادة، ولم يهجروا من امتنع من الشهادة، إلى مسائل نظير هذه كثيرة». اهـ. فأين هذا مما يفعله هؤلاء الغلاة من إشاعة الفاحشة بين المؤمنين!!؟

ولعل الشيخ ربيعاً - عندما يرى هذه النقولات التي ترد إطلاق القول بسقوط من خالف في العقيدة، - يقول: أنا أعني كذا، وأقصد كذا، فلماذا لم يقبل من غيره مثل هذه الاعتذارات؟! ولماذا يمنع من حمل المجمل على المفصل، إذا ظهرت قرينة لذلك؟! مع أنه ليس للشيخ هنا سياق يدل على ما يقوله أصلاً!!

فالشاهد: أن الشيخ لولوعه بالإسقاط للمخالف، أطلق في موضع التقييد، ونسب إلى السلف -بإطلاق- قولاً غير سديد، والله أعلم.

ثم استدل الشيخ بفعل عمر ﷺ مع صبيغ بن عسل، وأن عمر ﷺ جمع

الدفاع من أهل الاتباع

له بين عدة عقوبات، وهي: ١- السجن، ٢- الضرب، ٣- النفي، ٤- الأمر بهجرانه سنة، حتى ظهر حُسْنُ توبته، وقال: «كم كان عند صبيغ من البدع والأصول الفاسدة؟!»، وذكر أنه لم ينكر هذا على الخليفة الراشد من ذلك العهد إلى يومنا هذا إلا الروافض، الذين يجعلون من فضائل الصحابة مساويء». اهـ.

قلت: والجواب على الشيخ هنا من عدة وجوه -إن شاء الله تعالى-:

أ- هل صبيغ رجل من علماء السنة القائمين بالدعوة إلى الله، إلا أنه زل زلة واحدة، وعمر عامله بهذه المعاملة -وهذا هو موضع النزاع-؟! وقد سبق عن الشيخ موافقته لي على ذلك، بل جعل المخالف سالگًا مذهب الخوارج الحدادية!! فإن لم يكن هذا في موضع النزاع؛ فما وجه الرد بذلك عليّ؟! وهل أنا أطلق القول بأن من وقع في بدعة -مهما كانت البدعة، ومهما كان هذا الرجل- فلا يُهدم؟! سبحانك هذا بهتان عظيم!!

أليس في كلامي الذي نقله الشيخ عدة قيود ترد هذا الإطلاق؟!.

ب- ما نقلته عن الأئمة السابقين، في التفصيل في التعامل مع من وقع في بدعة -بل ما نقلته عن الشيخ نفسه- يدل على أنهم ما فهموا من أثر عمر رضي الله عنه وغيره ما فهمه الشيخ ربيع في هذا الموضوع، فاللوم على الشيخ ربيع المخالف في فهمه لأهل العلم، لا على المتبع لهم.

ج- لماذا لا يقال: هذا من التعزير الذي رآه عمر، وهو خليفة راشد، له أن يفعل ما يدرأ المفسدة عن المسلمين؟! ولذلك فقد نفع الله صبيغًا بهذه المعاملة، وهل تُسوّل لك نفسك -أيها الشيخ- أن تفعل هذا مع من خاصمك - وإن كان صاحب حق، إلا أنك تهوّل وتهيِّج عليه -!!؟.

د- الظاهر من حال صبيغ أنه كان يدعو إلى مقاتته في الأجناد، وشاع أمره في الناس بذلك، حتى إنه بلغ أمره عمر، ولما علم به عمر، ورأى منه السؤال عن المتشابه؛ ظن أنه من الخوارج، الذين هم على بدعة مغلظة، فلما تأمله، ولم يجده كذلك؛ اكتفى بتعزيره عن قتله، وهذا كله لا يكون إلا بعد نُصح لصبيغ من قبل أهل بلده وغيرهم، إلا أنه أصر على قوله، واستمر

على حاله، حتى أدبه أمير المؤمنين عمر، وهذا لا خلاف فيه معكم، إنما الخلاف معكم، عندما نراكم تشيعون أخطاء الرجل السني في الناس، وتشهرون به، لتسقطوه، فيما أن يوافقكم على قولكم؛ وإلاً سعيتم في تشويهه والتشهير به بوسائل شتى، بل قد رأينا من استباح الكذب الصريح، وسلك في ذلك الطريق القبيح، بحجة أن هذا من باب التعديل والتجريح، فلا نامت أعين الجاهلاء!!.

هـ- وأيضًا: فهل قال عمر: صَبِيحٌ خَبِيثٌ مَخْبَثٌ خَارِجٌ عَنْ أَهْلِ السَّنَةِ، وإنه أكذب أهل الأرض، أو أخبث من اليهود والنصارى، أو من لم يهجره؛ فهو من شر أهل البدع، وأضل من على وجه الأرض... إلى غير ذلك من الدعاوى التي تنبئ عن أمور مريية، وأفهام عجيبة، والتي هي من أوليات الإسقاط عندكم؟! والله المستعان.

و- فمما سبق يتضح أنه ليس في قصة عمر مع صبيغ ما يدل على أن السلف كانوا يسقطون الرجل السني لزلّة واحدة، بمعنى أنهم كانوا يهدمون علماء السنة إذا زلوا زلة، وهذا موضع النزاع، فلا تخرعوا صورة للنزاع من عند أنفسكم، ثم نُقُولُوا عباد الله ما لم يقولوا، ثم تحشدوا أدلة في غير موضعها، فابحث لك -أيها الشيخ- عن دليل آخر، وهاكم أقوال أهل العلم في هذه القصة:

- قال الأجري في «الشریعة» (٤٨٤/١) ط/دار الوطن: «فإن قال قائل: فمن يسأل عن تفسير: ﴿وَالذَّرِيَّتِ ذَرَوْا﴾ فَأَلْحَمَلْتِ وَقَرَأَ ﴿ [الذاريات: ١- ٢]، استحق الضرب والتنكيل به والهجرة؟ قيل له: لم يكن ضربُ عمر ﷺ له بسبب هذه المسألة، ولكن لما تآدى -أي تعدى- إلى عمر، ما كان يسأل عنه من متشابه القرآن، من قبل أن يراه، علم أنه مفتون، قد شغل نفسه بما لا يعود عليه نفعه، وعلم أن اشتغاله بطلب علم الواجبات، من علم الحلال والحرام؛ أولى به، وتطلب علم سنن رسول الله ﷺ أولى به، فلما علم أنه مقبل على ما لا ينفعه؛ سأل عمر الله تعالى أن يمكنه منه، حتى ينكّل به،

الدفاع عن أهل الاتباع
وحتى يحذر غيره، لأنه راعٍ، يجب عليه تفقد رعيته في هذا وفي غيره، فأمكنه الله تعالى منه». اهـ.

فهذا الكلام يدل على أن الرجل قد ذاع صيته بهذه الأمور، ولا يكون التتكيل به إلا بعد النصح، والاستتابة وإزالة الأعداء، وإلا لزم الشيخ ربيعاً أن يفتي بتتكيل من كان فرداً سنياً مقدوراً عليه، ووقع في بدعة بهذا العقوبات الأربع قبل أن يُنصح، أو تقام عليه الحجة!! وفي هذا مخالفة لما عليه أهل العلم السابقون واللاحقون.

فإن قال: إن هذه العقوبات لا تكون إلا بعد النصح؛ قلت: وهل يخالف أحد في تعزير من يستحق التعزير بعد إصراره؟! وهل هذا هو موضوع النزاع!!؟

فإن استدل الشيخ ببعض أقوال للعلماء، ظاهرها الإنكار والتبديع والهجر لبعض من وقع في بدعة، بمجرد سماع العالم ببدعته؛ فالجواب: أن هذا ليس على إطلاقه، وإنما هي حالات فردية، بخلاف الجادة، وأن العلماء هؤلاء أفتوا بذلك: إما لعلمهم بقيام الحجة على هؤلاء، أو لعلمهم بحال المسؤول عنه، وهذا لا يكون قاعدة عامة؛ فقد قال شيخ الإسلام- كما في «مجموع الفتاوى» (٢٨/٢١٣-): «وكثير من أجوبة الإمام أحمد وغيره من الأئمة، خرج على سؤال سائل، قد علم المسؤول حاله، أو خرج خطاباً لمعين؛ قد عُلم حاله، فيكون بمنزلة قضايا الأعيان، الصادرة عن الرسول ﷺ، إنما يثبت حكمها في نظيرها....». اهـ.

ومن ذلك ما إذا خرج كلامهم مخرج الحكم على العموم أو الفعل، لاعلى المعين أو الفاعل.

فتأمل كلام شيخ الإسلام؛ الذي هو بؤابة علوم السلف، أو الجسر الذي تعبر عليه لعلوم السلف -فرحمه الله تعالى- وقد ذكر صاحب الفضيلة الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- في شريط: «على طريق الدعوة» في الجواب على أسئلة العثماوي وجه (أ) أن من لم يقرأ في كتب شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم، فإنه لم يفهم كلام السلف فهما جيداً، فارجع إليه؛ لتسمعه بنصه.

وقال ابن بطة في «الإبانة» (١/٤١٥-٤١٦) ط/دار الراجعية: «وعسى

الضعيف القلب، القليل العلم من الناس، إذا سمع هذا الخبر، وما فيه من صنيع عمر رضي الله عنه أن يتداخله من ذلك ما لا يعرف وجه المخرج عنه، فيستكثر هذا من فعل الإمام الهادي العاقل -رحمة الله عليه- فيقول: كان جزاء من سأل عن معاني آيات من كتاب الله عز وجل، أَحَبَّ أن يعلم تأويلها^(١)؛ أن يُوجَعَ ضرباً، ويُنفَى، ويُهَجَرَ، ويُشَهَّرَ؟! وليس الأمر كما يظن من لا علم عنده، ولكن الوجه فيه، غير ما ذهب إليه الذاهب؛ وذلك أن الناس كانوا يهاجرون إلى النبي صلى الله عليه وسلم في حياته، وَيَفْدُونَ إلى خلفائه من بعد وفاته -رحمة الله عليهم- ليتفقهوا في دينهم، ويزدادوا بصيرة في إيمانهم، ويتعلموا علم الفرائض التي فرضها الله عليهم، فلما بلغ عمر -رحمه الله- قدوم هذا الرجل المدينة، وعرف أنه سأل عن متشابه القرآن، وغير ما يلزمه طلبه، مما لا يضره جهله، ولا يعود عليه نفعه، وإنما كان الواجب عليه حين وفد على إمامه؛ أن يشتغل بعلم الفرائض والواجبات، والتفقه في الدين من الحلال والحرام، فلما بلغ عمر -رحمه الله- أن مسأله غير هذا؛ علم من قبل أن يلقاه أنه رجل بطل القلب، خالي الهمة عما افترضه الله عليه، مصروف العناية إلى ما لا ينفعه، فلم يأمن عليه أن يشتغل بمتشابه القرآن، والتنقير عما لا يهتدي عقله إلى فهمه، فيزيغ قلبه، فيهلك، فأراد عمر -رحمه الله- أن يكسره عن ذلك، ويذله، ويشغله عن المعاودة إلى مثل ذلك.

فإن قلت: فإنه قال: «لو وجدتك مخلوقاً؛ لضربت الذي فيه عيناك» فمن حلق رأسه؛ وجب عليه ضرب العنق؟! فإنني أقول لك: من مثل هذا أتت الزائغون، وبمثل هذا بُلي المنفرون، الذين قصرت همهم، وضافت أعطانهم عن فهم أفعال الأئمة المهتدين، والخلفاء الراشدين، فلم يحسوا بمواضع العجز من أنفسهم، فنسبوا النقص والتقصير إلى سلفهم؛ وذلك أن عمر رضي الله عنه قد كان سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «يخرج قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من

(١) فتأمل هذا، وتأمل قول الشيخ ربيع مستنكراً ومهوناً من شأن صبيغ: «كم كان عند صبيغ من البدع والأصول الفاسدة؟!...» اهـ. وإن كان الشيخ ربيع لم ينكر صنيع عمر، بل أيده؛ فتجد أن فهم ربيع هو ذلك الفهم الذي يردده هؤلاء العلماء!!

خير قول الناس، يقرؤون القرآن، لا يجاوز حناجرهم، يمرون من الإسلام، كما يمرق السهم من الرمية، من لقيهم؛ فليقتلهم؛ فإن في قتلهم أجراً عند الله».

قال: وفي حديث آخر: «طوبى لمن قتلهم، وطوبى لمن قتلوه»، قيل: يا رسول الله، ما علامتهم؟ قال: «سيماهم التحليق»، فلما سمع عمر رضي الله عنه مسأله فيما لا يعنيه؛ كشف رأسه، لينظر: هل يرى العلامة التي قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم، والصفة التي وصفها، فلما لم يجدها؛ أحسن أدبه، لئلا يتغالي به في المسائل، إلى ما يضيق صدره عن فهمه، فيصير من أهل العلامة الذين أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلهم، فحقت دمه، وحفظ دينه بأدبه -رحمة الله عليه ورضوانه- ولقد نفع الله صبيغاً بما كتب له عمر في نفيه، فلما خرجت الحرورية، قالوا لصبيغ: إنه قد خرج قوم يقولون كذا وكذا، فقال: هيهات، نفعني الله بموعظة الرجل الصالح، وكان عمر ضربه، حتى سالت الدماء على وجهه، أو رجليه، أو على عقبه، ولقد صار صبيغ لمن بعده مثلاً، وتردعة لمن نقر وأحف في السؤال» اهـ. وانظر «ذم الكلام» للهروي (٣١٥/٤)، و«تفسير ابن كثير» (٢٩٦/٤).

ز- أي من وجوه الرد على استدلال الشيخ ربيع بهذه القصة: أن المسلمين قبلوا توبة صبيغ، بعد المدة التي رآها عمر، أما المخالفون فيرمون خصومهم -وإن بادروا بالتوبة إلى الله عز وجل لا إلى هؤلاء- بالزندقة، والتلون، واللف، والدوران، مع أن بعض مخالفيهم، لا يوجد له خطأ واحد - في نظر هؤلاء الغلاء- إلا وله تأويل عند أهل العلم، ولا يلزم من ذلك المروق من السنة وأهلها، وأكثر هذه الأخطاء وأشهرها عبارات غير لائقة في حق بعض الصحابة أو غيرهم رضي الله عنهم مع حبهم والدفاع عنهم - كبيرهم وصغيرهم - في كل محفل، مع إعلان التراجع عن هذه الأخطاء اللفظية، والشكر لمن كان سبباً في ذلك، وإن أساء كثير منهم في طريقة البيان!!.

هذا، مع أن المخالفين يُعْطُونَ عيوب مُقْلَدِيهِمْ بكل سبيل، بحجة أنهم يقبلون النصيحة إذا نُصِحُوا، بخلاف من لم يقبل النصيح - في نظرهم - !! ويقبلون توبة سرية -إن سلمنا بوجودها- من مقْلَدِيهِمْ عن أخطائهم المشهورة في الناس، وأما غيرهم فلا بد أن تكون توبته عالمية!! وإن فعل؛ أتهم باللف

والدوران والزندقة والمكر والخداع، والدليل عندهم على ذلك: لماذا لم يتب قبل ذلك؟! فيا لله العجب من هذه الفتنة وتلك المهالك!!.

فبهذا يتضح: أن قصة عمر مع صبيغ وتأديبه إياه، ليس فيها هدم لصبيغ بالكلية، بل فيها تقويم له، وقد كان -ولله الحمد- أما الذي عليه المخالفون، فإنه فساد بلا مريّة؛ ولذلك فما أعلم رجلاً نفعه الله بهذه الطريقة، والله المستعان.

ثم ذكر الشيخ ربيع صنوفاً من التهاويل والاتهامات، بما لا فائدة من الالتفات إليها!!.

قال الشيخ: (وماذا فعل علي والصحابة -رضوان الله عليهم- بالخوارج، وعندهم الخير الكثير، كما قال رسول الله ﷺ: «يخرج في هذه الأمة قوم، تحقرون صلاتكم مع صلاتهم...» الحديث، ثم قال: وقال رسول الله ﷺ: «سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية...» الحديث، وذكر روايات لهذا الحديث، ثم قال: «هؤلاء على منهج أبي الحسن: فيهم خير، وعندهم زلة، أو زلات، سبحان الله، أصحاب محمد يحقرون صلاتهم مع صلاتهم، وصيامهم مع صيامهم، ويقرؤون كتاب الله غَضًّا، إن الخير الموجود في هؤلاء، كثير جدًّا، ومع هذا: هم شر الخلق؛ لما فيهم من البدع، ولما فيهم من الفتن والشر...»، وذكر أمر رسول الله ﷺ بقتلهم، ثم قال: «وهذا حق، وعدل، وعمل صالح، وجهاد في سبيل الله، لكن على قواعد أبي الحسن: هدم للخير الذي عندهم، وهدم لأشخاصهم...» اهـ.

والجواب -إن شاء الله تعالى- من عدة وجوه:

أ- أنني لم أطلق القول بأن جميع من وقع في بدعة -مهما كانت بدعته- فإننا لا نسقطه، وما أظن الشيخ قد نسي ما نقله عني قبل قليل من قولي: «...الأخطاء التي يقع فيها الرجل من أهل السنة تصحح... لكن ما نصحح الأخطاء بهدم الأشخاص»، وقولي: «...ولا نهدم الخير الذي عنده، إذا كان واقفاً أمام العلمانية... والصوفية... والروافض... والحزبيين المشوهين للدعوة

السلفية...»، فهل بعد هذا كله -أيها الشيخ- تلزمني بأن قواعدي تدل على أن مقالتي هذه تشمل الخوارج أيضاً؟!.

ب- والخوارج وإن كان عندهم خير -قياساً بالنسبة لبعض المبتدعة الآخرين، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام، وقد سبق هذا عنه- إلا أنهم أصحاب بدع وفتن؛ ولذلك فقد مدح رسول الله ﷺ علياً رضي الله عنه، فقال: «تمرق مارقة من الدين، على حين فرقة من المسلمين، تقتلهم أدنى الطائفتين للحق»، وغير ذلك مما ذكره الشيخ نفسه - كما تقدم- فكان شرهم أعظم من خيرهم؛ ولذا شرع رسول الله ﷺ قتلهم؛ فوجود خير عند مبتدع أو كافر، لا يلزم منه عدم قتله وقتاله، إذا كان ذلك يرضي الله عز وجل.

ج- هل يقال فيما ابتدعه الخوارج: زلة أو زلات، كما عبر به الشيخ ربيع؟! إنها طَوَامٌ وأوابد وفواقر؛ فقد كفروا أصحاب النبي ﷺ، أعني من كان منهم في العسكرين، واستحلوا الدماء، فقتلوا أهل الإسلام، وتركوا أهل الأوثان، وكفروا من عصى الله عز وجل، ومنعوا الشفاعة لمن مات على كبيرة، وولّدوا عقائد أخرى عند أتباعهم، فكيف يقال: هذه زلة أو زلات؟! وكيف أباح الشيخ لنفسه أن ينسب هذا القول إليّ؟!

والحق: أن هذا الذي قاله الشيخ هنا قريب من قوله في الخوارج، وكلامه في الأشرطة صريح بأن عقائدهم سلفية، وأنهم مثل الصحابة وخيار التابعين في العقيدة، من جهة الأسماء والصفات، وتوحيد العبادة، وفي بعض الأشرطة يطلق سلفيتهم في العقيدة، دون تفصيل، كما هو موضح في موضعه، ويطلق أنهم ما خالفوا أهل السنة إلا في مسألة أو مسألتين، يقول هذا بكل جرأة، مع ترقيقه أيضاً لهذه المسألة، أو هاتين المسألتين، كما هو ظاهر لمن سمع طريقته في عرض ذلك في الشريط!!.

وهاك بعض كلامه في بعض أشرطته:

-فقد قال في شريط «لقاء مفتوح مع الشيخ ربيع» وجه (أ): «يعني هؤلاء الذين قاتلهم علي، كانت والله قواعدهم سلفية يا إخوانه، ما كان عندهم قبور، ولا تعطيل جهمية، ولكن كان عندهم انحراف سياسي في الحاكمية، جهلوا الصحابة، وطعنوا

فيهم، كفروهم، لم يعولوا على أصحاب رسول الله ﷺ في شيء، ركبوا رؤوسهم، شذوا عن الأمة، سلوا عليهم السيوف، قتلهم أصحاب رسول الله ﷺ...» اهـ.

فتأمل تعداده هنا لعدة مصائب عند الخوارج- لا في مسألة واحدة!!- كما سيأتي بعد.

وفي شريط «الفرقة الناجية وأهل الأهواء» الوجه (ب) قال: «إن الخوارج الذين نزلت عليهم تلك الأحاديث، ما كان عندهم انحراف في أنواع التوحيد الثلاثة: توحيد العبادة؛ ما عندهم شرك، ولا بدع في باب توحيد العبادة، وما كانوا في باب الأسماء والصفات معطلة، ولا مجسمة، إنما كانوا مثل سائر المسلمين الموجودين في ذلك العصر من الصحابة وخيار التابعين، يشاركونهم في حسن المعتقد، وفي صحة المعتقد، في توحيد العبادة، وفي توحيد الأسماء والصفات، وتوحيد الألوهية، وانحرفوا بما قالوه في الصحابة من التضليل والتكفير في باب الحاكمية، فانحرفهم ينحصر في باب الغلو في الحاكمية، كما هو مشاهد الآن، من كثير من الجماعات» اهـ. فتأمل هذا العرض العجيب، والتهوين من عقائد الخوارج الأخرى!!

وفي شريط «التنظيمات والجماعات» (٢/أ) ذكر نحو ما سبق، وزاد: «...الذين تعتبر عقائدهم السلفية أحسن من عقائد هؤلاء، الذين يتبعون سيد قطب، التبليغيين والإخوانيين، والله كانت عقائدهم أحسن حالاً من هؤلاء، فوالله إن هؤلاء أكذب من الخوارج، وأشد خصومة للعقيدة السلفية وأهلها من الخوارج والروافض» اهـ.

وفي شريط «الفرقة الناجية أصولها وعقائدها» (١/ب) قال: «يا إخوتاه، الخوارج ضلوا في الحاكمية، إمامهم ذو الخويصرة؛ كان دافع اعتراضه على رسول الله ﷺ: المال،...كانوا عبّاداً زهّاداً، يقومون الليل، عقائدهم صحيحة، ما كانوا جهمية، ما كانوا عباد قبور، ولكن ضلوا في جانب واحد، وهو الحاكمية...» اهـ. وبنحوه في شريط «أثر الكتاب والسنة» وجه (ب) .

الدفاع عن أهل الاتباع

وهو يستدل بهذا كله على أن الخوارج - على قلة مخالفتهم للصحابة وخيار التابعين- قد جاءت الأحاديث بالتشريد بهم من خلفهم، وقتلهم شر قتلة، فكيف بكثير من الجماعات اليوم؟! فإنهم أولى أهل البدع بالقتيل!! ولا شك أن هذا الإطلاق فيه ما فيه، ويفتح الباب لكثير من الذين لا يحسنون فهم الكلام الحسن -فضلاً عن القبيح- فيقعون في قتل أفراد هذه الجماعات، فحسبنا الله ونعم الوكيل، من مخالفة منهج العلماء، وسلوك منهج أهل الأهواء!! والله المستعان.

أرجع فأقول: فهل هذا الإطلاق: بأن الخوارج مثل الصحابة وخيار التابعين في العقيدة، إلا في مسألة الحاكمية، هل هذا الإطلاق صحيح؟! وهل أطلق ذلك السلف؟! ولو نظرت إلى النقل الأول من شريط «لقاء مفتوح...»، لرأيتهم ذكرهم بعدة مخالفات، وفي مواضع أخرى يرقق من هذا كله، ويبالغ فيما يسميه بمسألة «المنهج»، ويقرّر أن خلاف الخوارج مع أهل السنة - الصحابة فمن بعدهم- لا صلة له بالعقيدة، إنما هو خلاف منهجي!!! وليت الشيخ إذا قرر أنه خلاف في المنهج؛ جعل الخلاف معهم في مسائل كثيرة، لا، ولكن قرر أن الخلاف في مسألة أو مسألتين!! فمن من العلماء سبقك بهذا الترفيق يا صاحب الفضيلة!.

نعم، قد يذكر بعض العلماء الفرق بين الخوارج الأولين، ومن تبعهم من فرق الخوارج بعد ذلك، فيبين أن الأولين كانوا أخف شراً ممن بعدهم، وهذا أمر مسلم به، لكن كونه يقول: «عقيدتهم كعقيدة الصحابة وخيار التابعين، في جميع أنواع التوحيد الثلاثة، وكذا فهم كذلك في منهجهم، إلا في مسألة أو مسألتين»!! هذا مالا أعلمه عن أحد من أهل العلم؛ فإن كان عند الشيخ مستند لذلك؛ فليحطني إليه، ثم يُنظر في صحة ذلك، وإلا، فنحمد الله عز وجل على العافية؛ مما ابتلي به كثيراً من العباد.

وما ذكره الشيخ -مستدلاً به على دعواه المخترعة- من معاملة السلف لأناس كانوا من الأئمة في الحديث وغيره، ووقعوا في بدعة، فقام عليهم أهل السنة، ووسموهم بالبدع والضلال؛ كداود بن علي، وابن عليّة، ويعقوب بن شيبّة في آخرين، إلا من تاب منهم:

فالجواب: أنه قد سبق أن كلامي ليس بمطلق، والذين وقعوا في بدعة التجهم أو الوقف في القرآن -الذي هو أحد صور التجهم- وعاملهم بعض الأئمة معاملة شديدة، كل هذا لا نزاع فيه عندي، مع مراعاة ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في «مجموع الفتاوى» (٢١٣/٢٨)، وقد سبق ذكره- وخلاصته: أن الأئمة إن أفتوا بهجر رجل؛ فهذا راجع لمعرفتهم أنّ في هجره المصلحة، وأن ما جاء من فتاوى الأئمة، فيما ظاهره الفتوى بالتبديع والهجر، دون مراعاة جلب المصالح ودرء المفسد؛ فإنه خرج مخرج قضايا الأعيان، فارجع لما قال -رحمه الله- ولا شك أنه أدري بفهم كلام السلف من غيره من المعاصرين؛ لذلك فنحن نرى الأئمة بعد ذلك لم يهدروا علم داود بن علي الظاهري، ويعقوب بن شيبه، فلو كان الموقف الصحيح: هجرهم، وحرق كتبهم، أو تحريم النظر في كتبهم، وهجر من لم يهجر كتبهم، وتبديع من قرأ في كتبهم... إلخ - كما هو أسلوب ربيع وأتباعه- لو كان هذا هو الموقف السلفي الصحيح؛ لما وصلتنا علومهم في هذا الزمان!!.

ثم أليس الشيخ يدري أن السلف أخذوا العلوم من أهل البدع، وتَلَمَّذُوا عندهم، وحدثوا عنهم، وعدّلواهم في باب الرواية، مع بيان بدعتهم -كل ذلك بشروط معلومة- فما معنى الإهدار والإسقاط والهدم الذي تريد أن تحتج عليه بصنيع أحمد وأهل الحديث في زمانه، مع ابن عليّة وداود ويعقوب بن شيبه، ثم تستدل بذلك على تشويه مخالفيك، ورميهم بأنهم أخبث من على وجه الأرض؟!.

هذا كله إذا سلّمنا بأن من تريد إسقاطه مبتدع، أمّا ونحن نراك حريصاً على هدم وإسقاط أهل السنة، الذين يردّون قولك إذا خالف الحق، والذين لا يباليون بفتواك إذا كانت تقضي على أصول السلف من جذورها، أمّا ونحن نرى ذلك رأي العين؛ فمعاذ الله أن نتبعك على إسقاط رجل صالح، ونسأل الله أن يعيننا على النصح والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وأن

الدفاع عن أهل الاتباع

يعفّر لنا ما تبغناك فيه أو تبغنا غيرك عليه بدون وجه حق، وأن يجعل ذلك كفارة لمن تكلمنا فيه بغير حق.

وهذا الإمام أحمد، قد كُلم في بعض الناس، وكان الطعن في بعضهم صحيحًا، وفي البعض الآخر ليس بصحيح، وأحمد -رحمه الله- عمل بما يعلمه، ولم يقل مخالفوه: مميح، أو حزبي متستر، أو غير ذلك من كنانز ذلك الكيس الربيعي المعروف!!.

فقد جاء في «تهذيب التهذيب» (١٩٧/٦) ترجمة عبدالرحمن بن صالح الأزدي العتكي أبي صالح الكوفي: «قال يعقوب بن سفيان المطوعي: كان عبدالرحمن بن صالح رافضيًا، وكان يغشى أحمد بن حنبل، فيقرّبه، ويُدنيه، فقيل له فيه، فقال: سبحان الله، رجل أحبّ قومًا من أهل بيت النبي ﷺ، وهو ثقة». اهـ.

فلم يقل أحد لأحمد: أنت تميّع الموقف السلفي الصحيح مع أهل البدع؟! وانظر هذا الموقف بسنده الصحيح في «تاريخ بغداد» للخطيب (٢٦٢/١٠)، وفيه زيادة: «رجل أحب قومًا من أهل بيت النبي ﷺ، نقول له: لا تحبهم؟! هو ثقة». اهـ.

وفي «النبلاء» (٥٧٠/٩) ترجمة عبدالرزاق الصنعاني: «قال عبدالله بن أحمد: سألت أبي: أكان عبدالرزاق يُفرط في التشيع؟ قال: أما أنا، فلم أسمع منه في هذا شيئًا، ولكن كان رجلًا يعجبه أخبار الناس، أو الأخبار». اهـ.

وقد أنّهم عبد الرزاق جماعة، حتى قال أبو زرعة الرازي: ثنا عبدالله بن محمد المسندي، قال: ودعت ابن عيينة، فقلت: أتريد عبدالرزاق؟ قال: «أخاف أن يكون من الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا».

ومع ذلك فعلم عبدالرزاق مشهور في الأمة، على ما وسمه بعضهم بالبدعة، فليس كل من وُسم بالبدعة، أسقطه السلف، يا صاحب الفضيلة!!.

وفي «النبلاء» (٥٨/١٠) ترجمة الإمام الشافعي -رحمه الله- لما قال أحمد: «وقد جالسنه الأيام والليالي، فما رأينا منه إلا كلّ خير، فقيل له: يا أبا

عبدالله، كان يحيى وأبو عبيد لا يرضيانه -يشير إلى التشيع، وأنهما نسباه إلى ذلك- فقال أحمد بن حنبل: ما ندري ما يقولان، والله ما رأينا منه إلا خيراً».

قال الذهبي: «من زعم أن الشافعي تشيع؛ فهو مفتر، لا يدري ما يقول». اهـ.

فهذا يدل على أن أحمد قدّم علمه على علم غيره، والواقع يشهد لما قال أحمد، فأين يحيى وأبو عبيد من الشافعي في جلالته وعلمه وعموم الانتفاع به؟!.

فليس كل من تكلم فيه؛ أسقطه أهل السنة، فإنهم لا يسقطون الرجل إلا ببينة عادلة، يستحق بها السقوط، فإن خالف أحد منهم باجتهاده هذا الأصل؛ ردّ عليه غيره، فلا حاجة لهذا التهويل، الذي أفسد الكثير ممن لا يحسن فهم كلام أهل العلم، وأصبح مشغولاً بقوله: سقط فلان، أو فلان سيُسقط فلاناً إن لم يرجع، أو ستناله السهام، فيسقط، وندفنه، وننتهي من أمره، أو نخلق ملفّه، أو نغسل أيدينا منه - مع أنهم لا يغسلون أفواههم من الطعن فيه مع ذلك -... إلى غير ذلك من الأمانى الكاذبة، والأحلام الزاهية، التي صادرت كثيراً من العقول والأفئدة، والله المستعان.

* ثم هَوّل الشيخُ -كعادته- بما لا يستحق الالتفات إليه في هذه التهاويل، وتلك الأقاويل؛ فقد أبان لنا عن ضعف فهمه لمعتقد المرجئة الغالية، أو غير الغالية، وقاس قياساً فاسد الاعتبار على ذلك، فليرجع لكلامه، فلا طائل من وراء نقله هنا!!.

إلا أنني أقول: إن الشيخ يصف مخالفه بأنهم من غلاة المرجئة، بحجة أنهم يعظّمون فلاناً، فهل يقره العلماء على هذا الوصف؟! ألم يكن هناك متعصّبون في المذاهب للعلماء، ومتعصّبون للعُباد والملوك والنبلاء على مدار التاريخ؟! فهل وصف أحد من العلماء هؤلاء المتعصّبين بأنهم غلاة المرجئة؟! إن المرجئة فرقة تاريخية، لها عقائدها، ومقالاتها، فوصف من لم يقل بقولهم بأنه منهم أو من غلاتهم؛ خروج عن منهج العلماء في ذلك، فتأمل، والله أعلم.

* ثم وجّه الشيخ بعض الأسئلة عن موقف الإخوان المسلمين من كتب سيد قطب وآخرين يسلكون مسلكه في أمر الحاكمية، وكذلك عن موقفهم من الفتنة الجارية في عدة أماكن من العالم، مثل أفغانستان، والجزائر، وكذا سأل عن موقفهم من الكتب التي ترد على سيد قطب، وتنتقدهم في ضلالتهم، ثم قال: «وأنا أريد الجواب على هذه الأسئلة من أبي الحسن، فإن عجز؛ عرف الناس حقيقة أبي الحسن، وحقيقة قواعده ومناهجه». اهـ.

ولا يكاد ينقضي عجي من هذه الأسئلة العقيمة؛ وذلك لأن كلامي معروف تجاه ما عليه الإخوان المسلمون من طَوَامٍ وأوابد - في عدة أمور - وقد رددت على كثير من ذلك على وجه التفصيل، وموقفهم مما سأل عنه الشيخ -في الجملة- مواقف مخزية مردية، وأمّا الأفراد: فمنهم من هو كذلك، ومنهم من هو دون ذلك، ﴿ وَلَا تَرُزُّ وَازِرَةً وَّرَزَّ أُحْرَى ﴾ [فاطر: ١٨]، و«الأعمال بالنيات»، وقد سبق كلامي المفصل في «الجواب الجلي، على المشايخ الجابري والسحيمي والمدخلي»، وبينت هناك أن منهج الإخوان والقطبيين منهج مبتدع حزبي، وأمّا الأفراد، فكلُّ يُحَكَّمُ عليه بما يستحق، فما هو الجديد الذي يريده الشيخ؟!.

ثم إنني وإن كنت لا أرتضي منهج الإخوان منهجاً؛ إلا أنني لا أقر الشيخ ربيعاً في كل انتقاداته على خصومه، فالحق مقبول، والباطل مردود، على القريب والبعيد.

وأما موقعي ممن أثار الفتنة في عدة أماكن من العالم : فهو إنكارُ ذلك ، والبراءة من فعله ومنهجه ، والتحذير من الفعل والفاعل .

وموقعي من الكتب التي تَرُدُّ على سيد قطب :

أن فيها ما هو حق ، وفيها ما هو تجاوز وإسراف؛ فالحق مقبول من صاحبه ، ويُشكر عليه ، والباطل مردود ، ويُستغفر لمن قاله قاصداً وجه الله عزوجل ، وأنا أحد من يحذر من كتبه؛ إلا لمتأهل يُؤمّن عليه من الافتتان بها .

فها هي أجوبتي على أسئلتك ، فهل عرفت حقيقتي وحقيقة قواعدي ومناهجي؛ التي ستظهر من خلال الجواب على هذه الأسئلة؟! والله

المستعان.

وبهذا أكون قد انتهيت من الرد على رسالة الشيخ ربيع المذكورة، وقد ظهر الحق للمنصفين، وبان لنا أن الرجل يسير في طريق مظلم، ويهدم ما عليه العلماء، ويُفسد ما أصلحه المصلحون من حيث لا يشعر - في هذه المسائل - ألا فليؤخذ على يديه!! وإن كان هناك من يُحسن بمنهجه الظن؛ فإنني أقول ما أقول تقرباً إلى الله عز وجل ، والأيام بيننا: ﴿ فَسْتَذْكُرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأَفِوضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾ [غافر: ٤٤].

هذا، وأسأل الله العلي العظيم، رب العرش الكريم، وأتوسل إليه بكل وسيلة صالحة، أن يجعل هذا العمل مباركاً، خالصاً لوجهه الكريم، يقيم به حقاً، وبزهق به باطلاً، وأن يدرأ به عني وعن والدي وأهلي وإخواني الذين ساعدوني فيه خزي الدنيا والآخرة.

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليماً كثيراً مباركاً.

كتبه: أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني

دار الحديث بمأرب

ليلة الثلاثاء ٩ شعبان ١٤٢٣ هـ

الرسالة الرابعة

الجواب الأكمل
على من أنكر حمل
المجمل على المفصل



الدفاع عن أهل الاتباع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله؛ فلا مضل له، ومن يضلل؛ فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۗ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].. أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وبعد:

* فقد أكثر الشيخ ربيع بن هادي المدخلي -أصلحني الله وإياه- في هذه السنوات، ولا سيما هذه الأيام، من استهجانه -بل تشنيعه- على قول من قال: «إن الجمل من كلام الناس - غير رسول الله ﷺ - يُحمل على المفصل من كلامهم»، أو قول من قال: «إن كلام العلماء يفسر بعضه بعضًا»، فإذا كان لأحدهم كلام محتمل، أو مجمل، أو مشتبه؛ فإنه يُحمل على المفصل المفسر، أو المحكم الصريح من كلامهم، بل قد لا نقف لهم على كلام صريح في هذا الموضوع بعينه؛ فنرجع إلى عاداتهم وعرفهم، أو منهجهم وحالهم، الذي يناظرون عليه، ويدافعون عنه، فإن كان منهجهم على السنة؛ حملنا هذا الموضوع المحتمل على المحمل الحسن، وإن كان منهجهم قائمًا على الهوى والبدع والضلالات؛ حملنا محتملهم على حالهم المعروف في هذا الأمر بعينه.

* ومع كون هذا الأمر من الأمور التي تقتضيها الفطرة، ويقتضيها العقل والدين، وهذا هو كلام العلماء جميعًا -فيما أعلم- إلا أن الشيخ ربيعًا -

هداني الله وإياه- قد رفع عقيرته برد هذا الأمر الواضح الجلي، واقتخر في المجالس والرسائل التي كتبها برد هذه القاعدة، بل عدها من قواعد أهل البدع والأهواء، ورمى من تكلم بهذه القاعدة، بالخروج من السنة، واللحاق بركب أهل الأهواء!! فإن عجز عن التصريح بذلك مع بعض العلماء؛ ادعى أنهم لم يبحثوا المسألة، أو أنهم قد لبس عليهم - ولا أدري من قبيل من لبس عليهم - أو أنهم فدكبروا في السن، وضعف بصرهم، كما حدث منه تجاه الشيخ الفاضل عبد المحسن العباد -حفظه الله، وتمتع به المسلمون- هذا مع تصريح الشيخ ربيع في موضع آخر، بأنه أكبر من الشيخ العباد في السن!!

* ويا ليتته إذ عذب عنه علم هذه المسألة، ولم يسبر غورها، بل ربما لم يدرك موضع النزاع فيها؛ ياليتته كف عن الخوض فيها، فإن لم ترض نفسه بذلك؛ فعلى الأقل كان الأحرى به أن يمسك زمام اللسان -الذي يورد صاحبه المهالك- أو يعدها - على الأقل - مسألة خلافية، للمجتهد المخالف له فيها -من أهل العلم- أجر، ومغفور له خطؤه!! إلا أن كل ذلك لم يقع، إنما ادعى أن الخلاف فيها خلاف في أصول أهل السنة والجماعة، والمخالف فيها من أهل البدع، بل من المدافعين عن أهل الأهواء، بل ادعى أنه هو شر أهل البدع والضلال!!

* وإذا نظرت في أدلة الشيخ -هدانا الله وإياه- لا يكاد ينقضي عجبك!! وهو يحشد أدلة عليه لا له!! أو يورد أدلة بعيدة عن موضع النزاع، أو يُسلم بقولك -في موضع ما، وبأسلوب عجيب- دون أن يعترف بخطئه، ويسمي ذلك من باب الأخذ بالقرائن، لا من باب حمل المجمل على المفصل، ويحتمي في ذلك بكلام الأصوليين، ظاناً أن فيه حماية له وملجأ ونجاة!! والأمر على أسوأ أحواله، أن يقال: هب أن مخالفك أخطأ في اللفظ - فأنت تعد هذا من باب القرائن، وهو يعده من باب حمل المجمل على المفصل فالخلاف في الألفاظ هيئ؛ إذا تم الاتفاق على المعاني الصحيحة، وقد قال شيخ الإسلام في «الرد على البكري» (٢٦٣/١):

«وما زال أهل العلم إذا انتهى النزاع بينهم إلى الألفاظ، مع اتفاقهم على المعاني؛ يقولون: هذا نزاع لفظي، والنزاع اللفظي لا اعتبار به، يستهينون بالنزاع في الألفاظ، إذا وقع الاتفاق على المعاني التي يعقلها الأيقاظ، ولكن من كان نزاعه لفظياً، وأوهم الناس أن النزاع فيما يتعلق بالأصول، ويجعل ذلك من مسائل سب الرسول، علم أنه ظلم جهول...» ١ هـ.

فما أشبه الكثير من هذا الكلام، بالحال في هذه الأيام، وما أشبه الليلة بالبارحة!! ومع ذلك - وللأسف - بقى الشيخ لهجاً مولعاً بادعاء أن هذه القاعدة مخالفة لأصول أهل السنة، وبدعة وضلالة وفتنة!! مع أنه لم يسبق إلى قوله بدليل، أو قول عالم من علماء السنة -فيما أعلم- بل كلامه قبل ذلك يهدم مذهبه الباطل، وسيأتي نقله عنه -إن شاء الله تعالى-.

- وإذا وقفت على بعض الشبهات التي يتعلّق بها الشيخ -عافانا الله وإياه من الغلو والبغي- ورأيت بعض إزاماته لخصمه؛ لا تكاد تتردد في كون الشيخ لم يحرر موضع النزاع، أو أنه لم يتضح له موضع النزاع بجلاء أو أن يعرف موضع النزاع، لكنه يحيد عمداً لشيء في نفسه!!
- لذلك فمن المهم تحرير موضع النزاع، حتى ينظر العقلاء في أدلة الفريقين، وعند ذلك تُحمد العاقبة -إن شاء الله تعالى- .

وقبل الخوض في ذلك، أنبه على أن قول الشيخ في هذه المسألة قول مخترع، مخالف لما عليه أهل العلم -حسب علمي- حتى إنني لم أجد الشيخ في موضع واحد سمى عالماً سبقه بهذا القول، الذي يُشنع به على مخالفه المتبع للأدلة الشرعية، والآثار السلفية!! بل يتهمه في قصده ونيته، وهذه طريقة من أفلس في باب الحجج الشرعية، وكان الأولى بالشيخ أن ينزّه نفسه عن ذلك.

وهاأنذا أسوق كلاماً نفيّاً للعلامة السعدي - رحمه الله - يذم فيه هذا السبيل، القائم على عدم مقارنة الحجة بالحجة، والدليل بالدليل، إنما تكون المقارنة بالشتائم والتشنيع والتهويل!! فقال - رحمه الله - في تفسيره: «تيسير

الكريم الرحمن» (٣٣٦/٢) عند قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَجِئْنَا لِنُلْفِتَنَّا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا﴾ [يونس: ٧٨] ، فقال رحمه الله:

«(قالوا) لموسى رادين لقوله بما لا يُرد به: ﴿أَجِئْنَا لِنُلْفِتَنَّا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا﴾ [يونس: ٧٨]، أي: أجنئنا لتصدنا عما وجدنا عليه آباءنا، من الشرك وعبادة غير الله، وتأمنا بأن نعبد الله وحده لا شريك له؟!... وقوله: ﴿وَتَكُونَنَّ لَكُمْ أَلَكَبْرِيَاءَ فِي الْأَرْضِ﴾ [يونس: ٧٨]، أي: وجئتمونا لتكونوا أنتم الرؤساء، وتخرجونا من أراضينا، وهذا تمويه منهم، وترويج على جهالهم، وتمييز لعوامهم على معاداة موسى، وعدم الإيمان به، وهذا لا يحتج به من عرف الحقائق، ويميز بين الأمور؛ فإن الحجج لا تُدفع إلا بالحجج والبراهين، وأما من جاء بالحق، فَرُدَّ قوله بأمثال هذه الأمور؛ فإنها تدل على عجز مُورِدِها، ولم يلجأ إلى قوله: قَصْدُكَ كَذَا، أو مرادك كذا، سواء كان صادقاً في قوله وإخباره عن قصد خصمه، أو كاذباً، مع أن موسى - عليه الصلاة والسلام - كل مَنْ عَرَفَ حاله وما يدعو إليه؛ عَرَفَ أنه ليس قصده العلو في الأرض، وإنما قصده كقصد إخوانه المرسلين: هداية الخلق، وإرشادهم لما فيه نفعهم، ولكن حقيقة الأمر، كما نطقوا به، بقولهم: ﴿وَمَا نَحْنُ لَكُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٧٨]، أي: تكبراً وعناداً، لالبطلان ما جاء به موسى وهارون، ولا لاشتباهم فيه، ولا لغير ذلك من المعاني، سوى الظلم والعدوان، وإرادة العلو الذي رموا به موسى وهارون...» ا. هـ.

وقد عزمت - والله الحمد والمنة - على كشف النقاب عن هذه المسألة، في كتابي هذا - إن شاء الله تعالى - وسميته «الجواب الأكمل، على من أنكر حمل الحمل على المفصل»، وأسأل الله عز وجل أن يجعله مباركاً نافعاً، وأن يدفع به عني وعن والدي وعن أهلي وذريتي خزي الدنيا والآخرة، وأن يجزل الثواب والعطاء لإخواني جميعاً الذين قرّبوا لي بعيده، وأعانوني على جمع شتاتته، وأن يجعل العلم لنا سراجاً، ولا يجعله لنا استدراجاً، وأن يرزقني وإياهم علماً و يقيناً وفقهاً، والله المستعان، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

فصل في تحرير موضع النزاع

وخلاصة ذلك: أن العلماء قد يطلقون عبارات لهم في مواضع، وتكون هذه العبارات محتملة لمعنيين أو أكثر، ويكون أحد هذه المعاني ممدوحًا، والآخر مذمومًا، إلا أن لقائل هذه الكلمة كلامًا آخر، قد صرح فيه بأحد المعنيين السابقين، فعند ذاك يُحمل كلامه المجمل، أو المحتمل، أو المشتبه، على المعنى المفصل المبين، أو الصريح المحكم، سواء في هذا السني أو المبتدع، فالسني يُحمل مشتبهه على محكمه الحسن، والمبتدع يُحمل مشتبهه وغامضه على محكمه ومفصله القبيح في هذه المسألة بعينها، لا أن يكون مبتدعًا بدعة الإرجاء - مثلًا - فنحمله بدعة أخرى، كالقول بالتجهم وتعطيل الصفات، أو الرفض لكلمة مشتبهة، مع أن له مواضع أخرى فصل فيها القول

في هذه المسألة بما يوافق قول أهل السنة !!! إلا إن ظهر لنا أن إجماله في هذه الكلمة عن سوء نية، وأنه يخفي البدعة الأخرى؛ فعند ذلك: نحكم عليه بحقيقة حاله، لا بمجرد ما يتظاهر به، والله أعلم.

وقد يكون هذا المحكمُ أو المفصلُ أو الصريحُ موجودًا مقترنًا في سياق كلام المتكلم بالمجمل أو المشتبه، وقد يكون موجودًا - إلا أنه منفصل - في موضع آخر، وقد يكون معلومًا من حاله ومنهجه الذي يسلكه في الجملة، وإن لم نقف له على كلام صريح في هذا الموضع -بعينه- الذي جاء عنه مجملًا، وقد يكون ذلك راجعًا إلى عُرفه وعادته في كلامه، ونحو ذلك - مما سيأتي مفصلاً - إن شاء الله تعالى كل ذلك يجعلنا نفسّر كلامه ذاك بأحد هذه الأمور.

هذا مع حث العالم على الاعتناء بالبيان المزيل للئس، والتفصيل الدافع للشبهة، وذمّ الإجمال الذي اتخذه أهل البدع سبيلًا للتلبيس على الناس، لينفقوا به بدعتهم ومقالاتهم المنحرفة.

* وبمعرفة السبب الذي أثار هذه المسألة، وجعل الشيخ ربيعًا -عافانا الله وإياه- يجمع لها جراميزه؛ يتضح حُسُن استعماله لهذه القاعدة في موضع النزاع أو عدمه؛ وذلك أنني أوقفتُ على كلام لسيد قطب، أو أُخبرتُ به مختصرًا، وكلامه موجود في «الظلال» (٤٠٠٢/٦) في سورة الإخلاص، وفيه: «...إنما أحدية الوجود؛ فليس هناك حقيقة إلا حقيقته، وليس هناك وجود حقيقي إلا وجوده، وكل موجود آخر، فإنما يستمد وجوده من ذلك الوجود الحقيقي، ويستمد حقيقته من تلك الحقيقة الذاتية، وهي -من ثم- أحدية الفاعلية، فليس سواه فاعلاً لشيء، أو فاعلاً في شيء، في هذا الوجود أصلاً...».

وادعى بعضهم أن هذا الكلام يدل على أن سيد قطب يرى القول بوحدة الوجود -ولم أك إذ ذاك قد قرأتُ كلامه كله في ذلك، ولا تصورت موقف سيد قطب في هذا الأمر من جميع جوانبه- فقلت: إن هذا الكلام - الذي سبق - موهم، وليس بصريح في القول بوحدة الوجود؛ لاحتمال أنه يريد بقوله

الدفاع من أهل الاتباع

هذا: أن ما سوى الله عز وجل فإن؛ لقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، وقوله جل وعلا: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]، فوجود المخلوقات المؤقتة، ليس بوجود حقيقي كامل؛ لأن ماله إلى فناء، وكذا فكل فاعل لفعل، فلولا الله عز وجل لم يفعله، لقوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠]، فكل شيء بتقدير الله عز وجل، ومن كان لا يفعل إلا بإرادة الله عز وجل؛ وبتوقيفه وإعانتة، فليس بالفاعل الحقيقي - وإن كان فاعلاً في الجملة، على ما في إطلاق سيد قطب من نظر كبير، وإيهام خطير - المهم أن هذا الاحتمال وارد؛ ولذلك فلا نتسرّع باتهامه بهذه المقالة النكراء، ولعله لجهله بأحكام الشريعة، ولعدم اشتغاله بعلوم السلف، ولتداول مصطلحات معينة في البيئة التي نشأ فيها، ظاهرها القول بهذا المذهب القبيح، وأهلها لا يريدون منها ذلك، فلعله لهذا كله؛ استعمل عبارات توهم القول بوحدة الوجود، وليس ذلك مراده، والرجل - وإن كنا نعيب عليه أموراً أخرى - فلا يُسَوِّغُ لنا هذا أن نحمله - بكلام محتمل مثل هذا - مقالة أخرى، يُسْتَبَعَدُ في حقه أن يتورط فيها، هذا ما قررته آنذاك.

هكذا اعتذرت بهذه الاعتذارات عن سيد قطب، مجتمعةً ومتفرقةً في عدة مجالس، وذكرت أيضاً أن هذا الكلام الموهوم، يجب أن نردّه لكلام آخر لسيد قطب، وكلامه ذاك صريح في التحذير من فكرة وحدة الوجود، فيردُّ مجمله هنا - أعني مشتبهه ومحتمله - إلى مفصله أو محكمه الذي في «الظلال» - أيضاً - (١٠٦/١)؛ حيث قال في تفسير سورة البقرة:

«والنظرية الإسلامية: أن الخلق غير الخالق، وأن الخالق ليس كمثلته شيء، ومن هنا تنتفي من التصور الإسلامي فكرة «وحدة الوجود»، على ما يفهمه غير المسلم من هذا الاصطلاح، أي: بمعنى أن الوجود وخالقه وحدة واحدة، أو أن الوجود إشعاع ذاتي للخالق، أو: أن الوجود هو الصورة المرئية لموجده، أو: على أي نحو من أنحاء التصور على هذا الأساس، والوجود وحدة في نظر المسلم على معنى آخر: وحدة صدوره عن الإرادة الواحدة الخالقة، وحدة ناموسه الذي يسير به، ووحدة تكوينه وتناسقه واتجاهه إلى ربه في عبادة وخشوع». اهـ .

فهذا الذي أجبته به في عدة مواضع، على وجه الاجتماع تارة، وعلى

وجه التفريق تارة أخرى، وما أظن منصفًا يجادل في صحة استعماله لهذه القاعدة في موضعها الصحيح، وأن كلام الرجل المحتمل؛ يُحمل على كلامه المحكم الآخر، مع ضمنية قرائن أخرى سبق ذكرها.

على أن هذا الذي فهمته؛ قد فهمه غيري من بعض أهل العلم، فلم أنفرد بفهم هذا الكلام عن فهم العلماء، بل سبقني إليه غير واحد - وإن كنت لم أقف على كلامهم إلا مؤخرًا - فالحمد لله الذي جعل فهمي وفهم أهل العلم من مشكاة واحدةٍ، وهذا من سمات الحق وأهله، وهاهي أقوال أهل العلم في ذلك:

أ- فقد جاء في كتاب «براءة علماء الأمة، من تزكية أهل البدعة والمذممة» ط/مكتبة الفرقان في حاشية (ص ٤٠)، وقد عُرض على سماحة الشيخ ابن باز -رحمه الله- الكلام السابق عن سيد قطب، وقال السائل لسماحته: ما فيها دلالة على أحدية الوجود؟ قال سماحته: «لا، مراده مُوجدُ الأشياء، ما قال: ما هنا وجود إلا هو!! بل هو موجد الأشياء، وهو الخالق لها، عبارات يعني قد توهم بعض الناس».

وقال: «كلامه موهم، يوهم وحدة الوجود، ما هو مراده، مراده: أن الله هو الوجود الحقيقي الذي به وجدت الأشياء، وبه خُلقت الأشياء، لكن تنطعه يبغى يُمضي مراده، هذا التنطع الكثير، حتى يلبس على الناس». اهـ.

وعلق الجامع للكتاب على كلام سماحة الشيخ هذا، بقوله: «ولو قرئ على سماحته النص الأول، الذي نقل فيه نفي الوجود عما سوى الله، وارتضاه؛ لما توقف في دلالته عليه». اهـ.

ب - وقال معالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ وزير الشؤون الإسلامية بالمملكة -حفظه الله وسلمه من كل سوء-: «ومن أمثله -أي: من أمثلة ما اشتمل عليه الظلال من البدع- أنه يشعر في سورة الإخلاص، بأن عنده ميلًا إلى بعض مذاهب المتصوفة، من القائلين بوحدة الوجود، أو نحو ذلك، يُفهم منه، ما

الدفاع عن أهل الاتباع

نقول: إنه ظاهر بيّن، لكن يفهم منه». اهـ. من كتاب «براءة علماء الأمة، من تزكية أهل البدعة والمذمة» (ص ٧٥-٧٦).

ج- وقال الشيخ عبدالله الدويش- رحمه الله- في كتابه «المورد العذب الزلال» (ص ٣١٤): «ولعله -يعني سيد قطب- لم يقصد ما يفهمه من قول الاتحادية، ونحن إنما قصدنا التنبيه على كلامه؛ لئلا يغتر به من لا يفهمه، وأما هو -يعني: سيد قطب- فله كلام صريح في الرد على الاتحادية، كما هو في «خصائص التصور» اهـ.

د- وسيأتي في نهاية الكتاب - إن شاء الله تعالى - كلام صاحب الفضيلة الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد - أتم الله له العافية والشفاء - .

فهذه أقوال جماعة من أهل العلم، قد صرّح بعضهم فيها بأن الكلام موهوم، وصرح البعض بأن الكلام ليس بصريح في هذه المقالة النكراء، إنما يفهم منه ذلك، والعدل في مثل هذا يكون في التأنّي، وعدم التسرع في إصاق هذا القول به، وصرّح البعض الآخر بأن الرجل لعله لم يقصد ما يفهم من كلامه، وأن له كلامًا صريحًا بخلاف هذا الذي فهم من هذا الموضوع، أي: فيعمل بالتصريح، ويحدّر من اللفظ الموهوم، وهذا كله عين كلامي السابق بعينه!!.

فماذا كان موقف الشيخ ربيع من هؤلاء العلماء الذين قالوا بقولي وزيادة؟ هل اتهمهم بالدفاع عن أهل البدع؟! أو أنهم أضر أهل البدع؟! أو غير ذلك مما اتهمني به -ظلمًا وعدوانًا- مع أنني بعد اطلاعي على بقية كلام سيد قطب في «الظلال»، واطلاعي على كلام آخر له، نظمًا ونثرًا - نشره عنه الشيخ ربيع - ترجّح عندي القول بأنه قد قال -أيضًا- بهذه الفكرة الشنيعة، والضلالة الفظيعة، مع أن له كلامًا آخر بخلاف هذا، فالله أعلم بما ختم له به، فأسأل الله أن يغفر لنا وله ولجميع المسلمين، ولم أعلم عن العلماء المذكورين أنفًا، أنهم قد غيروا موقفهم المذكور هنا، مع أن بعضهم - فيما يظهر - قد وقف على كلامه، ولم يجوز أن يُطعن فيه لذلك، فلما كان الشيخ ربيع غير قادر على أن يتكلم في هؤلاء العلماء؛ سكت، وغضّ الطرف، فظهر بذلك تناقضه، وأنه يكيل بعدة مكاييل، وهذا من سمات الباطل وأهله،

فلا تغتر بهم ، وكن بربك واثقاً، والله المستعان.

* على أنه يجب أن يُفَرَّق بين الدفاع عن أهل البدع، وبين دفع الظلم والبغي عنهم؛ فإنَّ الدفاع عن أهل البدع - بل الكفَّار - قد يكون بحق، وقد يكون بباطل، فإن كان بحق، فهو بمعنى دفع الظلم - الذي حرمه الله - عنهم، كمن يفترى على مبتدع بأنه زانٍ، أو شارب خمر، وليس كذلك، أو أن يرميه بالزندقة والكيد للإسلام وأهله، وقد اشتهر عن هذا المبتدع الصدق والإخلاص، كما هو الحال في جماعة من الخوارج؛ الذين عندهم تدين وصدق، كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-...إلى غير ذلك من الأمثلة، أما إن كان الدفاع عنهم بباطل وتمحل وتكلف؛ فهذا مذموم، وفاعله مذموم أيضاً.

والملاحظ - مع هذه الفوضى والهمجية في الأحكام الشرعية، التي يمارسها من ليسوا لها بأهل- أنهم -إلا من رحم الله- إذا رأوا الرجل يدفع الظلم والافتراء عن أحد المبتدعة -انتصاراً للحق، ونصرة للظالم بدفع ظلمه، لا حباً في المبتدع- رموه بأنه يدافع عن أهل البدع، وأنه منهم، بل أضر منهم، بحجة أن أولئك قد عُرفوا واشتهر أمرهم، بخلاف هذا الذي يصفونه بأنه: «مدافع عن أهل البدع»؛ فإن أمره لا يزال خافياً على كثير من الناس!! وهكذا يكون حال من دافع عن هذا المدافع... وهلم جرّاً، وهذا الحال لا يخفى على العميان في هذه الأيام، فيا حسرة على أهل الإسلام!! فإن استمر هؤلاء على ذلك، ولم يأخذ على أيديهم أولو النهي والأحلام؛ فعلى الإسلام السلام، والسلام !!

وبعد تحريري لموضع النزاع، ممزوجاً ببيان موقفي من هذا النزاع، فأريد أن أذكرُ كلام الشيخ ربيع -المخالف لي هنا في ذلك- وذلك من خلال ما كتب، لا من خلال فهمي فقط لكلامه؛ فإنَّ في نقل كلام الخصم أداءً للأمانة، وبراعة للذمة، وقد سبق أن الشيخ ربيعاً -في بعض المواضع من كتبه- أهمل هذا تماماً، ولم يذكر حجتي كما ذكرتها، بل حاول هدمها،

بدعوى أنها تلبيس وتمويه واحتيال... إلى آخر ما هو معروف عنه، وهذا كله من الظلم، كما لا يخفى؛ لأن الرد على الخصم فقط من خلال ما يفهم الراد دون أن يسوق كلامه بتمامه - لاسيما إذا كان الراد غير موثوق بفهمه وقصده- كل هذا ظلم للمردود عليه، وقد أنكر ابن الوزير في «العواصم» (٢٣٦/١-٢٣٩) على خصمه، أنه لم يورد كلام ابن الوزير، وكال له الاتهامات، ولنفاضة هذا الكلام؛ أذكره بتمامه، والله الموفق لكل خير ورشاد.

قال ابن الوزير -رحمه الله-: «وقد أخلَّ السيد -أيده الله- بقاعدة كبيرة، هي أساس المناظرة، وأصل المراسلة، وهي إيراد كلام الخصم بلفظه أولاً، ثم التعرض لنقده ثانياً، وهذا شيء لا يغفل عنه أحد من أهل الدربة بالعلوم، والخوض في الحقائق، والممارسة للدقائق، وإنما تختلف مذاهب النقاد في ذلك، ولهم فيه مذهبان:

المذهب الأول: أن يورد كلام الخصم بنصّه، ويتخلص من التهمة بتغيره ونقصه، وهذا هو المذهب المرتضى عند أمراء الفنون النظرية، وأئمة الأساليب الجدلية، وقد عاب عبد الحميد بن أبي الحديد على قاضي القضاة (!!) أنه ينقض كلام السيد المرتضى، في مراسلات دارت بينهما، ولا يورد لفظه.

واعلم أن ترك كلام الخصم؛ ظلمٌ له ظاهر، وحيث عليه واضح؛ لأنه إنما تكلم ليكون كلامه موازناً لكلام خصمه في كفة الميزان الذهني، وموازيًا له في جولة الميدان الجدلي؛ لأن المنفرد يرجح في الميزان، وإن كان خفيفاً، ويسبق في الميدان، وإن كان ضعيفاً، وهذا كله إذا كان للخصم كلام يُحفظ، واختيار يصح أن يُنقض، فمن العدل بيان قوله، وحكاية لفظه، وأما إذا لم يكن له مذهب ألبتة، وإنما وُهمَ عليه في مذهبه، ورُميَ بما لم يقل به؛ فهذا ظلم على ظلم، وظلمات بعضها فوق بعض.

المذهب الثاني -من مذاهب النقاد في نقد كلام الخصوم-: أن يحكوا مذاهبهم بالمعنى، وفي هذا المذهب شوب من الظلم؛ لأن الخصم قد اختار له لفظاً، وحرر لدليله عبارة، ارتضاها لبيان مقصده، وانتقاها لكيفية استدلاله،

وتراكيب الكلام متفاوتة، ومراتب الصيغ متباينة، والألفاظ معاني المعاني، والتراكيب مراكيب المتناظرين، وما يرضى المبرز للطراد بغير جواده، ولا يرضى المرافع للبناء بغير أساسه، مع أن قطع الأعدار؛ من أعظم مقاصد النظر، وهذه الأمور (إن) لم تكن مظالم شرعية، وحقائق حسية؛ فهي آداب بين المتناظرين رائقة، ولطائف بين المتأدبين لائقة، ومراقٍ إلى العدل والتناصف، ودواعٍ إلى الرفق والتعاطف، وكل ما خالفها من الأساليب؛ فأرقّ حظه من هذه الآداب الحسان، وكل من جانبها من المتناظرين؛ علقته رائحة من قول حسان:

إِنَّ الْخَلَاتِقَ فَاعْلَمْ شَرُّهَا الْبِدْعُ.

إلى أن قال: «والعجب أن السيد -أيده الله- مع ما له من جلاله القدر والخطر، ومع قطع عمره في علوم الجدل والنظر؛ أهمل هذا المهم الجليل، وغفل عن هذا الأصل العظيم، فظلمني حظي، ولم يأت بلفظي، حتى أحامى عنه، وأبين فساد ما أخذه منه، وإنما تُقرَّر الأمور على مبادئها، وتُفرَّع العلوم على مبادئها، والفرع من غير أصل؛ كالبناء من غير أساس، والجواب من غير مبتدأ؛ كالطُّنب من غير عمود.

أيها السيد: كم جمعت عليّ في هذه الدعاوي مظالم، ادعيت عليّ وأنا غائب، ولم تأت ببينة، وحكمت لنفسك، ولم تنصب لي وكيلًا، ولم تجعل بيني وبينك حكمًا، فضربت ضمير الدعاوي على غير عمود ولا طُّنب، ورفعت سقف الحكومة على غير أساس ولا خُشْب...». اهـ.

وقد جاء في «الذريعة إلى مكارم الشريعة» للراغب الأصبهاني (ص ٢٦٢ ط/دار الوفاء، قال - رحمه الله -:

«...واعلم أن سبيل إنكار الحجّة، والسعي في إفسادها؛ أسهل من سبيل المعارضة بمثلها، والمقابلة لها، ولهذا يتحرى الجدُّ الخصيم أبدًا بالدفء، لا المعارضة بمثلها؛ وذلك أن الإفساد هدم، وهو سهل، والإتيان بمثله بناء، وهو صعب؛ فإن الإنسان كما يمكنه قتل النفس الزكية، وذبح الحيوانات، وإحراق النباتات، ولا

يقدر على إيجاد شيء منها؛ يمكنه إفساد حُجة قوية، بضرب من الشبه المزخرفة، ولا يمكنه الإتيان بمثلهما، ولأجل ما قلنا؛ دعا الله سبحانه وتعالى الناس في الحجج إلى الإتيان بمثلهما، لا إلى السعي في إفسادها؛ فقال تعالى: ﴿ فَاتُّوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ ﴾ [البقرة: ٢٣]، وقال: ﴿ فَاتُّوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ ﴾ [هود: ١٣]، فرضي أن يأتوا بما فيه مشابهة له، وإن كان ذلك مفترى، وقال إبراهيم عليه السلام: ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، والله الموفق». اهـ.

ولا أريد أن أعامل الشيخ ربيعاً بأسلوبه المخالف لأسلوب أهل العلم: ﴿ قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ [الأنعام: ١٥]؛ ولذلك فسأذكر -كالعادة، إن شاء الله تعالى- كلامه من رسائله وأشرطته؛ إنصافاً له، وبراءة للذمة.

فالشيخ -هداني الله وإياه- يرى حمل المجلد على المفصل، والعام على الخاص، والمطلق على المقيد، وترك المنسوخ للناسخ، من كلام الله عز وجل، وكلام رسوله ﷺ فقط، أما كلام الناس، فليس كذلك، كما صرح به في «منهج أهل السنة والجماعة في نقد الرجال» (ص ٥٧-٥٨)، و«أضواء إسلامية على عقيدة سيد قطب» (ص ١٤٩، ١٥١-١٥٦)، وفي بعض أشرطته أيضاً.

والشيخ -سلمني الله وإياه- يرى كما في (ص ١٧) من رسالته التي أسماها ب: «إبطال مزاعم أبي الحسن حول المجلد والمفصل»؛ أن القرينة التي تزيل الإيهام عن اللفظ، لا بد أن تكون مقرونة بالكلام غير منفصلة عنه، فقال بعد أن ذكر كلاماً لشيخ الإسلام، وظن منه أنه يفيد الحصر!!: «فانظر كيف علّق الجواز على كون اللفظ الموهوم مقروناً بما يزيل الإيهام، ومضمونه: أنه إذا لم يُقرن بما يزيل الإيهام؛ فإنه غير جائز، لما فيه من التلبيس». اهـ.

وسياتي من كلام أهل العلم - بما فيهم شيخ الإسلام رحمه الله - أن القرينة المزيلة للإيهام، قد تكون متصلة، وقد تكون منفصلة، خلافاً لما يذهب إليه الشيخ ربيع، مع أن الشيخ ربيعاً -هداني الله وإياه- قد قبل تأويل الأئمة لكلام شعبة ومسعر بأدلة خارجية غير السياق، كما في رسالته المذكورة

(ص ١٠)، وعدَّ ذلك من باب القرائن، فهل ما أسميه: «من باب حمل المجمل على المفصل» يسميه الشيخ: «من باب القرائن»؟ وهل الخلاف صوري لفظي؟ سيتضح مما سيأتي -إن شاء الله- أن الخلاف حقيقي، إلا أن الشيخ لما لم يحرر موضع النزاع؛ اضطرب في كلامه، دون أن يشعر أن كلامه ينقض بعضه بعضاً، وصدق الله عز وجل القائل: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]. أو أنه لما أحاطت به الأدلة، وسقط في يده؛ اخترع قيوداً ظاناً أنها تتجيه من سهام أهل الحق، فكانت حجة عليه لا له!!

ثم تأمل كيف يتثبت الشيخ ربيع بما أسماه : مضمون كلام ابن تيمية ، أي: ما يقتضيه - كما يظهر من سياق كلامه - ويترك صريح كلام ابن تيمية وغيره !! فهل المفهوم والمقتضى مقدم على المنطوق عند هذا الرجل !!؟

(تبيته): لقد مرَّ الشيخ ربيع - علم أو لم يعلم - بعدة مراحل في هذه المسألة:

الأولى: إطلاق منع حمل مجمل العالم على مفصله، وعد ذلك من قواعد أهل البدع!!

الثانية: تسليمه بأن ذلك ممكن، إذا كانت القرينة المزيلة للإيهام: هي السياق فقط.

الثالثة: تسليمه بأنه قد يُتأول لبعض كبار العلماء، وليس كل الكبار، فضلاً عن دونهم، وأن من السلف من تأول لبعض العلماء، ومنهم من لم يتأول، هذا مع دعواه -مراراً- الإجماع على عدم التأويل!!

وسيظهر لك - أخي الكريم إن شاء الله تعالى - أن هذه القيود التي يطالعنا بها الشيخ مرة تلو أخرى، سببها عدم تحريره لموضع النزاع، وضعف حجته في هذا الميدان ، وأنه كلما أتى بكلام غير متماسك، وأبطله عليه طلاب

العلم؛ أضاف قيدًا جديدًا، مع استمراره في إظهار القول بأن حمل
المجمل على المفصل، ضلالة لا تُحتمل !! فالله المستعان .

فصل

في تعريف المجمل والمبين، والظاهر والمؤول، والنص، والمحكم، والمشتبه

وهذه كلمات تتردد في هذا البحث كثيرًا، ومن المهم تحديد معناها عند
الأصوليين، ثم بيان ما كان عليه المتقدمون، وهل هو موافق لما عليه
المتأخرون، أم لا؟ - مع عدم التوسع في ذلك - لأن جُلَّ القصد متجه لبعض
الفصول اللاحقة - ومن نظر في كتب أصول الفقه؛ تبين له ما يلي:

تعريف المجمل: قال الزركشي في «البحر المحيط» (٤٥٤/٣)، بعد أن
عرفه لغة واصطلاحًا، قال: «قال الأمدى: ماله دلالة على أحد معنيين، لا
مزية لأحدهما على الآخر بالنسبة إليه، وقيل: مالم تتضح دلالته، وقال القفال
الشاشي وابن فورك: ما لا يستقل بنفسه في المراد منه، حتى بيان
تفسيره...» اهـ.

وحكُم الكلام المجمل، سواء كان في حال الأفراد أو التركيب -: التوقف
فيه، إلى أن يرد تفسيره، ولا يصح الاحتجاج بظاهره في شيء يقع فيه
النزاع، انظر «البحر المحيط» (٤٥٦/٣)، و«قواطع الأدلة» للسمعاني
(٧٠/٢)، وقد ذكر في «القواطع» أنه يجب التزامه - أي الإذعان والانقياد
القلبي - قبل بيانه» اهـ.

والمبين: هو مقابل المجمل، سواء كان نصًا، أو ظاهرًا، أو مجملًا قد بُيِّن
بقريئة معتبرة، وسيأتي بيان معنى النص والظاهر قريبًا - إن شاء الله تعالى - .
وقد يسمّى العامُّ مجملًا، والخاصُّ مفسرًا، انظر «البحر المحيط»
(٤٥٤/٣)، و«قواطع الأدلة» (٦٨/٢).

ويكون بيان المجمل بالقول وبالفعل، أي يكون -أيضاً- بقريضة منفصلة، انظر «البحر المحيط» (٤٨٦/٣، ٤٩٢).

تعريف الظاهر: قال الغزالي: «هو المتردد بين أمرين، وهو في أحدهما أظهر، وقيل: ما دل على معنى، مع قبوله لإفادته غيره إفادةً مرجوحة...» اهـ. من «البحر المحيط» (٤٣٦/٢).

تعريف المؤول: هو اللفظ المستعمل في المرجوح، أي: أنه المقابل للظاهر، انظر «الشرح الكبير للورقات» (٢١٧/٢).

«والتأويل: حمل الظاهر على المحتمل المرجوح، فإن حُمل لدليل؛ فصحيح، أو لما يُظنُّ دليلاً؛ ففاسد، أو لا لشيء؛ فَلِإِعْبٍ، لا تأويل...» قاله تاج الدين السبكي في «جمع الجوامع»، انظر «الغيث الهامع، شرح جمع الجوامع» لولي الدين أبي زرعة أحمد العراقي (٤١١/٢).

تعريف النص: قال السمعاني في «قواطع الأدلة» (٥٩/٢-٦٠): «النص: ما رُفِعَ في بيانه إلى أقصى غايته، ومنه منصّة العروس، ترتفع عليها على سائر النساء، وتتكشّف لهن بذلك... وقيل: كل لفظ مفيد، لا يتطرق إليه تأويل...» اهـ. وانظر «الغيث الهامع» (٤١٢/٢)، و«الشرح الكبير للورقات» (٢١١/٢).

والنص يعرف بأحد شيئين:

أحدهما: عدم احتمال له غير معناه، وضاعاً كالعشرة.

والثاني: ما اطرده استعماله على طريقة واحدة في جميع موارد، فإنه نص في معناه، لا يقبل تأويلاً ولا مجازاً، وإن قُدِّرَ تطرّق ذلك إلى بعض أفراد، فصار هذا بمنزلة خبر المتواتر، لا يتطرق احتمال الكذب إليه، وإن تطرّق إلى كل واحد من أفراده بمفرده، وهذه عصمة نافعة...» اهـ. من «بدائع الفوائد» لابن القيم (١٧/١-١٨) ط/مكتبة المؤيد.

ومنهم من كان يسمى الظاهر نصّاً، قال الزركشي في «البحر

الدفاع عن أهل الاتباع

المحيط» (٤٣٦/٣): ونقل الإمام أن الإمام الشافعي كان يسمي الظاهر نصًّا، قال ابن برهان: ولعله لمح فيه المعنى اللغوي؛ فإن النص لغة: هو الظهور، ومنه المنصة، والنص عنده ينقسم إلى ما يقبل التأويل، وهذا مرادف للظاهر، وإلى ما لا يقبله، وهو النص الصحيح. اهـ.

تعريف المحكم، والمتشابه أو المشتبه: نقل السمعاني عدة أقوال، ومن ذلك: قال مجاهد: المحكم: ما لا تتشابه معانيه، والمتشابه: ما اشتبهت معانيه، وقال بعضهم: المحكم: ما لم يحتل من التأويل إلا وجهًا واحدًا؛ فلم يحتج إلى نظر وتدبر، والمتشابه: ما احتمل من التأويل أوجهًا، واحتاج إلى تأمل وتفكر في الوقوف على المراد به. اهـ. من «قواطع الأدلة» (٧٣/٢-٧٤).

هذا، وقد طالعت عدة مراجع في هذا الباب، فما رأيت كبير فرق، فاكتفيت بهذا، لا سيما والبحث ليس محتاجًا إلى التوسع والتفريع في هذا الباب، والله أعلم.

(تبيه): اعلم أن التأويل لا يكون في النص الصريح في معنى واحد، إنما يكون في الظاهر المحتمل مع ترجيح أحد الاحتمالين؛ كما قال ابن القيم في «بدائع الفوائد» (١٧/١) ط/مكتبة المؤيد: «فائدة: المجاز والتأويل لا يدخل في المنصوص، وإنما يدخل في الظاهر المحتمل له...». اهـ. وبنحوه في «الصواعق المرسلية» (١/ ٣٨٢ وما بعدها).

وبعد الكلام هنا على عدة مصطلحات تتكرر في هذا البحث، فسأذكر - إن شاء الله تعالى- الكلام على دلالات الألفاظ، وأقسام الكلام في ذلك.

فائدة: قال شيخ الإسلام - كما في «مجموع الفتاوى» (٣٩١/٧-٣٩٣) -: «لفظ الجمل، والمطلق، والعام، كان في اصطلاح الأئمة - كالشافعي، وأحمد، وأبي عبيد، وإسحاق، وغيرهم - سواءً، لا يريدون بالجمل: ما لا يفهم منه، كما فسره به بعض المتأخرين، وأخطأ في ذلك، بل الجمل: ما لا يكفي وحده في العمل به، وإن كان ظاهره حقًا، كما في قوله تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ [التوبة: ١٠٣]؛ فهذه الآية ظاهرها ومعناها مفهوم، ليست مما لا يفهم المراد به، بل نفس ما دلت عليه، لا يكفي وحده في العمل؛ فإن المأمور به صدقة، تكون مطهرة مزكية لهم، وهذا إنما يُعرف ببيان الرسول ﷺ؛ ولهذا

قال أحمد: يَحَدَّرُ المتكلم في الفقه هذين الأصلين: المجمل والقياس، وقال: أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس، يريد بذلك: ألا يحكم بما يدل عليه العام والمطلق، قبل النظر فيما يخصه ويقيده، ولا يعمل بالقياس قبل النظر في دلالة النصوص، هل تدفعه؟ فإن أكثر خطأ الناس: تمسكهم بما يظنونه من دلالة اللفظ والقياس، فالأمور الظنية لا يُعمل بها، حتى يُبحث عن المعارض بحثاً يطمئن القلب إليه، وإلا أخطأ من لم يفعل ذلك، وهذا هو الواقع في المتمسكين بالظواهر والأقيسة، ولهذا جعل [أي الإمام أحمد] الاحتجاج بالظواهر، مع الإعراض عن تفسير النبي ﷺ وأصحابه: طريق أهل البدع، وله في ذلك مصنف كبير... الخ». اهـ .

وبنحو ذلك ما نقله أخونا الحمادي العدني - جعل الله عاقبتنا وإياه حميدة - في رده على الشيخ ربيع، وأحال إلى «التدمرية» أن شيخ الإسلام قال: «والله بعث رسله بإثبات مفصل، ونفي مجمل»، أي: نفي ما لا يليق بالله عز و جل، بقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] دون سرد أنواع وأسماء هذه الأشياء، لا نفي ما لا يُفهم معناه، حتى يأتي دليل آخر يبينه، وكذا أحال الحمادي إلى «إعلام الموقعين» في غير ما موضع؛ أن ابن القيم يرد على المخالفين بجواب مجمل، وآخر مفصل، ولم يقصد بالمجمل: غير معلوم المعنى، إلا بدليل آخر - كما لا يخفى، والله أعلم.

وسياتي - إن شاء الله تعالى - عند الكلام على استعمال ابن القيم لهذه القاعدة، أنه أطلق لفظ «المجمل» على كلام ظاهره سيء، أي: أنه لم يطلقه في موضع استوى فيه الاحتمالان، بل أطلق ذلك في موضع كان أحد الاحتمالين أظهر من الآخر، وهذا معنى الظاهر لا المجمل عند الأصوليين، فدل على عدم تقيد ابن القيم بتعريف الأصوليين للمجمل، فتأمل، وانظره في «مدارج السالكين» (١/ ٢٦٣ - ٢٦٥)، والله أعلم.

فمن مجموع هذا كله، يظهر لنا: أن المجمل هو ما لا يكفي وحده في العمل به، سواء كان مفهوم المعنى، بدون تردد؛ كما هو قول المتقدمين لا

الدفاع عن أهل الاتباع

المتأخرين من الأصوليين، أو مع التردد؛ كما هو قول المتأخرين من الأصوليين، إلا أنه لا يتأتى العمل به مع الاحتمال إلا بمرجّح، والله تعالى أعلم.

وظاهر كلام شيخ الإسلام -عن نفسه وفيما نقله عن أحمد- أن المبيّن للمجمل قد يكون منفصلاً، ليس مقترناً بالمجمل، كما هو واضح من كلامه، فقد عاب من يأخذ بالظاهر دون البحث الذي تطمئن إليه النفس عن وجود المعارض وعدمه، فتأمل هذا؛ لأن المخالف لنا لا يرى أن المبيّن قد يكون منفصلاً عن المجمل، وسيأتي - أيضاً - من كلامه رحمه الله؛ أن ذلك في كلام العلماء أيضاً .

فاذا أردنا أن نطبق هذه التعاريف على موضع النزاع -الذي سبق تحريره- ظهر لنا: أن العالم إذا تكلم بكلام، يتردد بين معنيين، دون رجحان لأحدهما، وله كلام آخر يجزم فيه بأحد المعنيين، أو يعيب فيه أحد المعنيين، فيحمل هذا المجمل على ذاك المفصل، هذا على تعريف الأصوليين.

وكذلك إذا كان الكلام ليس متردداً بين معنيين، بل له معنى واضح، إلا أن العمل بمجرد ما وضع لنا لا يكفي؛ فإنه مجمل أيضاً؛ بناء على ما ذكره شيخ الإسلام -رحمه الله- عن المتقدمين ، فإن كان هناك كلام آخر يبين كيفية العمل بهذا المجمل؛ فهذا يكون مفسراً أو مفصلاً أو مبيناً، فيحمل هذا المجمل - وإن كان يسمى عاماً أو مطلقاً - على ذاك المفصل، والله أعلم.

* ولقد شنع الشيخ ربيع -كعاداته- عليّ، مدعيًا أنني لا أفهم معنى المجمل والمفصل -كما في رسالته التي أسماها بـ «إبطال مزاعم أبي الحسن حول المجمل والمفصل» (ص ١٥) - عندما قلت: يُحمل كلام سيد قطب في أحدية الوجود، وأحدية الفاعلية - وهو كلام مجمل محتمل لمعنى مقبول، وآخر مردود - على كلامه الصريح القاطع في سورة البقرة، فلا أدري ما معنى المجمل الذي غاب عني فهمه، وظفر بفهمه الشيخ ربيع؟! أليس هذا معناه عند الأصوليين، كما سبق ذكره؟! ثم أليس هذا تطبيقي للقاعدة على كلام سيد قطب الذي ظهر لي آنذاك؟! وهكذا قال غيري من أهل العلم!! فما

وجه هذا العويل، البعيد عن التحقيق وإعمال الدليل؟!.

* والذي يظهر لي: أن الشيخ ربيعاً قد وقف على إطلاقي كلمة: «المجمل» في موضع؛ كان أحد الاحتمالين فيه أرجح من الآخر، وهذا هو معنى الظاهر لا المجمل، وكان هذا الإطلاق مني - في بعض المواضع - من باب التوسع في العبارة - باعتبار تعريف الأصوليين - ولا يلزم من ذلك عدم فهمي للمجمل عند الأصوليين - لا باعتبار صنيع المتقدمين - بدليل استعمال الصريح لهذا المصطلح في عدة مواضع، في هذه المسألة وغيرها، فلو سلم الشيخ مما تحمله نفسه علي؛ لاستطاع أن يجد لي عذراً، وعلى أسوأ الأحوال: أن يكون هذا خطأ لفظياً في بعض المواضع، لكن السبب الذي ضيق عليه هذه المخارج، ليس بخاف ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

* وأذكر الشيخ - وفقه الله - بكلمة نفيسة للإمام ابن القيم - رحمه الله - ذكرها في «إعلام الموقعين» (٣/ ٩٤ - ٩٥) ط/ دار الجيل، فقال: «والله تعالى يحب الإنصاف، بل هو أفضل حلية تحلّى بها الرجل، خصوصاً من نصب نفسه حكماً بين الأقوال والمذاهب، وقد قال تعالى لرسوله: ﴿ وَأَمَرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ﴾ [الشورى: ١٥]، فورثة الرسول ﷺ منصبهم العدل بين الطوائف، والأيميل أحدهم مع قريبه، (وذي مذهبه، وطائفته، ومتبوعه، بل يكون الحق مطلوبه، يسير بسيره، وينزل بنزوله، يدين بدين العدل والإنصاف، ويحكم الحجة، وما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، فهو العلم الذي شمر إليه، ومطلوبه الذي يحوم بطلبه عليه، لا يثني عنانه عنه عدل عاذل، ولا تأخذه فيه لومة لائم، ولا يصدده عنه قول قائل». اهـ.

كما أذكر الشيخ بما قاله الهادي بن إبراهيم بن الوزير - مدافعاً عن أخيه محمد ابن إبراهيم - عندما تحامل عليه شيخه علي بن محمد بن أبي القاسم، فقال: «وجدته - أيده الله - قد نسب إلى محمد في بعض ما ذكره ما لم يقله، وفهم من أبياته ما لم يقصده... فإن من حق الناقض لكلام غيره أن يفهمه أولاً، ويعرف ما قصد به ثانياً، ويتحقق معنى مقالته، ويتبين فحوى

عبارته، فأما لو جَمَعَ لخصمه بين عدم الفهم لقصده، والمؤاخذة له بظاهر قوله؛ كان كمن رمى فأشوى، وخبط خبط عشوا، ثم إن نسب إليه قولاً لم يعرفه، وحمله ذنباً لم يقترفه؛ كان ذلك زيادة في الإقصا، وخلافاً لما به الله تعالى وصّى، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ [الأنعام: ١٥٢]، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ﴾ [الأعراف: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ [المائدة: ٨]، إلى أمثالها من الآيات...» إلى أن قال: «فأما مجرد البهت الصراح؛ فلا يليق بذوي الصلاح»، اهـ من مقدمة المحقق للعواصم (١/ ٣٦-، ٤٠) ط/مؤسسة الرسالة.

وكما أذكر الشيخ - أيضاً - بما قاله ابن الوزير - رحمه الله - في «العواصم (١/ ٣٣٠)»: «والتعنت والغلو في الأمور؛ يجرُّ الإنسان إلى ما لا يقصد، ويجرُّ إليه ما يكره؛ ولهذا جاءت السنة بالاعتدال في جميع الأمور». اهـ.

فصل

في أقسام الكلام، ودلالات الألفاظ

قال الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - في «إعلام الموقعين» (٣/ ١٠٧-١٠٩): «فصل: أقسام الألفاظ الثلاثة... الألفاظ بالنسبة إلى مقاصد المتكلمين

ونياتهم وإراداتهم لمعانيها؛ ثلاثة أقسام:

أحدها: أن تظهر مطابقة القصد للفظ، وللظهور مراتب، تنتهي إلى اليقين والقطع بمراد المتكلم، بحسب الكلام في نفسه، وما يقترن به من القرائن الحالية واللفظية، وحال المتكلم به، وغير ذلك، كما إذا سمع العاقل والعارف باللغة، قوله ﷺ: «إنكم سترون ربكم عياناً، كما ترون القمر ليلة البدر، ليس دونه سحاب، وكما ترون الشمس في الظهيرة، صحواً ليس دونها سحاب، لا تضارون في رؤيته، إلا كما تضارون في رؤيتها»؛ فإنه لا يستريب ولا يشك في مراد المتكلم، وأنه رؤية البصر حقيقة، وليس في الممكن عبارة أوضح ولا أنص من هذه، ولو افتُرح على أبلغ الناس أن يعبروا عن هذا المعنى، بعبارة لا تحتمل غيره؛ لم يقدر على عبارة أوضح ولا أنص من هذه، وعامة كلام الله ورسوله من هذا القبيل؛ فإنه مستولٍ على الأمد الأقصى من البيان...

القسم الثاني: ما يظهر بأن المتكلم لم يُردَّ معناه، وقد ينتهي هذا الظهور إلى حد اليقين، بحيث لا يشك السامع فيه، وهذا القسم نوعان: أحدهما: ألا يكون مريدًا لمقتضاه ولا لغيره، والثاني: أن يكون مريدًا لمعنى يخالفه.

فالأول: كالمكره، والنائم، والمجنون، ومن اشتد به الغضب، والسكران.

والثاني: كالمعرّض، والمورّي، والملغز، والمتأول.

القسم الثالث: ما هو ظاهر في معناه، ويحتمل إرادة المتكلم له، ويحتمل إرادته غيره، ولا دلالة على واحد من الأمرين، واللفظ دال على المعنى الموضوع له، وقد أتى به اختياراً.

قال: فهذه أقسام الألفاظ بالنسبة إلى إرادة معانيها، ومقاصد المتكلم بها، وعند هذا يُقال: إذا ظهر قصد المتكلم لمعنى الكلام، أو لم يظهر قصد يخالف كلامه؛ وجب حمل كلامه على ظاهره، والأدلة التي ذكرها الشافعي -رضي الله عنه- وأضعافها: كلها إنما تدل على ذلك، وهذا حق لا ينازع فيه عالم، والنزاع إنما هو في غيره، إذا عرف هذا: فالواجب حمل كلام الله تعالى

الدفاع من أهل الاتباع
ورسوله، وحمل كلام المكلف على ظاهره، الذي هو ظاهره، وهو
الذي يُقصد من اللفظ عند التخاطب، ولا يتم التفهيم والفهم إلا بذلك، ومُدَّعي
غير ذلك على المتكلم القاصد للبيان والتفهيم؛ كاذب عليه...» اهـ.

فتأمل قوله -رحمه الله-: «وعند هذا يُقال: إذا ظهر قصد المتكلم لمعنى
الكلام، أو لم يظهر قصد يخالف كلامه؛ وجب حمل كلامه على ظاهره...»،
أي: إن ظهر قصد للمتكلم يخالف ما يُفهم من كلامه في هذا الموضوع؛ فلا
يُحمل كلامه هنا على ظاهره، لمخالفته قصده ونيته، وقد استفاض ابن القيم -
رحمه الله- في تقرير هذا المعنى، فارجع إلى بقية كلامه -إن شئت-.

وقال - رحمه الله- في «الصواعق المرسله» (٣٨٢/١-٣٨٦):

«الفصل السادس عشر: «في بيان ما يقبل التأويل من الكلام، وما لا يقبله».

قال: «لما كان وضع الكلام للدلالة على مراد المتكلم، وكان مراده لا يُعلم إلا
بكلامه؛ انقسم كلامه ثلاثة أقسام:

أحدها: ما هو نص في مراده، لا يحتمل غيره.

الثاني: ما هو ظاهر في مراده، وإن احتمل أن يريد غيره.

الثالث: ما ليس بنص ولا ظاهر في المراد، بل هو مجمل يحتاج إلى

البيان.

فالأول: يستحيل دخول التأويل فيه، وتحميله التأويل: كذب ظاهر على
المتكلم، وهذا شأن عامة نصوص القرآن الصريحة في معناها، كنصوص
آيات الصفات، والتوحيد...».

إلى أن قال: «فصل: في القسم الثاني: ما هو ظاهر في مراد المتكلم، ولكنه
يقبل التأويل، فهذا يُنظر في وروده، فإن اطَّرَد استعماله على وجه واحد؛
استحال تأويله بما يخالف ظاهره؛ لأن التأويل إنما يكون لموضع جاء نادراً، خارجاً
عن نظائره، منفرداً عنها، فيؤوَّل حتى يُردَّ إلى نظائره، وتأويل هذا غير ممتنع؛ لأنه إذا
عُرف من عادة المتكلم، باطراد كلامه في توارد استعماله معنى أَلْفَهُ المخاطب، فإذا جاء
موضع يخالفه؛ رده السامع بما عهَدَ من عُرف المخاطب، إلى عادته المطردة، هذا هو
المعقول في الأذهان والفِطْر، وعند كافة العقلاء، وقد صرَّح أئمة العربية، بأن

الشيء إنما يجوز حذفه، إذا كان الموضع الذي ادُعي فيه حذفه؛ قد استعمل فيه ثبوته أكثر من حذفه، فلا بد أن يكون موضع ادعاء الحذف عندهم صالحاً للثبوت، ويكون الثبوت مع ذلك أكثر من الحذف، حتى إذا جاء ذلك محذوفاً في موضع؛ علم بكثرة ذكره في نظائره، أنه قد أزيل من هذا الموضع، فحُمل عليه، فهذا شأن من يقصد البيان والدلالة، وأما من يقصد التلبيس والتعمية؛ فله شأن آخر».

قال: «والقصد أن الظاهر في معناه، إذا اطرَد استعماله في موارد مستويًا؛ امتنع تأويله، وإن جاز تأويل ظاهر مالم يطرَد في موارد استعماله، ومثال ذلك اطراد قوله: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الفرقان: ٥٩] في جميع موارد من أولها إلى آخرها على هذا اللفظ، فتأويله بـ«استولى» باطل، وإنما كان يصح؛ أن لو كان أكثر مجيئه بلفظ «استولى»، ثم يخرج موضع عن نظائره، ويرد بلفظ ﴿اسْتَوَى﴾، فهذا كان يصح تأويله بـ«استولى»؛ فتفتن لهذا الموضع، واجعله قاعدة فيما يمتنع تأويله من كلام المتكلم، وما يجوز تأويله...» اهـ.

ثم قال في (٣٨٩/١): «فصل: القسم الثالث: الخطاب المجمل الذي أحيل بيانه على خطاب آخر؛ فهذا -أيضًا- لا يجوز تأويله إلا بالخطاب الذي بيّنه، وقد يكون بيانه معه، وقد يكون منفصلاً عنه، والمقصود: أن الكلام الذي هو عرضة التأويل، قد يكون له عدة معانٍ، وليس معه ما يبيّن مراد المتكلم، فهذا للتأويل فيه مجال واسع، وليس في كلام الله ورسوله من هذا النوع شيء من الجمل المركبة، وإن وقع في الحروف المفتحة بها السور...» اهـ.

وهذا المعنى الذي ذكره ابن القيم في هذه الفصول، انظره -أيضًا- باختصار في (٧٤٣/٢-٧٤٥) من «الصواعق المرسلّة».

ومن خلال ما سبق نقله عن الإمام ابن القيم -رحمه الله- تتلخص لنا عدة

أمور:

١ - اللفظ الصريح في الدلالة: لا يدخله التأويل.

٢ - اللفظ المجمل الذي يحتمل هذا وهذا: لا يجوز تأويله إلا بالخطاب الذي يُبَيَّنُهُ.

٣ - بيان المجمل قد يكون معه، وقد يكون منفصلاً عنه، خلافاً لما ذهب إليه الشيخ ربيع!!

٤ - اللفظ الظاهر في معنى ما، إن اطرده استعماله على وجه واحد - وإن كان اللفظ في ذاته يحتمل غيره - استحال تأويله بما يخالف ظاهره، وأنه - والحالة هذه - يقوم مقام النص.

٥ - اللفظ الظاهر في معنى ما - إن لم يطرده استعماله في معنى معين - جاز تأويله إلى المعنى المرجوح، إذا دل دليل على ذلك، ويكون العمل بالمرجوح راجحاً في هذا الموضع، وإلا فيبقى على ظاهره، لا يؤوّل، وهذا مستفاد من مفهوم كلامه في «الصواعق»، وهو ظاهر كلامه في القسم الثالث، كما في «إعلام الموقعين».

٦ - اللفظ الظاهر في معنى ما، إذا ظهر أن قصد المتكلم يخالف هذا المعنى؛ فيحمل على قصده؛ لأن العبرة بالمقاصد والنيات، لا بمجرد الألفاظ، ونحو هذا التفصيل، انظره في «الرد على البكري» (٦٨٥/٢) إلا إذا تعلّق ذلك بحقوق العباد، على تفصيل في ذلك - وانظر «الاستقامة» (١٠/١).

٧ - اللفظ الظاهر في معنى ما، إذا ظهر أن المتكلم قصد هذا المعنى، أو لم يظهر له قصد يخالف هذا المعنى؛ وجب حمله على ظاهره.

٨ - تأويل الكلام عن معناه الظاهر، وصرفه في مواضع نادرة - خرج فيها عن نظائره - إلى المعنى الذي ألقه المخاطب؛ تأويل هذا غير ممتنع في العقول والأذهان والفطر، فوا أسفاه على من خالف الفطرة والعقل!!

٩ - يُفَرَّقُ بين من يريد البيان والدلالة، وبين من يقصد التلبيس والتعمية.

١٠ - فيظهر لنا من هذا كله أن الدليل المبيّن المفسّر قد يكون متصلاً، وقد يكون منفصلاً، والثاني ينكره الشيخ ربيع مرة، ويُسلم به أخرى، مع



إصراره على دعوى الإنكار!! بل ادعاء الإجماع على ذلك!!

١١ - ومع هذا التقرير؛ فليس معنى ذلك أن يُتْرَكَ الحبل على الغارب، لمن يطلق كلاماً مجملاً موهماً، لا سيّما إذا كان سَيُفْهَمُ على غير مراد المتكلم؛ فإنّ هذا مما يذمه العلماء، كما أنه سبيل من السبل التي سلكها المبتدعة، والفصل الآتي - إن شاء الله تعالى - يكون في بيان ذلك.

فصل

في ذم الإجمال، والحث على تبين المقال

قال الإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى- في «الصواعق المرسلّة»
(٩٢٥/٣):

«الوجه السادس والخمسون: أنّ هؤلاء المعارضين للكتاب والسنة بعقليّاتهم، التي هي في الحقيقة جهليات، إنّما يبنون أمرهم في ذلك على أقوال مشبهة، محتملة، تحتمل معاني متعددة، ويكون ما فيها من الاشتباه في المعنى، والإجمال في اللفظ؛ يوجب تناولها بحق وباطل، فيما فيها من الحق؛ يُقْبَلُ من لم يُحِطْ بها علماً ما فيها من الباطل؛ لأجل الاشتباه والالتباس، ثم يعارضون بما فيها من الباطل نصوص الأنبياء، وهذا منشأ ضلال من ضل من الأمم قبلنا، وهو منشأ البدع كلها؛ فإن البدعة لو كانت باطلاً محضاً؛ لما قُبِلت، ولبادر كل

الدفاع عن أهل الاتباع

أحد إلى ردها وإنكارها، ولو كانت حقاً محضاً؛ لم تكن بدعة، وكانت موافقة للسنة، ولكنها تشتمل على حق وباطل؛ ويلتبس فيها الحق بالباطل، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعَامُونَ﴾ [البقرة: ٤٢]، فنهى عن لبس الحق بالباطل وكتمانه، وألبسه به: خلطه به حتى يلتبس أحدهما بالآخر، ومنه التلبيس، وهو التدليس، والغش الذي يكون باطنه خلاف ظاهره، فكذلك الحق إذا لبس بالباطل؛ يكون فاعله قد أظهر الباطل في صورة الحق، وتكلم بلفظ له معنيان: معنى صحيح، ومعنى باطل، فيتوهم السامع أنه أراد المعنى الصحيح، ومراده الباطل، فهذا من الإجمال في اللفظ.

وأما الاشتباه في المعنى، فيكون له وجهان، هو حق من أحدهما، وباطل من الآخر، فيوهم إرادة الوجه الصحيح، ويكون مراده الباطل؛ فأصل ضلال بني آدم من الألفاظ الجملية، والمعاني المشبهة، ولا سيما إذا صادفت أذهاناً مخبطة، فكيف إذا انضاف إلى ذلك هوىً وتعصبٌ، فسئل مثبّت القلوب، أن يثبّت قلبك على دينه، والأى يوقعك في هذه الظلمات...» إلى أن قال - رحمه الله -: «فلا إله إلا الله، كم قد ضل بذلك طوائف من بني آدم، لا يحصيهم إلا الله، واعتبر ذلك بأظهر الألفاظ والمعاني في القرآن والسنة، وهو (التوحيد) الذي حقيقته إثبات صفات الكمال لله، وتنزيهه عن أضعافها، وعبادته وحده لا شريك له، فاصطاح أهل الباطل على وضعه للتعطيل المحض، ثم دعوا الناس إلى التوحيد، فخدعوا به من لم يعرف معناه في اصطلاحهم، وظن أن ذلك التوحيد هو الذي دعت إليه الرسل، والتوحيد اسم لستة معان: توحيد الفلاسفة، وتوحيد الجهمية، وتوحيد القدرية الجبرية، وتوحيد الاتحادية، فهذه الأربعة أنواع من التوحيد، جاءت الرسل بإبطالها، ودل على بطلانها العقل والنقل...» إلخ. اهـ.

وفي «شفاء العليل» (٣٢٤/١) قال - رحمه الله -: «قيل: أصل بلاء أكثر الناس، من جهة الألفاظ الجملية، التي تشتمل على حق وباطل، فيطلقها من يريد حقها، فينكرها من يريد باطلها، فيردُّ عليه من يريد حقها...» اهـ.

وذكر شيخ الإسلام في «الاستقامة» (٨٩/١) اعتقاد بعض المشايخ،

وَمَدَحَهُ فِي الْجُمْلَةِ، ثُمَّ قَالَ: «وَمَعَ مَا فِي كِتَابِهِ مِنَ الْفَوَائِدِ فِي الْمَقُولَاتِ وَالْمَنْقُولَاتِ؛ فِيهِ أَحَادِيثٌ ضَعِيفَةٌ، بَلْ بَاطِلَةٌ، وَفِيهِ كَلِمَاتٌ مَجْمَلَةٌ تَحْتَمِلُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ رَوَايَةً وَرَأْيًا، وَفِيهِ كَلِمَاتٌ بَاطِلَةٌ فِي الرَّأْيِ وَالرَّوَايَةِ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا». اهـ. فذكر أن الإجمال من العيوب التي تؤخذ على كاتب تلك الرسالة في اعتقاد بعض الشيوخ.

وفي «الدرر السنية» (٦/٣) قال الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ -رحمهم الله- في رسالته إلى عبدالعزيز الخطيب: «...فإن الإجمال والإطلاق، وعدم العلم بمعرفة مواقع الخطاب وتفصيله؛ يحصل به من اللبس والخطأ، وعدم الفقه عن الله ما يُفسد الأديان، ويشتت الأذهان، ويجول بينها وبين فهم القرآن، قال ابن القيم في «كافيته» - رحمه الله تعالى -:

فعليك بالتفصيل والتبيين فالـ إطلاق والإجمال دون بيان
قد أفسدنا هذا الوجود وخبطنا أـ ذهان والآراء كل زمان اهـ.

وفي «مجموع فتاوى ومقالات سماحة الشيخ ابن باز» (٣٥٦/١) في رسالة له ينصح فيها أحد الدعاة: «...فنوصيكم بالعبارة دائماً في المحاضرات وغيرها بالبيان والإيضاح وعدم الإجمال». اهـ. وانظره أيضاً في «الإبريزية، في التسعين البازية» (ص ٩١).

* فهذا كله يدل على أهمية التفصيل والبيان، حتى لا يلتبس الأمر على المخاطب، لا سيما في هذا الزمن الذي قلَّ فيه من يفهم الكلام، وقد يُحسِنُ فهمه؛ لكن قد يكون له قصد سيئ، فينقله على غير وجهه، متسترًا بجذر الألفاظ الموهمة المحتملة.

وقد ذكر شيخ الإسلام -رحمه الله- في «الرد على البكري» (٧٠٢/٢) الموقف الصحيح من كلام المتكلم، فقال: «...بل الواجب أن يعبر عن المعنى باللفظ الذي يدل عليه، فإن كان اللفظ نصًّا أو ظاهرًا؛ حصل المقصود، وإن كان اللفظ يحتمل معنيين: أحدهما صحيح، والآخر فاسد؛ تُبَيَّن

المدافع عن أهل الاتباع

المراد، وإن كان اللفظ يُفهم منه معنى فاسد؛ لم يُطْلَق إلا مع بيان ما يزيل المحذور، وإن كان اللفظ يوهم بعض المستمعين معنى فاسدًا؛ لم يخاطب بذلك اللفظ، إذا علم أنه يوهم معنى فاسدًا؛ لأن المقصود بالكلام البيان والإفهام، وأما إذا كان اللفظ دالًّا على المراد، وجَهَل بعضُ الناس معناه، من غير تفريط من المتكلم؛ فالدرك على المستمع، لا على المتكلم». اهـ.

* وليس معنى ذلك أن المتكلم لا يقع في الإجمال أصلاً، فإن النبي ﷺ الذي أوتي جوامع الكلم، وفواتحه، وخواتمه، واختُصِرَتْ له الحكمة اختصارًا، يوجد في كلامه كلام مجمل في موضع، ويبينه في موضع آخر، وهكذا من تكلم باللسان العربي، فإن ذلك يجري في كلامه، لكن المقصود من ذلك: ألا يُجمل المتكلم في موضع البيان، ولا يطلق في موضع التقييد، ولا يُجمل مريدًا بذلك معنى فاسدًا؛ فإن ذلك يفسد أيما إفساد، والله المستعان.

* لكن إذا وقع الإجمال، تعين الاستفصال - عند الاشتباه - فقد قال شيخ الإسلام في «منهاج السنة النبوية» (٢ / ٢١٧): «وأما الألفاظ المجملة، فالكلام فيها بالنفي والإثبات، دون الاستفصال؛ يوقع في الجهل والضلال، والفتن والحبال، والقييل والقال، وقد قيل: أكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء». اهـ.

ألا فأدرك- أيها الشيخ - إلى أي عاقبة تؤدي قواعذك بالعباد !!

* وإذا كان الأمر كذلك؛ فما المانع من أن يقع الإجمال من المتكلم في موضع، ويكون له ما يفصله في موضع آخر، فيحمل هذا على ذاك، كما هو الحال في الأحاديث النبوية؟!.

وقد قال أبو بكر الصيرفي: «النبي عليه السلام عربيٌّ، يخاطبُ كما يخاطبُ العربُ، والعربُ تُجملُ كلامها، ثم تفسرُه، فيكون كالكلمة الواحدة، قال: ولا أعلم أحدًا أبى هذا غير داود الظاهري...» اهـ. من «البحر المحيط» للزرکشي (٤٥٥/٣).

فهذا الصيرفي يستدل على حمل المجمل على المفصل في كلام النبي ﷺ؛ بكون النبي ﷺ عربيًّا، والعرب تُجملُ وتُفصّلُ، فجعل حمل المجمل على المفصل من كلام العرب أصلاً، وألزم المخالف بأن يعمل

كذلك في كلام رسول الله ﷺ، بجامع العربية، فأين هذا من كلام الشيخ ربيع الذي عكس القضية؟!

ودعوى التفرقة بين كلام الله عز وجل، وكلام رسوله ﷺ، وبين كلام الناس - في هذا الباب- دعوى لا دليل عليها، بل قد دل الدليل على خلافها، بل هي مخالفة للعقل والنقل كما سيأتي - إن شاء الله - .

* وبعد تحرير ما سبق؛ أذكر كلام العلماء الذين استعملوا هذه القاعدة؛ والذين هم سلف لي ولكل محق في هذا الموضوع - إن شاء الله - ويُنظرُ من الذين سبقوا الشيخ ربيعاً بهذه المقالة الموتورة؟! وصدق الله عز وجل القائل: ﴿ فَإِنَّ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنُتُمْ بِهِءَ فَقَدِ اهْتَدَوْا ﴾ [البقرة: ١٣٧]، والقائل: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِءَ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥]، والقائل: ﴿ أُوتِيكَ الَّذِينَ هَدَىٰ اللَّهُ فَبِهَدْيِهِمْ أَقْتَدَءَ ﴾ [الأنعام: ٩٠]، والله المستعان.

فإذا كان الشيخ ربيع معه دليل على زعمه، وليس له إمام هدى يقتدي به؛ أما أن له أن يخجل ويرعوي، ويتزود بزاد الآخرة، ولا يُشَبَّه على أتباعه بزخرف القول؟! !!

فصل

في تطبيق الصحابة والعلماء بعدهم لقاعدة حمل المَجْمَل على المَفْصَل

وهذا الفصل من أهم فصول الكتاب، لأن فيه التطبيق العملي من العلماء: الصحابة فمن بعدهم لذلك، ونحن نفهم الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، وهم أعلم منا بقواعدهم التي وضعوها لفهم الدين فهمًا صحيحًا؛ فتعين الرجوع إلى طريقتهم في تطبيق هذه القاعدة، لننظر: هل هم قصرُوا ذلك على الجمع بين نصوص الكتاب والسنة فقط؟ أم عاملُوا كلام العلماء بذلك أيضًا؟ وأيضًا لننظر: هل العلماء حملوا المَجْمَل على المَفْصَل المقترن بالسياق فقط؟ أم حملوا المَجْمَل على المَفْصَل المتصل والمفصل؟ وكذا الحال في تأويل الظاهر.

وذلك أن الخلاف مع الشيخ ربيع -هداني الله وإياه- في هذه المسألة، يدور على هذين الأمرين، من الناحية العلمية، أما من الناحية النفسية عند الشيخ؛ فذاك أمر آخر، وبحر لا ساحل له، وبيداء لا عَلمَ فيها!!
وسأورد أقوال الصحابة ومن بعدهم من العلماء، مرتبًا ذلك -في الغالب - حسب التاريخ؛ ليسهل الوصول إلى موضع الفائدة -إن شاء الله تعالى- وقد أخرجُ عن هذا الترتيب لقرينة أخرى.

* عائشة - رضي الله عنها -:

وذلك في قصة الإفك، فقد قذف عائشة - رضي الله عنها - بالإفك جماعة من المنافقين، ولم يقتصر الأمر عليهم، فقد تكلم -أيضًا- في ذلك بعض المشهورين بالصدق، ومنهم حسان بن ثابت رضي الله عنه شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان

هناك من يسب حسان، وعائشة -رضي الله عنها- تنكر على من سبّه، مستدلة -في جملة كلامها- بأنه كان يدافع أو يرد أو ينافح عن رسول الله ﷺ، وهأنذا أسوق خلاصة الروايات أولاً، ثم أتكلم على موضع الشاهد من ذلك - إن شاء الله تعالى:-

أخرج البخاري في «صحيحه» ك/المغازي برقم (٤١٤١)، ومسلم في ك/التوبة برقم (٢٧٧٠)، من حديث عائشة، في قصة الإفك، وفيه: «قال عروة: كانت عائشة تكره أن يُسبَّ عندها حسان، وتقول: إنه الذي قال:

فإنَّ أبي ووالدُهُ وعِرْضِي لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ».

وأخرج البخاري أيضاً في ك/المغازي برقم (٤١٤٥) ومسلم في ك/فضائل الصحابة برقم (٢٤٨٧)، عن عروة، قال: «ذَهَبْتُ أَسْبُ حَسَانَ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَا تَسْبِهِ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَنَافِحُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ...».

وأخرج البخاري أيضاً - برقم (٤١٤٦)، وفي ك/التفسير برقم (٤٧٥٥)، (٤٧٥٦)، ومسلم في ك/فضائل الصحابة (٢٤٨٨)، عن مسروق، قال: «دخلنا على عائشة -رضي الله عنها- وعندها حسان بن ثابت ينشدها شعراً، يُشَبِّبُ بِأَبْيَاتِ لَهُ، وَقَالَ:

حَصَانُ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرِيَّةٍ وَتُصَحِّحُ غَرَّتِي مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ

فقالت عائشة: «لكنك لست كذلك»، قال مسروق: فقلت لها: لِمَ (تأذنين) له أن يدخل عليك، وقد قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النور: ١١]، فقالت: وأي عذاب أشد من العمى؟ قالت له: إنه كان ينافح -أو يهاجي- عن رسول الله ﷺ».

وجه الشاهد:

أن مسروقاً -رحمه الله- أنكر على أم المؤمنين إذنها لحسان ﷺ بالدخول عليها، وتلا الآية الكريمة، هذا مع علم عائشة ومسروق وغيرهما أن حسان بن ثابت قد تاب إلى الله عز وجل، مما جرى منه في شأن حادثة الإفك،

فالذي يظهر لي: أن مسروقاً كان يظن أن توبة حسان، كانت كتوبة الآخرين من المنافقين الذين أظهروا التوبة، وفي قلوبهم الغيظ على رسول الله ﷺ وأهله، وإلا فلماذا يتكلم فيه بعد اشتهاه توبته؟! ثم لماذا لم تستدل عائشة عليه في دفع قوله بتوبة حسان؟! فدفعت عائشة هذا الفهم الخاطيء الموجود عند مسروق بأمر آخر، فاستدلت -في جملة كلامها- بأنه كان ينافح عن رسول الله ﷺ، والمنافقون لا يدافعون عن رسول الله ﷺ، بل هم العدو، فاعتراض مسروق، وجواب أم المؤمنين بما سبق، دون أن تشير لتوبة حسان من قريب أو بعيد؛ كل هذا يدل على أنها قد فهمت من مسروق أنه يرميه بالنفاق، أو بشيء من النفاق، ولعل في استدلاله بقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النور: ١١]، ما يشير إلى ذلك أيضاً.

وبمثل هذا قل في سب عروة لحسان، وجواب أم المؤمنين عليه ببيت شعر من قصيدة حسان، التي يرد فيها على ابن عم رسول الله ﷺ، وهو أبو سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب، أي: وكيف يكون من المنافقين من يجعل عرضه ووالده وجده فداءً لعرض رسول الله ﷺ؟!!

فاستدلال مسروق، وجواب عائشة عليه وعلى عروة؛ يدل ذلك كله على أن بعض من كان يقع في حسان -آنذاك- كان مكذباً له في توبته الصادقة، متهماً له بأنه على طريقة المنافقين في أمر الإفك، ولكن ورع عائشة، يمنعها من أن تقبل ذلك في رجل قد عُرف بمنافحته عن رسول الله ﷺ منذ أسلم - وإن كان قد تكلم فيها- كيف وهو القائل -كما في «الفتح» (٤٨٦/٨) ط/الريان:-

فكيف ووُدِّي ما حَيَّتْ وُنصِرْتِي لآلِ رَسُولِ اللَّهِ زَيْنِ الْخَافِلِ

واعلم أنه قد فهم البعض من إخواننا أن كلام حسان في عائشة ليس بمجمل، وعلى ذلك: فلا شاهد -عندهم- في هذه القصة، وغاب عن ذهنهم أن الشاهد ليس من جهة كلام حسان؛ فإن كلام حسان -رضي الله عنه- في أم المؤمنين خطأ، لا يشك في ذلك أحد، إنما الإجمال في تحديد ما هو الدافع لحسان في هذا الكلام، هل هو النفاق كابن سلول؟ أم أنها زلة فقط، مع وجود

الصدق والإيمان؟! فوق في حسان من وقع فيه على الاحتمال الأول، ودافعت عنه عائشة، مثبتة له الاحتمال الثاني، واستدلَّت ببيت شعر له في ذلك؛ كما استدلَّت بحال حسان المعروف بالمنافحة دائماً عن رسول الله ﷺ، وهذا استدلال بقرينة منفصلة، غير متصلة بسياق حادثة الإفك، كما أنها غير متصلة بكلام حسان في أم المؤمنين -رضي الله عنهما- فكان هذا دفاعاً منها عن حسان، ودفعاً للنفاق عن شاعر رسول الله ﷺ -مع الاعتراف بالخطأ الذي وقع فيه- ولسان حالها يقول: أي وإن كان قد تكلم في مع من تكلم؛ إلا أنه ليس من المنافقين، وحاله غير حالهم، فأين الثرى، وأين الثريا؟! والدليل على ذلك حاله المشهور بالدفاع عن رسول الله ﷺ، وعن أهل بيته، وشعره الصريح في الذب عن عرض رسول الله ﷺ، وأهل بيته ﷺ من عرضه ﷺ، فكان هذا من باب دفع أحد الاحتمالين في الأمر المجمل أو المحتمل أو المشتبه، وذلك بالنظر إلى المفصل المبين المفسر الجلي، والله تعالى أعلم.

وقد أجاب الشيخ ربيع عن هذا الدليل: بأن أحدًا لم يرم حسان بالنفاق، وقد سبق الجواب عليه، بأنه الظاهر لي من كلام مسروق وعروة، وجواب أم المؤمنين عائشة عليهما، فارجع إليه، ولو ادعى أحد ذلك؛ لرددناه، كما ردت أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- .

وقد شنَّع الشيخ ربيع -كعادته- بأنني لا أعرف المجمل والمفصل، قائلاً: «فهل هناك عاقل في الدنيا يقول: إن قذف حسان لأم المؤمنين، يتضمن الذب عن رسول الله، وهذا أحد محتملات لفظ القذف؟!». اهـ. من رسالته التي أسماها بـ «إبطال مزاعم أبي الحسن حول المجمل والمفصل» (ص ٧-٨).

وهذا إن دل على شيء -فإنما يدل على أنه لم يتفطن لموضع الشاهد، كما وقع في ذلك غيره كالذين أشرت إلى استشكالهم السابق، وقد أجبت عليهم بما هو جواب عليه أيضاً، والخاصة:

أنا إن سلّمنا بأنه كان هناك من يغمز في توبة حسان وصدقه -وهذا هو الراجح عندي لما سبق - فعائشة -رضي الله عنها- حملت المشتبه في هذا

الدفاع عن أهل الاتباع

الباب على المحكم من حال حسان، ودفعت عنه تهمة النفاق بحاله المشهور.

وإن لم نسلّم بذلك؛ فليس في القصة شاهد، وفي غيرها غنية - إن شاء الله تعالى - كما سيأتي، إلا أنني لا زلت أرى ما سبق ترجيحه، لما سبق توضيحه، والله تعالى أعلم.

* (تبيينه): قال القرطبي في «المفهم» (٤٢٢/٦): غير أنه قد حكى أبو عمر - وهو ابن عبد البر - أن عائشة قد برأت حسان من الفرية، وقالت: إنه لم يقل شيئاً، وقد أنكر حسان أن يكون قد قال من ذلك شيئاً، في البيت الثاني الذي ذكره متصلاً بالبيت المذكور آنفاً، فقال:

فإن كان ما قد قيل عني قلته فلا رفعت سوطي إلى أناملي

فيحتمل أن يقال: إن حسان يعني: أن يكون قال ذلك نصاً أو تصريحاً، ويكون قد عرض بذلك، وأوماً إليه، فنسب ذلك إليه، والله أعلم.

وقد اختلف الناس فيه: هل خاض في الإفك، أم لا؟ وهل جلد الحد، أم لا؟ فانه أعلم أي ذلك كان. اهـ. وانظر: «تفسير القرطبي» (٢٠٠/١٢ - ٢٠١).

قلت: الروايات الصحيحة تدفع هذه الاحتمالات - كما تقدم - على أنه لو صح ما قال ابن عبد البر؛ فإن هذا يدل على أن الرجل المعروف بالخير، إذا بلغنا عنه خلاف هذا الخير؛ فإننا لا نتعجل في اتهامه به، ونستدل على بطلانه بما هو المعروف من حاله الصالح، وكل هذا خلاف ما عليه المخالفون في هذا الزمان، والله المستعان.

* معاذ بن جبل رضي الله عنه:

في قصة غزوة تبوك، وتوبة كعب بن مالك - رضي الله عنه - فقد أخرج البخاري برقم (٤٤١٨) ك/المغازي، ومسلم برقم (٦٩٤٧) ك/التوبة، وفيها: «... ولم يذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوكاً، فقال وهو جالس في القوم بتبوك: «ما فعل كعب بن مالك؟»، قال رجل من بني سلمة: يا رسول الله، حبسه برداه والنظر في عطفه، فقال له معاذ بن جبل: بس ما قلت، والله يا رسول الله، ما علمنا عليه إلا خيراً، فسكت رسول الله ﷺ...» اهـ.

وجه الشاهد: لقد تخلف كعب -وهو رجل صادق- كما تخلف كثير من المنافقين وبعضُ الصادقين، والتخلفُ قد يكون عن نفاق وبُغضٍ للجهاد في سبيل الله، وقد يقع من الرجل الصادق الذي يفدي رسول الله ﷺ بنفسه وماله، فلما سأل رسول الله ﷺ عن سبب تأخر كعب؛ أجاب رجل من بني سلمة، فقال: حبسه بُرداه، والنظر في عطفيه، أي: جانبيه، وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه ولباسه، كما قال النووي في «شرح مسلم» (٩٢/١٧)، وقال القرطبي في «المفهم» (٩٦/٧): «... فنسب كعباً إلى الزهو والكبر». اهـ. وفي هذا اتهام لكعب من جهة صدقه وحسن بلائه لهذا الدين؛ فمن ثمَّ أنكر معاذ ﷺ هذا المعنى الذي فهم من كلام الرجل السلمي، كما قال القرطبي: «... وكانت نسبة باطلة، بدليل شهادة العدل الفاضل معاذ بن جبل...»، وقال النووي: «هذا دليل لرد غيبة المسلم الذي ليس بمتهتك - أو بمنهمك- في الباطل». اهـ.

هذا مع علم معاذ بأن كعباً قد تخلف عن رسول الله ﷺ، وهذا لا إشكال فيه، إنما الإشكال في حمل تخلف كعب على معنى غير مألوف من كعب؛ فكعب رجل صادق، ولا يتخلف عن رسول الله ﷺ لشيء من هذه المعاني المريبة؛ ولذلك فقد استدل معاذ - في حضرة رسول الله ﷺ دون أن ينكر عليه- بما هو معلوم من حال كعب، فقال: «بئس ما قُلتَ، والله يا رسول الله، ما علمنا عليه إلا خيراً...».

فقد دفع معاذ هذا المعنى المريب -وهو أحد الاحتمالات التي حملت كعباً على التخلف- بما هو معروف من صدقه وقوة إيمانه، وحضوره بيعة العقبة، التي لها شأنها في نفوس المسلمين وهذه قرينة منفصلة - فكيف يتخلف من كان كذلك، رغبة بنفسه عن نفس رسول الله ﷺ؟!!

وهذا هو المراد: وهو أن الرجل المعروف بالخير، إذا صدر منه مقال أو حال، واشتبه في قصده في ذلك، أو في الدافع له على ذلك؛ فإنه يُدافع عنه بعدة أمور، منها: الحال المعروف عنه من قبل، هذا إذا لم يظهر أن

الدفاع عن أهل الاتباع

الرجل الصالح قد تغير، فالحي لا تُؤمّن عليه الفتنة، «والقلوب بين إصبعين من أصابع الرحمن، يقلبها كيف يشاء»؛ نسأل الله الثبات على الهدى، وأن يجنبنا سبل الردى.

فائدة: ذكر الأبي في «إكمال إكمال المعلم» (١٨٩/٩) السبب في سكوت النبي ﷺ بعد كلام معاذ، فقال: «قلت: ولذا لم يُنكر ﷺ على قائل ذلك؛ اكتفاءً بإنكار معاذ». اهـ. والله أعلم.

* الإمام الشافعي — رحمه الله تعالى —:

قال شيخ الإسلام، كما في «الرد على البكري» (٦٦٣/٢-٦٦٤):
«...ومن الحكايات المعروفة عن الشافعي -رحمة الله تعالى عليه- أن الربيع قال له في مرضه: «يا أبا عبد الله؛ قَوَى الله ضعفك»، قال: يا أبا محمد، لو قَوَى ضعفي لهلكت!! فقال له الربيع: لم أقصد إلا خيراً، فقال: لو شتمتني صريحاً، لعلمت أنك لم تقصد إلا الخير، فقال الربيع: كيف أقول؟ قال: قل: برأ الله ضعفك»

قال شيخ الإسلام: فإنَّ الشافعي نظر إلى حقيقة اللفظ، وهو نفس الضعف، والربيع قصد أن يسمي الضعيف ضعفاً، كما يُسمي العادل عدلاً، ثم لما علم الشافعي بحسن قصده؛ أوجب أن يقول: لو سببتني صريحاً -أي: صريحاً من جهة اللغة- لعلمت أنك لم تقصد إلا خيراً، فقَدَم عليه علمه بحسن قصده، ولم يجعل سوء العبارة منتقصاً، وقد يسبق اللسان بغير ما يقصد القلب، كما يقول الداعي من الفرح: «اللهم أنت عدي، وأنا ربك»، ولم يؤاخذ الله تعالى». اهـ.

ففي هذا بيان أن القصد الحسن، يوجب تأويل الظاهر القبيح، فضلاً عن المجمل الذي يحتمل القبيح والحسن على وجه سواء، ومع ذلك فيُرشد المتكلم إلى تصحيح لفظه؛ ليوافق قصده الحسن، وهذا ما فعله الإمام الشافعي مع الربيع، والله تعالى أعلم.

* الإمام أحمد بن حنبل — رحمه الله تعالى — وأبو خليفة الفضل بن الحباب البصري المتوفى سنة ٣٠٥هـ، وترجمته في «النبلاء» (١٤/٧-١١)، والخطيب، وهو أحمد بن علي بن ثابت المتوفى سنة ٤٦٣هـ -رحمهم الله جميعاً -: فقد جاء في «مسائل ابن هانئ» (٩٣/٢-١٠٤٦/٢)، قال: وسئل -أي

أحمد- عن قول شعبة: «إن هذا الحديث يصدكم عن ذكر الله، وعن الصلاة»؟ فقال: لعل شعبة كان يصوم، فإذا طلب الحديث، وسعى فيه؛ يضعف فلا يصوم، أو يريد شيئاً من الأعمال، أعمال البر، فلا يقدر أن يفعله للطلب؛ فهذا معناه». اهـ.

فعلى الرغم من كون ظاهر كلام شعبة؛ يدل على التنفير عن الحديث - ولذا أوله العلماء - وهذا الحال معروف عن أهل البدع، الذين يحذرون الناس من الحديث وأهله، إلا أن أحمد نظر إلى حال شعبة، وهو معروف بالرحلة في الطلب، بل هو أمير المؤمنين في هذا الشأن، فكيف يحذر من الحديث مَنْ قضى عمره في تحصيله ونشره، والذب عنه؟! فلما كان هذا الحال متيقناً؛ لزم تأويل كلام شعبة، وحمله على محمل آخر، فأوله أحمد بما رأيت.

وهذا الذي فهمه أحمد، قد فهمه غيره أيضاً: فقد أخرج الخطيب بسنده في «شرف أصحاب الحديث» (ص ١٩٤) برقم (٢٣١) تحقيق الأخ عمرو بن عبد المنعم سليم -حفظه الله- فساق الخطيب سنده إلى أبي خليفة، وهو الفضل بن الحباب البصري، قال: سمعت أبا الوليد -وهو الطيالسي- يقول: سمعت شعبة يقول: «إن هذا الحديث يصدكم عن ذكر الله، وعن الصلاة، فهل أنتم منتهون».

قال أبوخليفة: يريد شعبة -رحمه الله- أن أهله -أي أهل الحديث المولعين بالرحلة- يضيعون العمل بما يسمعون منه، ويتشاغلون بالمكائنة به، أو نحو ذلك، والحديث لا يصد عن ذكر الله، بل يهدي إلى أمر الله، وذكر كلاماً». اهـ.

ثم ساق الخطيب سنده إلى ابن هانئ، فذكر كلام أحمد السابق، ثم قال الخطيب: «قلت: وليس يجوز لأحد أن يقول: كان شعبة يثبُّ عن طلب الحديث، وكيف يكون كذلك؛ وقد بلغ قدره أن سُمِّي أمير المؤمنين في الحديث؟! كل ذلك لأجل طلبه له، واشتغاله به، ولم يزل طول عمره يطلبه حتى مات على غاية الحرص في جمعه، لا يشتغل بشيء سواه، ويكتب عمَّن دونه في السنن والإسناد، وكان من أشد

الدفاع عن أهل الاتباع

أصحاب الحديث عناية بما سمع، وأحسنهم إتقاناً لما حفظ». اهـ. فهذا استدلال من هؤلاء العلماء بقريضة منفصلة غير متصلة، وسيأتي في فصل الجواب على الشبهات - إن شاء الله تعالى - الرد على ما أجاب به الشيخ ربيع عن هذا الدليل، وسأبين هناك أن الشيخ قد تناقض، لكنه إما أن يكابر، وإما أنه لا يفهم موضع النزاع، ووجه الدلالة من الكلام، والله أعلم.

* أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي - رحمه الله - المتوفى (٦٧١هـ) فقد قال في «الجامع لأحكام القرآن» (١٠٥/٢) عند قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ الآية [البقرة: ١٢٤]، الآية، قال - رحمه الله -: «والمفسر يقضي على الجمل». اهـ.

* ابن بطال: علي بن خلف بن عبد الملك أبو الحسن، المتوفى سنة ٤٤٩هـ، والحافظ ابن حجر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة ٨٥٢هـ - رحمهما الله تعالى :-

جاء في شرح ابن بطال لـ«صحيح البخاري» (١٢٦/٨)، في حديث قصة الحديدية، وفيه: «...حتى إذا كان بالثنية، التي يهبط عليهم منها؛ بركت به راحلته، فقال الناس: حَلَّ حَلٌّ، فألحَّتْ، فقالوا: خلأت القصواء، قال النبي ﷺ: «ما خلأت القصواء، وما ذاك لها بخلق، ولكن حبسها حابس الفيل...».

قال ابن بطال: «وقوله - عليه السلام - في الناقة: «ما خلأت، وما هو لها بخلق»، فالخلأ في النوق، مثل الجرآن في الخيل، وفيه دليل على أن الأخلاق المعروفة من الحيوان، كلها يُحكم بها على الطارئ الشاذ منها؛ ولذلك إذا نُسب إنسان إلى غير خلقه المعلوم، في هفوة كانت منه؛ لم يُحَكَّم بها». اهـ.

وجاء في «فتح الباري» (٣٩٥/٥) ط/الريان، وقد نقل عن ابن بطال وغيره بعض الفوائد، وفيه: «... جواز الحكم على الشيء بما عُرف من عاداته، وإن جاز أن يطرأ عليه غيره، فإذا وقع من شخص هفوة لا يُعهد منه مثلها؛ لا يُنسب إليها، ويُرد على من نسبه إليها، ومعدرة من نسبه إليها، ممن لا يعرف صورة حاله؛ لأن خلاء القصواء، لولا خارق العادة؛ لكان ما ظنه الصحابة صحيحاً، ولم يعاتبهم النبي ﷺ على ذلك، لعذرهم في ظنهم...». اهـ.

فتأمل قوله ﷺ: «...وما ذاك لها بخلق»، فإذا كانت العادة في بعض الحيوانات معتبرة، وتحمل عليها الحالات الطارئة الشاذة من بعض الحيوانات؛ فما الظن بعادة أهل العلم والفضل وعرفهم المعروف عنهم، اجتماعاً أو آحاداً؟!!!

فهل يفيق هؤلاء الغلاة من غفلتهم، ويرتدعوا عن فتنتهم؟!!!

* موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، المتوفى سنة ٦٢٠ هـ - رحمه الله :-

فقد جاء في «المغني» (١٣٧/٩) ط/دار الفكر، في الكلام على حكم قدوم المفقود الغائب، قبل أن تتزوج امرأته: «قال أحمد: أما قبل الدخول: فهي امرأته، وإنما التخيير بعد الدخول، وهذا قول الحسن وعطاء وخلاس بن عمرو والنخعي وقتادة ومالك وإسحاق، وقال القاضي: فيه رواية أخرى: أنه يُخَيَّر، وأخذه من عموم قول أحمد: إذا تزوجت امرأته، فجاء؛ خَيْرَ بين الصداق، وبين امرأته، والصحيح: أن عموم كلام أحمد، يُحمل على خاصه في رواية الأثرم، وأنه لا تخيير إلا بعد الدخول، فتكون زوجة الأول، رواية واحدة؛ لأن النكاح إنما صح في الظاهر دون الباطن». اهـ.

ففيه حمل كلام العالم بعضه على بعض، وإن لم يكن هذا فيما يحتمل معنى قبيحاً، وآخر صحيحاً، ومثل هذا كثير جداً في كتب الفقه، ولو اعتنى أحد بذلك؛ لَجَمَعَ ما يشق حصره، والله أعلم.

* ابن الصلاح تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح الشهرزوري، المتوفى سنة (٦٤٣ هـ) - رحمه الله تعالى :-

فقد جاء في «تاريخ الإسلام» وفيات سنة (٦٤١ - ٦٦٠ هـ) (ص ٢٥٥)، ترجمة علي بن محمد بن حبيب: «قال أبو عمرو بن الصلاح - رحمه الله - هو متهم بالاعتزال، وكنت أتأول له، وأعتذر عنه، حتى وجدته يختار في بعض الأوقات أقوالهم». اهـ. فالعلماء يتأولون للشخص، مادام له مخرج

الدفاع عن أهل الاتباع
شرعي، دون تكلف أو تعسف، وما داموا يحسنون به الظن، فإذا
ظهر لهم أمره؛ صرّحوا بضلالته، ولم يرمهم أحد بتميين، أو انحراف عن
السلفية، والله المستعان.

* شيخ الإسلام ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحلّيم، المتوفى سنة
(٥٧٢٨هـ) - رحمه الله تعالى :-

والناظر في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - يجد طائفة عظيمة
من النصوص عن ذلك الإمام الهمام، يوضح فيها أن كلام الرجل يُضم
بعضه إلى بعض، ويفسر بعضه بعضاً، وأن ترك ذلك السبيل؛ من الظلم
والجهل على عباد الله، وهأنذا أسوق ما تيسر من كلامه - رحمه الله :-

ففي «الصارم المسلول» (٥١٢/٢) ط/رمادي: قال - رحمه الله :-
«...وأخذ مذاهب الفقهاء من الإطلاقات، من غير مراجعة لما فسّروا به كلامهم، وما
تقتضيه أصولهم؛ يجر إلى مذاهب قبيحة...» اهـ.

فتأمل ضرورة الرجوع إلى كلام الفقهاء المفسّر، والاعتبار بأصولهم،
فيتضح بذلك المراد من مطلق كلامهم، وقد سبق عن شيخ الإسلام في فصل
التعريفات، بأن المتقدمين كانوا يطلقون المجل على المطلق والعام، فدل
ذلك على أن المجل والعام والمطلق كل ذلك عند الفقهاء يُعرف بمفسّرهم
وأصولهم، والله أعلم.

وفي «الجواب الصحيح، لمن بدّل دين المسيح» (٤٤/٤) ط/دار
العاصمة، في سياق بيان السبب الذي ضل من ضل به في تأويل كلام
الأنبياء، قال - رحمه الله :- «فإنه يجب أن يُفسّر كلام المتكلم بعضه ببعض، ويُؤخذ
كلامه هاهنا وهاهنا، وتُعرف ما عادته يعنيه ويريده بذلك اللفظ إذا تكلم به، وتُعرف
المعاني التي عُرف أنه أرادها في موضع آخر، فإذا عُرف عُرفه وعادته في معانيه وألفاظه؛
كان هذا مما يستعان به على معرفة مراده، وأما إذا استعمل لفظه في معنى لم تجر عاداته
باستعماله فيه، وترك استعماله في المعنى الذي جرت عاداته باستعماله فيه، وحمل كلامه
على خلاف المعنى الذي قد عُرف أنه يريد به ذلك اللفظ، بجعل كلامه متناقضاً، وترك
حملة على ما يناسب سير كلامه؛ كان ذلك تحريفاً لكلامه عن موضعه، وتبديلاً لمقاصده،
وكذباً عليه؛ فهذا أصل من ضل في تأويل كلام الأنبياء على غير مرادهم...» اهـ.

فهذا الكلام عبارة عن قاعدة عامة، كما هو واضح من قوله: «فإنه يجب أن يُفسَّر كلام المتكلم... إلخ»، وليس خاصاً بكلام الأنبياء - عليهم السلام - فشيخ الإسلام أراد أن يقرّر أصلاً متفقاً عليه بين العقلاء، فإذا كان هذا الأصل معمولاً به مع غير الأنبياء؛ فكيف يُترك مع الأنبياء عليهم السلام؟! أقول هذا، حتى لا يتشبث أحد بقوله: «فهذا أصل من ضل في تأويل كلام الأنبياء على غير مرادهم»، ولأن شيخ الإسلام له كلام كثير جداً في تقرير هذا الأصل في كلام غير الأنبياء، ولم أقف على موضع واحد من كلامه، يصرح فيه بالفرق بين كلام الأنبياء - عليهم السلام - وغيرهم من هذه الناحية، بل جاء عنه التصريح بزم من لم يجمع كلام غير الأنبياء - عليهم السلام - بعضه مع بعض، والله أعلم.

وفي «مجموع الفتاوى» (٣٧٤/٢) في سياق الكلام على بعض أهل الحلول، الذين يستدلون بكلمات مجملة عن بعض المشايخ، قال - رحمه الله -: «وهؤلاء قد يجدون من كلام بعض المشايخ، كلماتٍ مشتهرةً مجملة، فيحملونها على المعاني الفاسدة، كما فعلت النصارى فيما نُقل لهم عن الأنبياء، فيدعون المحكم، ويتبعون المشابه». اهـ.

(إلزام لا محيص منه) : والشيخ ربيع -هدانا الله وإياه- عندما يُنكر حمل المجمل أو المشتبه على المفصل أو المحكم من كلام أهل العلم، يقال له: ماذا ستفعل في اللفظ المشتبه؟ هل ستحمّله على المعنى الحسن - لاسيما مع خصومك - أم على المعنى السيئ؟ فإن حملته على المعنى السيئ، وحملت صاحبه هذه العقيدة السيئة؛ فقد ظلمته!! وأستبعد أن يقول الشيخ: سأحمّله على المعنى الحسن!! والوقفُ مع وجود النص الصريح في موضع آخر؛ لا أعلم قائلاً به، فتعين الرجوع إلى بقية كلام العالم؛ لأنه ليس أمامنا إلا هذه الحالات الثلاث، والله أعلم.

وفي «الرد على البكري» (٦٢٣/٢) ط/مكتبة الغرباء، في سياق كلام شيخ الإسلام على تلبيس البكري؛ وذلك لأن شيخ الإسلام قد صرح

الدفاع عن أهل الاتباع
بالاستغاثة بالنبي ﷺ في مواضع تليق بمنصبه ﷺ، ونَفَى الاستغاثة به في غيابه وبعد مماته، وذكر أن النبي ﷺ يشفع للمؤمنين -بإذن من ربه- يوم القيامة، فشنع عليه الخصم، وادعى أن شيخ الإسلام ينكر صلاحية النبي ﷺ للاستشفاع به، عندما منع الاستغاثة به بعد مماته ﷺ، فقال شيخ الإسلام مجيباً عليه:

«واللفظ الذي يُوهم فيه نفي الصلاحية؛ غايته أن يكون محتملاً لذلك، ومعلوم أن مُفسّر كلام المتكلم يقضي على مجمله، وصرِيحه يُقدّم على كنيته، ومتى صدر لفظ صريح في معنى، ولفظ مجمل نقيض ذلك المعنى، أو غير نقيضه؛ لم يُحمل على نقيضه جزماً، حتى يترتب عليه الكفر؛ إلا من فرط الجهل والظلم». اهـ.

فتأمل - أخي الكريم - هذا الكلام الصريح، ودع عنك بُنيات الطريق!!
وأين الشيخ ربيع من هذا المنهج المتزن الرزين الأصيل؟! وأين من يرفع صوته بتقليده أو متابعتة في مخالفة علماء الإسلام، بل في مخالفة العقلاء?!.

وقال أيضاً في (٦٤٠/٢) قال: «لكن اللفظ المجمل إذا صدر ممن علم إيمانه؛ لم يُحمل على الكفر بلا قرينة ولا دلالة، فكيف إذا كانت القرينة تصرفه إلى المعنى الصحيح؟!». اهـ. وفي هذا رد على من يحمل اللفظ المجمل من الرجل الصالح على المعنى السيئ، بدون قرينة تدل على أنه أراد المعنى السيئ، والله أعلم.

وفي «الإخنائية» (ص ٣٠١) ط/دار الخراز، قال - رحمه الله -: «وأما التصريح باستحباب السفر، لمجرد زيارة قبره دون مسجده؛ فهذا لم أره عن أحد من أئمة المسلمين، ولا رأيت أحداً من علمائهم صرّح به، وإنما غاية الذي يدعي ذلك؛ أنه يأخذه من لفظ مجمل، قاله بعض المتأخرين، مع أن صاحب ذلك اللفظ، قد يكون صرح بأنه لا يُسافر إلا إلى المساجد الثلاثة، أو أن السفر إلى غيرها منهي عنه، فإذا جُمع كلامه، عُلم أن الذي استحبه، ليس هو السفر لجرّد القبر، بل للمسجد». اهـ.
فتأمل حمل المجمل على المفصل المنفصل عنه، والله المستعان.

وفي «منهاج السنة النبوية» (٣٨٣/٥) ذكّر شيخ الإسلام قول الجهمية في الحلول، وأن لشيخ الإسلام أبي إسماعيل الهروي كلاماً يُوهم ذلك، وإن

كان لا يريد، فقال - رحمه الله - : «وأبو إسماعيل لم يُرد هذا؛ فإنه قد صرح في غير موضع من كتبه، بتكفير هؤلاء الجهمية الحلولية، الذين يقولون: إن الله بذاته في كل مكان، وإنما يشير إلى ما يختص به بعض الناس، ولهذا قال: ألاح منه لأحًا إلى أسرار طائفة من صفوته...» اهـ.

فتأمل كيف دفع المعنى القبيح عن الهروي، بما عُرف به الهروي من نصرته للسنة، وشدته على أهل البدع، وكذلك بما أُلّفه من كتب صرّح فيها بالمعنى الصحيح، هذا مع إنكار شيخ الإسلام ابن تيمية عليه دخوله في هذه المضايق، ورَدّه عليه بشدة في بعض المواضع، وهكذا فليكن العلم والعلماء. وفي «الاستقامة» (٩٢/١) ذكر قول الجنيد: «التوحيد أفراد القدم من الحدث»، ثم قال: «قلت: هذا الكلام فيه إجمال، والحق يحمله محملاً حسناً، وغير الحق يُدخل فيه أشياء...» اهـ. وهكذا أهل الأهواء يتبعون ما تشابهه، وَيَدْعُونَ المحكم، من كلام الله عز وجل، وكلام رسوله ﷺ، وكلام أهل العلم.

وفي «الاستقامة» - أيضاً - (١٩١/١): «قال - أي القشيري -: ورأيت بخط الأستاذ أبي عليّ: أن قيل لـصوفي: أين الله؟ فقال: أسحقتك الله، تطلب مع العين أثراً، «قال شيخ الإسلام: قلت: هذا كلام مجمل، قد يعني به الصديق معنى صحيحاً، ويعني به الزنديق معنى فاسداً». اهـ. فهذا يدل على أنه في مثل هذه المواضع؛ يُرجع لحال القائل، ويفهم كلامه بذلك، والله أعلم.

وفي (٣٩٦/١) نقل كلاماً مجملاً لم يصح عن الجنيد، ونقل عنه كلاماً مفسراً، وقال: «قلت: فهاتان المقالتان أسندهما -يقصد القشيري في رسالته- عن الجنيد، وأما القول الأول، فلم يسنده، بل أرسله، وهذان القولان مفسران، والقول الأول مجمل، فإن كان الأول محفوظاً عن الجنيد؛ فهو يحتمل السماع المشروع؛ فإن الرحمة تنزل على أهله -أي على أهل السماع المشروع- كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]؛ فنذكر أن استماع القرآن سبب الرحمة...» اهـ. وانظر (٤٠١/١).

وقال- أيضاً- في (٣٨/٢-٣٩) من «الاستقامة»: «وأما قول الشيخ أبي عثمان: الغيرة من عمل المرئيين، فأما أهل الحقائق؛ فلا، فلم يُرد -والله أعلم- بذلك الغيرة على محارم الله، وهي الغيرة الشرعية؛ فإنَّ قَدَرَ الشيخ أبي عثمان أجلُّ من أن يجعل الغيرة التي وصف الله بها نفسه، وكان رسوله فيها أكمل من غيره، وهي مما أوجبه الله وأحبه؛ من عمل المرئيين دون أهل الحقائق، وإنما يعني الغيرة الاصطلاحية، التي يسميها هؤلاء المتأخرون: غيرة -كما قدمناه-...» اهـ. وانظر «الرد على البكري» ط/دار الوطن (٥٧١/٢).

فتأمل كيف أوّل الكلام؛ ليناسب قدر قائله الجليل، والله أعلم.

وفي «مجموع الفتاوى» (٢٢٠/١-٢٢١) حمل التوسّل بالنبي ﷺ بعد مماته، الوارد عن الصحابة والتابعين والإمام أحمد وغيره؛ على التوسّل بالإيمان بالنبي ﷺ، وحمل كلاماً لأحمد؛ بعضه على بعض. انظر «مجموع الفتاوى» (٣٩٦/٧-٣٩٧).

فهذه المواضع -وغيرها- تدل على حمل المجمل على المفصّل، بل على تأويل الظاهر، وترك العمل به، والعمل بالاحتمال المرجوح، إذا توافر سبب ذلك، كما سيأتي مفصلاً - إن شاء الله تعالى - والله أعلم.

وفي «مجموع الفتاوى» (١١٤/٣١) قال - رحمه الله -: «ومن أعظم التقصير: نسبة الغلط إلى متكلم، مع إمكان تصحيح كلامه، وجريانه على أحسن أساليب كلام الناس، ثم يعتبر أحد الموضوعين المتعارضين بالغلط دون الآخر...» اهـ. فتأمل كيف عدّ ذلك من أعظم التقصير، مما يدل على أصالة هذه القاعدة، وعراقتها عند أهل العلم، بل عند العقلاء، ف ﴿يَلَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ﴾ [يس: ٢٦].

وقال في «اقتضاء الصراط المستقيم» ط/الرشد (٥٤١/٢)، وقد نقل كلاماً للإمام أحمد في إحياء الزمي للأرض، ثم قال: «ولكن هذا كلام مجمل، وقد فسره أبو عبد الله في موضع آخر، وبَيَّن مأخذه، ونَقَلَ الفقه: إن لم يعرف الناقل مأخذ الفقيه، وإلا فقد يقع في الغلط كثيراً» اهـ.

وفي كتاب: «قاعدة جلييلة، في التوسل والوسيلة» تحقيق الشيخ ربيع - نفسه - ط/مكتبة لينة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ، (ص ١٢٩) برقم (٣٩٦)،

(٣٩٥)، فقد فسّر شيخ الإسلام كلامًا للإمام مالك في الدعاء بعد السلام على رسول الله ﷺ عند القبر، بأن المراد بذلك الصلاة على النبي ﷺ، لا الدعاء عند القبر تبرّكًا به، والحامل له على هذا التفسير: قول أبي الوليد الباجي: وعندي أن يدعو للنبي ﷺ بلفظ الصلاة، ولأبي بكر وعمر بلفظ السلام.... فقال شيخ الإسلام: «وهذا الدعاء يُفسّر الدعاء المذكور في رواية ابن وهب، قال مالك في رواية ابن وهب: إذا سلم على النبي ﷺ، ودعا؛ يقف ووجهه إلى القبر، لا إلى القبلة، ويدنو ويسلم، ولا يمس القبر، قال شيخ الإسلام: فهذا هو السلام عليه، والدعاء له بالصلاة عليه، كما تقدم تفسيره، وكذلك كل دعاء ذكره أصحابه- يعني أصحاب مالك- كما ذكر ابن حبيب في «الواضحة» وغيره». اهـ.

فتأمل كيف فسّر شيخ الإسلام إطلاق مالك وأصحابه الدعاء عند القبر؛ بأنه الصلاة على رسول الله ﷺ، لقول أبي الوليد الباجي، فأين الشيخ ربيع من هذا الكلام، وهو محقق الكتاب؟! ولماذا لم ينتصر لقواعد أهل السنة - آنذاك- ويرد على شيخ الإسلام استعماله لقواعد أهل البدع في هذا الموضوع - كما يدعي -!!؟.

ولشيخ الإسلام -رحمه الله- كلام كثير في كون العبرة بقصد المتكلم، لا بمجرد لفظه، وأن ذلك يُعرف من عُرفه وعادته، وأن كلامه يُحمل على ذلك، لا على عُرف غيره من الناس، وحمل كلام المتكلم على أحسن وجه، إذا أمكن أن يكون له وجه صحيح، وكذلك كان - رحمه الله- إذا وقف على كلام مجمل من كلام خصمه؛ استفصل، وقال: إن كنت تريد كذا؛ فكذا، وإن كنت تريد كذا؛ فكذا، ولم يحتم حمله على المعنى السيئ في مقام الرد على الخصم، ومناقشته في دعواه، وبيان ما عنده من حق، فيقبل، أو باطل، فيرد، وهذا من تمام الإنصاف. انظر «مجموع الفتاوى»: (٦٥/٤)، (٣٦/٧) (١٢٥/٣١، ١٤٣، ١٤٨، ١٨٢)، (٣٣٦/٣٥)، (٢٥٧)، و«الرد على البكري» ط/مكتبة الغرباء (٢/٦٢٣، ٦٢١، ٤٧٣)،

الدفاع عن أهل الاتباع
و«منهاج السنة» (٢١٧/٢)، و«الاستقامة» (١٠/١-١١)، (١٠٥/٢-١٠٦).

* الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية، المتوفى سنة ٧٥١هـ. وأردفته بشيخ الإسلام؛ لشدة صلته به - رحمهما الله - ولتشابه كلامهما:

فلا بن القيم - رحمه الله تعالى - كلام كثير في تقرير حمل كلام المتكلم بعضه على بعض، ليفسر بعضه بعضاً، ومراعاة قصد المتكلم وعادته وعُرفه، وإليك بعض كلامه - رحمه الله -:

في «مدارج السالكين» (٣/٥٢٠-٥٢١)، ذكر كلاماً لأبي إسماعيل الهروي الملقب بـ(شيخ الإسلام)، ظاهره القول بالاتحاد، فحمله على محمل حسن - مع تخطئته إياه في العبارة - ثم قال: «والكلمة الواحدة يقولها اثنان، يريد بها أحدهما أعظم الباطل، ويريد بها الآخر محض الحق، والاعتبار بطريقة القائل، وسيرته، ومذهبه، وما يدعو إليه، وينظر عليه، وقد كان شيخ الإسلام - قدس الله روحه - راسخاً في إثبات الصفات، ونفي التعطيل، ومعاداة أهله، وله في ذلك كُتُبٌ، مثل كتاب «ذم الكلام» وغير ذلك مما يخالف طريقة المعطلة والحلولية والاتحادية...» إلخ. اهـ.

فتأمل كيف أول ابن القيم كلام الهروي الظاهر في المعنى القبيح، متكئاً في ذلك على حياة الرجل، وجهاده ضد أهل البدع، وما ألفه في ذلك من كتب، وهذا صرف للظاهر، بدليل منهج الرجل وحياته - وهذه قرينة منفصلة، غير متصلة - بل قد وَضَعَ ابن القيم لذلك قاعدة، وهي أن الكلمة الواحدة، قد يقولها محق ومبطل، ولكل منهما قصد يليق به، وقد سبق نحو ذلك عن شيخ الإسلام بان تيمية - رحمه الله - فلا بد من الرجوع إلى منهج القائل، هذا مع استنكار العبارة الموهمة، ولكن إذ قد وقع الأمر؛ فلا بد من الرجوع لهذا التفصيل، فأين هذا من الخسف الذي يمارسه الشيخ ربيع ومقلدوه - هذان الله وإياهم - في هذا العصر؟!.

واعذار الشيخ ربيع: بأن الهروي معروف بجهاده ضد أهل البدع؛ لا يسمن ولا يغني من جوع، ولا يرد من الحق شيئاً؛ لأننا نستدل بهذا على ذلك، فنستدل بكون الرجل معروفاً بالسنة؛ على صرف ظاهر كلامه القبيح

إلى المحمل الحسن، إذا كان ذلك ممكناً، وقد سبق ذكر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، كما في «مجموع الفتاوى» (١١٤/٣١)، وهو قوله: «ومن أعظم التقصير: نسبة الغلط إلى متكلم، مع إمكان تصحيح كلامه، وجريانه على أحسن أساليب كلام الناس، ثم يعتبر أحد الموضوعين المتعارضين بالغلط دون الآخر...» اهـ.

فتأمل كيف أن الشيخ ربيعاً يثب على دليل خصمه، ويسوقه مساق الاستدلال به لنفسه!! ظاناً أن الناس لا يميزون التُّبْرَ من التُّبْنِ، وإذا عرفت هذا؛ فاعرف هذه القاعدة، وطبّقها على من عُرف بالسنة ونصرتها - بالضوابط المعلومة من الكلام السابق- ولا تبالِ بقول الشيخ ربيع: «هذا الهروي معروف بنصرة السنة، بخلاف خصومي المنتسبين للسنة زوراً»؛ فإنّ هذا من الظلم والافتراء، وإلا فهو -نفسه- الذي كان يشيد بمن خصم اليوم أيما إشادة، واعترف بجهودهم وثمرتهم، بل تَقَوَّى بكون بعضهم يرون ما يرى، وحشرهم في جملة العلماء الكبار، وطلب من بعضهم من يقدم له، ويقرظ بعض كتبه!!

فتأمل - أيها الأخ الكريم - كلام أهل العلم، وتأنّ في الأمور، ولا تكن عجولاً، فتقع في أعظم التقصير، وتُثَهَّم في قصدك ونيّتك، وتُبتلى بمن يظلمك، كما ظلمت غيرك، وحملت كلامه على أسوأ المحامل، والجزاء من جنس العمل، والظلم ظلمات، والله المستعان.

ومما يدل على أن كلام الهروي لم يكن مجملاً، بمعنى احتمال أمرين متغايرين، لا مزية لأحدهما على الآخر، بل كان ظاهره قبيحاً: ما قاله ابن القيم -رحمه الله- في «مدارج السالكين» (١/٢٦٣-٢٦٥):

«وصاحب المنازل -رحمه الله- يعني أبا إسماعيل الهروي- كان شديد الإثبات للأسماء والصفات، مضاداً للجهمية من كل وجه، وله كتاب «الفاروق»، استوعب فيه أحاديث الصفات وأثارها، ولم يُسبق إلى مثله، وكتاب «ذم الكلام وأهله» طريقته فيه أحسن طريقة، وكتاب لطيف في أصول الدين، يسلك فيه طريقة أهل الإثبات ويقررها، وله مع الجهمية

المقامات المشهودة، وسعوا بقتله إلى السلطان مراراً عديدة، والله يعصمه منهم، ورموه بالتشبيه والتجسيم، على عادة بهت الجهمية والمعتزلة لأهل السنة والحديث، الذين لم يتحيزوا إلى مقالة غير ما دل عليه الكتاب والسنة، ولكنه -رحمه الله- كانت طريقته في السلوك، مضادة لطريقته في الأسماء والصفات؛ فإنه لا يقدم على الفناء شيئاً، ويراه الغاية التي يشمر إليها السالكون، والعلم الذي يؤمه السائرون، واستولى عليه ذوق الفناء، وشهود الجمع، وعظم موقعه عنده، واتسعت إشاراته إليه، وتنوعت به الطرق الموصلة إليه، علماً وحالاً وذوقاً؛ فتضمن ذلك تعطيلاً من العبودية، بادياً على صفحات كلامه، وزان تعطيل الجهمية، لما اقتضته أصولهم من نفي الصفات، ولما اجتمع التعطيلان لمن اجتمعا له من السالكين؛ تولد منهما القول بوحدة الوجود، المتضمن لإنكار الصانع وصفاته وعبوديته، وعصم الله أبا إسماعيل باعتصامه بطريقة السلف في إثبات الصفات، فأشرف من عقبة الفناء، على وادي الاتحاد، بأرض الحلول، فلم يسلك فيها، ولوقوفه على عقبته، وإشرافه على تلك الربوع الخراب، ودعوة الخلق إلى الوقوف على تلك العقبة؛ أقسمت الاتحادية بالله جهد أيمانهم، إنه لمعهم ومنهم، وحاشاه، وتولى شرح كتابه أشدهم في الاتحاد طريقة، وأعظمهم فيه مبالغة وعناداً لأهل الفرق: العفيف التلمساني، ونزل الجمع الذي يشير إليه صاحب «المنازل»: «على جمع الوجود، وهو لم يرد به -حيث ذكره- إلا جمع الشهود، ولكن الألفاظ مجملة، وصادفت قلباً مشحوناً بالاتحاد، ولساناً فصيحاً متمكناً من التعبير عن المراد، ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ [النور: ٤٠]. اهـ.

فتأمل هذا الموضوع الذي يهدم دعوى الشيخ ربيع من أساسها؛ فقد استعمل ابن القيم -رحمه الله- كلمة «المجمل» في موضع «الظاهر»، وذلك لأنه قد ذكر أن كلمات الهروي: «تتضمن تعطيلاً من العبودية، بادياً على صفحات كلامه، وزان تعطيل الجهمية.

فهذا يدل على أن احتمال المعنى القبيح بادٍ ظاهر على صفحات كلام الهروي، وليس الكلام محتملاً لأمرين، لامتزاج أحدهما على الآخر، ومع ذلك، فقد قال ابن القيم - واصفاً كلام الهروي، وموقف التلمساني منها -: «ولكن الألفاظ مجملة، وصادفت قلباً مشحوناً بالاتحاد... الخ»، فقد استعمل

ابن القيم - في هذا الموضوع الذي لا خفاء فيه - المجمل في غير المعنى الأصولي، وقد كان الشيخ ربيع يصول ويجول، مُتَّهِمًا إِيَّاي بأن استعمال المجمل والمفصل في مثل هذا؛ استعمال مخالف للعلماء جميعًا - ومنهم ابن القيم - وأنه استعمال مخترع مزعوم!! فكان في كلام ابن القيم هذا ما ينسف دعواه، وإذا انضم إليه ما سبق من كلام شيخ الإسلام في إطلاق الأئمة المجمل على العام والمطلق - أيضًا -؛ اندكَّت قواعد هذه الدعوى العارية عن الدليل.

ومن جهة أخرى: فابن القيم، إنما دافع عن الهروي بسيرته المشهورة، ومؤلفاته المذكورة، فكان هذا صرفًا للظاهر القبيح بقريظة غير متصلة، فخرَّ سقف دعوى الشيخ ربيع، وسقطت تلك الفرية من أعلاها إلى أسفلها، وهذا جزاء من أسَّس قاعدة على شفاجر ف هار، أو غرس غراسه في مدارج السيول!! والحمد لله رب العالمين.

وقال - ابن القيم أيضًا - في (١٤٨/١-١٤٩): «فرحمة الله على أبي إسماعيل، فتح للزنادقة باب الكفر والإلحاد، فدخلوا منه، وأقسموا بالله جهد أيمانهم: إنه لمنهم، وما هو منهم، وغرَّه سراب الفناء، فظن أنه لُجَّة بحر المعرفة، وغاية العارفين، وبالغ في تحقيقه وإثباته، فقاده قسرًا إلى ما ترى... إلى أن قال: «وحاشا شيخ الإسلام من إلحاد أهل الاتحاد، وإن كانت عبارته موهمة، بل مفهومة ذلك...». اهـ .

فتأمل كيف وصف عبارة الهروي بهذا الوصف، ومع ذلك فقد دافع عنه، فأين الشيخ ربيع -ومن جرى مجراه في ذلك- من هذه المواضع من كلام أهل العلم، المستبصرين بالشرعية وروحها وقواعدها؟! فأسأل الله لي وله وللمسلمين البصيرة بالحق، والثبات عليه.

وفي «شفاء العليل» ط/دار الكتب العلمية (ص ٢٩)، ذكر في مقام الدفاع عن الهروي -أيضًا-: «وكان شيخ الإسلام -أي الهروي- في ذلك موافقًا للأمر، وغضبه الله ولحدوده ومحارمه، ومقاماته في ذلك شهيرة عند الخاصة

والعامّة، وكلامه المتقدم بين في رسوخ قدمه، في استقباح ما قبّحه الله، واستحسان ما حسّنه الله، وهو كالحكم فيه، وهذا متشابه، فُيردّ إلى محكم كلامه». اهـ. وانظره في طبعة دار الحديث بالقاهرة (ص ٤٢)، و(ص ١٦) في طبعة دار الفكر؛ فهذا كلام صريح في موضع النزاع، فله الحمد والمنة على نعمة السنة والاتباع..

وتأويل الكلام من الظاهر القبيح إلى المعنى الآخر الحسن، لا يكون إلا لمن عُرف أنه أراد الخير بكلامه هذا، كما سبق في الهروي، أو لمن أراد الهدى والبيان والإيضاح، فوقع في خلاف قصده، فعند ذلك يُقدّر حذف وإضمار في الكلام، حتى يسلم الكلام من الأمر المريب، وليس ذلك لكل أحد؛ فقد جاء في «الصواعق المرسلّة» (٧١٣/٢-٧١٤) في سياق كلامه على أنواع الإضمار، فقال: «والنوع الثالث: كلام يحتمل الإضمار، ويحتمل عدمه، فهذا إذا قام الدليل على أن المتكلّم به عالم ناصح مرشد، قصده البيان والهدى والدلالة والإيضاح بكل طريق، وحسم مواد اللبس، ومواقع الخطأ، وأن هذا هو المعروف المألوف من خطابه، وأنه اللائق بحكمته؛ لم يشكّ السامع في أن مراده ما دل عليه ظاهر كلامه، دون ما يحتمله باطنه من إضمار، مالم يجعل للسامع عليه دليلاً، ولا له إلى معرفته سبيلاً، إلا أن يجوز عليه أنه أراد منه ذلك، وكلفه مالا يطيقه، وعرضه للعناء والمشقة والعزلة، ولم يقصد البيان، ولا نكير على من ظنّ ذلك في المتكلم؛ أن يظن بكلامه ما هو مناسب لظنه به... إلخ». اهـ. وانظر «٧٤٣/٢-٧٤٥».

وقد ذكر الإمام ابن القيم في عدة مواضع: اعتبار المقاصد لا مجرد الألفاظ، وحمل الكلام الموهوم على المحمل الحسن، لمن عرفوا بالاستقامة. انظر: «مدارج السالكين» (١٩١/٣، ٣١٧، ٤٤٦)، (١٥٢/١)، و«إعلام الموقعين» (٣٢٢/٤)، وغيره في عدة مواضع، ذكرتها في «قطع اللجاج»، و«الجواب المفحم»، وانظر «زاد المعاد» (٧٤٣/٥، ٢٠٧)، والله أعلم.

* الحافظ الذهبي: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي شمس الدين - رحمه الله - المتوفى سنة (٧٤٨) هـ:

جاء في «النبلاء» (٩٥/١٦-٩٦): «قال أبو إسماعيل عبدالله بن محمد

الأنصاري - وهو الهروي- مؤلف كتاب «ذم الكلام»: سمعت عبدالصمد بن محمد ابن محمد سمعت أبي يقول: أنكروا على أبي حاتم بن حبان قوله: «النبوة العلم والعمل»، فحكموا عليه بالزندقة، (و) هُجر، وكُتِبَ فيه إلى الخليفة، فكتَبَ بقتله».

قال الذهبي: «قلت: هذه حكاية غريبة، وابن حبان فَمِنْ كبار الأئمة، ولسنا ندعي فيه العصمة من الخطأ، لكن هذه الكلمة التي أطلقها، قد يطلقها المسلم، ويطلقها الزنديق الفيلسوف، فإطلاق المسلم لها؛ لا ينبغي، لكن يُعْتذر عنه، فنقول: لم يرد حصر المبتدأ في الخبر، ونظير ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «الحج عرفة»، ومعلوم أن الحاج لا يصير بمجرد الوقوف بعرفة حاجاً، بل بقي عليه فروض وواجبات، وإنما ذكر مُهمَّ الحج، وكذا هذا ذكر مُهمَّ النبوة؛ إذ من أكمل صفات النبي؛ كمال العلم والعمل، فلا يكون أحد نبياً إلا بوجودهما، وليس كل من برز فيهما نبياً؛ لأن النبوة موهبة من الحق تعالى، لا حيلة للعبد في اكتسابها، بل بما يتولّد العلم اللدني والعمل الصالح، وأما الفيلسوف فيقول: النبوة مكتسبة، ينتجها العلم والعمل، فهذا كفر، ولا يريد أبو حاتم أصلاً، وحاشاه، وإن كان في تقاسيمه من الأقوال، والتأويلات البعيدة، والأحاديث المنكرة عجائب، وقد اعترف بأن «صحيحه» لا يقدر على الكشف منه، إلا من حفظه، كمن عنده مصحف، لا يقدر على موضع آية، يريدونها منه؛ إلا من يحفظه...». اهـ.

فتأمل كيف دفع الذهبي المعنى الرديء، من هذه الكلمة المحتملة عن ابن حبان-إن صحت عنه- لكونه من كبار العلماء، ومعرفة إياه بالتدين والصدق، وهذا هو المقصود مما نحن بصدده، فتأمل.

والشيخ ربيع - هداني الله وإياه- لما وقف على استدلاله بهذا الكلام عن الذهبي؛ اعترض على ذلك بعدة أمور تهويشية، فهاأنذا أخص اعتراضه، وأبين ما فيه من دخنٍ، والله الهادي إلى سواء الصراط:

(أ) قال الشيخ ربيع في (ص ١١) من رسالته المسماة بـ«إبطال مزاعم أبي الحسن حول المجمل والمفصل»: «إن الذهبي استغربها، فإسنادها

والجواب: أن موضع الشاهد عندي في كلام الذهبي: هو ما أجاب به عن هذه القصة على تقدير صحتها، وأنا لم أقل: إن ابن حبان يحمل المجمل على المفصل في هذا الموضع، إنما ذكرت صنيع الذهبي فيما بلغه من طعن في ابن حبان، فلا وجه -يا صاحب الفضيلة!!- لتكثير أرقام وجوه الرد بلا فائدة علمية عند أهل الفهم!!

(ب) وذكر أنه على افتراض صحتها، فهناك من حكم على ابن حبان بالزندقة، وأن الذهبي لم ينكر عليهم ذلك.

والجواب: أسأل الشيخ ربيعاً: هل الذي رمى ابن حبان بالزندقة قد أصاب؟ وهل ابن حبان عند الأمة قد استقر به الحال إلى أنه زنديق، أو أنه أحد العلماء؟ فإن قال: إنه زنديق؛ قال قولاً عظيماً -ولا أظنه يقول هذا- وإن قال: عالم من العلماء، وعنده أخطاء، لا تخرجه عن مكانته؛ فيقال: هذا قد يدل على خطأ من رماه بالزندقة، فلا يُعوّل على حكم هؤلاء هنا، كما أنه يدل على صحة ما ذهب إليه من لم يرم ابن حبان بالزندقة، أو من اعتذر له، فما فائدة استدلالك بذلك!!؟

وأوجه سؤالاً آخر للشيخ: لو صح هذا عن ابن حبان؛ هل ترى أنه زنديق بهذه الكلمة؟ أم ترى أنّ له مخرجاً صحيحاً؟ أم ستتوقف؟ فإن كنت ترى الأمر الأول؛ فما أبعدك -أيها الشيخ- عن أسلوب أهل العلم، الذين يدفعون عن العلماء المقالات القبيحة، ما دام كلامهم يحتمل ذلك، بدون تكلف أو تعسف، وإن كنت ترى الثاني؛ فما وجه إنكارك المبطن هذا على الذهبي؟! وتشبثك ببعض العلماء الذين رموه بالزندقة، بل مدحك لهم بقولك: «والغالب أنهم من كبار العلماء»؟! وإن كنت ستتوقف: فمن سلفك في التوقّف؟! ولو كان لك سلف- أي ولو سلّمنا بصحة ذلك- فما الحامل لك على التوقف؟! أليس التردد الموجود في هذه الكلمة، هو الذي حملك على هذا؟!!

والأقوى في الجواب: أن يقال للشيخ: هؤلاء الذين صرّحوا بزندقة ابن حبان، هل كانوا يرون أن كلمته: «النبوة: العلم والعمل» كلمة مجملة محتملة؟ أم كانوا يرونها صريحة في المعنى المذموم؟ هذا أمر، ولا دليل لك

في صنيعهم، إلا إذا نقلت عنهم الاحتمال الأول، وأنها كلمة مجملة محتملة عندهم، ومع ذلك رموه من أجلها بالزندقة، ولم يأنهوا بصريح كلامه في نصرة الدين، فإن هذا هو موضع النزاع!!

وأمر آخر: لو سلمنا بأنهم كانوا يرونها محتملة، فهل كان هناك قرائن أخرى سيئة -في نظرهم- عن ابن حبان، جعلتهم يحملون هذا المجمل على ذلك السيئ، أم لا؟ وهذا كله يفتُّ في عَضْدِ استدلالك بصنيع من رمى ابن حبان بالزندقة.

ومع هذا الاحتمال، فيقال: الذهبي يرى أن الرجل صحيح العقيدة في هذا الباب، ورأى كلمة مجملة محتملة عنه، فصرفها إلى المحمل الحسن، وهناك من يخالفه، فيحتمل أنه يرى أن الكلمة صريحة في البطلان، أو يرى أن الكلمة محتملة، لكن لها نظائر مريبة في الرجل، فأطلق فيه القول القبيح، فكل من هؤلاء العلماء عمل بما عنده من قرائن، وليس في صنيع من رماه بالزندقة، دليل على أن المجمل لا يُحمل على المفصّل، وبهذا يسقط ما استدل به الشيخ، وسقط تشبثه بكون الذين رَمَوْهُ بالزندقة لا يرون حمل المجمل على المفصّل، فتأمل، كما أنه لا يلزم مما ذهب إليه الذهبي، أن يطعن في مخالفته؛ لأنهم اجتهدوا، وأعملوا ما عندهم من فهم لهذه الكلمة، ومن قرائن أخرى تحفها، والله أعلم.

(ج) استدل الشيخ ربيع بقول الذهبي: «فإطلاق المسلم لها لا

ينبغي...» اهـ.

والجواب: أنني أرى ما ذهب إليه الذهبي هنا، وأن الإجمال -في مثل هذا- مذموم، لكن إذ قد وقع؛ فما هو العمل الذي عليه أهل العلم؟ أليس قد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١٤/٣١): «ومن أعظم التقصير: نسبة الغلط إلى متكلم، مع إمكان تصحيح كلامه، وجريانه على أحسن أساليب كلام الناس، ثم يُعتبر أحد الموضوعين المتعارضين بالغلط دون الآخر...» اهـ.

وهل يلزم من ذم الإجمال في هذا الموضوع: إغلاقُ باب المعاذير على العالم السني إذا أتى بكلمة موهمة، مع صحة قصده؟! كيف هذا، والذهبي نفسه يقول بعد ذمه لهذا الإطلاق من المسلم: «لكن يُعْتذر عنه، فنقول: لم يرد حصر المبتدأ في الخبر... إلخ»؟!!

(د) واستدلال الشيخ في (ص ١٢) بأن بعض العلماء لم يُفصّل عندما سمع بعض الكلام عن بعض الأئمة، إنما أطلق الذم فيهم؛ كأحمد ومئات العلماء الذين لم يعذروا من وقف في القرآن، من المنتسبين للسنة وأهل الحديث.

والجواب: أن القول بالوقف في القرآن، أي الاكتفاء بقول القائل: القرآن كلام الله، في ذلك الوقت ليس بمجمل، أي: أن من قال: القرآن كلام الله، وسكت، فلا يقول: مخلوق، ولا غير مخلوق، هذا الوقف غير مقبول في زمن قد تكلم فيه الناس، وقد قال أحمد لما سُئل عن ذلك: وَ لِمَ يسكت؟! قد كان يسعه السكوت، قبل أن يقول الناس ما قالوا، أما وقد قالوا: فلم يسكت؟! حتى صرح العلماء بأن الجهمية ثلاث طوائف: المعطلة، والواقفة، واللفظية، فأين الإجمال هنا؟!!

والأمر الآخر: لو سلّمنا بأن الوقف في القرآن قول مجمل؛ فهذا محمول على أن الأئمة الذين أطلقوا الطعن في بعض المنتسبين للسنة، ثم وقفوا في القرآن، أنهم قد عرفوا من حالهم ما يزيل هذا الإجمال، ويرجح المعنى القبيح فيهم، وقد أفادنا شيخ الإسلام ابن تيمية بفائدة عظيمة، نستصحبها في مثل هذا المقام، حيث قال -كما في مجموع الفتاوى (٢١٣/٢٨)-: «... وكثير من أجوبة الإمام أحمد وغيره من الأئمة، خرج على سؤال سائل، قد علم المسؤول حاله، أو خرج خطاباً لمعين، قد علم حاله؛ فيكون بمنزلة قضايا الأعيان، الصادرة عن الرسول ﷺ، إنما يثبتُ حكمها في نظيرها». اهـ.

ومما يدل على ذلك أيضاً: أن الإمام أحمد قد سبق أنه قد أول قول شعبة: «إن هذا الحديث يصدُّكم عن ذكر الله وعن الصلاة، فهل أنتم منتهون؟!» فحمله على معنى حسن، مع أن هذا ظاهر في الصد عن طلب الحديث؛ فانظر كيف أول أحمد هذه الكلمة بمعنى حسن، مع أنه لما سمع

كلمة ابن أبي فُنَيْلَةَ في أصحاب الحديث، وأنهم قوم سوء، فعرف مغزاه، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية، فقال: «زنديق، زنديق، زنديق»، وكذلك لم يؤوّل لداود الظاهري وَفَّه في القرآن، مما يدل على تغيّر الحالين، والله أعلم.

فدعوى الشيخ ربيع، بأن أحمد ومئات الأئمة، ما كانوا يحملون المجمل على المفصل؛ دعوى عارية عن الدليل، بل هي مصادمة لصنيع أحمد وغيره من الأئمة، واستدلّاهُ ببعض المواضع على دعواه؛ استدلالٌ بأمر غايته أنه محتمل -إن لم يكن الدليلُ عليه، أو بعيداً عن موضع النزاع- وما تطرّق إليه الاحتمال؛ سقط به الاستدلال، والله تعالى أعلم.

(هـ) الشيخ معروف بالتهاوليل، فههو يدعي أن أحمد ومئات الأئمة في عصره لم يعذروا من وقف في القرآن، فيقال للشيخ: القول بالوقف خارج عن موضع النزاع؛ لأنه لا إجمال فيه، بل ربما تذرّع بعضهم بالوقف، وأدخل الناس في التعطيل الصريح، والعلماء يسدون باب الذرائع، لا سيما في هذا الأمر الذي أصيب به الإسلام وأهله، أعني: القول بخلق القرآن، لكن هل يستطيع الشيخ أن يثبت أن الرجل الصالح من السلف، كان يطلق القول بأن القرآن كلام الله، دون أن يُحَقِّقَه بقوله: غير مخلوق، مع اعتقاده أن القرآن كلام الله غير مخلوق، وأن من قال: القرآن مخلوق؛ فإنه يكفر، وقد صرح بذلك في موضع آخر، فيكون هذا محكمًا من كلامه، هل يستطيع الشيخ أن يثبت أو يسمي من قال بالوقف على هذا النحو -وهو المناسب تمامًا لموضع النزاع- ومع ذلك فقد تكلم فيه أحمد -بدون إعدار له- ومئات الأئمة تابعوه على ذلك؟! وهل يستطيع أن يُسمي عالمًا واحدًا من هذه المئات، ممن تكلموا فيمن وصفنا حاله؟! القراء المنصفون ينتظرون هذه التسمية من الشيخ، بشرط أن تكون في موضع النزاع -حسب ما حررته، لا حسب ما يفهمه الشيخ- ونسأل الله للشيخ الإعانة، أو الاعتراف بالخطأ، وترك نسبة الخطأ إلى المئات من العلماء الأتقياء!!

وبمثل هذا قُل في الجواب على الشيخ، عندما استدل بما في كتب الجرح

الدفاع عن أهل الاتباع

والتعديل من تجريح للرواة، بدون حمل المجلد على المفصل، واحمد
الله على العافية.

هذا ما تيسر من الرد على الوجوه الكثيرة المتداخلة التي ذكرها الشيخ
ربيع، وأما باقي كلامه؛ فلا أعتنى بالرد عليه - هنا - لُبُعِدَ بعض ما ذكره عن
موضع النزاع، أو لذكره الأمر المتفق عليه، والذي أستدل به عليه، فيعيد
كلامي مرة أخرى مستدلاً به عليّ!! أو لتسليمه بقولي، لكن يسميه من باب
القرائن، ونحو ذلك، مما يوهم أنه خلافٌ لفظي فقط، ودع عنك ما يتخلل
ذلك من سب وشتم، ووخز وطعن، فאלله المستعان.

وفي «النبلاء» (٣٢٦/١٩) ترجمة الغزالي، قال الذهبي -رحمه الله-:
«ومما نُقِمَ عليه: ما ذكر من الألفاظ المستبشعة بالفارسية، في كتاب «كيمياة
السعادة والعلوم»، وشرح بعض السور والمسائل، بحيث لا توافق مراسم
الشرع، وظواهر ما عليه قواعد الملة، وكان الأولى به-والحق أحق أن يقال-
ترك ذلك التصنيف، والإعراض عن الشرح له؛ فإن العوامَّ ربما لا يُحكَمون
أصول القواعد بالبراهين والحجج، فإذا سمعوا شيئاً من ذلك؛ تخيلوا منه ما
هو المضرُّ بعقائدهم، وينسبون ذلك إلى بيان مذهب الأوائل، على أن المنصف
الليبي إذا رجع إلى نفسه؛ علم أن أكثر ما ذكره مما رمز إليه؛ إشاراتُ الشرع، وإن لم
يبح به، ويوجد أمثاله في كلام مشايخ الطريقة، مرموزة ومصراًحاً بها متفرقة، وليس لفظ
منه، إلا وكما تُشعرُ سائر وجوهه، بما يوافق عقائد أهل الملة، فلا يجب حملُه إِذْنُ إلا على
ما يوافق، ولا ينبغي التعلق به في الرد عليه، إذا أمكن، وكان الأولى به أن يترك الإفصاح
بذلك». اهـ. وانظر شيئاً من ذلك أيضاً في «النبلاء» (٤٩/٢٣) ترجمة ابن
عربي الضال، وانظر اعتذاره عن هشام بن عمار -مع إنكار أحمد عليه- في
«النبلاء» (٤٣١/١١-٤٣٢)، و«الميزان» (٣٠٣/٤-٣٠٤)، وانظر:
«النبلاء» (٥٥٨/١٥)، (٥١٦/١١-٥١٧)، وإن كان في بعض هذه
المواضع شيء من الكلام والتجاذب مع الذهبي - رحمه الله - والله تعالى
أعلم.

فتأمل اعتذار الذهبي للغزالي -على ما عنده- فما ظنك بأهل السنة الذابيين
عنها، أليسوا بأولى من الغزالي وابن عربي في الاعتذار عنهم -ما أمكن-

بوجه صحيح؟! ثم تأمل إنكار الذهبي لهذه العبارات التي استعملها الغزالي، مع اعتذاره عنه، وتأمل قوله: «على أن المنصف اللبيب... إلخ»؛ مما يدل على أنه لا يقوم بهذا إلا من عنده الإنصاف والورع، مع الفهم والذكاء، حتى لا تُغلق عليه المخارج الصحيحة، والوجوه الرجيحة الموافقة لقواعد الشريعة، فيبادر باتهام صاحب الكلام، ولكن ما أقل هذا الصنف في هذا الزمان، والله أعلم.

وفي «النبلاء» (٥١٠/١٨) ترجمة الهروي، قال الذهبي -رحمه الله-: «قلت: قد انتفع به خلق، وجعل آخرون؛ فإن طائفة من صوفية الفلسفة والاتحاد، يخضعون لكلامه في «منازل السائرين» وينتحلونه، ويزعمون أنه موافقهم، كلا، بل هو رجل أثري، لهج يثبت نصوص الصفات، منافراً للكلام وأهله جداً، وفي «منازله» إشارات إلى المحو والفناء: وإنما مراده بذلك الفناء: هو العينية عن شهود السوى، ولم يرد محو السوى في الخارج، ويا ليته لا صنف ذلك، فما أحلى تصوف الصحابة والتابعين، ما خاضوا في هذه الخطرات والوساوس، بل عبدوا الله، وذُئوا له، وتوكلوا عليه، وهم من خشيته مشفقون، ولأعدائه مجاهدون، وفي الطاعة مسارعون، وعن اللغو معرضون، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم». اهـ.

فرد الذهبي على الاتحادية انتحالهم الهروي؛ لأن الرجل أثري، مع إنكاره عليه كلامه الذي طرّق لهؤلاء المبتدعة، وجرّأهم على أن ينتحلوا أبا إسماعيل الهروي، وهذا هو الموقف الصحيح: إنكار اللفظ الموهم، وحيث قد وقع؛ فيدافع عن الرجل المعروف بالسنة بمثل هذا، والله أعلم.

وفي «تاريخ الإسلام» وفيات سنة (٢٥١-٢٦٠هـ) (ص ٣١١) ترجمة محمد بن كرام بن عراق بن خزابة، وصفه الذهبي بقوله: «الشيخ الضال»، ثم قال الذهبي: «قال عبدالله بن محمد بن سلم المقدسي: سمعت محمد بن كرام يقول: قدر فرعون أن يؤمن، ولكن لم يؤمن»، قال الذهبي: «قلت: هذا كلام يقوله المعتزلي والسني، وكل واحد منهما يقصد به شيئاً». اهـ. أي: والعبرة

بالقائل، وما عُرف به من سنة أو بدعة، فيُحمل كلام السني على المحمل الحسن، ويحمل كلام المعتزلي على المعنى القبيح، والله أعلم.

وفي «تاريخ الإسلام» -أيضاً- وفيات سنة (٦١١-٦٢٠هـ) (ص ٣٥٤) ترجمة أحمد بن عمر بن محمد نجم الدين الكُبْرِي، قال الذهبي -رحمه الله-: «قلت: وكان شيخنا عماد الدين الحزّامي يعظّمه، ولكن في الآخر، أراي له كلاماً، فيه شيء من لوازم الاتحاد، وهو -إن شاء الله- سالم من ذلك، فإنه محدّث معروف بالسنة والتعبّد، كبير الشأن، ومن مناقبه أنه استشهد في سبيل الله...» اهـ.

هذا، والذهبي -رحمه الله- أحياناً يستفصل في الكلام المشتبه، فيقول: إن قصد كذا؛ فكذا، وإلا فكذا، حتى مع بعض أهل البدع، إلا إذا ظهر أن هذا الإجمال مقصود؛ فذاك أمر آخر، انظر ترجمة الجعفري الإمامي: حمزة بن محمد الهاشمي في «النبلاء» (١٤٢/١٨).

* السبكي: تاج الدين عبدالوهاب بن علي السبكي، المتوفى سنة (٧٧١هـ) -رحمه الله -:

قال في «قاعدة في الجرح والتعديل» (ص ٩٣): «فإذا كان الرجل ثقة مشهوداً له بالإيمان والاستقامة؛ فلا ينبغي أن يُحمل كلامه وألفاظ كتاباته على غير ما تعود منه ومن أمثاله، بل ينبغي التأويل الصالح، وحسن الظن الواجب به وبأمثاله» اهـ.

* الحافظ ابن كثير عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي -رحمه الله- المتوفى سنة (٧٧٤هـ):

قال -رحمه الله - في «تفسيره» (٣١٩/٤ ط/دار الفحاء، ودار السلام، سورة النجم: «... وفي رواية عنه-أي عن ابن عباس - أنه أطلق الرؤية - أي: رؤية النبي ﷺ ربه ليلة المعراج- وهي محمولة على المقيدة بالفؤاد...» اهـ. وذلك لثبوت الرواية عن ابن عباس في «صحيح مسلم»، قال: «رآه بفؤاده مرتين»، فحمل مطلق كلام ابن عباس -رضي الله عنهما - على مقيدته، خلافاً لمن يزعم أن ذلك لا يجوز، والله أعلم.

* العلامة ابن الوزير: محمد بن إبراهيم بن الوزير اليماني، المتوفى سنة

(٨٤٠هـ) - رحمه الله :-

قال - رحمه الله- في «العواصم والقواصم» (١٣/٥): «وكذلك كل من صح عنه من المسلمين ماله وجهان، ومحملان: حسن وقيبح، فإنه يُحمل على الوجه الحسن، والحمل الجميل، ولا يحل لأحد التشكيك في إسلامه، والقدر فيه بسبب ذلك الاحتمال...». اهـ. فتأمل هذا الكلام الصحيح الصريح، واحذر من الغلاة في التجريح، وإن زعموا أن لواء الجرح والتعديل بأيديهم!!

وقال أيضاً في «العواصم» (١٤/٥): «...وما زال الحمل على السلامة عند الاحتمال؛ شعار العارفين والصالحين والمتقين». اهـ. أي: مَنْ كان عنده علم وتقوى، عرف المخارج الشرعية للمسلم الصادق، بدون تكلف وتعسف، فليُنظر الغلاة أين موقعهم من هذه الجملة!!

وقال أيضاً في «العواصم» (٧٣/٨) في سياق الكلام على آل عليٍّ وآل العباس، وما جرى بين الطائفتين: «الوجه الثاني: تحسين الظن بالمسلمين من الطائفتين - ما استطعت - وإذا كان لأحد من الطائفتين محمل قبيح، ومحمل أقبح منه؛ حملته على أقلها قبيحاً، إن لم أجد محملاً حسناً...». اهـ.

وكلام ابن الوزير صريح في حمل كلام المسلم - ما أمكن - على المحمل الحسن الذي يحتمله كلامه - ما لم يكن الإجمال مقصوداً من صاحبه للتلبيس - وإذا كان الكلام يحتمل معنى قبيحاً وأقبح منه؛ فلا يحمله على الأقبح، فتأمل هذا العدل والعلم، واحذر من أهل الجهل والظلم، وصدق الله عز وجل القائل: ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [الأحزاب: ٧٢].

* ابن أبي العز الحنفي: شارح «الطحاوية»، القاضي علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي، المتوفى سنة (٧٩٣هـ). - رحمه الله :-

قال - رحمه الله - في «شرح الطحاوية» (٥٦/١) ط/مؤسسة الرسالة، معتذراً عن الهروي: «وإن كان قائله - رحمه الله - لم يُرد به الاتحاد، لكن ذكر لفظاً مجملاً محتملاً، جذب به الاتحادي إليه، وأقسم بالله جهد أيمانه: إنه معه، ولو سلك الألفاظ

الدفاع عن أهل الاتباع
الشرعية التي لا إجمال فيها؛ كان أحق، مع أن المعنى الذي حام حوله، لو كان مطلوباً؛ لنبّه الشارع عليه، ودعا الناس إليه، وبينه...» اهـ.

فدفع عن أبي إسماعيل الهروي القول بالاتحاد -مع احتمال كلامه ذلك- وعاب على أبي إسماعيل سلوكه مسلك الإجمال والإيهام، لا سيما في الألفاظ المحدثه، حتى آل به الأمر أن تشبّه بمسلك أهل الغلو من أهل البدع، بل أهل الكتاب.

وهذا هو الموقف الصحيح: الاعتذار عن العالم الذي عُرف بنصرة السنة، مع إنكار المسلك الذي سلكه مخالفاً طريقة أهل العلم، والله أعلم.

وفي (٢٦٧/١) قال - معترفاً عن الإمام الطحاوي -: «وقول الشيخ -رحمه الله تعالى-: «لا تحويه الجهات الست، كسائر المبتدعات»: هو حق، باعتبار أنه لا يحيط به شيء من مخلوقاته، بل هو محيط بكل شيء، وفوقه، وهذا المعنى هو الذي أراده الشيخ -رحمه الله- لما يأتي في كلامه: «أنه تعالى محيط بكل شيء، وفوقه»، فإذا جُمع بين كلاميه، وهو قوله: «لا تحويه الجهات الست، كسائر المبتدعات» وبين قوله: «محيط بكل شيء، وفوقه»؛ عُلم أن مراده أن الله تعالى لا يحويه شيء، ولا يُحيط به شيء، كما يكون لغيره من المخلوقات، وأنه تعالى هو المحيط بكل شيء، العالِي على كل شيء...»، ثم ذكر -رحمه الله- أن ترك هذا الإطلاق أولى، وتكلم أيضاً على قوله: «كسائر المبتدعات...»، فارجع إليه إن شئت، والله تعالى أعلم.

* السخاوي - رحمه الله - وهو شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي، المتوفى سنة (٩٠٢) هـ.

قال - رحمه الله- في «الإعلان بالتوبيخ: لمن ذم التاريخ» (ص ١٢٣): «ولو لم يكن من آفات المبالغة، إلا ما أشار إليه إمامنا الشافعي -رحمه الله تعالى- بقوله: «ما رفعتُ أحدًا فوق مقداره؛ إلا واتضع من قدرتي عنده، بقدر ما رفعتَه به، أو أزيد» ونحوه: «ثلاثة إن أكرمتهم؛ أهانوك: المرأة، والفلاح، والعبد»؛ قاله الشافعي أيضاً، وبه يُقيد كلامه الأول، بأن يُحمل على الأندال اللئام غير الكرام». اهـ.

* ابن حجر الهيتمي: وهو أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي

السعدي الشافعي، والمتوفى سنة (٩٧٣) هـ - رحمه الله:-

ففي كتاب: «الإعلام، بقواطع الإسلام» (ص ١٧٦) ضمن كتاب: «الجامع في ألفاظ الكفر» تحقيق د/محمد الخميس - حفظه الله تعالى - قال - رحمه الله- بعد أن نقل كلاماً مطلقاً لبعض العلماء، وآخر مفسراً، قال: «وحمل هذا الإطلاق على ذلك التفصيل أخذاً بالقاعدة الأصولية الشهيرة». اهـ. فدل هذا الكلام على أن حمل المجمل على المفصل، والمطلق على المقيد من كلام أهل العلم؛ من القواعد الأصولية المشهورة بين العلماء، فأين أولئك الذين يدعون أن ذلك من قواعد أهل البدع، وأن الإجماع على خلاف ذلك؟!!

وفي (ص ١٨٨) ذكر أن المؤلفين للمصنفات، يذكرون فيها كلاماً مجملاً مختصراً بخلاف الإطلاق في الفتاوى، ثم قال: «وأيضاً فالمصنفات تكثر مسائلها، فلو (عمد) المصنفون إلى استيعاب سائر التفاصيل في كل مسألة؛ لشق عليهم، بل عجزت عن ذلك قدرتهم، فساغ لهم ذكر أصول المسائل، والإطلاق في بعض الأبواب؛ اتكألاً على فهم التفصيل من محل آخر، وغير ذلك مما لا يخفى على ناظر في كتبهم...» اهـ. فتأمل هذا يا طالب العلم، واحمد الله الذي وفقك لطريقة أهل العلم، وعصمك من بُنَيَات الطريق!!!

* أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب، والشيخ حمد بن ناصر - رحمهم

الله تعالى -

في «الدرر السنية» (٢١/٣) ورد سؤال للشيخ حمد بن ناصر وأبناء الشيخ محمد ابن عبد الوهاب-رحم الله الجميع- فذكروا كلاماً خطيراً لابن الفارض، وذكروا أنه ليس من أهل السنة، وأن له مقالات كُفْرِيَّة، إلا أنهم قالوا: «فمن أهل العلم من أساء به الظن، بهذه الألفاظ وأمثالها، ومنهم من تأول ألفاظه، وحملها على غير ظاهرها، وأحسن فيه الظن، ومن أهل العلم والدين من أجرى ما صدر منه على ظاهره، وقال: هذه الأشعار ونحوها تتضمن مذهب أهل الاتحاد... إلخ»، إلى أن قالوا في (٢٣/٣): «...وابن الفارض وأمثاله -

الدفاع عن أهل الاتباع
لجهالتهم- لا يعلمون ما في كلامهم ومذهبهم من الكفر، ومن أحسن فيهم
الظن من العلماء - كما قدمنا- حمل كلامهم على محامل غير هذه، وأولها تأويلًا حسنًا،
على غير ظاهرها». اهـ.

قلت: هذا مع ابن الفارض - الذي هو هو في الضلالة - ولم يقل هؤلاء
العلماء: إن هؤلاء العلماء الذين أحسنوا به الظن - على ما في كلامه من
ضلال وكفر يدافعون عن أهل البدع، وأنهم مميّعون للدين، أو أنهم يُحَقِّقُونَ
بابن الفارض!! وهؤلاء أبناء الشيخ ومن معهم لا يهتمون من أحسن الظن
بابن الفارض، وهو هو!! فأهل العلم والعدل يخطئون من سلك هذا المسلك،
ولا يبدّعون- فضلاً عن تكفيره - ولعل الذين أحسنوا به الظن، لم يقفوا على
ما وقف عليه من أساء به الظن، والله تعالى أعلم.

* الصنعاني - رحمه الله - : محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، المتوفى سنة
(١١٨٢) هـ:

ففي كتابه: «رفع الأستار، لإبطال أدلة القائلين بفناء النار» ط/المكتب
الإسلامي (ص ٨٣) حمل الصنعاني كلام عبدالله بن عمرو بن العاص -
رضي الله عنه - «ليأتين على جهنم يوم تصفّق فيه أبوابها، ليس فيها
أحد...» - وهو أثر ضعيف- فقال الصنعاني: «ثم إنه لا بد من حمل كلامه المطلق
على هذا التفسير - أي: إخراج عصاة الموحدين من النار، لا الكفار- عند ابن
تيمية، وهو المستدل بهذا الأثر وغيره...» اهـ. وظاهر صنيع الصنعاني
تصحيحه نسبة هذا الأثر لابن عمرو، ولما كان محتملاً القول بفناء النار
عامة، أو إخراج عصاة الموحّدين خاصّة؛ حمّله على المحمل الصحيح،
الذي يليق بعقيدة الصحابة، وعقيدة أهل السنة بعدهم، والله أعلم.

* الشوكاني: محمد بن علي بن محمد، المتوفى سنة (١٢٥٠) هـ - رحمه الله -:

فقد جاء في كتاب: «الدر النضيد، في إخلاص كلمة التوحيد» ط/ دار
ابن خزيمة (ص ٩١ - ٩٢)، وقد ذكر بيتاً من البردة للبوصيري، وبيتاً لابن
العجيل، وفيهما استغاثة بغير الله جل وعلا، ثم قال: «ويغلب على الظن: أن مثل
هذا البيت والذي قبله، إنما وقعا من قائلهما لغفلة وعدم تيقظ، ولا مقصد لهما إلا تعظيم
جانب النبوة والولاية، ولو نُبِّها؛ لتبها ورجعا عن الخطأ، وكثيراً ما يعرض ذلك لأهل

العلم، والأدب واللفظة، وقد سمعنا ورأينا، فمن وقف على شيء من هذا الجنس لحي من الأحياء؛ فعليه إيقاظه بالحجج الشرعية، فإن رجع؛ وإلا كان الأمر فيه كما أسلفته، وأما إذا كان القائل قد صار تحت أطباق الثرى؛ فينبغي إرشاد الأحياء، إلى ما في ذلك الكلام من الخلل، وقد وقع في البردة والهمزية شيء كثير من هذا الجنس، ووقع لمن تصدى لمدح نبينا محمد ﷺ، ولمدح الصالحين، والأئمة الهادين، ما لا يأتي على الحصر، ولا تتعلق بالاستكثار به فائدة، فليس المراد إلا التنبيه والتحذير، لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد...». اهـ.

فهذا كلام الشوكاني في البوصيري، ومن كان على شاكلته، والبوصيري أمره وأمر بردته مشهوران بالانحراف... ومع ذلك تأول له الشوكاني بما لا تقبله النفس، فكيف بمن هو من أهل السنة؟! ثم كيف تدعون الإجماع في موضع النزاع، وتستندون إلى الشوكاني في هذه الدعوى، وهذا كلامه؟! لاشك أن هذا كله يدل على الاختلاف الاضطراب، وهذا جزاء من اعتقد ثم استدل، وبالله التوفيق.

* أبو بطين — رحمه الله —: عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز، المتوفى سنة (١٢٨٢) هـ:

جاء في «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» (٢/٢٢٥-٢٢٦): «سئل شيخنا عبدالله (أبو بطين) عن قول السيوطي، على قوله تعالى في آخر سورة المائدة من «الجلالين»: ﴿ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [الروم: ٥٠]، قال: وخص العقل ذاته، فليس عليها بقادر.

فأجاب: الظاهر أن مراده: أن الرب سبحانه يستحيل عليه ما يجوز على المخلوق من العدم والعيب والنقص، وغير ذلك من خصائص المخلوقين، فلكون ذلك يستحيل على الرب سبحانه؛ عبّر عنه بأنه لا يدخل تحت القدرة، وأنا ما رأيت هذه الكلمة لغيره، والنفس تنفر منها...»، إلى أن قال: «والذي ذكره السيوطي لفظ لم يأت في الكتاب ولا في السنة، ولا رأينا أحداً من أهل السنة ذكره في عقائدهم، ولا ريب أن ترك فضول الكلام؛ من حسن الإسلام، وهذه كلمة ما

الدفاع عن أهل الاتباع

نعلم مراد قائلها، يحتمل أنه يراد بها معنى صحيح، ويحتمل أنه يُراد بها باطل...» إلخ ما قال رحمه الله.

فمع كون الكلام محتملاً للحق والباطل؛ فقد استظهر- في أول الجواب - أن مراده المعنى الحسن، وأنكر التقحم في مثل هذه المسالك، وهذا مقتضى العلم والعدل والنصح، والله أعلم.

* الشيخ عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ - رحمه الله - صاحب «فتح المجيد»، المتوفى سنة (١٢٨٥) هـ:

جاء في «فتح المجيد» (ص ٣٦٣) ط/مكتبة دار الكتاب الإسلامي، ب/ ما جاء في النشرة، عند قول قتادة: قلت لابن المسيب: رجل به طِبُّ، أو يُؤخَذُ عن امرأته، أَيْحَلُّ عنه، أو يُنْثِر؟ قال: لا بأس به، فقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن - رحمه الله -: «قوله: «لا بأس به» يعني أن النشرة لا بأس بها، لأنهم يريدون بها الإصلاح، أي إزالة السحر، ولم يُنه عما يُراد به الإصلاح، وهذا من ابن المسيب يُحمل على نوع من النشرة، لا يُعلم أنه سحر». اهـ. فحمل كلامه على المحمل الحسن، وقيد المطلق، بما يناسب كلام العلماء، فتأمل.

* الشيخ السعدي - رحمه الله - : عبدالرحمن بن ناصر السعدي، المتوفى سنة (١٣٧٦) هـ:

قال - رحمه الله - في تفسيره «تيسير الكريم الرحمن، في تفسير كلام المنان» (ص ٥٦٣) سورة النور الآية (١٢): قوله تعالى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ [النور: ١٢]، «أي: ظن المؤمنون بعضهم ببعض خيراً، وهو السلامة مما رُموا به، وأن ما معهم من الإيمان المعلوم؛ يدفع ما قيل فيهم من الإفك الباطل». اهـ.

وقال في «فتح الرحيم الملك العلام، في علم العقائد والتوحيد والأخلاق والأحكام المستنبطة من القرآن» (ص ١٦٨) -نقلاً عن رسالة أخينا أبي إسحاق الدميّطي - حفظه الله تعالى - قال - رحمه الله - في هذه الآية: «هذا إرشاد منه لعباده، إذا سمعوا الأقوال القادحة في إخوانهم المؤمنين؛ رجعوا إلى ما علموا من

إيمانهم، وإلى ظاهر أحوالهم، ولم يلتفتوا إلى أقوال القادحين، بل رجعوا إلى الأصل، وأنكروا ما ينافيه». اهـ.

قلت: كلام السعدي -رحمه الله- في الاستدلال به على موضع النزاع نوع غموض، والمراد من نقلي إياه: بيان موقف السعدي الدال على نفي القول الباطل من أساسه عن المؤمن المعروف بالإيمان -أي: حتى تظهر صحته- فما ظنك بالقول المجمل الذي يحتمل خيراً وشرًا، فهل سيحمله السعدي على الشر، أم على الخير؟ لا شك أن الراجح من صنيعه -هنا- حمله على معنى الخير، وهذا هو المراد، والله تعالى أعلم.

وقد قال السعدي -رحمه الله- أيضاً في «القواعد والأصول الجامعة، والفروق والتفاسير البديعة النافعة» (ص ٨٤) -نقلاً عن كلمة لأخينا أبي زرعة الشرقاوي حفظه الله- قال -رحمه الله-: «القاعدة السابعة والخمسون: يجب حمل كلام الناطقين على مرادهم مهما أمكن، في العقود، والفسوخ، والإقرارات، وغيرها، وذلك أن الأقوال داخلة في الأعمال، فتدخل في قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى...»، ثم قال -رحمه الله-: «...وكذلك مسائل الأيمان وألفاظها؛ يرجع فيها إلى نية الخالف وقصده، حتى إن النية تجعل اللفظ العام خاصاً، والخاص عاماً، فينبغي أن يُراعى في ألفاظ الناس عُرفهم وعوائدهم؛ فإن لها دخلاً كبيراً في معرفة مرادهم ومقاصدهم». اهـ.

* والعلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني -رحمه الله- المتوفى سنة

(١٣٨٦) هـ:

فقد ذكر في «التكامل» (ص ٦٦٨) الكلمة المنسوبة إلى ابن حبان: «النبوة العلم والعمل»؛ فعد هذا القول قولاً مجملاً، ثم دافع عنه بتعظيمه السنة والنبوة في جميع تصانيفه، وأنه من أخص تلامذة ابن خزيمة أحد أئمة

* الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ - رحمه الله تعالى -
المتوفى سنة (١٣٩٨) هـ:

جاء في «مجموع فتاوى محمد بن إبراهيم» (١/٢٠٢-٢٠٣): «قول صاحب «اللمعة»: «وجب الإيمان به لفظاً».

قال رحمه الله: «وأما كلام صاحب «اللمعة»: فهذه الكلمة مما لوحظ في هذه العقيدة، وقد لوحظ فيها عدة كلمات، أخذت على المصنف؛ إذ لا يخفى أن مذهب أهل السنة والجماعة: هو الإيمان بما ثبت في الكتاب والسنة من أسماء الله وصفاته لفظاً ومعنى...»، إلى أن قال: «أما ما ذكره في «اللمعة»: فإنه ينطبق على مذهب المفوضة، وهو من شر المذاهب وأخبثها، والمصنف - رحمه الله - إمام في السنة، ومن أبعد الناس عن مذهب المفوضة وغيرهم من المتدعة، والله أعلم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم». اهـ.

* الشيخ محمد أمان الجامي - رحمه الله -:

(أ) - قال في شريط «شرح الطحاوية» (٨/أ) في سياق رده على من اتهم شيخ الإسلام بالقول بقدم العالم، فقال - رحمه الله -: «إن الإنسان إنما يؤخذ بما صرح به (في) كتاب من كتاباته، وفي حديثه، وفي كلامه، وإن وجد من كلامه - أحياناً - في أثناء الاستطراد والتكرار، ما يوهم هذا المعنى، فمن الإنصاف: أنه يُردُّ هذا الكلام غير الصحيح، الذي فيه الإجمال، إلى كلامه الصريح، كما يُردُّ المتشابه إلى ما هو أقرب، المحكم، كذلك كلام أهل العلم، وخصوصاً إن عُرفوا بسلامة العقيدة، والدعوة إلى العقيدة، والدعوة إلى السنة، والدعوة إلى التمسك بالكتاب والسنة، من عُرفوا بهذه العقيدة، وبهذا الموقف الكريم، إن وجد في كلامهم ما يدل على خلاف ذلك؛ يجب أن يُرد إلى ما هو صريح من كلامهم». اهـ.

فتأمل -يا صاحب الفضيلة!!- كلام شيخك الذي تُشيد بمنهجه، وأين دعواك - الآن - من كلامه - رحمه الله - والزم غرز العلماء؛ تفلح، ودع عنك التهويش الذي لا يغني من الحق شيئاً، واعلم أن هذه القاعدة المباركة، تدافع عن علماء السنة، وتقطع تعلق أهل البدعة بشيء من كلامهم، كما أنها تُدين



المبتدعة، وتسد الباب أمامهم، فافهم هذا؛ ترشد، وتُرح وتُسرخ، والله أعلم.
 (ب) وقال أيضاً -رحمه الله- بعد أن ذكر نحو هذا الكلام في الشريط (١٠/أ): «إذا قرأنا عبارة توهم هذا في كتبه؛ يجب أن نردّها، ونعتقد أنّها كلام مدسوس، بدليل كلامه الكثير، في عدة (كتب من) كتبه، حيث يقرّر عقيدة أهل السنة والجماعة...». اهـ. أي: إما أن يقال بذلك، وإما أن يحمل المشتبه على المحكم، والحمد لله رب العالمين.

* سماحة شيخ الإسلام في هذا العصر: الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز -
 رحمة الله عليه :-

(أ) جاء في «مجموع فتاوى سماحة الشيخ ابن باز، فتاوى العقيدة» (٧١/١-٧٢) ط/دار الوطن: «قوله -أي قول الطحاوي-: تعالى عن الحدود والغايات، والأركان والأعضاء والأدوات، والجهات الست، كسائر المبتدعات»: هذا الكلام فيه إجمال، قد يستغله أهل التأويل والإلحاد في أسماء الله وصفاته، وليس لهم بذلك حجة؛ لأن مراده -رحمه الله-: تنزيه الباري سبحانه عن مشابهة المخلوقات، لكنه أتى بعبارة مجملة، تحتاج إلى تفصيل، حتى يزول الاشتباه...»، ثم فصل مراده بكل شيء من ذلك، إلى أن قال: «وأهل البدع يطلقون مثل هذه الألفاظ، لينفوا بها الصفات، بغير الألفاظ التي تكلم بها، وأثبتها لنفسه، حتى لا يفتضحوا، وحتى لا يشنع عليهم أهل الحق، والمؤلف الطحاوي -رحمه الله- لم يقصد هذا المقصد، لكونه من أهل السنة المثبتين لصفات الله، وكلامه في هذه العقيدة يفسر بعضه بعضاً، ويصدق بعضه بعضاً، ويُفسر مشتبهه بمحكمه». اهـ.

فأين هؤلاء الذين يدعون -في هذه المواضع- أنهم يسировون على منهج الإمام ابن باز - رحمه الله -؟! فأين الثرى، وأين الثريا؟! والله المستعان، وعليه التكلان.

(ب) وفي شريط «عقيدة أهل السنة والجماعة» لسماحة الشيخ ابن باز - رحمه الله - «سؤال: هل كل ما ورد في «مجموع الفتاوى» لابن تيمية

فأجاب الشيخ - رحمه الله تعالى - بقوله: «المعروف أن جامعها الشيخ العلامة عبدالرحمن بن قاسم - رحمه الله - وقد اجتهد وحرص على جمعها من مظانها، وسافر في ذلك أسفارًا كثيرة، ونقّب عنها، هو وابنه محمد، واجتهد في ذلك، والذي نعلم مما اطلعنا عليه: أنها صواب، وأنها صحيح نسبتها إليه، ولا يعني ذلك أن كل حرف، أو كل كلمة، قد وقع فيها خطأ من بعض النسخ أو الطبّاع، قد يقع خطأ من بعض النسخ أو الطبّاع، ولكن تراجع الأصول، وسوف يتبين الخطأ، ويظهر الخطأ، فإذا وجدت عبارة لا تناسب المعروف من عقيدته، والمعروف من كلامه، وإذا وجد الإنسان في الفتاوى كلمة أشكلت عليه، أو عبارة أشكلت عليه، فالواجب أن يردّها إلى النصوص المعروفة من كلامه، من كتبه العظيمة، هذا هو الواجب على أهل الحق، أن يردوا المشتبه إلى المحكم، كما هو الواجب في كتاب الله، وفي سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام، وفي كلام أهل العلم جميعًا...» اهـ.

فتأمل هذا الكلام السديد، من ذلكم الإمام الرشيد، ولا يهولنك إزباد وإرعاد أهل التهويل والتهديد!!

* محدث العصر الإمام محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله تعالى -:

(أ) جاء في «السلسلة الصحيحة» (٦/القسم الثاني/ص٧٣٨) الحديث رقم (٢٨١٠): «ضَحِكْ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَنُوطِ عِبَادِهِ...» الحديث، قال الشيخ رحمه الله: وبهذه المناسبة أقول: إن قول صاحبنا الشيخ مقبل بن هادي في تخريجه لحديث ابن كثير (٤٤٥/١) الكويت: «رواه أحمد (١٣/٤) بمعناه، وهو حديث ضعيف؛ لأنه من طريق عبدالرحمن بن عياش السمعاني عن دلهم بن الأسود، وهما مجهولان».

قال الشيخ الألباني - رحمه الله -: «أقول: فقوله: (بمعناه) ليس بصحيح؛ لأن (العَجَبَ) غير (الضحك) فهما صفتان لله عز وجل عند أهل السنة - وهو منهم، والله الحمد - خلافًا للأشاعرة؛ فإنهم لا يعتقدونها، بل يتأولونها، بمعنى الرضا، فلعله لم ينتبه للازم هذا القول، وهذا قيل: لازم المذهب، ليس بمذهب...» اهـ.

فتأمل كيف اعتذر شيخنا لشيخنا؛ وذلك لما كان شيخنا الوادعي من علماء السنة في هذا العصر، ولما كان شيخنا الألباني من أهل العلم والعدل، وتأمل كيف رد الخطأ، واعتذر عن يُعتذر عنه، والله أعلم

(ب) وفي أحد أسرطة «سلسلة الهدى والنور» (١/٦٠٦) سُئل الشيخ الألباني -رحمه الله- عن مقالة للشيخ سلمان العودة، فهم منها السائل: أن الشيخ سلمان يكفر المجاهر بالكبيرة، فردَّ الشيخ هذا الفهم، لما عُلم عن الشيخ سلمان من إنكاره مذهب الخوارج في تكفيرهم بالكبيرة- ولا يعني ذلك تبرئته من مؤاخذات أخرى ، ولكل مقام مقال -

وهذا نص ما جاء في الشريط -مع تصرف يسير جدًا في بعض الكلمات لتوضيحها- قال الشيخ - رحمه الله تعالى :- «أنا أذكر-والذكرى تنفع المؤمنين- أنني في سبيل التقارب بين الإخوان السلفيين، المتنافرين مع الأسف -لأسباب في اعتقادي غير موجبة لهذا التنافر، وهذا النقاطع والتدابير- في سبيل الوصول إلى معرفة السبب، كان سؤالي واضحًا جدًا: أنه يا أخانا اتتنا بأعظم خلاف، بيننا وبين الإخوان نُؤل في العقيدة؟ فأقول: مع الأسف، لكن لا أسف، لأنك - والحمد لله- ما جئت بالمثل، فإذا هذا شيء يفرحنا، ولا يؤسفنا، إنما جئت بمحاضرة ألقاها الرجل، وحكم على طبقة من الفساق بأنهم مرتدون، لكن هذا لا يوجب خلافًا فكريًا وعقائديًا بيننا وبينهم، وبخاصة إذا كان إخواني أعرف بمحاضراتهم وكتبهم، أنهم يصرحون بأن عقيدتهم على منهج السلف الصالح، خاصة في موضع التكفير، وأنهم ضد الخوارج، وأنهم لا يكفرون بكبيرة، أليس كذلك؟! فإذا كان هذا الأصل كذلك -بارك الله فيك- موجودًا بيننا جميعًا، حينئذٍ إذا وقفنا على عبارة لأحدهم، نقول: إنها توهم خلاف المعروف عنهم، حينئذٍ لا يجوز ببارك الله فيك: أن نتمسك بها، وننقض القاعدة التي هم متفقون معنا عليها، وأنا نحاول أن نوجد توجيهاً مقبولاً معقولاً لمثل هذا الكلام، الذي يمكن أن يجعل [موافقاً] العقيدة المجمع عليها بيننا، وقد ذكرنا أنفًا، وأودُّ أنني صرحت أيضًا أن هذا الكلام خطأ، ليس بحثنا هذا: خطأ ولا؟ هل هو مثلًا كلام خطابي أو عقائدي؟! ما

الدفاع عن أهل الاتباع

هو هذا موضوعنا، موضوعنا: أنه هات دليلاً من كلامهم الصريح، بأنهم يكفرون مرتكب الكبيرة، وهذا لا يوجد، بل الموجود هو العكس، فإذاً هذه الكلمة تُفسَّر على ضوء تلك القاعدة، وأنا ذكرت آنفاً، أن هذا الكلام قد يصدر منا نحن الذين نظن أننا نتبَّد في إصدار الأحكام، قد يصدر منا شيء، وما فكرنا أنه سيفهم الناس منها ما نريد، فكل إنسان معرض للسهو في التعبير، عما يستقر في قلبه، وفي داخل نفسه، لكن أنا في الحقيقة، هذه العبارة أنا ما أفهم منها: أنه رجل يخالف ما نعرفه عنه، من أنه لا يكفر المسلم، بارتكاب الكبيرة، وأنه يدندن بأن تكفير مسلم بكبيرة؛ هو مذهب الخوارج، وهو ضدهم صراحة، إذن؛ افعل له مخرجاً يا أخي، أن نحمل هذا الكلام على شيء نحن ننفق عليه، وهو ما قلناه سابقاً، أنه يفهم من لسان حال هؤلاء الفساق، أنهم يستحلون ذلك الفسق والفجور بقلوبهم، لو هو مخطئ، هب أنه مخطئ، لكن ما هو مخطئ في العقيدة، مخطئ في الحكم على شخص من الناس، يعني أنت تعرف جيداً أن القاضي الشرعي الذي يحكم بما أنزل الله؛ يحكم بقتل من قتل عمداً، لكن بناءً على شهود، قد يكونون شهود زور، فحكم بقتل نفس بريئة... إلى أن قال: «فإذن -بارك الله فيك- نحن بدنا نمسك الأصول، ما نبغي نمسك الفروع التي تطبق على أصول صواباً أم خطأ، لذلك: فأنا أنصح أنه ما تجعل هذه الكلمات سبب فرقة بينك وبينهم، ما دام أن الأصول أنتم متفقون عليها». اهـ.

فهذا كلام الشيخ الألباني في حق الشيخ سلمان - على الخلاف المشهور بينهما حال هذه الكلمة - فما ظنك بغيره؟! أليس هذا من العدل والإنصاف، الذي عُرف به أهل العلم والحلم؟! أليس هذا ناسفاً لمقالة أهل الجور والاعتساف، والهدم والإجحاف؟!!

(ج) وللشيخ - رحمه الله - كلام في توجيه الطعن في شيخ الإسلام ابن تيمية، لقوله بفناء النار، واعتمدي ذلك على قوله الآخر، وحسن الظن بشيخ الإسلام، انظر مقدمة «رفع الأستار، لإبطال أدلة القائلين بفناء النار» ط/المكتب الإسلامي (ص ٣٢)، وبنحو ذلك في كلام لابن القيم (ص ٣٩)؛ فقد حمل الشيخ الألباني المستنبط من كلامه، ثمَّ على صريح كلامه، وقال: «فهو الذي ينبغي الاعتماد عليه، ونسبته إليه، وهو الأحب إليّ». اهـ. والله أعلم .

(د) وفي كتاب: «النصيحة...» (ص ١٧٢) ط/دار ابن عفان، ذكر الشيخ

- رحمه الله- كلاماً للرازي في «الجرح والتعديل»، وأراد أن يفسره بكلام آخر له، فقال: «... وخير ما يُفسَّر به كلام الحافظ؛ إنما هو كلامه نفسه...» اهـ. ثم ذكر القول الآخر للرازي، مفسراً به كلامه الأول، فتأمل كيف يفهم مشايخنا كلام أهل العلم، ولو أخذنا بكلام المخالفين المخترع؛ لانطمست المعالم، ولانهارت القوائم، والله المستعان.

* فضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله تعالى :-

والشيخ - رحمه الله- مكثر من تقرير هذا الأصل، وذلك لما رأى من الغلو في كثير من الناس، وسأذكر بعض المواضع من ذلك، سواء ما يتصل منها بموضع النزاع - أي المجلد الذي يحتمل معنيين، أحدهما حسن، والآخر قبيح - أم لا.

(أ) جاء في «مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين» - رحمه الله - (٣٥/٧) ط/ دار الثريا للنشر، في شرح (كشف الشبهات) عند قول المصنف - رحمه الله-: «فإنك إذا عرفت أن الإنسان يكفر بكلمة يُخرجها من لسانه، وقد يقولها وهو جاهل، فلا يُعذر بالجهل».

قال - رحمه الله :- «تعلقنا على هذه الجملة من كلام المؤلف - رحمه الله

:-

أولاً: لا أظن الشيخ - رحمه الله- لا يرى العذر بالجهل، اللهم إلا أن يكون منه - أي من الواقع في الكفر- تفريط بترك التعلم، مثل أن يسمع بالحق؛ فلا يلتفت إليه، ولا يتعلم، فهذا لا يُعذر بالجهل، وإنما لا أظن ذلك من الشيخ؛ لأن له كلاماً آخر يدل على العذر بالجهل، فقد سئل - رحمه الله تعالى- عما يُقاتل عليه؟ وعما يكفر الرجل به؟ فأجاب:... فذكر كلامه، وفيه: «ولا نُكفِّر إلا بما أجمع عليه العلماء كلهم، وهو الشهادتان، وأيضاً: نكفره بعد التعريف، إذا عرف، وأنكر...» إلخ ما قال.

فتأمل كيف فسّر كلام الإمام محمد بن عبد الوهاب بعضه ببعض.

(ب) وفي «الشرح الممتع» (٣٨٠/٥-٣٨١) ك/الجنائز، قال - رحمه الله-: «وقوله: «ظاهره العدالة»، أي: وأما من عُرف بالفسوق والفجور؛ فلا حرج أن نسيء الظن به؛ لأنه أهل لذلك، ومع هذا لا ينبغي للإنسان أن يتبع عورات الناس، ويبحث عنها، لأنه قد يكون متجسساً بهذا العمل».

قال - رحمه الله -: «قال: «ويستحب ظن الخير للمسلم»، أي: يستحب للإنسان أن يظن بالمسلمين خيراً، وإذا وردت كلمة من إنسان، تحتل الخير والشر؛ فاحملها على الخير، ما وجدت لها محملاً، وإذا حصل فعل من إنسان، يحتل الخير والشر؛ فاحمله على الخير، ما وجدت له محملاً؛ لأن ذلك يزيل ما في قلبك من الحقد والعداوة والبغضاء، ويريحك، فإذا كان الله عز وجل لم يكلفك أن تبحث وتنتقب؛ فاحمد الله على العافية، وأحسن الظن بإخوانك المسلمين، وتعوذ من الشيطان الرجيم...»، إلى أن قال - رحمه الله-: «وهذا هو اللائق بالمسلم، أما من فُتن - والعياذ بالله - وصار يتبع عورات الناس، ويبحث عنها، وإذا رأى شيئاً يحتل الشر - ولو من وجه بعيد - طار به فرحاً، ونشره؛ فليشر؛ بأن: «من تتبع عورة أخيه؛ تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته، فضحه، ولو في جوف بيته». اهـ. قلت: وليس عندي مزيد على هذا الكلام السديد، فنعوذ بالله من أهل الحقد، والعداوة، والبغضاء، والله المستعان.

(ج) وفي شريط (لقاء مفتوح مع فضيلته) بمسجد الملك خالد بن عبدالعزيز بالرياض، بتاريخ ١٣/١١/١٣هـ، وقد سئل الشيخ - رحمه الله- عن قول سيد قطب بوحدة الوجود؟، فذكر كلاماً، وفيه: «وأنا أقول لكم: إذا صدر من عالم معروف بالنصح للأمة، إذا صدر ما يوهم الحق، وما يوهم الباطل؛ فاحمله على أحسن الحملين» ثم تدخل السائل أو غيره، فقال: «عقيدة يا شيخ؟» قال الشيخ: «عقيدة، وغير عقيدة، ما دام عُرف بالنصح للأمة، وكلامه محتمل، ما هو بصريح، نحمله على أحسن الحملين، اعتباراً بحال الرجل...». اهـ.

(د) وفي شريط (لقاء بين الشيخين: ابن عثيمين وربيعة المدخلي) الوجه (ب)، ذكر الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله- حمل كلام العالم بعضه على بعض، وتفسير بعضه ببعض، ومن العجب أن الشيخ ربيعاً كان حاضراً،

ولم يتعقب الشيخ ابن عثيمين في هذا الموضوع، ثم صار الآن نافخ كبير الفتنة، وحامل لوائها، فنسأل الله الثبات على الهدى.

(هـ) وقال - رحمه الله تعالى- في شريط (مختصر التحرير) (٥/ب)، وقد ذكر القارئ الذي قرأ على الشيخ، كلمة: «رأيت الله في كل شيء»، فقال الشيخ - رحمه الله -: هذه: «رأيت الله في كل شيء» كلمة على إطلاقها؛ فيها نظر ظاهر؛ لأنك لو قلت: رأيت الله في كل شيء؛ يوهم الحلول، ولا أدري المؤلف كيف ما لقي إلا هذا، نعم لو أننا مثلنا بالعلة على المعلول ﴿ذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٥] ﴿ذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ علة، والمعلول الجزاء، فنقول: العمل علة، والجزاء معلول العلة؛ لأنه مبني عليها؛ لكان أصح مما قال المؤلف، لكن «رأيت الله في كل شيء» المعنى: أنني تأملت المخلوقات، رأيت كل شيء منها يدل على الله، فاستدللت بها على الله، هذه نحملها على هذا المعنى، إذا قالها إنسان نعرف أنه يرى أن الله واحد لا شريك له، وبأن من خلقه، ولا يجينا حلولي، يقول: «رأيت الله في كل شيء» ما نقبل، نقول: كذبت، ولا الله في كل شيء، ولكن آيات الله تعالى في كل شيء.

وفي كل شيء له آيةٌ تدلُّ على أنه الواحد. اهـ .

فتأمل هذا الكلام في حمل الكلام الموهوم من السني على المعنى المقبول، ولا نعامل المبتدع بالبدعة التي يحتملها هذا الكلام الموهوم بذلك، فما الفرق بين هذا وبين قولي - يا صاحب الفضيلة -!!؟

* وقال شيخنا مقبل بن هادي الوادعي - رحمه الله تعالى- في شريط محفوظ عندنا، في الإجابة على أسئلة شباب «الحُدَيْدَة» وغيرها، في سياق رده على من يقوم بالتمثيل، فقال فيمن يمثل أبا جهل أو الشيطان: «أبوجهلين، وشيطانان» وقد قال مرة: «شيطان يمثل شيطاناً»، فظن بعضهم أنه يكفر الممثل لهذا بهذا، فرد ذلك الشيخ، وبين مراده، بأن مَنْ مَثَّلَ أبا جهل جاهل، وأن الشيطان يُطلق على غير الشيطان الأكبر، وعلى غير الكافر، ثم قال: «وعلى كل حال، فينبغي أن يُحمل الكلام: إذا كان من سني؛ على السنة، وإذا كان من

فأين هؤلاء الذين يدعون أنهم القائمون بمنهج الشيخ مقبل - رحمه الله - فهل عرفوا هذا الكلام الجلي عنه؟ أم لم يقفوا عليه؟ وماذا بعد وقوفهم عليه؟!*

* الشيخ أحمد بن يحيى النجمي: - هداه الله، وعافاه من الغلو والغلاة :-

وهو أحد الموثوق بهم عند المخالفين في هذه المسائل الخلافية، وهو - أيضاً- من المقرين للشيخ ربيع في انتقاداته عليّ، ويلزمه أن يقره في هذه المسألة؛ لأنه أطلق ذلك^(١).

فلننظر ماذا قال في هذا الشأن؟! فقد قال في «أوضح الإشارة في الرد على من أجاز الممنوع من الزيارة» (ص ١٩٥) ط/الرئاسة العامة للإفتاء سنة ١٤٠٥ هـ، قال في صدد الرد على مبتدعٍ احتج بكلام مالك على بدعته: «رابعاً: إذا أشكل كلام مالك؛ فعلى الباحث أن يجمع بعضه إلى بعض، وينظر فيه، فإن فسّر بعضه بعضاً، وتبين مراده منه، لا لأنه شرع بنفسه، ولكن لنعلم موقف قائله من الشرع، كما هو معلوم عندنا، وعند جميع أهل العلم، أن قائله من أئمة الدين، ومن لهم لسان صدق في الآخرين، وهو نفسه يقول: «كل يؤخذ من قوله ويُرد، إلا صاحب هذا القبر»، ويشير إلى قبر رسول الله ﷺ، والمهم أن الذي يجب علينا؛ أن نجمع كلام مالك من مصادره، فإن اتضح الإشكال؛ وإلا رددنا ما أشكل منه إلى كلام الله وكلام رسوله ﷺ، وقد نظرنا في كلام مالك، فوجدناه يفسر بعضه بعضاً...»، ثم ذكر كلام مالك في حكم زيارة قبر النبي ﷺ.

فهذا كلام صريح، في حمل ما أشكل من كلام مالك وأجمل - واستدل به المخالف على بدعته- على ما جاء عن مالك مصرحاً به، وإن لم نفعل هذا؛ فقد فتحنا باباً لأهل البدع، يستدلون بعبارات مجملة أو مطلقة من كلام الأئمة، على ما عندهم من الباطل، فظهر من هذا أن حمل المجمل على المفصل، والمشتبه على المحكم؛ من القواعد التي تدفع عن أهل السنة المقالات الباطلة، وتسد الباب أمام أهل البدع، الذين يتذرعون بمثل هذه

(١) ولما رددت على الشيخ النجمي انتصاره للقواعد الربيعية في الباطل، برسالة: «الرد العلمي على الشيخ أحمد النجمي»؛ ردّ عليّ، فكان من جملة رده: أنه أنكر القول بحمل المجمل على المفصل، وأنه لم يقل به يوماً من أيامه منذ عرّف السلفية!!! وهذا كلامه - في هذه المسألة - بين يدي القاريء، ليعرف مدى صدق هذه الدعوى!!



العبارات لنصرة باطلهم، فيا ليت قومي يعلمون، وحسبنا الله ونعم الوكيل.
 (تبيه): الشيخ النجمي أحد السائرين وراء الشيخ ربيع، والمقلدين له في صراعاته مع مخالفيه من أهل البدع أو أهل السنة، بل صرَّح بأن الذي يتحفظ في كلام الشيخ ربيع في أبي الحسن؛ فهو حزبي!! وقد رددت عليه برسالة لطيفة سميتها: «الرد العلمي، على الشيخ أحمد النجمي»، وظننت أنه سينتفع بذلك، ويعرف أنه قد خالف طريق أهل العلم فيما ذهب إليه، إلا أنه رد عليّ برسالة سماها: «إرشاد الغبي، بالتحذير من أبي الحسن المأربي»، أتى فيها بتخليطات عجيبة، قد كنت أظن أن مكانته العلمية أرفع وأسمى من أن يذكر هذه الأمور، والرجل لم أعرفه، ولم ألتق به، وكنت أسمع هؤلاء الغلاة يُثنون عليه ثناءً عظيمًا، فلما وقعت هذه الفتنة، واطلعتُ على ما كتب فيها؛ عرفتُ الرجل وعلمته، والله المستعان!!

وكان من جملة ما أجاب به على هذا النص الذي نقلته عنه: أن هذا ليس من باب حمل المجمل على المفصل، مع افتراءات أخرى على الأبرياء؛ فرددت عليه بأربعة أشرطة، سميتها: «الجواب المأربي، على صاحب إرشاد الغبي»؛ فدفَع الله بها كيد الكائدين، وأطفأ بها نار المتعصبين، والحمد لله رب العالمين القائل: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾ [الأنبياء: ١٨]، والقائل: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣] .

* وقال الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله تعالى- في شريط بعنوان «التوحيد يا عباد الله» السؤال رقم (٦) بعد المحاضرة، قال السائل: هل يحمل المجمل على المفصل في كلام الناس؟ أم هو خاصُّ بالكتاب والسنة؟ نرجو التوضيح - حفظكم الله -؟ فأجاب الشيخ: «الأصل أن حمل المجمل على المفصل، الأصل في نصوص الشرع من الكتاب والسنة، لكن مع هذا؛ نحمل كلام العلماء، مجمله على مفصله، ولا يُقَوَّل العلماء قولاً مجملاً، حتى يُرْجَع إلى التفصيل من كلامهم، حتى يرجع إلى التفصيل من كلامهم، إذا كان لهم قول مجمل، وقول مفصل، نرجع إلى

وقال الشيخ صالح الفوزان أيضاً في كتابه «التعليقات المختصرة، على متن العقيدة الطحاوية» (ص ٨٨) عند قول الطحاوي الفقرة (رقم ٧٦)، (وتعالى عن الحدود والغايات، والأركان والأعضاء والأدوات): «الحاصل أن هذه الألفاظ التي ساقها المصنف فيها إجمال، ولكن يحمل كلامه على الحق؛ لأنه رحمه الله — من أهل السنة والجماعة، ولأنه من أئمة الحديثين، فلا يمكن أن يقصد المعاني السيئة، ولكنه يقصد المعاني الصحيحة، وليته فصل ذلك وبينه، ولم يجمل هذا الإجمال». اهـ.

وقال عند فقرة (٧٧): (لا تحويه الجهات الست كسائر المبتدعات) نقول: «هذا فيه إجمال، إن أريد الجهات المخلوقة؛ فالله منزّه عن ذلك، لا يحويه شيء من مخلوقاته، وإن أريد جهة العلو، وأنه فوق المخلوقات كلها؛ فهذا حق، ونفيه باطل، ولعل قصد المؤلف بالجهات الست، أي: الجهات المخلوقة، لا جهة العلو؛ لأنه مُثَبِّتٌ للعلو — رحمه الله — ومثبت للاستواء». اهـ.

* الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد -حفظه الله وشفاه- قال في «المدخل إلى آثار شيخ الإسلام ابن تيمية وما لحقها من أعمال» (ص ٧٦-٧٧) ط/دار عالم الفوائد: «أما الجنة كل الجنة: فهم في عصرنا طلاب الطُّروس، الذين يُظهرون الانتساب إلى الحديث وأهله، وينادون بالسنة ونصرتها، ثم يمدون إلى الباطل أنبؤبأ، وللتضليل يستدلون عليه بكلام لشيخ الإسلام -رحمه الله تعالى- حتى يغرّر أحدهم بالناس، ويضلل أهل السنة والجماعة، ويعدل بهم عن الحق الذي قرره شيخ الإسلام، وهذه فتنة عمياء، وانشقاق في صف أهل السنة والجماعة، وبذر للشقاق، وغرس لحنظل الخلاف، وهكذا يكون الفتون، نسأل الله السلامة والعافية، ولهم في ذلك من الباطل طرق شتى منها:

الأخذ بالمشابه، وهجر المحكم.

التقاط العبارات الجملة، أو المحتملة، أو الموهمة، والإعراض عن الصريحة الواضحة.

المغالطة في دلالة بعض العبارات.

قطع الكلام المستدل به عن السباق واللاحق الذي لا يتضح إلا بهما.

بتر الكلام في أوله أو مثانيه أو آخره.

إبدال لفظة بأخرى.

توظيف النص على غير المراد منه.

توظيف لفظة في غير ما يدل عليها السياق في واحدة من دلالات الألفاظ

الثلاث: اللغوية، والشرعية، والعرفية.

يكون له كلام مجمل في موضع، لكنه مفصل مبسوط في موضع آخر، فيأخذ المجمل،

ويترك المفصل...» إلخ. اهـ.

وموضع الشاهد عندي ما كان بالخط الثقيل، وأما التسليم بتوقيع ما ذكره

على بعض دعاة السنة المعاصرين، إن صح أن ذلك مراده- كما يقول

البعض - فدون إثبات تعمدهم ذلك خرط القتاد -فيما أعلم- والله تعالى أعلم

وأحكم.

وقال أيضاً في سياق رده على الشيخ ربيع، عندما ذكر أن سيد قطب

يقول بوحدة الوجود: «ولنفرض أن فيه - أي: في كلام سيد قطب - عبارة موهمة

أو مطلقة؛ فكيف نحوها إلى مؤاخذه مكفرة...»، إلى أن قال: «وأزيدكم أن في

كتاب: «مقومات التصور الإسلامي» ردًا شافيًا على القائلين بوحدة الوجود؛ لهذا

فحن نقول: غفر الله لسيد كلامه المتشابه، الذي جنح فيه بأسلوب وسّع فيه العبارة،

والمتشابه لا يقاوم النص الصريح القاطع من كلامه...». اهـ. نقلًا عن «الحد

الفاصل» للشيخ ربيع (ص ٥٢، ٥٩ - ٦٠).

* فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد -حفظه الله تعالى:-

(أ)- وقد سئل الشيخ -حفظه الله تعالى- في درس «سنن أبي داود» في

المسجد النبوي - على صاحبه أفضل الصلاة والسلام - ليلة ٢٦ / صفر /

١٤٢٣ هـ عدة أسئلة، منها:

«السؤال الثالث: إذا وُجد للعالم كلام مجمل في موضع، في قضية ما،

وقد يكون هذا الكلام المجمل، ظاهره يدل على أمر خطأ، ووُجد له كلام

الدفاع عن أهل الاتباع

آخر، في موضع آخر، مُفصَّل في نفس القضية، موافق لمنهج السلف، فهل يُحمل المجمل من كلام العالم على الموضع المفصل؟ فأجاب الشيخ: «نعم، يُحمل على المفصل، ما دامه شيئاً موهماً، فالشيء الواضح الجلي هو المعبر». اهـ.

فهذا الجواب يشمل: حمل المجمل على الموضَّح الجلي، وتأويل الظاهر إلى الجهة الأخرى، أو حمل الظاهر على المؤول؛ لأن السائل قال في سؤاله: «وقد يكون هذا الكلام المجمل، ظاهره يدل على أمر خطأ» فهذا هو الظاهر، الذي يحتمل معنيين، إلا أن أحدهما أظهر من الآخر، بخلاف المجمل، الذي يستوي فيه الاحتمالان، ولا مزية لأحدهما على الآخر، والله أعلم.

(ب) وفي مكالمة هاتفية مسجلة مع فضيلته، قام بها بعض طلبة العلم من (مسجد هايل) في مدينة (المعلا) محافظة (عدن) باليمن، عصر الخميس ٢٢ جمادى الأولى ١٤٢٣ هـ، جاء فيها:

«...قال السائل: طيب، مسألة أخرى: إذا قال قائل: الرجل السني، إذا كان له مواقف، أو كلمات صريحة في مسألة من المسائل، في الحق ونصرة الحق، وجاءت عنه كلمة موهمة، بأنها تحتمل هذا الحق، وتحتمل ضده، فقال - والكلام لا زال للسائل-: لا نحمل كلامه الموهم على المعنى السيئ، وأن له كلاماً صريحاً بالمعنى الحسن، والرجل المبتدع الذي عُرفت بدعته، إذا وجد له كلام محتمل، يحتمل البدعة، ويحتمل غيرها، فإننا نحمل كلامه على ما صرح به من قبل، وهو البدعة، فهل هذا الكلام حق، أم باطل؟

قال الشيخ: هذا حق، هذا حق.

قال السائل: هذا حق؟ هذا ما يُسمَّى -مثلاً- يحمل المجمل على المفصَّل؟

قال الشيخ: إذا كان وُجد كلام صريح حق، ووُجد كلام محتمل، فيحمل المجمل على المبيِّن، وكذلك العكس، إذا كان يعني كلاماً خبيثاً، وكلاماً في بدعته صريحاً واضحاً، ثم جاء كلام محتمل، لا يقال: إن ذا يعني يطغي على ذاك، فالأصل هو الواضح، بل يُحمل هذا على هذا في هذا، وفي هذا، في المسألتين، أقول: في المسألتين، كله يُحمل هذا على هذا، أقول: إن الحكم للواضح الصريح، سواء كان حسناً، أم باطلاً...» .

وقد كرر السائل السؤال بمعناه، فأجاب الشيخ -أيضاً- بما سبق، إلى أن قال السائل: «ولو كان الكلام الواضح في موضع آخر، من كتاب آخر، من شريط آخر؟ قال الشيخ: ولو كان، ما دام أن الرجل هو، كلام الرجل واحد، فما كان حقاً صريحاً واضحاً؛ هو المعبر، وما كان محتملاً؛ لا يُعوّل عليه». اهـ. ولا مزيد على هذا الكلام، والله تعالى أعلم.

* الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين - حفظه الله تعالى :-

قال في كتابه «الإرشاد، شرح لمعة الإعتقاد» لابن قدامة المقدسي - رحمه الله - (ص ٨٤): قوله: قال الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه: في قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله ينزل إلى السماء الدنيا» أو «إن الله يُرى في القيامة»، وما أشبه هذه الأحاديث: «نؤمن بها، ونصدق بها، لا كيف ولا معنى... إلخ»، والكلمة التي تشكل في هذا الأثر قوله: «لا كيف ولا معنى»، ونحن نعتقد أن للصفات معنى، ونعتقد أن المعاني مفهومة، ولذلك فمراده بالمعنى هنا هو الماهية، وقصده أن ماهية تلك الصفة لا نخوض فيها... ولكننا إذا أثبتنا الصفات؛ أثبتناها حقيقة، دون أن نبحت عن هذا، فلعل هذا هو مراد الإمام أحمد بقوله: «لا كيف ولا معنى»؛ فالكيف مجهول، يعني: كيفية الصفة، وأما المعنى فهو مفهوم بدلالاته اللغوية، وخفي بكيفيته وكنهه، وأما الكلام فهو الكلام المسموع، الذي يفهمه من سمعه... اهـ.

وقال في (ص ٨٧): «وهذا الأثر عن الإمام أحمد معمول به، والكلمات التي تنكر مثل قوله: «لا حد ولا غاية»، و «لا كيف ولا معنى» محمول محملاً يناسب المقام، أن المراد بالمعنى الكنه، وأن المراد بالحد والغاية المنتهى، لا أنه يريد بذلك التفسير؛ فإننا نفسرها ونفهم مدلولها..». اهـ.

* الشيخ عبد المحسن العبيكان - حفظه الله تعالى - وكلامه موجود في شريط منشور على شبكة الاستقامة - حفظ الله القائمين عليها - وهو محفوظ عندنا،

الدفاع عن أهل الاتباع
فقد بين أن حمل كلام العالم بعضه على بعض؛ هو منهج أهل العلم^(١).

* الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ - حفظه الله تعالى :-

(أ) في شريط (كيف تقرأ كتب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله) كما في (ص ٣) من المفرغ منه، ط/ مركز الأنصار للتصوير / مكة-العزيرية، قال: -حفظه الله: «من مميزات كلامه -يعني شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله-: أن كلامه يكثر فيه المحكم والمتشابه عنده فيما يُقرّر محكم، وتارة في كلامه -إما في الاستطراد، أو أحياناً في التأصيل- يكون من المتشابه، ونعني بالمحكم: ما يتضح معناه، وبالمتشابه: ما يحتمل المعنى، أو لا يتضح، أو يكون مشكلاً على أصول السلف؛ لأن شيخ الإسلام -رحمه الله- كان متبعاً للسلف الصالح، لا يخرج عن أقوالهم، وخاصة أقوال أئمة أهل الحديث، وباقي الأئمة، فهو قد يورد كلاماً، ينظر إليه العالم، أو طالب العلم، ويجده مشكلاً، وهذا يسمى المتشابه؛ لأن المتشابه موجود في كلام أهل العلم، ويُحَلّ هذا المتشابه بالنظر في المواضع الأخرى، التي تكلم فيها عن هذه المسألة، فيكون في الموضوع الآخر جلاء وإيضاح لهذا الموضوع الذي اشتبه على الناظر، فإذْ هذه ينبغي التنبيه لها، وهي أنّ في كلامه -رحمه الله- محكماً ومتشابهاً، وهذا إنما يعرفه أهل العلم، يُعرف المحكم المؤصل الذي يوافق كلام السلف، ويوافق كلامه هو في المختصرات، كما سيأتي في التطبيق، وكلامه الذي يشبهه؛ يحتمل أنه يريد كذا، ويحتمل أنه يريد كذا؛ فَتَحْمِلُ كلامه على ما تعلمه من طريقته، ومن تقريره، ومن عقيدته -رحمه الله-...» اهـ.

(ب) وفي «شرح الطحاوية» الشريط (٤٠/أ)، عند قول الطحاوي: «ولا يطيقون إلا ما كلفهم» ذكر الشيخ صالح -حفظه الله- معنى هذا عند أهل السنة، ثم قال: «وهذا التوجيه الذي ذكرته لك، من باب حمل كلام الطحاوي -رحمه

(١) ولما ذكرت هذا الكلام؛ علق بعض المفتونين بالشيخ ربيع على ذلك، وقال: لقد سألنا الشيخ العبيكان: هل زكيت أبا الحسن؟ فقال: لا أعرف أبا الحسن!! فتأمل أخي الكريم كيف أن المفلس يجعل البحث في غير موضع النزاع!! فهل ادعيته في كلامي هذا: أن الشيخ العبيكان يزكيني؟ أم نقلت كلامه في حمل المجمل على المفصل فقط؟! .. وهل كل من نقلت كلامه؛ فإني أدعي تزكيتي إياي؟! فلقد نقلت كلام أحمد بن حنبل، وابن تيمية، بل نقلت كلام بعض الصحابة في موضع النزاع، فهل يلزم من ذلك تزكيتهم إياي؟! لكن المفلس يخطب خبط عشواء، في أرض بيداء، والحمد لله على العافية.

الله - على موافقة كلام أهل السنة، والقرب من كلامهم، وإلا ففي الحقيقة، هذا الكلام مشكل، وقد ردّ عليه جمع من العلماء، ومن الشراح، ولهذا نقول: إن هذا التخريج الذي ذكرناه، وهذا التوجيه؛ من باب إحسان الظن، وتوجيه كلام العلماء بما يتفق مع الأصول، لا بما يخالفها - ما وُجد إلى ذلك سبيل - وإلا فإن العبارة غير صحيحة، وهي موافقة لبعض كلام أهل البدع من القدرية ونحوهم...» اهـ.

فهذا تأويل للظاهر - فضلاً عن المجمل - عندما وُجد الحامل على ذلك، وهو كون الطحاوي من أهل السنة والجماعة، وهذا من العدل وسلامة الصدر على أهل العلم، والله أعلم.

* الشيخ زيد المدخلي - أصلحه الله، وعافاه من الغلاة - قال في كتاب: «الإرهاب» (ص ١٠٧) وقد رد على الشيخ ابن جبرين - حفظه الله - دفاعه عن سيد قطب، واحتمل له بعض المخارج، ثم قال: «وهذا الحمل الحسن - مع مرارته - لأن الشيخ عبد الله من العلماء السلفيين، كما هو معلوم». اهـ. فتأمل كيف اعتذر له عن مرارته، وأول ظاهر كلامه الذي لا يرتضيه إلى معنى حسن، وما ذاك إلا لأن الشيخ عبد الله الجبريين عالم سلفي، فهذا واضح في موضع النزاع من الشيخ زيد المدخلي، وهو رجل لا يشك المخالفون في سلفيته، ويحتجون به كثيراً، فماذا هو قائل في دعوى الشيخ ربيع المحدث؟ وماذا هم قائلون في هذه الموافقة لقولي من داخل البيت المدخلي؟! والعلم عند الله تعالى.

* وقال الشيخ عبد العزيز الراجحي - حفظه الله - كما في شريط «الاقتصاد في الاعتقاد»، وقد سُئل عن حمل المجمل على المفصل، فقال: «يُحمل الجمل على المفصل، في كلام الله، وكلام رسوله، وكلام العلماء»، وقال فيمن يقول: إنه لا يُحمل على المفصل في كلام العلماء: «هذا ليس بصحيح». اهـ.

* وقال إخواننا القائمون على مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية بالأردن - وهم: الشيخ محمد بن موسى آل نصر، والشيخ سليم بن عيد الهلالي، والشيخ علي بن حسن الحلبي الأثري، والشيخ مشهور بن حسن آل سلمان - حفظهم

الدفاع عن أهل الاتباع

الله جميعاً - في كلمة أصدروها بخصوص هذا الخلاف المستعر، فكان فيها: «...وأما مسألة حمل الجمل على المفصل: فالفصل فيها ما بينه الإمام السلفي، شيخ الإسلام ابن تيمية النميري -رحمه الله- في «الجواب الصحيح» (٤٤/٤)... ثم ذكروا كلامه- وقد سبق نقله بتمامه عن شيخ الإسلام- وفيه رد على الغلاة، ثم قالوا: «نقول: وهذا حق وصواب، نعم، لا يجوز اتخاذ مثل هذه القواعد تُكَاةً، لتسوِّغَ بها مقالات أهل الضلال، ولا ينبغي التهوين فيها من شأن المخطئ، لكي يُصرَّ على سوء وضعه، ولا يتراجع عن كبير خطئه، فضلاً عن جعلها ذريعة فضفاضة، تُمَيِّعُ بها المواقف الشرعية، بأصولها المرعية... إلخ». اهـ.

* وقال محمد بن هادي المدخلي - هداه الله، وعافاه من الغلو والبغي، وهو أحد الموثوق بهم عند المخالفين!!- في كتابه «الإقناع، بما جاء عن أئمة الدعوة من الأقوال في الاتباع» (ص ٦٥-٦٧)، في دفع شبهة من يعترض على كون الإمام محمد بن عبد الوهاب النجدي على مذهب الإمام أحمد بن حنبل -رحمهما الله تعالى- واستدل المستدل بكلمات للإمام محمد بن عبد الوهاب، صرح فيها بأنه على مذهب الإمام أحمد، ومنها قوله: ونحن - أيضاً- في الفروع على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ثم قال محمد ابن هادي - هداه الله تعالى - :

«والجواب عن هذا الإشكال، سهل -ولله الحمد- فيقال:

أولاً: كلامه -رحمه الله تعالى- يوضِّحُ بعضه بعضاً، فكما أنه قال: نحن على مذهب أحمد، فهو الذي قال أيضاً: نحن مقلدون الكتاب والسنة، وصالح سلف الأمة، وما عليه الاعتماد من أقوال الأئمة الأربعة... إلخ.

قال: فهذا الثاني يفسر الأول، ويوضحه زيادة قوله - رحمه الله -: «وأما المتأخرون فكتبهم عندنا، فنعمل بما وافق النص منها، وما لا يوافق النص لا نعمل به». اهـ.

فتأمل هذا الطريق الرشيد في الدفاع عن أهل العلم، وماذا سيفعل المخالفون لنا في ذلك؟! ثم لماذا لم يشنَّعوا على صاحبهم هذا، بأنه يسير على أصول أهل البدع، كما يشنَّعون بذلك على غيره؟! ثم ماذا هو قائل في كلامه هذا وكلام شيخه المدخلي؟! فهاتان موافقتان مدخليتان، من الشيخ زيد ومن محمد بن هادي، وهكذا فإن الحق تتعدد أدلته، وقد قيل: والحق ما

شهدت له الأعداء، والله المستعان.

(تنبيه) ينبغي أن يُحرر مراد الإمام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- بقوله: «فنعمل بما وافق النص... إلخ».

ثم قال محمد بن هادي -مبالغاً في تقرير هذه القاعدة-: «وكذلك يوضحه أيضاً:

* قول ابنه الإمام عبد الله -رحمه الله- في جوابه على رسالة الصنعاني؛ فإنه قال بعد كلام له، على معنى كلمة «المذهب» ونقله لكلام العلماء فيها، قال: «فقد تلخص من كلامهم، أن المذهب في الاصطلاح: ما اجتهد فيه إمام بدليل، أو قول جمهور، أو ما ترجح عنده، ونحو ذلك، وأن المذهب لا يكون إلا في مسائل الخلاف، التي ليس فيها نص صريح ولا إجماع، فأين هذا من توهمكم أن قولنا: «مذهبنا مذهب الإمام أحمد»: أنا نقلده فيما رأى وقال؛ وإن خالف الكتاب والسنة والإجماع، فنعوذ بالله من ذلك». اهـ.

فتأمل كيف فسّر محمد بن هادي مجمل كلام الإمام محمد بن عبد الوهاب، بكلام ابنه الإمام عبد الله بن محمد -رحمهما الله تعالى- والشيخ ربيع ومن قلده - ومنهم محمد هذا - يابون أن يُفسّر كلام العالم -نفسه- بعضه ببعض، فيا لله العجب!!.

* بل إن الشيخ ربيعاً -نفسه- يقول بحمل المجمل على المفصل في كلام العلماء، وبقرائن منفصلة عن السياق شعر أولم يشعر بذلك- ويدل على ذلك أمور:

١ - قال الشيخ ربيع، كما في شريط «من هم المرجئة» الوجه (ب)، وقد أراد أن يعتذر عن أحد المشاركين معه في محاضرة، فقال: «...كانت قد بدرت كلمة من أحد الشيخين، لا أدري أيهما قالها، وكنت عزمت على التنبيه عليها، فأنسيتها، ثم تذكرتها هذه الليلة، منذ بداية الحديث، وأحمد الله إذ لم أنسها، وهي: أن أحد الشيخين قال: «لا رسول إلا محمد» وكررها، وهو يقصد أنه في هذه الأمة؛ لا رسول إلا محمد، ليس بعد محمد رسول، ولكن قد يفهم منها

الدفاع عن أهل الاتباع
شيء آخر، فهذا قصد القائل، والحمد لله، كلنا نؤمن بالرسول -عليهم الصلاة والسلام- فأخشى أن يفهم منها الناس قصر الرسالة على محمد فقط، ليس هناك رسول غيره، قصد القائل -أيهما كان- هو أن هذه الأمة رسولها وقائدها محمد ﷺ. اهـ.

فتأمل كيف دافع الشيخ ربيع عن عُرف بالإيمان بالرسول، ودفع المعنى القبيح عن القائل، وجعل قصده العمدة في ذلك، مع أنه لم يعرف ما في قلب المتكلم، إنما استدل بإيمان الجميع بالرسول جميعاً -عليهم السلام- فهل هذا عند الشيخ من حمل المجمل على المفصل، أو تأويل الظاهر، لقرينة منفصلة، أم من باب الدفاع عن أهل البدع، وتمييع دعوة العلماء الأكابر؟! وتأمل كيف دافع عن المحاضر بقرينة منفصلة، ليست في السياق، ولو كانت العمدة على السياق؛ لما احتجنا إلى تفسير الكلمة من الشيخ ربيع، لأن السياق يوضح المعنى للمخاطب، فلا حاجة لتوضيح الواضح، والشيخ صرح بالقرينة التي اعتمد عليها، وهي: قصد المتكلم، وقوله كلنا نؤمن بالرسول -عليهم الصلاة والسلام- ولم يذكر أن القرينة هي السياق، فهل هذه قرينة منفصلة، أم لا؟! الجواب عند صاحب الفضيلة!!!

٢ - ولما ذكر بعض الكاتبيين على شبكة (الإنترنت) ما قاله الشيخ ربيع في بعض الصحابة، فحاول الشيخ -عبثاً- أن يبرئ نفسه مما قال -في غالب ما ذكر عنه- واستدل في دفع اتهامه لبعض الصحابة: بكونه قد دافع عنهم ﷺ في مواضع أخرى من كتبه، وهذا من باب دفع التوهم من اللفظ الموهوم بالمحكم من كلام المتكلم، فلا فرق بين هذا وبين كلامي!!

وعلى كل حال، فقد قال الشيخ في رسالته المسماة بـ«الكر، على الخيانة والمكر» -الحلقة الأولى- (ص ٥) الحاشية (٢) عند قول الكاتب: «ثالثاً: يقول في شريط العلم والدفاع عن الشيخ جميل...» فقال الشيخ: «إذا كنتُ أدافع عن جميل الرحمن وغيره من السلفيين المعاصرين، علماء وطلاباً، وأدافع عن أهل الحديث، وأثني عليهم، وأعتبرهم الطائفة المنصورة، وقد كتبت في ذلك كتابين، وأمدح الصحابة، وأذب عنهم، ومنهم خالد -رضي الله عنهم أجمعين- وقد كتبت في ذلك «مطاعن سيد قطب» ورسالة أخرى، وأنت على العكس من ذلك -فيما يظهر من أسلوبك وموقفك ممن يطعن فيهم فعلاً؛ فكيف تصيح أنت أولى بالصحابة مني، وتصورني في هذه الصورة؟!». اهـ.

فتأمل كيف ذهب الشيخ يستدل بكتاباتهِ في الدفاع عن الصحابة، وعن أهل الحديث؛ ليدفع المعنى القبيح من قوله في خالد بن الوليد رضي الله عنه: «وكان يلخبط»، كل هذا ليثبت أنه يحب الصحابة، وأن هذا القول منه من سبق اللسان، لا عن قصد السوء، أليس هذا -يا صاحب الفضيلة - من تأويل الظاهر- لا مجرد المجمل - وهو قولك: «يلخبط» الذي ظاهره سيئ، إلى المعنى المرجوح - بل البعيد - من هذا اللفظ: وهو إجلالك لخالد، وصحة قصدك، مع اعترافك بسوء تعبيرك؟! أليس هذا يشبه ما تنكره عليّ، كما يشبه الغرابُ الغراب؟! ولكن أغراض النفوس، وآفات القلوب؛ يفعلان بأهلها الأفاعيل، وللأسف أن بعض الناس يظن أن طلاب العلم لا يُزكّمهم هذا النتن، الذي فاح ريحه في أنف كل من عرف الحقيقة، ولكن مَنْ فَقَدَ حاسة الشم، وفَقَدَ الانتفاع بنعمتي السمع والبصر؛ فليس عنده إلا التقليد الأعمى، وما لجرح بميت إيلاّم، والله المستعان.

٣- وفي شريط محفوظ عندنا، وهو عبارة عن كلمة بالهاتف إلى مركز «مصعب ابن عمير» بعجمان بالإمارات، ذكر الشيخ فيه كلاماً يدل -عنده- على جهلي بالمجمل والمفصل، إلى أن قال: «...ومما يبيّن كذبهم، أنه لما أتوا إلى الشيخ الألباني، وصنفوه بأنه يقول: بأن أخبار الأحاد تفيد الظن، ضمّوه إلى صف أبي الحسن...، وجاؤوا بكلام من شريط، لا يساعدهم، يعني في كل ما يقولون، هذا مجمل، وللألباني أقوال مُفصّلة واضحة مدلّلة مُبرهنة، في كتابين له، يبيّن فيها (كلمة غير ظاهرة، ولعلها كما يشهد لها السياق: «نفي تعلقهم») من قريب أو بعيد، مما يدل على أن تعلقه بالمجمل والمفصل؛ كذب في كذب، ولعب في لعب». اهـ.

فهذا يدل على أن الشيخ يريد نفي استدلاله بكلام مجمل -عنده- عن الشيخ الألباني، مع وجود كلام آخر له مفصّل في نفس المسألة، إلا أنه في موضع آخر!! أما أن لك -أيها الشيخ - أن تدرك أنك تنقض وتهدم ما كنت تبني؟! وهذا من رحمة الله بأهل الحق، فقد جعل تناقض أهل الباطل سبيلاً

الدفاع من أهل الاتباع
 لمعرفة الحق، والثبات عليه؛ قال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ
 وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢].

هذا مع أن ما عزاه للشيخ الألباني -رحمه الله- كلام في غير موضع النزاع، والكلام المفصل عن الشيخ الألباني -رحمه الله - هو الذي نقلته عنه، ومن رجع إلى الكلام الشيخ -رحمه الله- في جوابه على سؤالي إياه في هذه المسألة؛ علم صلابته ورسوخه في القول بأن الأصل في خبر الأحاد -إن لم يُحف بقرينة- أنه يفيد غلبة الظن، لكن الشيخ ربيعاً قد أتى في هذه المسألة بأقوال مضطربة، حتى لا يكاد كثير من الناس يعرف مذهبه في ذلك، ولا ماذا يُنكر على غيره، وهذا شأن من همُّه بردوده التهويش، وتكثير وجوه الرد فقط!!!

٤- في كتاب «أهل الحديث هم الطائفة المنصورة الناجية» ط/دار المنار، ط/الثانية سنة ١٤١٣هـ، ذكر الشيخ في (ص١٣٩) حال من يستدل بكلام لشيخ الإسلام، ليزجّ به في طائفته، إلى أن ذكر أنّ من أعمالهم: التعلق بالمتشابه، أي: من كلام شيخ الإسلام، وهذا منه اعتراض على صنيعهم - وهو في ذلك محق- ويطالبهم بأخذ المحكم، والرجوع إلى المعين المفسر الصريح، وإن فهموا من كلامه المشتبه شيئاً؛ فلا يعملوا به، حتى يردوه للمحكم، وهذا هو كلامي أيضاً، فماذا هذه الجعجة؟!!!

٥ - وفي كتاب «أهل الحديث هم الطائفة المنصورة (ص٥٨) ذكر كلاماً للشيخ سلمان العودة على بعض أهل الحديث، ثم قال: «فإن كان يؤمن بما يقوله هنا؛ فقد خالف منهج أهل السنة والجماعة في الأصول، وتابع المعتزلة، وغلاة الأشعرية، وإن كان لا يؤمن به - وهذا ما أظنه به، ولا أستجيز ظلمه فيه، والله أعلم بسريرته - فأقول له: لماذا اللدد في الخصومة؟! أتبلغ بك الخصومة مع أهل الحق، إلى هذا الحد الخطير؟!». اهـ. فتأمل كيف استفصل في الكلام الذي ظاهره سيء، وذهب يبحث عن إيمان الشيخ سلمان بما نطق به - وهو ظاهر في المعنى السيء - أم أنه غير مؤمن به؟ واستظهر عدم إيمانه به، وخاف من ظلم مسلم بغير حق!! أليس في هذا تأويل لظاهر كلام رجل غير معصوم

بقريئة خارجية، وهي عبارة عن الحال المعروف عن سلمان بعدم إيمانه بذلك؟! فلماذا اللدد في الخصومة مع طلاب العلم - ياصاحب الفضيلة - وها أنت تفعل وتطبق ما تنكره عليهم؟!

٦- وكذلك ما قال عني في (ص ٤٠) من رسالته: «تنبيه أبي الحسن» حيث استفصل في كلمتي: «نريد منهجًا واسعًا...»، وذكر احتمالين لهذا القول، وذكر أنه يرجو أن أبا الحسن لا يريد المعنى القبيح.

٧- سبق في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في كتاب: «قاعدة جليلة، في التوسل والوسيلة» (ص ١٢٩) أنه حمل مطلق كلام مالك وأصحابه أو مجمله على مفسر كلام أبي الوليد الباجي، والشيخ ربيع هو محقق الكتاب، ولم يعترض على ذلك بشيء، مما يدل على أن الشيخ يسير على بعض القواعد التي تخالف ما كان عليه من قبل، والله أعلم.

٨- وفي كتاب «الحد الفاصل» (ص ٦٣) كلام قد يفيد هذا أيضًا، فارجع إليه - إن شئت - ففيما سبق كفاية وهداية، والله أعلم.

(خاتمة): هذا ما وقفنا عليه من كلام أهل العلم والفقهاء في الدين - وإن كان في قليل منهم كلام في معتقده - بل نقلت كلام كبار الغلاة في هذه المسائل في هذا العصر، ولا أظن أحدًا يخالف هذا، ومن نشط لجمع كلامهم في ذلك؛ وجد أكثر وأكثر، وفي هذا كفاية لمن أراد الهداية، وخشي على نفسه من الضلالة والغواية، وقد ظهر من خلال ما سبق أن أهل العلم مُتَّفِقُونَ على حمل المجمل على المفصل، وحمل المشتبه المحتمل على المحكم، وتأويل الظاهر، إذا كان لذلك قريئة معتبرة، وسيأتي - إن شاء الله تعالى - ذكر هذه القرائن في الفصل الآتي، وظهر لنا أيضًا أن العلماء يفعلون ذلك لقرائن متصلة ومنفصلة، وفي كلام الله تعالى، وكلام رسوله ﷺ، وكلام أهل العلم، كل هذا يدل على بطلان دعوى الشيخ ربيع البعيدة عن العلم، بل البعيدة عما يقتضيه العقل والدين والفطرة، بل بعيدة عن استعماله نفسه ذلك في عدة مواضع، ويكفيك في إبطال قول الرجل ما سبق.

وقد أن الأوان للشيخ ربيع -مع أن الأوان قد أن منذ زمن بعيد- أن يعترف بأن هذه قاعدة درج عليها العلماء، ولم تكن مجرد فلتة من شيخ الإسلام، كما يوهم كلامه، حيث قال فيما سماه بـ«إبطال مزاعم أبي الحسن في المجمل والمفصل» (ص ١٦): «...ولو علم -أي: شيخ الإسلام رحمه الله - أن بعض الناس سيتعلق بكلامه هذا؛ لما قاله». اهـ.

أقول: فمع ما في هذا الكلام من تهجم على الغيب!! لقد أكثر شيخ الإسلام -يا صاحب الفضيلة!!- من تقرير هذا الأصل، كما سبق، وعد إهماله من التقصير، والتفريط، والظلم، والجهل!! فأية فلتة هذه؟ وأية هفوة درج عليها من سبق ذكرهم من العلماء؟! لكن التهويلات الربيعية التي لا أعرف لها حدًا؛ تجعل أصول أهل السنة-هنا- في حكم الهفوات والفلتات!! بل تعدها من أصول أهل البدع!!

أما يخاف الله امرؤً ضنين بدينه من نسبة القبائح لمنهج أهل السنة، والذي أوقعه في ذلك عدم الاطلاع والمعرفة، والمبالغة في ذم واحتقار المخالف؟! أما يقنع هؤلاء بأن نكون رأسًا برأس، فيسكتوا ونسكت!! حتى أرادوا أن يُلبسوا الباطل ثوب الحق؟! صدق الله عز وجل القائل: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣]، والقائل: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ١٨]، والله المستعان.

فصل

في الأسباب التي تجعل الأئمة يبينون بها المجمل، ويعينون بها المحتمل، ويؤوّلون بها الظاهر

بعد النظر فيما سبق من كلام الصحابة -رضي الله عنهم- ومن بعدهم من أهل العلم، يتضح لنا أن هناك دوافع، تحمل الأئمة على حمل المجمل

على أحد وجهيه، وتؤويل الظاهر إلى الوجه المرجوح، أذكرها ليستفيد بها من أراد أن يسلك مسلك أهل العلم؛ فإن في طريقهم الصحيح الكفاية والهداية- إن شاء الله تعالى:-

١ - سياق الكلام الذي يدل على مراد المتكلم: يخصص العام، ويقيد المطلق، ويوضح المجمل، ويؤول الظاهر، ومن ذلك رد شيخ الإسلام على البكري في «تلخيص الاستغاثة» (٦٠٩/٢-٦١٠)، وفيه: «...وأيضاً فغير الرسول، إذا عبر بعبارة موهمة مقرونة بما يزيل الإيهام؛ كان هذا سائغاً باتفاق أهل الإسلام». اهـ.

وبنحوه كلام الإمام ابن القيم في «بدائع الفوائد» (٩/٤-١٠): «السياق يرشد إلى تبيين المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال المراد، وتخصيص العام، وتقيد المطلق، وتنوع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله؛ غلط في نظره، وغالط في مناظرته، فانظر إلى قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩]، كيف تجد سياقه يدل على أنه الدليل الحقيق!!». اهـ.

ولا شك أن السياق -كما قال ابن القيم- من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، وقطع الكلام عن السباق واللاحق اللذين لا يتضح الكلام إلا بهما؛ جنائية على الكلام وقائمه، ولقد سلم الشيخ ربيع - بعد دعواه الإجماع بإطلاق - بأن السياق يبين المجمل، ويقطع الاحتمال، إلا أنه جاوز الحد بحصره هذا الأمر في السياق، وليس في كلام الأئمة الذين استدل بكلامهم - فضلاً عن غيرهم - ما يدل على دعواه؛ فهذا كلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم -وعن الشيخ ربيع نقلت كلامهما من ص(١٧-١٨) من رسالته- ليس في كلامهما حصر القرائن- الدافعة لحمل المجمل على أحد الوجهين، أو تأويل الظاهر- في السياق فقط، كيف وابن القيم يقول: «وهذا من أعظم القرائن...» ولم يجعله القرينة الوحيدة، فتأمل كيف تكون عاقبة الاستدلال بما لا يسمن ولا يغني من جوع!!.

٢ - النظر إلى مواضع أخرى محكمة وصريحة من كلام العالم نفسه، فيكون ذلك هو المعتمد، وعليه يُحمل الكلام الموهوم؛ كما استدلت عائشة ببيت شعري لحسان -رضي الله عنهما- وكما هو في رد شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - على البكري، وكما دافع به عن الهروي، وكذا كما دافع ابن أبي العز الحنفي عن الطحاوي، وكما دافع به الجامي عن ابن تيمية - رحمه الله- في القول بقدوم العالم، وكذلك كما دافع به النجمي عن الإمام مالك... إلخ ما سبق مفصلاً، وترك العمل بهذا السبب: أخذُ بالمشتبهِ، وترك للمحكم، وهذا مسلك أهل البدع، وفيه ما فيه، والله المستعان.

٣ - الاعتبار بمنهج العالم الذي يُناظرُ عليه، ومواقفه الأخرى؛ فيكون ذلك كالمحكم من كلامه، كما استدلت به عائشة في الدفاع عن حسان -رضي الله عنهما- أي: بكونه يدافع ويرد وينافح عن رسول الله ﷺ، وكما هو الحال في دفاع شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، والذهبي، وابن أبي العز - رحمهم الله- في الدفاع عن الهروي، وكما دافع به الذهبي عن ابن حبان ونجم الدين الكُبرى، وكما دافع به الشيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله- عن صاحب «اللمعة»، وكما دافع به سماحة الشيخ ابن باز - رحمه الله- عن الطحاوي، وكذا دفاع شيخنا الألباني - رحمه الله- عن شيخنا مقبل الوادعي - رحمه الله-... إلخ ما سبق مفصلاً، وإهمال حياة الرجل ومواقفه المشهورة في مثل هذا؛ يفتح الباب إلى إهدار جهاد العلماء، لكلمة مشتبّهة، والله المستعان.

٤ - وقريب من هذا: النظر في حال الرجل، وما عُرف به من الصلاح، فيُستبعد في حقه صدور ما يشكك في صدقه، أو صحة إسلامه؛ كما دافع معاذ عن كعب -رضي الله عنهما- وكما دافع أحمد عن شعبة، وأول كلامه الظاهر في ذم الحديث وطلبه، وكما دافع شيخ الإسلام عن الشيخ أبي عثمان، واستبعد صدور ما لا يليق من المعاني بمقامه - رحمه الله تعالى- وهذا السبب يلتقي مع سابقه في عدة مواضع، ومن عدّهما سبباً واحداً؛ فما أبعد، والله أعلم.

٥ - معرفة قصد المتكلم ونيتَه؛ وبهذا يوضع الشيء في موضعه، فإن الاعتبار بالمقاصد، مقدّم على الألفاظ، وقد سبق ذلك من كلام الإمام ابن

القيم في «إعلام الموقعين» (٦٩/٣) وقد سبق موقف الشافعي مع الربيع -
رحمهما الله تعالى -.

٦ - معرفة عُرف المتكلم وعادته فيما يعنيه من كلامه، وقد سبق ذلك
من كلام شيخ الإسلام - رحمه الله -.

٧ - الاعتبار بما تقتضيه أصول المتكلم، وإلا نسبنا إليه الأقوال القبيحة،
وقد سبق من كلام شيخ الإسلام ذم من يأخذ مذاهب الفقهاء من إطلاق
كلامهم، دون الرجوع إلى ما تقتضيه أصولهم.

٨ - حمل كلام المتكلم السني على ما تقتضيه أصول أهل السنة، وذلك
من باب إحسان الظن به، كما دافع غير واحد عن الطحاوي والمقدسي، وكما
أول الصنعاني أثر ابن عمرو - على ضعفه - على ما تقتضيه أصول
الصحابة وأهل السنة من بعدهم.

٩ - وجود مثل كلامه المشتبه في كلام الأئمة المشهورين بالخير، وأن
الرجل لم يجاوز الحد الذي يُعتذر فيه للعلماء، فيؤوّل كلامه على المحمل
الحسن، كما أولوا كلام غيره من المشهورين بالفضل، مالم يظهر أنه قصد
التلبيس بالمجمل، ومثال ذلك كلام الذهبي عن الغزالي، وقاعدة السبكي،
فارجع إليهما إن شئت، ولا بد من التأنّي في مثل هذا الموضوع.

١٠ - الرغبة في إزالة الخلاف، وكثرة تعدد الأقوال في المسألة التي قد
يتذرع بها المخالف؛ كما حمل شيخ الإسلام ما جاء عن الصحابة والتابعين
وأحمد في جواز التوسل بالنبي ﷺ، وأن في المسألة قولين، فاستحب حمل
كلامهم على التوسل بإيمانه بالنبي ﷺ، فيكون القول في هذه المسألة واحداً،
انظر «مجموع الفتاوى» (١/٢٢٠-٢٢١).

فهذه عشرة أسباب - وقد يتداخل بعضها في بعض - تجعل الأئمة يحملون المجمل

على المفصل من كلام أهل العلم، فافهم هذا؛ ترشّد!!

(فوائد مهمة):

الدفاع عن أهل الاتباع
الأولى: يتلخص من هذا الفصل وما قبله عدة فوائد في القول بحمل

المجمل على المفصل من كلام أهل العلم، فمن ذلك:

(أ) الدفاع عن علماء السنة: فعندما يُشغَب عليهم بكلمة مشتبهة؛ يُردُّ على المشغَّب بهذه القاعدة، وكذا عندما يدعي أحد تناقضهم، أو يريد أن يُنْفِر عنهم بهذا الكلام المشتبه؛ يُردُّ عليه بحمل هذا على ذلك، وتُدفع دعوى التعارض.

(ب) قطع تعلق أهل البدع ببعض كلام أهل السنة وانتحالهم إياهم: فإذا تعلق مبتدع بالمتشابه من كلام أهل السنة على بدعته؛ رُدَّ عليه بأن كلام الإمام المشتبه، يوضِّحه ويفسِّره كلامه الآخر، أو ما عُرف من حاله في مواضع أخرى، كما مرَّ في الرد على من نسب إلى مالك القول بشد الرحال لزيارة قبر النبي ﷺ، وكما استدل بعضهم بكلام لشيخ الإسلام على استحباب عمل الموالد - وإن كان في استدلاله نظر من الأصل -.

(ج) سد الباب أمام أهل البدع الذين يأتون بكلام محتمل، ويتذرَّعون به لنشر الباطل، بعبارة لا يستنكرها من سمعها، ولهم فيها مآرب أخرى، فأهل السنة يغلقون الباب بحملهم مجمل المبتدع على ما صرح به في هذه المقالة، بما لا يدع مجالاً للشك في انحرافه عن جادة السنة في هذا الباب، فكما أن هذه القاعدة تدافع عن أهل السنة، فهي تُدين أهل البدع، وتقلِّم أظفارهم ومخالبهم، وتفضح نواياهم الخبيثة، وتكشف أساليبهم الملتوية الغامضة.

(د) السير على ما سار عليه أهل العلم والعدل، لدفع حظوظ النفس، من حسد وتحامل وظلم، وغير ذلك، ودفع الجهل عن النفس، والذي من ثمرته عدم إدراك المخارج الشرعية، لمن كان كلامه محتملاً، وقد سبق هذا من قول ابن الوزير وابن عثيمين، وغيرهما.

فتأمل هذه الفوائد السمان، المستمدة من صنيع أهل النصيح والبيان، وتأمل في المقابل ضيق معطن المخالفين، الذين لا يرون في سلوك هذا السبيل؛ إلا الدفاع عن أهل البدع، وتمييع منهج السلف، وصدق الله جل وعلا القائل: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ﴾ [يونس: ٣٩]، والله المستعان.

الفائدة الثانية: أن كلام الأئمة السابق، وإن كان -في الغالب- في سياق الدفاع عن العلماء المشهورين بالخير، إلا أن هذه القاعدة ليست منحصرة في ذلك، فالمبتدع إذا كان له كلام موهم في بدعته، نحمله على صريحه القبيح، ونعد استعماله للمجمل والموهم -في هذا الموضع- من أساليب أهل البدع، التي يجب الحذر والتحذير منها، وقد أشار شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- بحمل كلام المتهمين بالبدع على بدعهم، فقال - كما في «مجموع الفتاوى» (٣٠٧/٢-٣٠٨) - وقد ذكر قول ابن عربي وهو يخاطب ربه: «ما خَلَقَكَ للأمر ترى لولائي» فقال شيخ الإسلام: «كلام مجمل، يمكن أن يريد به معنى صحيحًا، أي لولا الخالق؛ لما وُجد المكلفون، ولا خَلَقَ لأمر الله، لكن قد عُرف أنه لا يقول بهذا، وأن مراده الوحدة والحلول والاتحاد...» اهـ.

فتأمل كيف حمل مجمل كلامه، على ما عُرف عنه من قالة السوء؟! فأيّن في سلوك هذه القاعدة من الدفاع عن أهل البدع؟! ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولَئِكَ الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩]. بل قد صرّح -رحمه الله- في كتاب «الاستقامة» (١١٣/١) بحمل كلام المبتدعة بعضه على بعض، فقال: «الوجه الثاني: أن الكلام المجمل من كلامهم؛ يُحمل على ما يناسب سائر كلامهم...» اهـ.

فتأمل هذا «وَعَصَّ عَلَيْهِ بالنواجذ، وإياك ومحدثات الأمور، فكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»!!.

وبهذا أيضًا قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- فقد رده على الحلولي الذي يقول: «رأيت الله في كل شيء»، وكذّبه إذا ادعى أنه أراد بذلك معنى صحيحًا؛ لأنه قد عُرف بنصرة الضلال، وقد سبق ذلك، وكذلك ما قاله شيخنا الوادعي -رحمه الله- حيث قال: «وعلى كل حال؛ يحمل كلام السني على السنة، وكلام المبتدع على البدعة»، وقد سبق -أيضًا- والله الحمد والمنة، وكذلك ما قاله شيخنا عبد المحسن العباد - حفظه الله تعالى - ففي هذا وغيره كفاية، لمن أراد الهداية، واستعاذ بالله من الغواية.

الدفاع عن أهل الاتباع

الفائدة الثالثة: هذه القرائن السابقة، منها ما هو متصل بالكلام كالسياق، ومنها ما هو منفصل، كالكلام الآخر الصريح، وغير ذلك، وكل هذا يبطل ما قاله الشيخ ربيع في رسالته المسماة بـ«إبطال مزاعم أبي الحسن حول المجمل والمفصل» (ص ١٦) حيث قال: «ونحن نقول: لو علم شيخ الإسلام، ما يفضي إليه كلامه هذا؛ لم يقله، ولو فرضنا أنه يراه قاعدة؛ فإنما مراده الجملة الذي يرافقه البيان في نفس السياق، وتقييد المطلق في نفس السياق». اهـ.

قلت: فهذا كلام من وقف على موضع واحد من كلام شيخ الإسلام، وصدق من قال :

قل لمن يدعي في العلم فلسفةً حَفِظْتَ شيئاً وغابتْ عنك أشياء

ومع ذلك؛ فهذا الموضوع ليس بظاهر -فضلاً عن كونه نصاً- في دعوى الشيخ، فصدق على الشيخ ما قاله - الجوزجاني في مالك عندما روى عن عبدالكريم بن أبي المخارق : «رحم الله مالكا، غاص، فوقع على خزفة منكسرة»!!

وأقول أيضاً للشيخ - وفقني الله وإياه -: مادليلك على ما جزمت به من الغيب، من كون شيخ الإسلام لو علم بما يفضي إليه كلامه هذا؛ لم يقله؟

فإن قلت: هذه فراسة مني.

فالجواب: أن هذه فراسة خاطئة؛ بل باطلة، فإن كلام شيخ الإسلام واضح جلي في تأصيل هذا الأصل، كما سبق، وأحذرك -أيها الشيخ- من الإغراق في الدخول في نيات الأموات، بعد أن فعلت ذلك مع الأحياء!!

فإن قلت: هذا هو المعروف من حال شيخ الإسلام؛ فإن هذا الموضوع يخالف كلامه الآخر، قلت: أليس في قولك هذا ما يدل على أنك تقر كلامي، وأنت لا تشعر بذلك؟ أليس قولك هذا معناه: حمل هذا القول المحتمل المشتبه عن شيخ الإسلام، على المعلوم المتيقن من حاله؟! وما الفرق بين هذا وبين كلامي؟!!

ومن أين لك -أيها الشيخ- علمك بمراد شيخ الإسلام في كلامه مع البكري، بأن المجمل يُحمل على المبين؛ إذا كان البيان في نفس السياق؟!!



ألست قد استدلت على هذا بقول شيخ الإسلام: «وأيضاً فغير الرسول، إذا عبر بعبارة موهمة مقرونة بما يزيل الإيهام، كان هذا سائغاً باتفاق أهل الإسلام»؟! أليس في استدلالك هذا؛ عَمَلٌ بتأويل كلام شيخ الإسلام في رده على البكري، بكلامٍ آخر له؟! كل هذا يدل على أن حمل كلام العالم بعضه على بعض: من مقتضى الفطرة والعقل، لكنَّ المبالغة في جحد الخصم واحتقاره؛ هي التي أورتتك هذه الحال، وأعوذ بالله من تلك الحال، ومن هذا المآل.

فظهر بذلك - والله الحمد- أن هذه القرائن، التي يُؤوَّل بها الظاهر، ويُعيَّن بها المحتمل؛ موجودة في كلام غير الله تعالى ورسوله ﷺ، وظهر بهذا كله الحقُّ جليًّا - والله الحمد - ولست ممن يصغي إلى التهويلات الربيعية والإرجافات المدخلية، ولا ممن يُستدرج للمهاترات والشتائم، وما عليَّ إلا بيان الحق بأدلته الصارمة، متمثلاً قول من قال:

تَلَقَّ دُبَابَ السِّيفِ مِنِّي فَإِنِّي غلامٌ إذا هُوِجِتْ لَسْتُ بِشاعِرٍ

فصل

في شبهات الرد عليها

لقد اتكأ الشيخ ربيع -فيما يظهر للناس- على عدة مقالات، في رد حمل المجمل على المفصل، والظاهر على المؤول، والمحمّل على المعين، إلا إذا كان ذلك في كلام الله سبحانه وتعالى، أو كلام رسوله ﷺ، وحسب تعبيره: «إلا في كلام المعصوم»، وفي إطلاق ذلك على الرب عز وجل نظر، ليس هذا موضعه، ورفض الشيخ ربيع أن يُعامل بذلك أيضاً مع كلام العلماء، ومرة يستثني بعض كبار العلماء -في موضع دون آخر- دون حد صحيح يُعوّل عليه، إلا مجرد التحكّم، ومرة يجيز ذلك فيما إذا كان الحامل على هذا الحمل أو ذلك التأويل: السياق فقط، ومرة يستدل ببعض القرائن المنفصلة، دون شعور بأنه نقض قوله، وهدم بنيانه!!

وقد سبق في الفصول الماضية -بفضل الله عز وجل- ما يجتث هذه المقالات المضطربة من جذورها، وما يأتي عليها من أصولها، لكنني في هذا الفصل، أريد -إن شاء الله تعالى- أن أتناول بعض شبهاته التي ظنّها أعلاماً راسيات، وعند التحقيق سترها -أيها القارئ- تمر مر السحاب؛ لأنه قد بنى خياماً من التهويل، ولكن دون أطناب، فهبّت عليها رياح السنة ولزوم غرز العلماء، فاقتلعتها من أساسها، واحتملتها إلى أرض بياب خراب، ونودي على هذه الديار وعلى سكانها: أن بُعداً لقوم شغلهم ظلم العباد عن الاستعداد ليوم الحساب، وعند ذلك يعرف طالب الحق أنه كان يؤمّل الرّي من

السراب، وصدق الله عز وجل القائل: ﴿ كَسْرَابٍ بِقِيَعَةٍ حَسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ تَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فُوفَتْهُ حِسَابُهُ ﴾ [النور: ٣٩] والقائل: ﴿ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ ﴾ [الرعد: ١٧]، والقائل: ﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ﴾ [الأنبياء: ١٨]، والقائل: ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ [الإسراء: ٨١].

وسأتناول -بإذن الله- هذه الشبهات، حسب ترتيبها من رسالته المسماة بـ «إبطال مزاعم أبي الحسن حول المجمل والمفصل»، ثم من رسالته الأخرى، والتي تحمل عنوان: «النصوص النبوية السديدة: صواعق تدك قواعد الحزبية الماكرة الجديدة!!» مع إعراضي عن كثير من الكلام الذي لا يستحق النظر فيه؛ لأنه يدل على أن كل إناء ينضح بما فيه!!

أولاً: الجواب على شبهاته في الرسالة الأولى:

* الشبهة الأولى: في (ص ٤) ذكر أنه لم يقف لي على تعريف للمجمل والمفصل.

والجواب: أنني إذا قلت: يُحمل مجمل فلان على مفصل كلامه؛ لم أكن بصدد تعريف المجمل والمفصل، ولكني كنت بصدد تطبيق حمل المجمل على المفصل، والمرء إذا كان في مقام تطبيق القاعدة؛ قد لا يحتاج إلى تعريف القاعدة، لا سيما إذا كان يعلم أن المخاطبين يعرفون ذلك، والعبرة بتطبيقي للقاعدة، هل أصبت فيه أم لا؟ وقد سبق في فصل (تحرير موضع النزاع) بيان صحة تطبيقي للقاعدة، بل ذكرت من قال بقولي - في موضع النزاع - من أهل العلم، الذين هم أجلُّ قدرًا وشأنًا وعلماً من الشيخ ربيع - هداني الله وإياه-

* الشبهة الثانية: واستدل في (ص ٤) -أيضاً- بأن الإمام أحمد -في جماعة من الأئمة ضلُّوا وبدَّعوا من وقف في القرآن، وشنوا عليهم الغارة، حتى

رجع بعضهم، كإسماعيل بن عليّة، وإلا لأسقطوه.

والجواب: أنه قد سبق الجواب على ذلك، وخلاصته:

١ - أن الوقف في القرآن ليس قولاً مجملاً، بل هو بدعة الجهمية، وأحمد لم يرخّص لمن يقول: القرآن كلام الله، ثم يسكت، بعد أن قال الناس ما قالوا، وإن كان السكوت يسع المرء قبل أن يقول الناس ما قالوا.

٢ - هذا الجرح قد خرج من هؤلاء الأئمة مخرج قضايا العيان في الأحاديث المرفوعة، فلا يُطبق ذلك إلا فيمن حاله كحال المتكلم فيهم؛ لأن الأئمة عرفوا حالهم، وعلموا أنهم ليسوا بحاجة إلى اعتذار عنهم، وقد سبق النقل عن شيخ الإسلام في ذلك، فارجع إليه في «مجموع الفتاوى» (٢١٣/٢٨).

٣ - وهو موضّح ومقارب لما قبله: أننا لو سلمنا بأن الوقف في القرآن مجمل؛ فيُحمل صنيع الأئمة على أنهم قد علموا من القرائن التي تجعلهم يعرفون أن هؤلاء الواقفة وقفوا عن شك، لا عن تورّع عن الألفاظ المحدثة.

٤ - الشيخ يستدل -كعادته- بأدلة في غير موضع النزاع، فنقول للشيخ: يلزمك أن تحدد وجه الشبه أو العلاقة بين الدعوى والدليل، والنزاع معك في سنّيّ أتى بكلام يحتمل الخير والشر، وله كلام آخر صريح بالخير، فيُحمل على الخير - وهو أحد الوجهين السابقين - كما أدعي، أو لا يُحمل على الخير، كما تدّعي!!

ووزان ذلك في دليلك بخصوص من وقف في القرآن: أن تثبت أنهم كانوا يقولون: القرآن كلام الله، ويعتقدون أنه غير مخلوق، بل صرحوا بذلك في موضع آخر، أي: يصرحون بأن من قال بأنه مخلوق؛ فهو كافر، وأنهم وقفوا عن تورّع، لا عن شك في أن القرآن كلام الله، وكلام الله صفة من صفاته، وصفات الله لا يجوز لأحد أن يقول: إنها مخلوقة، أو يقف في أنها مخلوقة، أو غير مخلوقة، ومع ذلك كفرهم أحمد والأئمة، فإن أثبت ذلك - وهيئات - فهذا دليل لك، وإلا فحرّر موضع النزاع، وأورد الأدلة

عليه، لتتصف من نفسك، وتعظم عند الله عز وجل، وعند العباد!!

* الشبهة الثالثة: وبنحو هذه الشبهة ذكر الشيخ في (ص ١٠) الحاشية (١) أن نحوًا من ألف إمام، نفوا الخليفة عن القرآن، وقالوا بتكفير الجهمية، ثم قال الشيخ: فأين حمل المجمل على المفصل عند هؤلاء الأئمة، وعند الذهبي. اهـ. ملخصًا.

والجواب: من وجهين - إن شاء الله تعالى -:

الأول: أن هؤلاء الألف يقولون بتكفير الجهمية، ولم يقصد الذهبي بذكرهم: أنهم جميعًا بدَّعوا يعقوب بن شيبة بعينه، وإن سلَّمنا بأن له عثرة!! ففرق بين نفيهم الخليفة عن القرآن، وبين نفيهم حمل المجمل على المفصل!! وأما عن الذهبي: فقد سبق بتوسع حمله المجمل على المفصل، بل تأويله الظاهر، وهو هنا كغيره من الذين تكلموا فيمن وقف، وليس فيه نفي حمل المجمل على المفصل، كما سبق قبل قليل في الكلام على غيره، فتأمل - أخي الكريم - كيف يوظف الشيخ ربيع بعض النقولات عن الأئمة في مسألة متفق عليها، ويستخدمها في مسألة قد خالف فيها الأئمة الذين ينقل عنهم هذه النقولات؟! والله أعلم.

الوجه الثاني: الشيخ كثيرًا ما يستدل عليَّ بهذا الدليل، وبقصة عمر رضي الله عنه مع صبيغ بن عسل، وبموقف علي - رضي الله عنه - مع الخوارج، وموقف ابن عمر رضي الله عنه مع معبد الجهني، وموقف أحمد مع ابن أبي قتيلة، ونحو ذلك، وتكاد بعض رسائله لا يذكر فيها دليلاً غير ذلك، انظر رسالته «قاعدة أبي الحسن: نصح ولا نهدم»، وهذه الأدلة يستدل بها الشيخ - كثيرًا - في غير موضع النزاع، كما هو الحال هنا، ومهما يردُّ عليه خصمه بأدلة وأثار كثيرة، ومع صراحتها في موضع النزاع؛ فلا يكاد الشيخ يرد إلا بمثل هذه الأدلة، ويدرجها من كتاب إلى كتاب، مما يدل على إفلاس هذا الرجل في باب الحجاج بالأدلة الشرعية، والآثار السلفية، كما يدل على قلة إدراك منه لموضع النزاع الذي تُحشد له الأدلة، أو أنه يدرك موضع النزاع، ولكن مع

العجز عن مقارعة الحجة بالحجة؛ يلجأ إلى ما تقوله العامة عندنا
بمأرب: (الهنجمة نصف القتال)!! بل قد تكون "الهنجمة" عند الشيخ أكثر
من النصف، فكثير من رسائله التي يشنُّ علىَّ بها، لا تحمل أدلة تذكر في
موضع النزاع، لكنها طافحة بالسب والشتم، والوخز والظعن، والتدخل في
النيات، ورمي المخالف بأقذع العبارات، ألا يدل ذلك على «الهنجمة»
المذكورة؟! والله المستعان.

* الشبهة الرابعة: وأورد الشيخ علىَّ إلزامًا -في نظره- يثير التعجب من
فقه الشيخ، وفهمه لموضع النزاع!! مع أنه يرفع عقيرته بأنه المتخصِّص في
فهم خبايا مخالفيه!!، فما باله لا يدرك - هنا - موضع النزاع!!؟

فقد قال الشيخ في (ص ٤): «وأقول إيرادًا على أبي الحسن: إذا صدرت كلمة
مجملة تتضمن سبًا لله أو لرسوله أو كتابه، أو لأحد الأنبياء، أو الصحابة، من سنِّي
ومبتدع، فهل تُحمل من السني على الحق، ومن المبتدع على الباطل»؟! اهـ.

قلت: الجواب من وجوه - إن شاء الله تعالى -:

(أ) لقد سبق أن نقلت في الفائدة الثانية من الفصل السابق عن جماعة من
أهل العلم؛ أنهم حملوا مجمل السني على المحمل الحسن- ما استطاعوا إلى
ذلك سبيلًا- وحملوا مجمل البدعي -الذي يحتمل بدعته أو عدمها- على
المحمل القبيح، فُيسألُ الشيخ: هل أنت تعترض عليهم أيضًا، أم لا؟! فإن كان
يعترض - أيضًا - عليهم: فُلَيَّبِينُ ذلك، وعلى كل حال، فأنا مسبوق بمن سبق
ذكرهم، ولست بمخترع لهذا القول.

(ب) ينظر في قوله: «تتضمَّن سبًا... إلخ» هل هذا السب ظاهر، أم غير
ظاهر؟ فإن لم يكن ظاهرًا؛ فهو المجمل، أي: الذي يستوي فيه الطرفان:
السب وعدمه، والشيخ يقول: «كلمة مجملة...»؛ فعلى هذا يُحمل كلامه،
ويقال: السني لا يقصد سب الله عز وجل... إلخ، فيُعتذر عنه بأي مخرج
صحيح، دون تكلف، كما سبق من كلام أهل العلم، ويُنهى مع ذلك عن
الإتيان باللفظ المحتمل للقبيح والحسن، أما إذا كان السب ظاهرًا: فالأصل
إجراء الظاهر، إلا لقرينة من القرائن السابقة، أو ما كان في معناها، وقد سبق
ذكر ذلك مفصلاً في فصل مستقل، ومن هذه القرائن كون الرجل معروفًا

بالسنة والدفاع عنها، لا مجرد أنه جاهل من جهلة أهل السنة، فإذا ظهر لنا أن الرجل ما قصد السب، إنما قصد خيراً، وعبر بما يفيد السب، دون أن يشعر بأنه سب، فهذا كمن قال: «اللهم أنت عبدي، وأنا ربك»، أخطأ من شدة الفرح، فكما غفر الله لهذا؛ يُعتذر لذلك، فإن كان السب ظاهراً، وليس هناك قرينة صحيحة تدل على عدم قصده من السني؛ فلا عُذْر له في ذلك، والله أعلم.

أما المبتدع: فإذا عَلِمَ من حاله تعظيمُ الربِّ عز وجل أو الرسول ﷺ، ونحو ذلك، ولأنَّ يَخْرُ من السماء؛ أحبُّ إليه من سب الله عز وجل ورسوله ﷺ؛ فنحن لا نحمله لبدعته في الإرجاء أو القدر - مثلاً- القول بما هو كفر مجرد، وليس كل مبتدع متجرئاً على سب الله تعالى أو رسوله ﷺ؛ ولذلك فنحن لا نظلمه، ولا نحمله مالا يحتمل، بل نعتذرله، مع نهيهِ عن هذا اللفظ المحتمل، وإذا علمنا من حاله الاستهانة بذلك؛ أخذناه بظاهر كلمته، واستتيب من سب الرب عز وجل، أو رسوله ﷺ، وليس كون الرجل مبتدعاً في باب؛ يسوّغ لنا ذلك أن نحمل مجمله على معنى قبيح في بدعةٍ أُخرى، إنما نحمل مجمله على قبيحه المفصّل في بدعته في غير هذا الموضوع، فتأمل الفارق؛ تنج من هذا الحال - إن شاء الله تعالى -.

ويضاف إلى ذلك: أننا نحمل مجمل السني على الخير، إذا كانت كلمته تحتل الخير والشر، أما إذا كانت لا تحتل الخير، إنما غاية أن يُعتذر له بأنه ما قصد شراً، إنما قصد الخير، وأساء في التعبير، فإذا حملناه على الخير -في هذه الحالة- فمعنى ذلك: أننا نعتذر له عنها - بسبب قصده الحسن- ولا نحمله مقتضى كلمته من أحكام وعقوبة، لا أننا نمدحه بفعله هذا، ونحمله على معنى صحيح، بل ننهاء عن ذلك، ونقول له: قصدك الحسن؛ لا يسوّغ لك استعمال هذه الكلمة.

فتأمل هذا، لتعرف قدر الشبهة الآتية -إن شاء الله تعالى-.

(تنبيه): لقد أدركت بهذه الشبهة والتي تليها من كلام الشيخ؛ السبب الذي

حمل بعض المقلدة أن يقول: «هل إذا صلى السني؛ نحمل صلاته على المحمل الحسن، وإذا صلى المبتدع؛ نحمل صلاته على المعنى القبيح؟»، وبعض المقلدة يقول: «وهل إذا زنى السني؛ نحمله على المحمل الحسن، وإذا زنى المبتدع؛ نحمله على المحمل القبيح، فيكون في هذا تعطيل الحدود؟!!»

فيا لله العجب، أي إجمال في الصلاة، أو الزنى، أو السرقة؟! فيا سبحان الله، كم من عقول وأفهام وألباب قد صودرت في هذه المحنة، إما عن تأثر بالشبهات، مع الرغبة في الوصول للحق، أو تزلفًا للشيخ ربيع، وحمية وانتصارًا لما يقول، والدليل على صحة قوله - عند هؤلاء- أن هذا من قوله!! وآخر يقول: العالم هو الدليل، فلا يقال للدليل: هات الدليل!! فالحمد لله الذي عافانا مما ابتلي به كثيرًا من العباد، واللهم يا مقلب القلوب، ثبت قلوبنا على طاعتك، والحي لا تؤمن عليه الفتنة، فتأمل.

* الشبهة الخامسة: قال في (ص ٤): «وإذا صدر من رجلين: سني ومبتدع، أو سني ومنافق، أو كافر، كلمة تتضمن قذفًا، فهل تُحْمَلُ من السني على الحُسْنِ والحَقِّ، ومن غيره على القُبْحِ والباطل؟ وإذا صدرت أي كلمة تتضمن الردة من رجلين: سني ومبتدع، فهل تكون ردة من المبتدع، وحقًا وحُسْنًا من السني؟ اهـ.

والجواب على هذا: هو الجواب على الذي قبله، لكن يُضَافُ إلى ذلك -وهو بمعناه، ويصلح هنالك أيضًا-: أن القذف لا يحتمل إلا معنى الشر، فلا احتمال للخير فيه، فلا إجمال في هذه الكلمة، أما قصد القائل ونحوه؛ فلا بد من مراعاة ذلك، وكذلك الردة لا تكون -في ذاتها- مجملة، فإنها لا تتضمن إلا المعنى القبيح، فكيف تكون حقًا وحسنًا من السني، يا صاحب الفضيلة؟!

والذي يظهر لي أن الشيخ ليس خبيرًا بموضع النزاع، أو أن دعواه الباطلة بأنني أجعل الكلام الصريح مجملًا -كما سيأتي- هي التي حملته على هذه الإلزامات البعيدة، والردود غير السديدة، والله أعلم.

* الشبهة السادسة: في (ص ٦) قال: «فهذا اعتراف منه، أنه كان في سابق أمره، يحمل المجمل على المفصل، في حق أهل البدع وغيرهم، وقد

صرَّح هو بضلال سيد قطب في مواضع من كلامه، ثم أصبح له مذهب آخر في حمل المجمل على المفصَّل؛ فهو بالنسبة لأهل السنة يحمل كلامهم المجمل على الحق، ويحمل كلام المبتدع على المعنى الباطل، فصار له مذهبان في المجمل والمفصل، الذي اخترعه، ولا يعرفه الأصوليون وغيرهم من أهل العلم بالشرعية الإسلامية». اهـ.

والجواب على ذلك من وجوه - إن شاء الله تعالى -:

(أ) حملي لمجمل سيد قطب -في كلام بعينه- على صريحه ومفسِّره؛ لا عيب فيه، وقد قال بقولي جماعة من قناديل هذا العصر، كما سبق، فلا حاجة للتهويل، ثم إنني لما وقفتُ على كلام سيد قطب الذي فيه دلالة على مقالة السوء، صرَّحتُ بمقتضى كلامه، وأدنته بذلك، حسبما ظهر لي، فماذا يلحقتني من عيب في ذلك؟!!

(ب) قوله: «ثم أصبح له مذهب آخر... إلخ»، هذا يدل على أن الشيخ لا يحسن سبيل أهل العلم في عزو المذاهب لأهلها، ولعله لو كتب كتاباً في الفقه -على هذا الحال- لنسب لأهل العلم عدة أقوال، يفهمها هو من القول الواحد عندهم!!

ثم ما هو هذا المذهب الآخر يا صاحب الفضيلة؟! هل قولي: «يحمل مجمل السني على السنة، ومجمل المبتدع على البدعة» مذهب آخر؟! أليس في هذا تفصيل لقولي: يُحمل المجمل على المفصل؟! أما تعلم أن المراد بحمل مجمل المبتدع على بدعته، فيما إذا كان المبتدع قد قال قولاً، يحتمل بدعته المعروفة عنه، ويحتمل غير ذلك، فعند ذاك يُحمَلُ مجمله على مفصِّله؟! وليس معناه: أن من قال بقول الخوارج، أو طعن في بعض الصحابة، ونحو ذلك، ثم وقفنا له على كلام يحتمل القول بوحدة الوجود، ويحتمل غير ذلك؛ فإننا نحمله القول بوحدة الوجود، فتأمل.

فإذا حملتُ مجمل سيد قطب في هذا -آنذاك- على مفصِّله الحسن، ثم

الدفاع عن أهل الاتباع

صَرَّحْتُ بأن مجمل المبتدع يُحْمَلُ على مفصَّله القبيح؛ عَدَّ ذلك صاحب الفضيلة، الخبير بالرجال وأقوالهم -بل مقاصدهم وسرائرهم وضمائرهم!!- بأن هذا مذهب آخر مخترع!! فهل يقرُّه على ذلك أهل المعرفة بالمقالات ودلالاتها؟!!

(ج) على أنه لو كان لي قولان في المسألة، فقد سبقني لمثل هذا من هم أهل للاقتداء بهم؛ فالشافعي -رحمه الله- له قول جديد، وآخر قديم، وأحمد له في تكفير تارك المباني الأربعة نحو خمسة أقوال، وغيرهما من أهل العلم كذلك، بل للشيخ ربيع نفسه عدة أقوال في كثير من مسائل الخلاف، التي سبق ذكر بعضها في «قطع اللجاج»، و«القول المفحم»، وهذا الكتاب - إلا أنه في كثير من ذلك لا يشعر بتغير قوله - فما وجه التعبير بلا علم؟!!

(د) قوله: «المجمل والمفصَّل الذي اخترعه، ولا يعرفه الأصوليون وغيرهم... إلخ» .

الجواب عليه: إذا كان الشيخ ربيع قد صرَّح في (ص ٤) بأنه لم يقف لي على تعريف للمجمل والمفصَّل، فمن أين له أن ينسب إليّ مذهباً في ذلك، ثم يصفه بأنه قول مخترع؟! مع أن الفعل لا يؤخذ منه مذهب -إذ لا عموم له- لا سيما إذا كان القول مُصرِّحاً بخلافه!!

وأيضاً : فأين في كلامي وتطبيقي ما يخالف كلام الأصوليين؟! أليس قد سمى بعض الأصوليين العامَّ مجملاً، والخاصَّ مفسِّراً، كما سبق عن «البحر المحيط» (٤٥٤/٣) و«قواطع الأدلة» (٦٨/٢)؟! فاستعمالي المجمل في موضع العام، لا يخرج عن قول الأصوليين، بل قد سبق استعمال ابن القيم لكلمة: «المجمل» في موضع «الظاهر» كما في «مدارج السالكين» (٢٦٣/١ - ٢٦٥)؛ فلا حاجة للتشنيع!!

(هـ) وأيضاً فقوله: «وغيرهم من أهل العلم بالشرعية الإسلامية» يدل على عدم وقوفه على ما قاله شيخ الإسلام- كما في «مجموع الفتاوى» (٣٩١/٧-٣٩٣) -وخلصته: أن لفظ المجمل والمطلق والعام كان في اصطلاح الأئمة المتقدمين سواء، لا يريدون بالمجمل: ما لا يُفهم منه معنى، وانظره بتمامه في فصل التعريفات، وكذلك كلام ابن القيم في «مدارج

السالكين» (٢٦٣/١ - ٢٦٥) - وقد سبق، والله الحمد -

فمن أين لك أيها الشيخ: الدليل على التهجم في أمر لم تحط به علماً؟! ثم ترمي من أخذ بكلام العلماء، وكان أسعد بهم منك؛ ترميه بأنه صاحب أقوال مخترعة!! فأينا أحق بلزوم طريقة السلف؟! أو من هو صاحب الأقوال المخترعة، لو كان هناك من ينصف؟! والله المستعان.

* الشبهة السابعة: استدلاله في (ص ٨) بأن الأخذ بالظاهر أصل أصيل في الإسلام.

ويجاب عنه: بأن المجمل ليس داخلياً في هذا الأصل - باعتبار كلام جمهور الأصوليين - فإنه ليس بظاهر أصلاً، ولا يُعمل به إلا بقريضة أخرى، وعند ذلك يكون مُبَيَّنًا، وذلك بخلاف الظاهر؛ فإنَّ الأصل العمل بالظاهر، حتى تظهر قريضة من القرائن السابقة، فيُعملُ بها، وهذا صنيع العلماء، بل عابوا من أهمله، والإجماع الذي ادعاه الشوكاني في غير موضع النزاع، كما سيأتي - إن شاء الله تعالى - في الجواب على الشبهات الموجودة فيما سماه بـ«النصوص النبوية السديدة»، والله أعلم.

* الشبهة الثامنة: وفي ص (١٠) أجاب الشيخ على استدلاله بتأويل أحمد لكلام شعبية، بعدة أجوبة:

فقال: «(١) إن هذا ليس من باب حمل المجمل على المبيّن عند الأصوليين، أو المفصل».

قلت: هذا من باب تأويل الظاهر في القبح، إلى معنى حسن؛ فمن باب أولى حمل المجمل على المفصل، أليس قياس الأولى حجة عند غير الظاهرية؟! وسيأتي بعيد قليل: إقرار الشيخ بأن هذا الكلام ظاهر في القبح، فتأمل، ولا تكن من الغافلين.

ثم قال: «(٢) إن شعبية إمام كبير جداً، بل أمير المؤمنين في الحديث، وأفنى حياته في تعلمه وتعليمه، ونقد رجاله، ويقوم بالرحلة الطويلة الشاقة في الحديث الواحد، فهذه قرائن عظيمة جداً، أنه لا يقصد ظاهر الكلام.. وقريضة أخرى

الدفاع عن أهل الاتباع
أن من أهل الحديث من يتشاغل بالغرائب، وقد نهى السلف عن الاهتمام
بالغرائب» اهـ.

قلت: تأمل -أيها المنصف- كيف اعترف الشيخ بأن ظاهر كلمة شعبة
ليس بِمُرْضٍ، فإذا سلّم بتأويل الظاهر؛ فمن باب أولى أنه يلزمه أن يُسلّم
بحمل المجمل على المفصّل، ثم تأمل كيف يستدل الشيخ بدليلي، ويظن أنه
بذلك قد أقام حجته!!!

ألا تعلم -أيها الشيخ- أن هذا الذي ذكرته في حق شعبة قرينة منفصلة،
ليست في سياق كلام شعبة؟! وإنما اعتمد أحمد على تأويله لظاهر كلام
شعبة بهذه القرائن، وهذا الذي تسميه أنت (قرائن)، هو الذي أقول فيه:
«يُحمل كلام السني على الخير، ما استطعنا لذلك سبيلاً صحيحاً، دون تكلف
أو تعسف»!!

فهل يشعر الشيخ بأن قوله قد سقط، أم لا؟! أليس هو القائل: لا يؤوّل إلا
كلام المعصوم؟! ثم أليس هو الذي حصر - بعد إطلاقه السابق- التأويل في
كلام غير المعصوم بقرينة السياق المقترنة بالكلام، لا القرائن المنفصلة؟!
أريد منه أن يطبق كلامه هذا على جوابه هنا، أو يعلن تراجع، أو يعلن أهل
العلم سقوط قوله، وضرورة قطع اللجاج بعد ورود هذه الحجج!!

ثم قال: «(٣) ممن تأوّل هذا الكلام الإمام أحمد -رحمه الله- لهذه القرائن
وغيرها، ولم يتأول لعلماء كبار مثل داود الظاهري ويعقوب بن شيبه» اهـ.

قلت: هذا دليل لي من وجوه:

منها: أنني أستدل بأن أحمد سبقني إلى العمل بهذه القاعدة، وأني لست
مخترعاً لقول لم أسبق إليه.

وأيضاً: هذه القرائن وغيرها قرائن منفصلة غير متصلة، وهذا قولي
أيضاً، ثم ها هو يؤوّل كلام شعبة؛ لأن شعبة قضى حياته في تعلم الحديث
وتعليمه!! أليست هذه قرينة منفصلة؟! أم أن هذا مأخوذ من السياق؟! و «
من يرد الله به خيراً، يفقهه في الدين» .

وكون أحمد لم يتأول لداود ويعقوب، فهذا يدل على أن كلامهما ليس
بمحمل، أو لذلك احتمالات أخرى، سبقت مفصّلة في الرد على الشبهة

رقم (٢).

ويقال للشيخ ربيع: إذا لم ترض جوابي؛ فهل ترى أن أحمد قد تناقض؟ وأنه كان مرة يؤول الظاهر، ومرة لا يؤوله، مع الاستواء في الحالتين من جميع الوجوه؟ وجوابك أحد أمرين:

إما أن تظهر فارقاً بين الحالتين؛ وهو جوابي عليك.

وإما أن تقول: أحمد كان يفعل هذا تارة، ويتركه تارة، فأقول لك: هل لذلك ضابط؟ أم أنه بمجرد التشهي؟ وما هو الحد الذي يقال عنده: من فعل هذا؛ فقد أصاب، أو من فعل هذا؛ فقد أخطأ، وميِّع، واندرج في أهل الأهواء؟! أم أنه مجرد التحكم!!

وانظر - أخي الكريم - كيف أن الشيخ يريد أن يُنجي نفسه- عندما ضيقت عليه الحججُ الأنفاسَ - ولو كان ذلك بنسبته التناقض إلى الأئمة، وذلك لازم قوله الذي يشير إلى أنهم فرّقوا بين المتماتلات، أليس هذا من التناقض؟! ثم كيف يعد الشيخ تأويل كلام غير المعصوم، من أصول أهل البدع، وهاهو يسلم بأن أحمد تارة يفعله؟! ألا ترى -أيها المنصف- كيف تؤول الأقوال العارية عن الأدلة، والتي هي ليست وليدة استقراء علمي، كيف تؤولُ بأهلها إلى حالة يرثى لها؟!

* الشبهة التاسعة: ثم قال الشيخ ربيع في (ص ١٠): «والحق أنه ليس كل كلام يُتأول، ولو من أمثال شعبة -رحمه الله- فلو وقع من شعبة مثل ما وقع من هؤلاء؛ لحكم عليه أحمد وغيره بما حكموا به عليهم». اهـ.

قلت: نعم: ليس كل كلام يُتأول، فالنص الصريح لا يُتأول لصاحبه، إلا إذا كان هناك إكراه، أو تأويل، أو خطأ، فعند ذاك نرفع عنه الحكم والعقوبة، ولا نصرفُ النص عن دلالاته، وكذلك القول الظاهر لا يُتأول إلا بقرينة معتبرة، أما المجلد فلا بد من حمله على أحد الوجهين بقرينة أخرى، هذا لا إشكال فيه، لكن لا دليل للشيخ في هذا على قوله الغريب العجيب، وما ذكره

الدفاع عن أهل الاتباع

عن حكم أحمد على شعبة بالضلال، لو قال شعبة بالوقف؛ قد سبق الكلام عليه مفصلاً، في الشبهة رقم (٢) وفيه دليل عليه، حيث أجاز حمل المجمل على المفصل في حق العالم الكبير مثل شعبة، وها هو يرى أن شعبة لو قال ما قاله يعقوب بن شيبه وغيره؛ لتكلم فيه أحمد، وهذا كله يدل على الفارق بين الحالتين، ومن سوى بينهما فقد أخطأ.

* الشبهة العاشرة: ثم أحالنا الشيخ إلى ضابط مجهول، وقيد غير معلوم!! فقال في (ص ١٠): «وعلى كل حال: قد يُتسامح مع بعض كبار أئمة السنة، فيما يندُّ منهم مخالفاً لمنهجهم، وعقيدتهم، وعلمهم، ودعوتهم، وذبيهم عن السنة، وغير ذلك من القرائن القوية التي تمنع من إرادة المعنى السيئ المخالف لمنهجهم وعقيدتهم... إلخ، وقد لا يتسامح بعض العلماء، حتى في مثل هذا، فلا يلومهم علماء السنة، ولا يحاسبونهم، ولا يحاربونهم، ولا يحتجون عليهم بهذا الأصل المزعوم». اهـ.

قلت: والجواب عليه من وجوه - إن شاء الله تعالى -:

(أ) قوله: «قد يُتسامح مع بعض كبار أئمة السنة... إلخ»، أي: وقد لا يتسامح مع بعض كبار أئمة السنة... - كما صرح بنحوه - فمن الذي سبق الشيخ بهذا التفصيل، وبهذه «القدقده» في هذا الموضوع؟! وإنما هو فهمٌ فهمه من كون أحمد الذي أول كلام شعبة - بعد أن ألزمته به، وإلا فقد كان يطلق المنع من ذلك - ولم يؤول كلام يعقوب بن شيبه ومن معه، وهذا لا يلزم منه ما ذهب إليه من عدم حمل المجمل على المفصل، أو الظاهر على المؤول مع القرينة، كما سبق في الجواب على الشبهة رقم (٢).

(ب) لماذا تشنَّع - أيها الشيخ - على من تسامح مع أهل السنة، وأخذ بقول بعضهم - كما تزعم - واستعمل هذا الأصل؟! ألسنت ترميه بأنه قد أخذ بأصول أهل البدع، وأنه مخالف للإجماع؟! فأين إجماعكم المزعوم الذي تنقله - هنا - عن الشوكاني وغيره؟! ثم هاأنتم تنقلون عن بعض الأئمة التسامح في ذلك؟! أليس هذا من باب هدم ما بنيت من قبل؟! فيا دعاة الإجماع - في هذا الموضوع - أفيقوا، أفيقوا!!

ثم تأمل - أخي الكريم - كيف يرمي غيره بأنه يحارب من خالفه، والحال

كما قيل: «رمتني بدائها وانسلت» !!

(ج) ما هو تعريف كبار الأئمة عندك يا صاحب الفضيلة؟ وهل يدخل معهم في هذا التسامح معهم: الدعاة الصادقون في نصره السنة، وإن لم يبلغوا مبلغهم في الإمامة؟! أم ستطالعنا بقيد جديد؟! أم أن كبار الأئمة يدخل فيهم من وافقك على أسلوبك، وإن كان ممن لا يُعرف عند أهل العلم، ولم يُعرف إلا بالفتن والجعجة؟!!

(د) ويقال - أيضاً -: قول الشيخ: «فيما يندّ منهم مخالفاً لمنهجهم . . . الخ» دليل على اعتبار القرائن المنفصلة في هذا الباب، وهو ينكر ذلك بشدة؛ لأنه اعتذر لهم بسبب منهجهم الصحيح!!

(هـ) ثم متى يقال: إن فلاناً في تسامحه مصيب، أم لا؟! ما هو الحد في ذلك؟! أليس هذا من الإحالة على مجهول، ومشاققة الجادة المعروفة عن أهل العلم؟!!

ولقد سبق عن العلماء إطلاق استعمال هذه القاعدة، دون النظر إلى القيد، الذي اضطر الشيخ إلى التفريق به هنا، إنما وضعوا ضوابط منضبطة لهذه القاعدة، لا هذه الضوابط المضطربة، التي هي وليدة المواقف المتولدة عن الحجج الملزمة للشيخ، فالزم غرز أهل العلم، ترشُد-أيها الأخ الكريم - والله أعلم.

* الشبهة الحادية عشرة: وبنحو هذه الشبهة ذكر الشيخ كلاماً في (ص ١٢)، وفيه: «والحاصل أن بعض العلماء قد يعذرون بعض كبار العلماء في بعض العبارات، ولا يعذرونهم في كل شيء؛ لأنهم غير معصومين، وبعضهم لا يعذرهم، كما هو حال أحمد ومئات العلماء في عصره، الذين لم يعذروا من وقف في القرآن، من المنتسبين للسنة وأهل الحديث، وكما هو حال العلماء الذين شنعوا على ابن حبان والهروي؛ لأن كل بني آدم خطأ، وخير الخطائين التوابون، وكتب الجرح والتعديل،

والفقه، والتفسير، وشروح الحديث؛ مملوءة بنقد كلام العلماء وغيرهم، وتضليل الضالين من المنسوبين إلى السنة وغيرها، وإن في ذلك لعبرة للمعتبرين الفاقهين» .اهـ.

قلت: الجواب عليه من وجوه — إن شاء الله تعالى —:

(أ) أن الجواب على الشبهة السابقة، يتضمن الجواب على شيء مما في هذه الشبهة، وكذا الجواب على الشبهة رقم (٢) يتضمن شيئاً آخر مما في هذه الشبهة، فارجع إلى الموضوعين السابقين -إن شئت-

(ب) قوله: «ولا يعذرونهم في كل شيء» كلام محتمل: فإن كان المراد بذلك المواضع نفسها التي عذروا البعض فيها، ولم يعذروا البعض الآخر، مع وجود الحال نفسه؛ فهذه دعوى لا دليل عليها، وقد سبق بيان وجه بطلانها، وهذا القول لازمه اتهام العلماء بالتناقض، والتفرقة بين المتماثلات، وإن كان المراد: أن الأشياء الواضحة الجلية لا يعذرون فيها؛ فهذا لا إشكال فيه، لكن لا صلة له بموضع النزاع!!

(ج) واستدل له بحال الذين شنعوا على الهروي وابن حبان، قد سبق الجواب عليه، عند نقلي لكلام الذهبي فيما ذكر عن ابن حبان: «النبوة العلم والعمل» بما لا حاجة لإعادته، فارجع إليه.

(د) واستدل له بما في كتب الجرح والتعديل، ففيه تفصيل: إن كان الجرح صريحاً، مع خلو الترجمة عن التوثيق؛ فلا حاجة لتأويله، وكذلك إن كان صريحاً مع توثيق، وإن كان الجرح مجملاً؛ فيعمل به، إلا إذا عارضه توثيق؛ فيطلب تفسيره عند ذلك - على تفاصيل أخرى ليس هذا موضعها - وهذا كله في غير موضع النزاع، أما إذا كان الجرح محتملاً، والرجل قد ثبتت له رتبة التوثيق؛ فلا يزحزح عنها إلا بأمر جلي -كما هو مشهور- وكذلك إذا ثبتت عدالة الراوي، وجاءت عنه كلمة محتملة لنقض العدالة، ومحتملة لغير ذلك؛ فتُحمل على المعنى الذي يُبقي له عدالته، ولقد سبق نقلي لكلام كثير من الأئمة من كتب الجرح والتعديل، بما يؤكد كلامي، فدعوى أن كتب الجرح والتعديل ليس فيها حمل المجمل على المفصل، وتأويل الظاهر لقريظة؛ دعوى مردودة بما سبق ذكره وتوثيقه بذكر مصادره على وجه

التفصيل، من كتب الجرح والتعديل، والحمد لله رب العالمين.

(هـ) قول الشيخ: «.... وتضليل الضالين من المنسوبين إلى السنة وغيرها...» تشير إلى أنه يُسْقَطُ السنِّيَّ إذا وقع في بدعة، وهذا ليس على إطلاقه، بل قد صرح الشيخ في عدة مواضع، ذكرتها بدقة عنه في كتابي: «القول المفحم» صرَّح بأن من أسقط السنِّي لوقوعه في بدعة، فهذا مذهب الخوارج، ومذهب الحدَّادية النجس، فلماذا يقع في ذلك هنا؟! نعم، من انحرف من أهل السنة إلى مقالة المبتدعة؛ تقام عليه الحجة، فإن أصر على قوله؛ يسقط ولاكرامة، إذا كانت مقالته من جملة أصول أهل البدع، التي مرقوا بها عن السنة وأهلها، وليس ذلك في كل بدعة مهما دقَّت أو خفَّت، والله أعلم.

* الشبهة الثانية عشرة: وقوله في (ص ١٢): «وقال الذهبي - أيضاً- وقال الإمام أبو عمرو بن الصلاح: غلط -أي ابن حبان- الغلط الفاحش في تصرفه، وصدق أبو عمرو».

قال الشيخ: «فانظر كيف لم يعتذر له ابن الصلاح، ولا الذهبي، في غلظه الفاحش في تصرفه، وإن فالعذر والتأويل ليس لكل كلام من عالم أو غيره» اهـ.

قلت: يا سبحان الله، وأين الدليل من ذلك على دعوى الشيخ؟! ألسنت تراه غلطاً فاحشاً؟! أهذا يكون مجملاً مع كونه غلطاً فاحشاً؟! الدليل في جهة، والدعوى في جهة أخرى، والتهويش يجمع بينهما على خير حال، ويتولد عن هذا التطابق الوهمي: مولود مشؤوم، اسمه: (فلان عنده أصول فاسدة)، أو (فلان يسير على أصول أهل البدع)، أو ما هو أفظع من ذلك!! ثم أليس قد سبق عن ابن الصلاح أنه اعتذر لبعض من اتهم بالاعتزال، إنسان رأى منه شيئاً ما أبقى لأحد فيه حيلة؟! وكذلك الذهبي، أليس قد سبق أنه اعتذر لغير واحد؟! فكيف تقيد مطلق كلام العلماء، بفهم غريب لبعض مواقفهم الأخرى!!

* الشبهة الثالثة عشرة: واستدل الشيخ -أيضاً- بقول ابن كثير -مع تشكيك ابن كثير في صحة مقالة ابن حبان السابقة في النبوة - قال ابن كثير رحمه الله-: «وهي نزعة فلسفية» ، فقال الشيخ: «ولم يعتذر له ابن كثير...» اهـ.

قلت: هل قال ابن كثير: إنه ضالُّ مبتدع فيلسوف؟! أم حكم على المقالة دون القائل؟!!

فانظر إلى دقة عبارته: «نزعة فلسفية» أما غيره من الذين يشيد بهم الشيخ ربيع، ويصفهم بأنهم كبار الأئمة - مع أننا لا نعرف من هم في هذا الموضوع - فقد قالوا في ابن حبان: «زنديق» وقد سبق بيان عذر من قال ذلك، لكن المقصود هنا بيان أنه ليس في كلام ابن كثير دليل للشيخ؛ لأنه على أسوأ الأحوال، فقد حكم على المقالة لا القائل، ولا عيب على من حكم على المقالة، إن ظهر له أنها ظاهرة في المعنى السيئ، لكن الخلاف مع من يطحن صاحب هذه المقالة -مع احتمالها- وقد سبق أن من كان يراها محتملة، اعتذر لابن حبان، مع تخطئته في اللفظ، ومن لم يكن يراها محتملة، أو يراها محتملة، لكن عنده قرائن أخرى عن ابن حبان قوّت الاحتمال المريب عنده؛ فقد حكم على ابن حبان بما حكم به، وعلى كل حال؛ فابن حبان أحد العلماء، وما ضره في عدالته، وعلمه، وصحة روايته ما قيل فيه، كما هو ظاهر عند المتأخرين، ومع ذلك فليس بمعصوم، والله أعلم.

* الشبهة الرابعة عشرة: وقال في (ص ١٥): «...ولك أن تسأله -يعنيني بذلك-: لماذا تعمد إلى كلام أهل البدع الباطل والواضح كالشمس في معانيه، إما نصوص أو ظواهر، فتجعلها من المجملات، ثم تحملها على ما تسميه المفصّل، وهو ليس بالمفصل ولا بالمبين المعروف عند الأصوليين؟» اهـ. وانظر كلامه في (ص ١٧. ١٩. ٢٢)؛ فإنه من هذا القبيل.

قلت: البينة على المدعي، فأريد من الشيخ أن ينقل كلاماً لي بنصه وتمامه، بأنني قد عرض عليّ نصٌّ صريحٌ أو ظاهر، فجعلته من المجملات، التي يستوي فيها الطرفان، أو التي لا يفهم منها معنى إلا بقريئة أخرى، فليُسمِّ الشيخ لي موضعاً واحداً من كتبي أو أشرطتي!! وإني لأمهله ما شاء

من الوقت لذلك!! وإلا فليعلم العقلاء أن هذا من الكيس الفيّاض بالظلم للأبرياء، والافتراء على عباد الله!!!

هذا ؛ ليعلم الناس حقيقة هذه الدعاوي!! أمّا أن يفهم هو معنى ما، ثم يترجمه في نفسه كما يريد، ثم يعبر عنه بما يشتهي، فهذا مما لا قيمة له في ميزان النقد العلمي.

وقد سبق أن ذكرتُ المثل الدارج عندنا في مأرب (الهنجمة نصف القتال) هذا عند العامة، ولعلها عند الشيخ تفوق النصف!! فإنّ أكثر ردوده عليّ عارية من الدليل المعمول به في موضع النزاع، ولكن يطلق للسانه العنان في خصمه؛ ليشوش على القارئ، فيوهمه بأنه صاحب حق وبرهان، والله المستعان.

ومع هذا ، فقد نقلت عن جماعة من أئمة العصر ، أنهم فهموا من كلام سيد قطب ما فهمت ، فماذا بقي لهذا الرجل من حجة؟!!

هذا، ولو سلمت -جدلاً- بوجود هذا في موضعٍ ما عندي؛ فيكون هذا من باب الخطأ في تطبيق القاعدة، لا في العلم بالقاعدة من الأصل؛ فتأمل.

* الشبهة الخامسة عشرة: ذكر في (ص ١٥-١٦) أنني أجعل الأخطاء والضلالات هي المجمل، وأنني لم ألتفت إلى دلالات سياقات الكلام، وأنها تعيّن المجمل، وكل هذا من التهويلات الربيعية، وإلا فليسمّ لنا موضعاً واحداً من ذلك؟!!

وكيف أُعرضُ عن دلالات السياقات، وهي قرينة متصلة، وهي من أعظم ما يدل على مراد المتكلم؛ مع أنني آخذ بقرائن منفصلة، دون السياق في الدلالة؟!!

وأيضاً: فكلامي السابق في فصل (الأسباب التي تجعل الأئمة يؤولون الظاهر... إلخ) يدل على احتفائي بهذا الأصل، أما الشيخ فهو الذي يعرض عن كلام الأئمة، ويستمر في دربه، وإن نادته الأدلة -في هذه المسألة- من

الدفاع من أهل الاتباع

كل جانب، إلا أن يشاء الله، ثم لا يقتصر على ذلك، بل يشهر سلاح التشويه للمخالف بالباطل والباطل، ولا أقول بالحق والباطل!! فيألي الله المشتكى.

(تنبيه): ذكر الشيخ أن ابن القيم - رحمه الله - يُعرّف المجمل والمفصل بتعريف الأصوليين كما في (ص ١٥) وذكر في (ص ٤) نحو ذلك.

والجواب: أنه فرق بين التعريف وبين التطبيق - أحياناً - فقد يُعرّفه بتعريف الأصوليين، إلا أنه يستعمله في مواضع على خلاف ذلك، ويكون استعماله لذلك على طريقة العلماء المتقدمين، وقد سبق هذا مفصلاً في كلام ابن القيم، وتطبيقه لهذه القاعدة، وانظره في «مدارج السالكين» (١/٢٦٣ - ٢٦٥) فإنه ينسف دعوى الشيخ هذه من جذورها، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

* الشبهة السادسة عشرة: في (ص ١٦) رد على استدلاله بكلام شيخ الإسلام في الرد على البكري، وقال: «إنه لم يُردّ وضع قاعدة بذلك، إنما هو ردُّ فعلٍ لعمل رجل أفاك، مُتجنِّ على شيخ الإسلام، ومُكفِّرٍ له، فذكر هذا الكلام من باب فرض ما لم يقع أنه قد وقع، وليس معنى كلامه: وضع الحبل على الغارب لأهل الأهواء، أن يتكلموا بالمجملات والمتشابهات، بل بالألفاظ المسهبة في تقرير الباطل، فإذا نوقشوا في هذه التصرفات الفاسدة؛ فزعوا إلى المجمل والمفصل، والصريح والكناية». اهـ.

والجواب من وجوه - إن شاء الله تعالى -:

(أ) من نظر في كلام ابن تيمية - وقد سبق ذكره في الرد على البكري - علم أنه قاعدة مكيئة، لا مجرد ردة فعل!! لكن هذا الشيخ صاحب بيان ساحر لمن لم يعرف الحقيقة، أو لمن يُصدِّقه لأول وهلة، وإلا فالسامع إذا سمع كلام خصمه بإنصاف؛ بان له عوار هذه التهاويل!!

(ب) لو سلّمنا بأن هذا الموضع ردة فعل!! فماذا يقول الشيخ في بضعة عشر موضعاً، قد سبق ذكر أكثرها، وفيها ما هو صريح في تقرير القاعدة؛ كقوله - كما في «مجموع الفتاوى» (١٤/٣١) -: «ومن أعظم التقصير: نسبة

الغلط إلى متكلم، مع إمكان تصحيح كلامه، وجريانه على أحسن أساليب كلام الناس...» اهـ.

وقوله في «الصارم المسلول» (٥١٢/٢): «وأخذ مذاهب الفقهاء من الإطلاقات، من غير مراجعة لما فسروا به كلامهم، وما تقتضيه أصولهم؛ يجر إلى مذاهب قبيحة...» اهـ.

وقوله في «الجواب الصحيح» (٤٤/٤): «فإنه يجب أن يُفسر كلام المتكلم، بعضه ببعض، ويؤخذ كلامه هاهنا وهاهنا» إلى آخر ما قال في هذه المواضع وغيرها؛ فارجع إلى كلامه بتمامه في الفصل الخاص بذلك، فأين ردة الفعل يا صاحب الفضيلة؟! هذا أصل أصيل، درج عليه السلف، وتبعهم على ذلك الخلف، وإن كان هذا جديدًا عليك؛ فلا يضرك أن تستلم للحق، وإلا فليُنظر كل امرئ من سلفه؟!!

لكن الشيخ إما أن يصرح برد كلام السلف إذا خالفوه، ولو أجمعوا على ذلك، ولولم تُعرف مخالفة لهم في ذلك إلا من أهل البدع، كما سبق في «قطع اللجاج»، عند الكلام على قاعدة أهل السنة: في أن المسلم يُحبُّ ويُبغض على حسب ما فيه من خير وشر، وأنه لم يخالف في ذلك إلا أهل البدع من المرجئة والخوارج والمعتزلة، ومع ذلك فالشيخ ربيع يخالف في ذلك غير أبيه بإجماع أهل السنة، الذي يدك الصخور الصماء!! فإن عجز الشيخ ربيع عن رد كلامهم؛ ادعى أنها زلة من عالم، وإن تتابع على ذلك العلماء، كما سبق ذكره!! وإلا قال: العالم لم يقصد من كلامه أن يجعله أصلاً، إنما هي ردة فعل، وإن كان العالم قد قرر كلامه بأدلة، وعاب على من خالفه، وعده ظالمًا جهولًا!! والعالم في ذلك متابع لأهل العلم الذين سبقوه، وتبعه على ذلك أهل العلم الذي لحقوه، فهل يمثل هذه الحبال البالية والحجاج الواهية، يُرد على قواعد أهل العلم الأصيلة الصافية؟! فالله المستعان.

(ج) ثم أين في كلامي واستدلالي بكلام الأئمة على قولِي؛ أنني أرخص في وضع الحبل على الغارب لأهل الأهواء... إلخ؟! أليس هذا من التهويش،

الدفاع عن أهل الاتباع
الذي لا يخفى إلا على من كان في بصيرته كالخفافيش؟! أليس قد سبق ذكُرُ فصل في ذم الاجمال، والحث على البيان؟!!

* الشبهة السابعة عشرة: وبعد أن قرر الشيخ -بلا دليل!!- أن كلام شيخ الإسلام ردة فعل، لا على سبيل كونه قاعدة، قال في (ص ١٦): «ولو فرضنا أنه يراه قاعدة، فإنما مراده المجلد الذي يرافقه البيان في نفس السياق، وتقييد المطلق في نفس السياق». اهـ. وقال نحو ذلك في (ص ١٧).

قلت: مما سبق في الفصل الذي هو قبل الفصل السابق، يتضح -بدون أدنى شك- أن القرائن منها المتصل، ومنها المنفصل، فارجع إلى الموضوع الذي بسطت فيه القول في ذلك، ولو لم يكن من قول شيخ الإسلام إلا ما جاء في «الجواب الصحيح» (٤ / ٤٤): «فإنه يجب أن يُفسَّر كلام المتكلم بعضه ببعض، ويؤخذ كلامه هاهنا وهاهنا»، لو لم يكن إلا هذا؛ لكفى في إسقاط هذا الفهم البعيد، لكن من يستجيب؟! وقد سبق عن الشيخ ربيع إقراره تأويل أحمد كلمة شعبية، والحامل له على التأويل ما عُرف عن شعبة طيلة حياته في خدمة الحديث، وهذا دليل منفصل، ليس في سياق كلمة شعبة له عين ولا أثر، فهل يشعر هذا الرجل بتخبطه وخطئه؟!!

* الشبهة الثامنة عشرة: في (ص ١٧-١٨) من رسالة الشيخ -نفسه - استدلاله بكلام ابن القيم في «بدائع الفوائد» حيث قال ابن القيم - رحمه الله -: «السياق يرشد إلى تبيين المجلد، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوُّع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم... إلخ». اهـ.

والجواب : أنني لا أنكر أن السياق قرينة عظيمة في الدلالة على مراد المتكلم، لكن الخلاف مع الشيخ في ادعائه أنه لا يُحْمَلُ المجلد على المفصل إلا بالسياق فقط !! وأين هذا من هذه الجملة التي نقلها؟!!

فتأمل قوله: «وهذا من أعظم القرائن..» مع ما سبق عنه من قرائن متصلة ومنفصلة؛ يدلك هذا كله على أن السياق ليس هو القرينة الوحيدة، فالشيخ يحتاج لخصمه من حيث لا يشعر، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

* الشبهة التاسعة عشرة: ثم قال - مقررًا أن شيخ الإسلام ما أراد من كلامه تقرير قاعدة، ولو أن شيخ الإسلام أرادها قاعدة؛ فَيُحْصَرُ هذا في السياق فقط- فقال الشيخ: «والأدلة على ذلك كثيرة:

(١) حياته التي كلها جهاد ونقْدٌ لأهل الأهواء، وأهل الأخطاء، ولو كان يعتقد مضمون هذا الكلام العارض؛ لما أفنى حياته في رد الأباطيل الصريحة والمجملية، التي زحرت بدحضها ونقدها كتبه الكثيرة، التي تملأ مكتبة». اهـ.

قلت: يأبى الله إلا أن يُظهر الحق، ولو على لسان المخالف:

فهذا الشيخ ربيع يستدل بحياة شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- وجهاده ضد أهل البدع؛ على أن المراد بالقرينة في كلام ابن تيمية -: هي السياق فقط!!

مع أن هذه القرينة التي استدل بها الشيخ ربيع؛ قرينة منفصلة تمامًا - كما لا يخفى - فتأمل أيها المنصف اللبيب، ولا تكن من الغافلين، واحمد الله على نعمة الحق، ونعمة الفهم السديد.

لقد أظهر الله الحق على لسانك -في هذا الموضع- أيها الشيخ، وإن كنت كارهاً لقولي!! لكن الله عز وجل هو الذي يعز من يشاء، ويذل من يشاء: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الجمعة: ٤]. وأيضًا: فالشيخ يتصور إشكالاً -من عند نفسه- وليس له أصل في كلامي، ثم يحاول الجمع - مع أنه لا تعارض أصلاً - فشيخ الإسلام يحمل المجمل على المفصل عند وجود القرائن المعتبرة، ومع من أراد بكلامه البيان والوضوح، أما من أراد التلبيس والتعمية؛ فله معاملة أخرى، هذا هو الحال، فلا إشكال أصلاً، ولا حاجة للاعتلال بكذا أو كذا، ونسأل الله أن يوفقنا لسبيل الهدى والاعتدال، ويجنبنا سبل التخبط والارتجال، والله ولي الصالحين.

وبهذا أكون قد انتهيت مما يُظنُّ أن فيه اشتباهًا على طلبة العلم، مما ورد في الرسالة المسماة بـ«إبطال مزاعم أبي الحسن حول المجمل والمفصل»،

* ثانيًا: الجواب على ما استدل به الشيخ فيما أسماه بـ «النصوص النبوية

السديدة...»:

فالشيخ ربيع - هداني الله وإياه- يختار لهذه الردود الخاوية، عناوين مثيرة، لا يندعج بها إلا خفافيش البصيرة، فتأمل عنوان هذه الرسالة «النصوص النبوية السديدة، صواعق تدك قواعد الحزبية الماكرة الجديدة»!! فمن وقع بصره على هذا العنوان؛ ظن أنه قد وقع على أدلة في موضع النزاع كالجبال الراسيات، مع أنه من أول نظرة في هذه الرسالة؛ يجد القارئ مفارقة الخبرِ الخَبَر!! والأمر كما قيل:

زَعَمَ الْفِرْزَدَقُ أَنْ سَيَقْتُلُ مَرِيحًا أَبْشُرْ بِطُولِ سَلَامَةٍ يَا مَرِيحُ

نعم، النصوص النبوية سديدة، وسديدة جدًّا، لكن لو وضعها خبير بها في موضعها!! أما وقد استعملت في غير موضعها؛ فليست بصواعق على قواعد أهل الحق، بل هي -عند التأمل- صواعق على الحزبية الماكرة الجديدة التي انتصر لها الشيخ ربيع - شعر أو لم يشعر- إلا أن الله عزوجل جعل عاليها سافلها، فله الحمد!!.

وسترى أخي الكريم -بعد قليل إن شاء الله- كيف كانت هذه الرسالة حجة لي، لا علي، لكن التهويلات الربيعية تجد طريقها مفتوحًا أمام من أصبحوا ريشة في مهب الريح، أو كالميت بين يدي المغسل، يقبله كيف يشاء، وصدق في كثير منهم -إلا من رحم الله- قول من قال:

عَرَفْتُ هَوَاهَا قَبْلَ أَنْ أَعْرِفَ الْهَوَى فَصَادَفَ قَلْبًا خَالِيًا فَمَتَمَكَّنَا!!

فهانت السنة على نفوس هؤلاء، فقدموا عليها أقوال ربيعهم، بل صرّحوا بأن الحق لا يخرج عنه في هذه الأمور، ولم يخجل كثير منهم أن يصرح بتقليده، وإهدار قول غيره لقوله، بل اتهم مخالفه -ولو من طرف خفي- عالمًا كان أو غيره، فنخشى أن يُنَادَى على هؤلاء -إن تمادوا في ذلك- بهذا النداء المفجع: ﴿ وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [هود: ٤٤] ولقد صدق عليهم قول أحد إخواننا في قصيدة له على غرار لامية ابن تيمية:

عَجَبًا لِمَنْ نَبَذَ الدَّلِيلَ وَرَاءَهُ وَإِذَا اسْتَدَلَّ يَقُولُ قَالَ الْمَدْخَلِي



وعلى كل حال: فهذا هو محصل ما استدل به في هذه الرسالة، ولا يخرج عن كون بعضه بعيداً عن موضع النزاع، أو أكثره دليلاً لي عليه، والله المستعان.

* الشبهة العشرون: استهل الشيخ رسالته-هذه-بوصف المخالفين له، بأنهم نوابت، يسعون لحرب السلفية... إلخ التهويلات المعروفة!!

والجواب عليه: «البينة على المدعي»؛ فأثبت - يا صاحب الفضيلة - أن قواعدك التي تسير عليها، هي قواعد أهل السنة، بالأدلة الشرعية، والآثار السلفية، لا بالاستكثار بمدح فلان لك ، أو عدم إنكار فلان عليك، ثم بعد ذلك صِفْ مخالفيك بهذا الوصف!!

أما وقد أظهرت لك ولغيرك - في «قطع اللجاج» و«القول المفحم» وهذا الكتاب، أن بينك وبين طريقة السلف والخلف- في هذه المسائل وأخريات غيرها- مفاوزَ تنقطع فيها أعناق الإبل؛ فقد آن الأوان أن تعيد النظر في طريقتك المخالفة، ودعوتك التي خَلَفْتَ بها العلماء على دعوتهم شر استخلاف: فمزقت الدعوة، وشغلت القائمين عليها بقضايا مخترعة، ما عرفناها عن أئمتنا، ولا عرفنا لها دليلاً من كتاب أو سنة، وإن كان لبعضها أصل؛ فلم تقتصروا على هذا الحد الشرعي، بل وسَعْتُم الهوة، وأبعدتم الشُّقَّة، فصرفتم الناس عن العلم والعمل، إلى الجهل والجدل -علمه من علمه، وجهله من جهله- وأغلقتم أمام الناس باب التزكية، وفتحتم باب الغيبة، واقتحمت السرائر والضمائر، فأشعثم الفتنة بين المؤمنين، وأضحكتم المتهوِّكين والنوكى على دعوتنا، وصددتم عن سبيل الله من لم يكن قد استبصر به بعد -فضلاً عما هو بعيد عنه أصلاً- وأشعلتم المساجد والمنابر بأمرٍ لا أساس لها، وإن كانت معكم كلمة حق، أضفتم إليها الكثير والكثير من الباطل، وأبدلتم طلاب العلم بعد ثياب السمات الصالح؛ ثياب البهت والزور والافتراء على عباد الله، بحجة الدفاع عن السلفية، والوقوف في وجه الحزبية الماكرة الجديدة!!

الدفاع عن أهل الاتباع

أنا أطلب من المخالفين أن يثبتوا بالدليل العلمي المقبول عند أهل العلم، أن هذه القواعد التي أتكلم بها؛ قواعد جديدة، وعن منهج العلماء الأولين والآخرين بعيدة!! فإذا عجزتم؛ فانظروا في أنفسكم، فما أشبهكم بمن قيل فيه: «رمتني بدائها، وانسلت»!!

* الشبهة الحادية والعشرون: تحريفه لاستعمالي أصلاً عظيمًا في الدين، وهو التثبيت في الأخبار، وتفسيره إياه بأنني أستعمله بمعنى رد فتاوى العلماء وأحكامهم على أهل البدع!!

فهذه فرية بلا مربية، سمّ لي رجلاً من أهل البدع، قد رددت فتاوى أهل العلم فيه بدون بينة ولا برهان!! لا سبيل لك إلى ذلك، لا تستطيع أن تسمّي إلا أناساً لهم جهود عظيمة في السنة، وقد زكاهم بعض أهل العلم!! ولما سمعتُ تهاويلكم، ونظرتُ في حال بعض من تقدعون فيهم القول؛ فوجدتهم على خلاف ما تقولون، بل وجدت بعضهم قد نفع الله به الإسلام أكثر منك، ومن كثير ممن هو على شاكلتك، لما كان ذلك كذلك؛ رددتُ كلامكم، وأخذت بكلام أهل العلم والحلم الآخرين، والذي قد وجدتُ صدقه في واقع بعض هؤلاء المخالفين لك، وبعض هؤلاء الذين جنيتم عليهم قائم بالسنة في بلده، ثم زلت قدمه في بعض المواضع، فنُصح، فوفق للتوبة، وأنتم تسمونها مراوغة وزندقة!!

فهل مخالفتكم لأصول الديانة؛ حجة على الخلق، من تركها؛ فقد رد فتاوى العلماء؟! البلاء كل البلاء إذا لم يعرف المرء قدر ما عنده من العلم، ويتجاوز قدره، ويعد مخالفته - وإن وافقت كلام أهل العلم سلفاً وخلفاً - رداً لكلام وفتاوى وأحكام العلماء، فمن هم هؤلاء العلماء؟ سمّهم لنا!! وأنا أسمى لك - بعد قوة الأدلة - من سبقني إلى ما قلت، والأمر كما قيل:

أولئك آبائي فجنني بمثلهم إذا جمعنا يا ربيعُ الجماع

* الشبهة الثانية والعشرون: وبعد أن أشار الشيخ إشارة سريعة - مع التحريف - إلى القواعد العلمية الرصينة، التي ذكرتها، والتي أقضت مضاجع أهل الغلو والانحراف عن المنهج السلفي؛ ذكر أدلته، فاستدل بقوله تعالى: ﴿لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ۖ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا

تَفَعَّلُونَ ﴿٢﴾ [الصف: ٢]، وذكر في تفسيرها، أن هناك من كان يقول: «لوددنا أن الله عز وجل دلَّنَّا على أحب الأعمال إليه، فنعمل به، فلما نزل الجهاد؛ كرهوا ذلك، فنزلت الآية.

والسؤال: ما هو الشاهد - يا صاحب الفضيلة!! - في هذه الآية على إبطال قولي بحمل المجرم على المفصل - بالتفصيلات السابقة- أو على إبطال قولي: «نصح أخطاء السني، ولا نهدم ما عنده من خير»؟! ألم أخبرك -يا طالب العلم- بأن الشيخ يصيح في غير ميدان النزال، ويظن أن صيحته، قد فقت الرؤوس، أو اقتلعت قلوب الرجال!! فأبي إجمال - يا صاحب الفضيلة!! - فيمن كره نزول الأمر بالجهاد في سبيل الله؟! وأي إهدار لما عندهم من الخير في قوله تعالى: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ الآيتان!! وهل يمثل هذا الفهم يُرَدُّ ما سبق عن العلماء!!.

* الشبهة الثالثة والعشرون: واستدل أيضًا في (ص ٣) بإنكار النبي ﷺ على من قال في خطبته: «ومن يعصهما؛ فقد غوى»، فقال له الرسول ﷺ: «بئس خطيب القوم أنت».

والجواب: فأبي شاهد في هذا؟! الرجل أتى بعبارة أخطأ فيها، فنفي عنه النبي ﷺ كونه خطيبًا مفرِّهاً، بل قال: «بئس خطيب القوم أنت»، ولا يلزم من نفي كونه خطيبًا، نفي إسلامه، أو صحبته، أو عدالته، فلقد أنكر عليه النبي ﷺ، ولم يخرج من السنة، ولم يطعن في دينه وعدالته وقصده، كما نلاحظ من أقوال وأحوال المخالفين!!

وأيضًا: فقد أنكر عليه قوله، وأنا لا أنازع في أن من أتى باللفظ المجمل الموهم؛ يُنكَّرُ عليه ذلك إن أمكن نصح، فكيف بمن أتى بلفظ قد أخطأ فيه؟! لكن الخلاف مع مَنْ يُلْزَمُهُ بالمعنى القبيح من مجمله، ويرميه بالضلالة والبدعة، أو الكفر والزندقة، والرجل له مخرج شرعي صحيح!!

وقد سبق تنبيهي على صنيع العلماء، الذين يلتمسون العذر للسني، ومع

الدفاع من أهل الاتباع

ذلك ينكرون عليه كلامه الموهوم، ثم أليس النبي ﷺ قد قال لماعز، لما اعترف بالزنا، وشهد على نفسه بذلك: «لعلك قبّلت، أو غمزت، أو نظرت»، أونحو ذلك؟ أليس في هذا استفصال في موضع الاشتباه، قد يكون سبباً في درء الحد عن رجل مسلم؟! فلماذا تتركون هذه الأدلة، وتتشبثون بما هو حجة عليكم؟!

وخلاصة الجواب: أن الرجل قد أتى بكلمة ظاهرها الخطأ - ولو من الجهة اللفظية- وإن كان ﷺ حسن القصد، وهذا ليس بمجمل، إذنّ فهو خارج عن موضع النزاع.

وبعبارة أخرى: أسأل الشيخ، فأقول: قول الخطيب: «ومن يعصمهما» مجمل يحتمل حقاً وباطلاً، لامزيّة لأحد الاحتمالين على الآخر؟! أم أنه ظاهر في المعنى السيء المخالف؟ فإن قال: هو مجمل، قلت: قد سبق عنك-أيضاً- أن المجمل لا يُحمل على أحد الاحتمالين إلا بقريضة، ولما علمنا أن النبي ﷺ قد أنكر عليه بهذا الإنكار الشديد؛ علمنا أن ذلك لقريضة وضّحت المجمل؛ لأن المجمل لا يُعمل به إلا لقريضة، وإذا كان ذلك كذلك؛ فليس هذا بمجمل، فقد أصبح مبيّناً بالقريضة، وعلى ذلك فهو خارج عن موضع النزاع؛ لأن موضع النزاع في المجمل والمحتمل، لا فيما هو نصٌّ أو ظاهر، فإن قلت: إن هذا القول نصٌّ في المعنى السيء؛ فهذا-أيضاً- غير موضع النزاع، كما لا يخفى.

أضف إلى ذلك: أن المقام مقام تعليم، وأمر بالمعروف، ونهي عن المنكر، وهذا لا بد فيه من البيان، والرد على أي كلمة مخالفة، ومع هذا كله فالنبي ﷺ لم يُخرج الرجل من كونه من المسلمين، بل لم يخرج من الصحابة، وذلك لما هو معلوم من إيمان الرجل، ومع كون النبي ﷺ لم يعامله بظاهر قوله؛ فقد أنكر عليه هذه اللفظة التي لا تليق بالرب عز وجل، وهذا هو قولنا بظاهره وباطنه؛ فماذا بقي للمخالفين؟!!

إلا أن الشيخ -كعادته- ظن أنه قد وضع الدليل موضعه، فقال -مهولاً-: «هذا صحابي جليل، لم يحمل رسول الله ﷺ مجمله على مفصله، وإن كان صحابياً لا يريد إلا خيراً، هذا النص وحده في نظر المؤمنين، يدك قواعد

أبي الحسن كلها: حمل المجمل على المفصل، ومنهج الموازنات، ونصح ولا نهدم الأشخاص، فهل هناك أشد من قول رسول الله ﷺ: «بئس خطيب القوم أنت» فإذا قال خطيب قوم كلامًا باطلاً، أو قال في كتاب أو شريط ببدعة، فقلنا له: بئس البدعة بدعتك؛ لُحِقَ لنا ذلك؛ لأننا مستندون إلى جبل عظيم، وهو هذا النص النبوي العظيم، والموقف المحمدي الكريم». اهـ.

قلت: الجواب من وجوه - إن شاء الله تعالى -:

أ- لو لم يحمل الرسول ﷺ هذا الصحابي على صحة إيمانه - وهذا كالمحكم من كلامه - لرماه بما تقتضي هذه الكلمة من شرك، أو بما هو ذريعة لذلك، لجمعه بين الله عز وجل ورسوله ﷺ في الضمير، وهذا خطأ - ولو من الجهة اللفظية - وليس هذا بمجمل.

ب - نفى الرسول ﷺ عن الرجل كونه خطيباً، ولم يزد على ذلك، أي: فلم يطعن في عدالته وقصده، ولم يقل له: كفرت، أو كدت أن تكفر، وهذا معنى قولي: لا نهدم، وأنتم على خلاف هذا.

ج - ومع ذلك فقد أنكر النبي ﷺ عليه كلمته، فجمع بين إبقائه على الإسلام - بل الصحبة - وبين تصحيح الخطأ، وما الفرق بين هذا وبين قولي «نصح ولا نهدم»!؟

د - أما منهج الموازنات، فالشيخ لم يحرره تحريراً يُطمئن إليه فيه، بل هو مضطرب في ذلك، وسأبين ذلك في كتاب مستقل - إن شاء الله تعالى - فلا يُطْلَقُ القول بها نفيًا أو إثباتًا، فنظرة - أيها الشيخ - إلى ميسرة.

هـ - أما قولي: «نصح ولا نهدم»، فهذا الحديث دليل قوي له؛ فإن النبي ﷺ صحح الخطأ في العبارة، بعبارة لا خفاء فيها ولا موارد، عندما أنكر عليه بقوله: «بئس الخطيب أنت»، ومع ذلك؛ فلم يهدم صحبة الرجل وجلالته، فالحق أنني المستند إلى جبل عظيم، وهو هذا النص النبوي العظيم، وهذا الموقف المحمدي الكريم!! أما الشيخ فلم يحظ من هذا الحديث بشيء من

ذلك، والحمد لله، فالحق يقوِّي بعضه بعضًا ، وصاحب الباطل كمن يحمل حتفه في كفه ، وكمن يقطع بيده مارن أنفه !!

و - ما معنى قول الشيخ: «فهل هناك أشد من قول رسول الله ﷺ: «بئس الخطيب أنت؟!»! فهل فهم منه أن هذا دليل له على مجازاته الشهيرة، يرمي مخالفه بالزندقة، والبدعة والضلالة؟! إن هذا النص لا يفهم منه أهل العلم أكثر من كونه إنكارًا على الخطيب في كلمته، ولا يفهم أحد منه الطعن في إسلامه، أو صحبته، بخلاف طعنكم في الضمائر، ورميكم العباد بما هم منه براء!!

ز - ثم إنني لا أنكر أن يقال للسني الذي أتى بكلمة ظاهرها البدعة- عن اجتهاد وطلب لمرضاة الله- أن يقال له: هذه المقالة سيئة، ويلزم منها كذا وكذا، أما أن تقول له: أنت رجل سيئ، وعقيدتك فاسدة، وأنت مبتدع، وضال، وأكذب من اليهود والنصارى، أو أخبث من هو على وجه الأرض، وأضر على الإسلام وأهله من جميع أهل البدع، وتنادي بهجره، وهجر من لم يهجره ، وهَجْر مَنْ لم يهجر من لم يهجره . . . إلى غير ذلك، فمن أين لك هذا - يا صاحب الفضيلة!! - من هذا الحديث؟! ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ [الإسراء: ٨١].

ح - الشيخ في عدة مواضع من كتبه وأشرطته، يرى نصح الرجل السني، وعدم إسقاطه إذا أخطأ، وإلا لما سلم لنا أحد من الأئمة، وقد سبق بعض هذا عنه في «القول المفحم»، فيماذا يُفسَّرُ موقفه هنا، وها هو قد رمى السني بمقتضى كلمته المحتملة المجملة - عنده - دون التماس عذر له، أو تأويل كلامه - إن كان ذلك ممكنًا - بما ينجيه من الحكم عليه؟ أليس هذا من التناقض!!؟

ط - الشيخ قد طار فرحًا بهذا الدليل، ولم تظهر هذه الفرحة عليه في الأدلة الأخرى التي ذكرها، مما يدل على أنه يشعر بأن بقیة الأدلة ليست كذلك، وإذا كان هذا حال هذا الدليل؛ فما ظنك بغيره!!؟

* الشبهة الرابعة والعشرون: ثم قال الشيخ -متممًا فرحته التي كسفت شمسها، وخرّ سقفاها-: «فلو جاءنا أبو الحسن بقال فلان، وقال علان؛ نقول

له: سلّم للأدلة، واعرّف قواعد السلف المستمّدة من كتاب الله، وسنة رسوله، مثل قولهم: «إذا جاء نهر الله؛ بطل نهر معقل» و«كلُّ يؤخذ من قوله ويرد، إلا رسول الله ﷺ» وقبل هذا كله؛ قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] اهـ.

قلت: الجواب من وجوه - إن شاء الله تعالى -:

(أ) هل سلّمت - أيها الشيخ - بأن هناك فلانًا وعلانًا وغيرهما قالوا بخلاف قولك، أم لا؟ فإن قلت: لا أسلم بذلك؛ فما معنى قولك: «فلو جاءنا أبو الحسن بقال فلان، وقال علان... إلخ»؟! أبو الحسن بقال فلان، وقال علان... إلخ»؟! أبو الحسن بقال فلان، وقال علان... إلخ»؟! أبو الحسن بقال فلان، وقال علان... إلخ»؟!

(ب) وأيضًا فما سبق من النقل عن السلف والخلف يُلزِمُك بالتسليم بذلك، وإن كنت كارها!!

وإن قلت: نعم أسلم بهذا، لكن الحجة في الحديث، فأقول لك: سبق الجواب على الحديث - والله الحمد- لكن أين إجماعك المزعوم، الذي أجلبت به على المساكين مدة من الزمن - حتى أحدثت فتنة لم تعرفها دعوتنا زمن أئمتنا المعاصرين - وادعيته في كتبك وأشرطتك، وناقحت عنه باستماتة!! وهأنث تسلّم بأن هناك من قال بهذا، وهو فلان وفلان وغيرهما! فاعرف هذا؛ فإنه مهم.

(ج) أنت تقول -نظريًا- بالرجوع لفهم السلف، وإلا فإنك لا تقبل - عمليًا- من فهم السلف إلا ما وافق فهمك، ولا تبالي بادعاء خطأ العلماء، فيما خالف فهمك، وفيما اخترعته من أقوال!! وإن عجزت عن التصريح بذلك في حق بعضهم، فلا تُعدّم مخرجًا لعبارات أخرى، كقولك فلان: مُلبّس عليه... إلخ، وارجع إلى «قطع اللجاج»، ففيه نبأ ذلك!! وفي هذا الكتاب و«القول المفحم» تأكيد ذلك أيضًا، والعلم عند الله تعالى

فأين اتباعك لفهم السلف، الذي تقول به؟! وقد نقلت لك عن السلف

الدفاع عن أهل الاتباع
والخلف، بل عن بعض الذين تشيد بهم في المجالس من المعاصرين،

فأين أنت من طريقتهم؟!

(د) القواعد التي أشار الشيخ إليها، لم أخالفها، بل أنا أسعد بها منه ومن أتباعه - والله الحمد- فأنا الذي أقدم النص وقواعد السلف على قول الشيخ وغيره، ولما رأيت أنّ نَهْرَهُ نَهْرٌ معقل؛ أخذت بنهر الله وأبطلت نهره، ولما رددت مسائل النزاع هذه إلى الله ورسوله ﷺ، وقواعد السلف؛ رأيت البون شاسعًا، والفرق واسعًا بين كلام الشيخ وبينها، فصدق من قال:

سارت مشرقةً وسرت مغربًا شتان بين مشرقٍ ومغربٍ

فهذه أدلتك التي تستدل بها- أيها الشيخ - أقلبها عليك، بعلم وتحقيق،
فدعني -يا صاحب الفضيلة!!- من بُنيّات الطريق!!

* الشبهة الخامسة والعشرون: واستدل الشيخ بما جرى بين بعض الصحابة حين اختصما، فقال بعضهم: «يا للمهاجرين»، وقال الآخر: «يا للأنصار»، فقال رسول الله ﷺ مستنكرًا قوليهما: «أبدعوى الجاهلية، وأنا بين أظهركم؟! دعوها؛ فإنما منتنة»... ثم ذكر الشيخ صحبتهما ومكانتهما- رضي الله عنهما - ثم قال: «فهل السني الذي يقوله أبو الحسن، أفضل من أصحاب رسول الله ﷺ؟ وهل القطبيون أهل هذه القواعد، أعدل وأكثر إنصافًا من خاتم النبيين، وأفضل المرسلين، وسيد الحكماء العادلين؟!». اهـ .

قلت: الجواب من وجوه - إن شاء الله تعالى -:

(أ) أي إجمال في كون أحدهما قال: «يا للمهاجرين» مستنجدًا بهم على أخيه، وكذلك قول الآخر: «يا للأنصار» مستغيثًا بهم على أخيه في الدرب؟! هل في هذا إجمال لم يُفهم فيه أحد الوجهين، أو استوى فيه جانب الخير والشر، فيحتاج إلى قرينة أخرى، حتى يُفهم مرادهما من هذا النداء؟! والنبي ﷺ لم يحمل هذا على ذاك؟!

يا شيخ ربيع -أحسن الله لنا ولك الخاتمة- دُع عنك هذا التهويش، وهذه البطولة في أرض خراب يباب، لا يراك فيها أحد!! وناقش خصمك بأدلة في موضع النزاع؛ فتفيد وتستفيد.

(ب) النبي ﷺ علم معنى كلاميهما في ذلك، فأنكر عليهما بقوله ﷺ: «أبدعوى الجاهلية...» الحديث، فلم ير في كلاميهما إجمالاً أو احتمالاً أو اشتباهاً، ومن لم يفهم كما فهم رسول الله ﷺ؛ فليتهم نفسه.

(ج) النبي ﷺ لم يهدم صحبتها وجهادها، إنما صحح لهما كلاميهما، وأنكر ما فعلاه، وأبقى لهما مكانتيهما، أليس في هذا دليل لقولي: (نصح خطأ السني، ولا نهدم ما عنده من خير)؟! أي: ننصحه، ونأمره بالتراجع عن خطئه، لكن لا نطلق التحذير منه، والتنفير عنه، إلا في مواضع ضيقة معلومة.

(د) لا وجه لذكر القطبية هنا، والقطبيون - بل جميع الخلق - ليسوا بأعدل من رسول الله ﷺ، لكن لا دليل في هذا لك أصلاً، ولكنه التهويل، والله أعلم.

(هـ) - الشيخ هنا يصفهما بأنهما صحابييان جليلان، ويُشكرُ على ذلك، لكن هل قد تراجع الشيخ عن قوله في هذين الصحابييين؟! وهو ما قد سبق أن نشره عنه بعضُ الكُتَّاب، حيث قال الشيخ في (ص ٣١) من كتابه «التعصب الذميمة وآثاره» ط/دار السلف سنة ١٤١٦ هـ: «لفظ الأنصار لفظ ممدوح، ولفظ المهاجرين كذلك، وأثنى الله على المهاجرين والأنصار، لجميل صنعهم، وكمال أفعالهم، وقوة إيمانهم، ولكنها لما استُغلت عصبية؛ سماها رسول الله ﷺ: «دعوى الجاهلية»، وقال: «إنما منتنة»؛ فاللفظ الشريف النبيل، إذا استُغِلَّ لغرض ديني؛ يكون ذمًا لقائله، ويدخل هذا اللفظ الإسلامي في إطار آخر، هو إطار الجاهلية: «أبدعوى الجاهلية» ماذا قالوا؟! «يا للمهاجرين، يا للأنصار»، ولكن ما هو الحافز الدافع إليها؟ التعصب والعنصرية، فالرسول ﷺ سماها جاهلية، ووصفها بأنها منتنة، ودعا إلى الأخوة والمحبة، والألفة والتناصر على الحق». اهـ. وانظره في شريط «مناظرة عن أفغانستان» الوجه (أ).

وفي شريط «مرحباً يا طالب العلم» وجه (ب) قال: «والرسول يحذر من التعصب للقبائل والعشائر»، «يا للأنصار»، قال واحد: «يا للمهاجرين»، الأنصار

الدفاع عن أهل الاتباع

لفظ شريف، ورد في كتاب الله، وسنة الرسول، والمهاجرين كذلك، لكن لما استغلت هاتان اللفظتان في الدعوة إلى الهوى والباطل؛ قال رسول الله ﷺ: «أبدعوى الجاهلية...» اهـ.

فقد جمع الشيخ في تعبيره عن هذه القصة بعدة عبارات سيئة، وهي قوله: «ولكنها لما استغلت عصبية»، وقوله: «إذا استعمل لغرض ديني»، وقوله: «ما هو الحافر الدافع إليها؟ التعصب والعنصرية»، وقوله: «لما استغلت هاتان اللفظتان في الدعوة إلى الهوى والباطل»، وقال أيضاً: «كلمة حق، يراد بها باطل»؛ فهذه عبارات تُعرض على العلماء وطلاب العلم؛ ليقولوا فيها مقالتهم، لأن الشيخ قد نُبّه على ذلك منذ عدة أشهر على شبكة «الإنترنت»، وعلى مرأى لمن أراد معرفة ذلك في بقاع الأرض؛ ومع ذلك فلم يظهر منه أي تراجع عن ذلك - فيما أعلم -

ثم تُعرض هذه الكلمات على قواعد الشيخ ربيع - ومقلّديه - في رميه من أخطأ في التعبير، مع حسن قصده، وعظيم محبته للصحابة، ودفاعه عنهم، إلا أنه أخطأ في تعبيره عن بعض الوقائع - كما أخطأ الشيخ ربيع هنا - وأعلن السنّي تراجعاً وأسفه من هذه الكلمات، ومع ذلك فالشيخ وجلاوزته لا زالوا يرمون مخالفهم بالرفض والخبث، والتلون والتلاعب!! فيُنظر أين سنُتقي بالشيخ قواعد الموتورة هذه؟! ويُنظر حال من يتظاهرون بالغيرة على الصحابة مع هذه الكلمات التي هي حقاً دنيئة، ومرت شهور عليها، ومع ذلك فلم يعلن الشيخ المبجل تراجعاً عنها!! وبقيت لذلك بقية كثيرة سنأتي في بابها من الكلمات السيئة، وغيرها - إن شاء الله تعالى - مع بلايا أخرى، وعند ذاك يَعِضُّ الظالم على يديه ويقول: ﴿يَلَيْتَنِي آتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً﴾ ﴿٢٧﴾ ﴿٢٨﴾ ﴿٢٩﴾ [الفرقان: ٢٧-٢٨].

* الشبهة السادسة والعشرون: واستدل الشيخ - أيضاً - فقال: «ومنها - أي: ومن «النصوص النبوية السديدة صواعق تدك قواعد الحزبية الماكرة الجديدة»!!- أن الصديقة الجليلة ابنة الصديق، زوجة الرسول الكريم، وأم المؤمنين، وأحب الناس إلى رسول الله ﷺ قالت: قلت للنبي ﷺ: حسبك من

صفية كذا وكذا - قال غير مسدد - وهو أحد رواة الحديث - : تعني قصيرة- فقال: «لقد قلت كلمة؛ لو مزجت بماء البحر لمزجته»...قال الشيخ: فماذا يقول أهل هذه القواعد: «حمل المجمل على المفصل»، و«الموازنات»، و«نصحح ولا نجرح»، و«المنهج الواسع»... ثم أخذ يذكر - مالا خلاف فيه- وأن رسول الله ﷺ أعدل وأحلم وأحكم البشر، وأن العلماء إن أخطؤوا؛ فالحجة في الدليل، إلى أن قال: «وسيتبرؤون منكم - يعني: العلماء الذين نقلت أقوالهم- ومن تتبّعكم للسقطات والشبهات، التي لا يسلم منها بشر، وسيؤبّخونكم أشد التوبيخ، على اتخاذ مناهج من أقوالهم، تخالف نصوص الشريعة وأصولها»، ونقل عن شيخ الإسلام قوله في «بيان بطلان التحليل» (ص ٢١٥): «فربّ قاعدة لو علم صاحبها ما تفضي إليه؛ لم يقلها». اهـ.

والجواب - إن شاء الله تعالى- من وجوه:

(أ) أين الإجمال فيما قالته أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - يا صاحب الفضيلة؟! وإذا كان كلامها مجملاً لا يفهم إلا بقريضة؛ فبماذا فهمه رسول الله ﷺ؟! ولماذا أنكر رسول الله ﷺ بهذا الإنكار الشديد على أم المؤمنين - رضي الله عنها؟! فلو كان كلامها - رضي الله عنها - مجملاً، لا يفهم إلا بأمر خارجي - وليس موجوداً - لسألها النبي ﷺ: ماذا تقصدين من إشارتك هذه؟ فلمّا لم يسألها ﷺ؛ علمنا أن هذا ليس بمجمل، فهذا ليس في موضع النزاع أصلاً، وعدم تحريرك موضع النزاع، وعدم إدراكك وجه الدلالة من الدليل؛ كل ذلك يشير إلى أمر عظيم!!

(ب) أنكر رسول الله ﷺ هذه الكلمة، ولم يُنزل عائشة من مكانتها المعروفة عنده ﷺ وعند المؤمنين، فهذا دليل لقولي: «نصحح خطأ السني، ولا نهدهم»؛ فأين هو من قولكم بالإسقاط والتشهير والتحذير، وربما التكفير أيضاً، وفتوى بعضكم بطلاق المرأة التي ليست على طريقتكم من زوجها المبتلى بفكركم؟!!!

(ج) مسألة الموازنات سبق الجواب عنها.

(د) مسألة المنهج الواسع، سبق الجواب عنها في أشرطة «القول الأمين، في صد العدوان المبين»؛ فارجع إليها -إن شئت- وستجد هناك - أيضاً- تناقض الشيخ ربيع في ذلك، بل قد سبق الكلام عن ذلك في هذا الكتاب ، عندما جمعت بعض كلام الشيخ ربيع في حمل المجمل على المفصل .

(هـ) لماذا يتبرأ العلماء الذين نقلنا أقوالهم منا، ونحن نقفو أثرهم، وندافع عن منهجهم، ونستدل لهم، ثم نذب عن طريقتهم الغراء؟! أليس - بناءً على هذا الأسلوب - أن الذي عد كلامهم سقطات وشبهات -إذا خالفوا فهمه - أو جعله مجرد ردة فعل؛ هو الأولى ببراءتهم منه في ذلك؟! فمن أين لك العلم بالغيب أن العلماء سيقولون لنا كذا وكذا؟! إنه التهويل الذي يورد صاحبه هذه المهالك !!

(و) كلام العلماء السابق في فصل حافل بذلك، ليس بسقطات ولا شبهات -ياصاحب الفضيلة!!- إنما هو منهج شَبَّ عليه الصغير منهم، وهرم عليه الكبير، فغيرهم هو الأولى بكون كلامه سقطات وشبهات!!.

(ز) القاعدة التي تفضي إلى شر، هي القاعدة التي لا دليل عليها، واجتهد صاحبها في إثباتها -ظاناً أن هذا هو الحق- فأل الأمر بالناس معها إلى مخالفة الهدى الصحيح، أما القواعد القائمة على أدلة من الكتاب والسنة، وعمل بها السلف، وتبعهم عليها الخلف، وعابوا من أهملها، وعدوه مقصرًا، أو ظالمًا جاهلاً، ونحو ذلك؛ فهذه القاعدة لا يقال فيها ما نُقل عن شيخ الإسلام في إبطال التحليل، وإلا لأبطلنا الدين بذلك!! والله الذي لا إله غيره؛ إنَّ قواعدك هذه التي خالفت فيها العلماء، هي الأخرى بكلمة شيخ الإسلام هذه!!

(ح) وابن تيمية -رحمه الله- لم يطلق هذا الحكم في جميع القواعد، بل قال: «فربَّ قاعدة...»، وهذا يدل على التقليل، فما هو المعيار الذي به ندخل بعض القواعد في هذا القول، والبقية لا ندخلها فيه؟! إنها الأدلة الشرعية، وصنيع أهل العلم المعروفين بالفهم الصحيح ، وقد سبق أن ذكرت الكثير من ذلك، والله الحمد والمنة - كل ذلك هو المعيار لإثبات صحة القاعدة أو

بطلانها، لا أن يرضى بذلك الشيخ ربيع أو يسخط، فذلك أمر نرمي به وراء النجم؛ إن لم يكن عليه أثارة من علم!!

(ط) ثم أليس شيخ الإسلام هو الذي حمل المجمل على المفصل في عدة مواضع، كما سبق؟! فكيف تنسب له خلاف الصريح من كلامه، بكلام بعيد عن موضع النزاع!!؟.

(ي) قواعد الشيخ ربيع - التي اخترعها في هذا العصر- داخلة دخولاً أولياً في قول شيخ الإسلام هذا، ولو كان الشيخ ربيع يدرك آثار هذه القواعد في الصف السلفي، وما جرى للنساء في خدورهن، فضلاً عن الرجال؛ لقال بلسان الحال والمقال: ﴿يَلَيَّتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا مَّنْسِيًّا﴾ [مريم: ٢٣] فأسأل الله أن يوفق الشيخ ربيعاً للتوبة والرجوع عن هذه المقالات الغريبة، والقواعد العجيبة، وأن يصلح ما أفسده في الصف السلفي، قبل أن يلقي الله بهذا الحال المشين، وقبل أن تسود صفحات الكتب بأوابده ومجازفاته!!

(ك) الشيخ يفهم كلام العلماء بطريقة خاطئة، ثم يعد الكلام المخالف لفهمه عنهم -ولو تناطحت الأدلة عليه، وساروا عليه خلفاً بعد سلف - يُعَدُّه من السقطات والشبهات، وردة الفعل، والهفوة والفلتة من بعضهم، فمن الذي يقرك على هذا-ياصاحب الفضيلة-!!؟.

* الشبهة السابعة والعشرون: واستدل الشيخ- أيضاً- بجواب النبي ﷺ على أمير المؤمنين عليٍّ وفاطمة بنت رسول الله ﷺ - رضي الله عنهما - عندما قال علي، وقد قال لهما رسول الله ﷺ: «ألا تصليان» -أي: في الليل- فقال علي: «يا رسول الله، أنفسنا بيد الله، فإذا شاء أن يبعثنا؛ بعثنا»، فانصرف النبي ﷺ، ولم يرجع شيئاً، فقال وهو مولٌّ، يضرب فخذه: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤].

فالجواب: أين الإجمال في قول علي ﷺ؟! هل قوله هذا يحتمل أن

الدفاع عن أهل الاتباع

السبب المانع من قيام الليل أمر محمود، كما يحتمل أنه أمر مذموم، ومع ذلك فاجأه رسول الله ﷺ بهذا الجواب؟! الدليل في وادٍ، والدعوى في آخر، (والهجمة) قادرة على الجمع بينهما في نظر المقلدين، لا طلاب الأدلة المستبصرين!!

ومع ذلك فالنبي ﷺ لم يهدم مكانة عليّ عنده، ولا سعى في طلاق ابنته منه، كما هو الحال من واقع الغلاة الطائشين، الذين يبدعون أهل السنة، ثم يأمرون بهجرهم، وهجر من لم يهجرهم، أو يتوقف في تبديعهم وهجرهم، ثم يسعون لطلاق النساء من الرجال بذلك، ويمتحنون الناس بهذا: ماذا تقول في فلان؟ حدّد موقفك من فلان صاحب فلان؟! ويا ويله إن تلتكأ أو تلعثم في الجواب!! وياويله إن لم يجب بشجاعة منقطعة النظير بدون قيد أو شرط: فلان مبتدع ضالٌّ، ومن معه لا يصلّي عليهم، ولا يدفنون في مقابر المسلمين، ومن توقّف في تبديعهم؛ فهو مبتدع!! وإن ظهر على وجهه أيُّ شيءٍ خلاف ذلك؛ فهو حزبي متستر، ودسياسة على أهل السنة. . . إلخ.

فهل يدرك الشيخ ربيع آثار قواعد الموتورة المشؤومة؟! وهل قد أدرك أن «الامبراطورية الربيعية» التي أراد أن ينشئها، ولو بهتك الأعراض، أو إفساد حلقات العلم ومراكز التربية، أنها لم تتحقق؛ لأن الله لا يصلح عمل المفسدين، وأن ما كان لغير الله فلا يقوم، وإن قام؛ فلا يدوم، و «من تبع عورة مسلم؛ تبع الله عورته، ومن تبع الله عورته؛ فضحه ولو في جوف بيته»!!!

* الشبهة الثامنة والعشرون واستدل الشيخ - أيضًا - بجواب النبي ﷺ على أبي ذر عندما عير غلامه بأمه، فقال رسول الله ﷺ: «إنك امرؤ فيك جاهلية».. الحديث.

والجواب من وجوه - إن شاء الله تعالى -:

(أ) أين الإجمال في تعبير أبي ذر غلامه بأمه؟ هل هذا التعبير يحتمل معنيين: أحدهما حسن والآخر قبيح، حتى نحتاج إلى قرينة أخرى، وقد وجدت، والرسول ﷺ لم يعمل بها؟! وهذا من الباب السابق، الذي يكون فيه الدليل مشرفًا، والدعوى مغرّبة!!

(ب) النبي ﷺ لم يقل لأبي ذر: «إنك امرؤ جاهلي» بل قال: «فيك جاهلية»؛ فصلى الله عليك وسلم يا رسول الله، ما أحسن كلامك، وما أعظم إرشادك وتوجيهك، فهل أخرجك الرسول ﷺ -يا صاحب الفضيلة!!- من الإسلام، أو من السنة، أو من الصحبة؟! وهل رماه بما يطعن في عدالته وصدقه، أم أنه أنكر اللفظ الذي صدر من أبي ذر، وحذره من العودة إلى ذلك، بمثل هذه العبارة التي توقظ الألباء، وأبوذر في جملة من بلغوا ذروة عظمة في الصدق، ولذلك سرعان ما ظهر أثر هذه الموعظة عليه ﷺ أليس هذا من التصحيح والنصح، وذلك في قوله: «إخوانكم خولكم...» الحديث، ولكن بدون هدم وإفساد في الأرض؟!.

(ج) ثم تساءل الشيخ بعد هذا الدليل الذي يدك قواعده حقاً، فقال: «فأين حمل المجمل على المفصل، وأين قاعدة «نصح ولا نهدم»، وأين «الموازات»؟»

فأقول: قد سبق الجواب هنا وقبل ذلك - أيضاً - على كل ذلك.

والدعاوى ما لم تُقيموا عليها بيناتٍ بناؤها أذعياءُ
والله أعلم.

* الشبهة التاسعة والعشرون: واستدل بإنكار النبي ﷺ على معاذ عندما أطال في الصلاة وقال: «أفتان، أفتان، أفتان؟!»، وفي رواية: «أفتان أنت يا معاذ؟!».»

والجواب: أن النبي ﷺ لم يقل: «أفتون، أفتون، أفتون؟!»، أو اتهمه في إخلاصه وخشوعه بالنفاق والرياء عندما أطال القراءة، وهذا التوجيه العظيم بخلاف الذين يقولون: فلان أخبث من اليهود والنصارى!! والنبي ﷺ لم يهدم مكانة معاذ وفضله وعلمه، وكون معاذ أراد خيراً في طول الصلاة، إلا أن غيره لحقه من ذلك ضرر، وإلا فلو أطال وحده؛ لما أنكر عليه، إنما أنكر عليه لما أطال بغيره؛ ولذلك قال رسول الله ﷺ: «أفتان؟!»: أي: تفتن

الدفاع عن أهل الاتباع
غيرك، أو توقع غيرك في الفتنة بکراهية الصلاة، أو الخروج منها؟
كما ذكّر ذلك العلماء.

فهذا من باب تصحيح الاجتهاد إذا خالف الصواب، مع إبقاء مكانة المجتهد ومنزلته؛ وذلك لحسن قصده، وتحريه الحق، بل هو مأجور على ذلك، ولا يلزم من كونه مأجورًا على اجتهاده؛ أن يُسكّت عنه، إذا جانب الصواب في ذلك، فأين في هذا: عدم حمل المجمل على المفصّل، وهدم السني بخطئه؟! بل أين الإجمال في فعل معاذ الذي لحق غيره بسببه ضرر؟! ثم إن الشيخ قد سلّم بحسن صنيع بعض العلماء في حمل المشتبه على المحكم، كما في رسالته المسماة بـ«إبطال مزاعم أبي الحسن...»، وهاهو هنا يطلق القول بالمنع، وهذا حال بنيان لم يؤسسه صاحبه على علم وبصيرة!!

* الشبهة الثلاثون: واستدل بإنكار النبي ﷺ على حمّل بن النابغة الهذلي -في قصة المرأة الهذلية التي رمت أخرى بحجر، فقتلتها وما في بطنها، فقال حمّل - بعد علمه بحكم رسول الله ﷺ بالدية عن الجنين -: «كيف أغرّم من لا شرب ولا أكل، ولا نطق ولا استهل؟! فمثل ذلك يُطلّ»؛ فقال النبي ﷺ: «إنما هذا من إخوان الكهان» من أجل سجعه الذي سجع.

والجواب: لا إجمال في هذا، فالرجل قال ما قال بعد علمه بحكم رسول الله ﷺ، فكان من رسول الله ﷺ هذه الكلمة التي تحجز كل مسلم عن رد حكم رسول الله ﷺ، وفي هذا الزجر خيرٌ وتقويم لكل مسلم، وليس فيه هدم أو إسقاط.

ثم إن النبي ﷺ إنما أنكر عليه ما قال فقط، وجعله مشابهاً في كلامه لإخوان الكهان، وجمع الروايات يظهر أنه لم يعن بقوله هذا أن الرجل من إخوان الكهان، فيكون كافرًا، إنما شابههم في كلامه، وهذا تصحيح بلا هدم، والله الحمد والمنة.

ولست أنكرُ على من أنكر اللفظة المخالفة، وما تؤولُ إليه - وهذا ليس بمجمل - لكن أنكر على من حمل المجمل على المعنى السيئ، مع وجود نص صريح عن المتكلم يدل على الخير، أو ما يقوم مقام النص، كما سبق.

* الشبهة الحادية والثلاثون: واستدل الشيخ أيضاً بقول عمر رضي الله عنه: «إن ناساً كانوا يُؤاخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر خيراً؛ أمناه، وقرّبناه، وليس إلينا من سريرته شيء، والله يحاسبه على سريرته، ومن أظهر لنا سوءاً؛ لم نأمنه، ولم نصدّقه، وإن قال: إن سريرته حسنة». اهـ.

والجواب على هذا الاستدلال من وجوه — إن شاء الله تعالى —:

(أ) هذا الأثر في الأخذ بالظاهر، وهذا أصل متفق عليه، ومن أكثر الناس المنتسبين للعلم في هذا العصر مخالفةً لذلك -فيما أعلم-: الشيخ ربيع، ومن جرى مجراه، والواقع أكبر دليل على ذلك؛ فإنه يترك المحكم من كلام خصمه، ويدّعي أن خصمه يقصد كذا وكذا، أو أنه ما فعل كذا، إلا وأنه يريد كذا، أو هو يراوغ ويلف ويدور من أجل كذا، فأين أخذك بالظاهر-يا صاحب الفضيلة!!-؟!

(ب) ليس في هذا أن المجمل لا يُحمَلُ على المفصل، وكيف يكون مجملاً؛ وعمر رضي الله عنه يقول: «ومن أظهر لنا سوءاً»، فما هو المجمل في هذا السوء الظاهر؟!.

(ج) هذا الأثر محمول على من ادعى خلاف ظاهره السيء، وليس هناك قرينة معتبرة تدل على صدقه، فهذا لا يلتفت إلى دعواه المزيفة، لا سيما إن كان من أهل التلبيس والتعمية، والغموض والدهاء، وإلا فلو ظهرت قرينة معتبرة؛ لُعمل بها، كما في قصة المرأة التي أسقط عنها عمر — نفسه - الحد، وقد ظهر عليها الحبل، وليس لها زوج، عندما ادعت أنها ثقيلة الرأس، أي: النوم، وأثنى قومها عليها بخير، انظر الأثر -وهو صحيح- في «الإرواء» برقم (٢٣٦٢)؛ فهذه المرأة أظهرت سوءاً، وهو الحبل بلا زوج، لكن هناك قرينة معتبرة، درأت عنها الحد، وهو كونها ثقيلة الرأس، مع شهادة قومها لها بالخير، فلم يقل عمر - في هذا الموضع -: «ومن أظهر لنا سوءاً؛ لم نأمنه، ولم نصدّقه، وإن قال: إن سريرته حسنة»؛ فدل هذا على

الدفاع عن أهل الاتباع
أن أثر عمر الذي استدل به الشيخ: فيمن ادعى خلاف ظاهره
القبیح، دون قرينة معتبرة، تدل على صدقه، فأين هذا مما نحن فيه؟!.

(د) وكما هو الحال في الأئمة الذين أولوا الظاهر لقرائن معتبرة، وقد سبق ذكر ذلك، فأين هذا من موضع النزاع -يا صاحب الفضيلة؟! وأكبر من ذلك قول من قال: «اللهم أنت عبي، وأنا ربك»؛ فغفر الله له، لحسن قصده، ووقوعه في ذلك عن خطأ لا عن عمد، فَمَنْ دونه من باب أولى.

فالقرائن المعتبرة معتبرة، وعلى هذا صنيع عمر وغيره من الصحابة، ومن بعدهم من أهل العلم، فالواجب على الشيخ أن يحرر موضع النزاع أولاً، ثم يوضح وجه دلالة ما استدل به على موضع النزاع، وأن يلزم في ذلك الفهم والإنصاف، وأذکر نفسي والشيخ بما قال أبو الوفاء بن عقيل: «ومن عُرف من عادته ظُلم خصمه؛ فليس ينبغي أن يُكلم، إلا أن يرجع إلى الإنصاف»، وبما قال ابن حزم: «واحدٌ من كل من لا ينصف، وكل من لا يفهم، ولا تكلم إلا من ترجو إنصافه وفهمه»، والله أعلم.

* الشبهة الثانية والثلاثون: واستدل أيضاً بمعاملة عمر لصبيغ بن عسل، وقد تكلمت عليها بتوسع، في رسالة «القول المفحم، لمن أنكر مقالة: نصح ولا نهدم»، وليس في حال صبيغ إجمال، بل كان قد اشتغل بما لا ينفعه، وتكلم في الأجناد بذلك، فعاقبه عمر، لما لم يرجع عن صنيعه، فما هو الإجمال في هذا؟!.

وأمر عمر بهجره؛ حتى يُتأكد من صدق توبته، وقد كان ذلك -والله الحمد- فعمر قومه، ولم يهدمه، وعمر أخرج ما في رأسه، وأسكته، ولم يسقطه؛ ولذا نفعه الله بمعاملة عمر، أما معاملة المسرفين المعاصرين؛ فقد صدت عن سبيل الله كثيراً.

وضرب عمر لصبيغ، أهون من قول صاحب الفضيلة!! فلانٌ أخبث من اليهود والنصارى، أو لو خرج الدجال؛ لآمن به فلان وأتباعه، أو لو ادعى رجل الربوبية أو النبوة؛ لركض وراءه فلان وأتباعه أو أصحاب فلان لن يردوا حوض رسول الله ﷺ أو غير ذلك من الافتراءات والتألي على الله، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

* الشبهة الثالثة والثلاثون: واستدل بما في كتب الجرح والتعديل، وقد سبق الجواب عليه في الشبهات الموجودة في الرسالة السابقة، والتي أسماها بـ «إبطال مزاعم أبي الحسن حول المجمل والمفصل» .

* الشبهة الرابعة والثلاثون: واستدل بقول البقاعي في «تنبيه الغبي» (ص ٢٥١-٢٥٣) في رده على من أول كلام ابن الفارض، فقال: «مع أن الفاروق ابن الخطاب رضي الله عنه الذي ما سلك فجاً؛ إلا سلك الشيطان فجاً غير فجّه، قد أنكر التأويل لغير كلام المعصوم، ومنع منه رضي الله عنه وأهلك كل من خالفه وأرداه، وبسيف الشرع قتله وأخزاه، فيما رواه البخاري في كتاب الشهادات من «صحيحه»: «إن أناساً...»، وذكر الأثر السابق، ثم ذكر البقاعي أخذ الصوفية بهذا الأثر، ثم قال: «وقد تبع الفاروق رضي الله عنه على ذلك بعد الصوفية: سائر العلماء، ولم يخالف منهم أحد، كما نقله إمام الحرمين عن الأصوليين كافة، وتبعه الغزالي، وتبعهما الناس، وقال الحافظ زين الدين العراقي: إنه أجمع عليه الأمة من أتباع الأئمة الأربعة، وغيرهم من أهل الاجتهاد الصحيح، وكذا قال الإمام ابن عبد البر في «التمهيد»، وأصله إمامنا الشافعي في الرسالة لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إنكم تختصمون إليّ، ولعلّ أحدكم أن يكون ألحن بحجته؛ فأقضي له...» الحديث، وقال: وقال الأصوليون: «التأويل إن كان لغير دليل؛ كان لعباً... وإنما أولنا كلام المعصوم؛ لأنه لا يجوز عليه الخطأ، وأما غيره؛ فيجوز عليه الخطأ، سهواً وعمداً». اهـ. كلام البقاعي، وزاد الشيخ فذكر كلام الشوكاني في «الصوارم الحداد»، فقد قال - رحمه الله -: «وقد أجمع المسلمون أنه لا يؤوّل إلا كلام المعصوم». اهـ.

والجواب على ذلك من عدة وجوه - بمشيئة الله تعالى -:

- (أ) سبق أن أثر عمر في غير محل النزاع، فلا دليل فيه أصلاً للمخالف.
- (ب) ذكّر البقاعي لأثر عمر؛ دليل على أنه يتكلم عن غير محل النزاع، وكذلك استدلال الشافعي بحديث أم سلمة: «إنكم تختصمون إليّ...» الحديث، دليل على ذلك أيضاً:

الدفاع عن أهل الاتباع

فإنَّ كلام هؤلاء الأئمة في تقرير العمل بالظاهر، إلا لقرينة، وهي في حق النبي ﷺ: العصمة من الخطأ، وفي حق غيره لا بد من وجود قرينة من القرائن السابقة، أو نحوها، ويوضح ذلك الوجه الآتي:

(ج) ما نقله عن الأصوليين، وهو قولهم: «التأويل إن كان لغير دليل؛ كان لعباً...»، أي: إذا كان بدليل؛ كان حقاً مقبولاً، وهذا -بلا شك- كلامٌ في حق غير المعصوم؛ لأنه نقل عن الأصوليين بعد ذلك قولهم: «وإنما أولنا كلام المعصوم؛ لأنه لا يجوز عليه الخطأ، وأما غيره، فيجوز عليه الخطأ، سهواً وعمداً»، أي وإنما لم نطلب دليلاً في تأويل كلام المعصوم؛ للعصمة المتفق عليها، فكل ما كان ظاهره الخطأ في حق المعصوم؛ يؤول لذلك ولا بد، سواء علمنا في ذلك دليلاً خاصاً أم لا، أما في حق من يجوز عليه الخطأ سهواً أو عمداً؛ فلا بد من دليل لتأويل الظاهر القبيح، ودفعه عنه، وإلا بقي على الوجه القبيح، وهذا كله كلامٌ حق، وقد سبق النقل عن أهل العلم في ذلك بما يملأ الصدر والنحر، وتقرُّ به العين، فمن تأمل هذا كله، علم أن كلام البقاعي، وما نقله عن الأصوليين؛ دليلٌ لي لا عليّ، وهذه عاقبة التهويش، بلا تأنُّ ولا تفتيش!!

(د) لو كان أثر عمر، وكلام البقاعي والأصوليين، والإجماع الذي ادعاه الشوكاني، لو كان كل ذلك في موضع النزاع؛ فيماذا نفسّر ما سبق نقله عن الصحابة والعلماء من بعدهم؟! وبماذا نفسّر أدلتهم في ذلك، وذمهم من خالف ذلك؟! هل نقول: رَدَّة فعل، أو سقطة، أو شبهة، أو نحو ذلك مما قاله الشيخ ربيع عنهم؟! وهل من الممكن أن يقع إجماع مع مخالفة من سبق ذكرهم؟! كل هذا يؤكد لك أن ما استدل به الشيخ في هذا الموضع؛ ليس في موضع النزاع، فلا إيراد ولا اعتراض، ولا حاجة للجواب أصلاً، والحمد لله رب العالمين.

(هـ) لقد سلّم الشيخ ربيع - كما سبق، سواء أقر بذلك أم لا- بأن بعض العلماء قد أوّل الظاهر بقرائن منفصلة ومتصلة، وهذا يخرم دعوى الإجماع- وإن كانت دعوى الإجماع في موضع النزاع- فكيف والإجماع في جانب، ونزاعنا في جانب آخر؟!

(و)- والشوكاني نفسه قد سبق عنه خلاف ذلك، بل حاول أن يدافع عن البوصيري وغيره، فلو كان الشوكاني قد فهم الإجماع الذي ذكره، كما يفهمه المخالفون؛ فلماذا يخالف ذلك، ويذكر أن هذا كثير في كلام أهل العلم والفضل والفتنة؟!!

(ز) وعلى هذا، فمعنى قول الشوكاني: «أجمع المسلمون: أنه لا يؤوّل إلا كلام المعصوم»، أي: أجمع المسلمون على أن من ظهر منه سوء؛ عومل بمقتضاه في الأحكام والعقوبات، إلا إذا ظهرت قرينة معتبرة، كالجهل، أو التأويل، أو الإكراه، أو الغضب الشديد، ونحو ذلك؛ فإنها تؤوّل هذا الظاهر، وتدرأ حكمه وعقوبته، ولا يكون ذلك إلا بقرينة معتبرة، أمّا كلام النبي ﷺ الذي عصمه ربه من قول الخطأ، والاستمرار عليه، فثبوت العصمة له يجعلنا نؤوّل ما قد يظهر لنا منه مخالفته للشرع – وإن لم يكن في الحقيقة كذلك - سواء علمنا دليلاً خاصاً لذلك، أم لا، هذا معنى كلام الشوكاني، وأين هو مما نحن فيه من المجمل الذي لا يُفهم منه مدح ولا ذم، ولا يُعمل به إلا لقرينة؟! وأي فرق بين ما الأصل فيه العمل إلا لصارف، وبين ما الأصل فيه الوقف إلا لموضّح؟!!

* الشبهة الخامسة والثلاثون: ثم في النهاية قال الشيخ: «والآن ننتظر من هؤلاء القوم، الموقف النهائي من هذه النصوص العظيمة من القرآن والسنة النبوية، هل سينقادون لها، كما يدعون أنهم أصحاب دليل؟! أو سيعاملونها كمعاملة أقوال وفتاوى وأحكام علماء السنة؟». اهـ.

قلت: أما النصوص القرآنية والنبوية، والقواعد السلفية؛ فأشهدُ الله تعالى، ومن وقف على هذا، ومن حضرني من الملائكة: أنني أنقاد لها، وأعمل بمقتضاها، وأتقرب إلى الله بذلك، ما استطعتُ إلا ذلك سبيلاً، وما خالف ذلك من قولي أو فعلي أو اعتقادي؛ فإني أبرأ إلى الله منه، وأسأل الله العون والتوفيق.

إلا أنني أقرر أن الشيخ لم يُحسِن فهم هذه النصوص، ولا الاحتجاج بها؛

الدفاع من أهل الاتباع

فإن هذه النصوص لها مواضع غير موضع النزاع، هذا موقفي النهائي حتى الآن -يا صاحب الفضيلة!!- من هذه النصوص، التي شرّفت بذكرها رسالتك، ولم تدك بها قواعد خصمك، بل وطدت بها أركانها، وأعليت بها بنيانه، وصحّحت بها حجته عليك وبرهانه، و﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢١].

وأما فتاوى علماء السنة: فإن أجمعوا؛ لم أخرج عن إجماعهم - إن شاء الله تعالى - وإن اختلفوا؛ رجحت بين كلامهم حسب القواعد المرضية، واعتمدت الراجح دون المرجوح، علماً بأن علماء السنة سلفاً وخلفاً أنا تابع لهم في هذه المسألة وغيرها - والفضل في ذلك لله وحده - أما الغلاة وعلمائهم؛ فلا أبالي بغلوهم، ولا أبيت فأفكر - بإذن الله - في مخالفتهم أو موافقتهم، فالحقُّ أحقُّ أن يتبع، والله تعالى أعلم.

فصل

في إزام المخالفين بالعمل بقاعدة: «حمل المجمل على المفصل»

بعد أن ظهر لك - بجلاء - خطأ المانعين من حمل المجمل على المفصل، والظاهر على المؤول، في كلام من بعد الرسول ﷺ؛ فهناك عدة مواضع يلزم المخالفين أن يتركوا كلامهم لكلامنا في هذه المواضع، وإلا قالوا فاحشاً، كما تدلُّك هذه المواضع على اضطراب المخالفين في هذا الباب، ولو اعتنى بارع بجمع ذلك من كتب الفقه والجرح والتعديل، وغيرهما؛ لكتبت مجلدات في ذلك، ولكن نشكو إلى الله من مخالفة البديهييات، والتشكيك في المسلمّات، بل الطعن فيمن يسلك الجادة في هذه الأمور الواضحات، والله المستعان:

(أ) لقد أطلق شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في مقام الإقرار قوله: «خبر الواحد يوجب العمل، وغلبة الظن، دون القطع في كلام الجمهور، انظر «المستدرک» على «مجموع الفتاوى» (٦٨/٢)، وهذا على إطلاقه يشمل من أخبار الأحاد ما حفّته قرينة، وما لم تحفّه قرينة، فلو لم نجمع كلام العالم بعضه مع بعض، لقلنا: إن شيخ الإسلام يرى أن خبر الأحاد إذا حفّته قرينة؛ فلا يفيد العلم، إنما يفيد غلبة الظن فقط، وهذا غير صحيح في ذاته، ولا تصح نسبته لشيخ الإسلام، لتصريحه بإفادته العلم في غير ما موضع إذا حفّته قرينة، فإذا ضمنا ما هاهنا إلى ما هناك؛ ظهر لنا أن شيخ الإسلام يقول بإفادة خبر الأحاد العلم إذا حفّته قرينة، دون ما لم تحفّه قرينة، بل إن شيخ الإسلام يعزو ذلك إلى الجمهور، فكان في استعمال هذه القاعدة؛ الدفاع عن شيخ الإسلام والجمهور، ودفع دعوى التناقض في كلامهم.

لكن ماذا عسى أن يفعل المخالفون، إذا لم يرضوا بهذه الطريقة؟! فلا بد أن تلزمهم لوازم فاحشة، ولا مخرج منها إلا بالعناد واللجاج، أو التناقض

الدفاع عن أهل الاتباع
والاضطراب، أو التسليم لأهل الباطل بباطلهم، وهذا كله بلاء فوق
بلاء، وظلمات بعضها فوق بعض، والذي بلغ بهم هذا: تعييدهم بدون
استقراء، أو تأصيلهم بدون تتبع ولا رجوع للعلماء، والله المستعان.

(ب) نقل الشيخ ربيع عن البغوي - رحمه الله - أنه قال في «شرح
السنة» (٢٢٧/١): «وقد مضت الصحابة، والتابعون، وأتباعهم، وعلماء
السنة على هذا، مجتمعين متفقين، على معاداة أهل البدع ومهاجرتهم». اهـ.
(ص ٨٢) من «جماعة واحدة لاجتماعات» ط/ مكتبة الغرباء -

ومعلوم أن هذا الإطلاق ليس على ظاهره، إنما ذلك في الداعية إلى
البدعة، أو المبتدع الذي لا حاجة إليه في شيء، أما إذا كان عنده شيء من
كلام الرسول ﷺ؛ فلم يتأخر أهل السنة عن تعديله في الرواية - إذا كان أهلاً
للتعديل- والرحلة إليه، والأخذ عنه، والذي حملنا على هذا القيد: وجود
مواقف أخرى للسلف تقيد هذا الإطلاق الذي حكاه جماعة من السلف، في
هجر أهل البدع والتحذير منهم، وكذلك جهاد أهل السنة مع كل بر وفاجر،
فأين إطلاق الهجر في هذه الحالات؟!!

وقد قال شيخ الإسلام - كما في مجموع الفتاوى (٢١٢/٢٨) بعد أن ذكر
ضعف أهل السنة في بعض البلدان عن هجر أهل البدع، قال: «وكذلك لما
كثر القدر في أهل البصرة، فلو ترك رواية الحديث عنهم؛ لاندرس العلم
والسنن والآثار المحفوظة فيهم، فإذا تعذر إقامة الواجبات من العلم والجهاد وغير
ذلك، إلا بمن فيه بدعة، مضرتها دون مضرة ترك ذلك الواجب؛ كان تحصيل مصلحة
الواجب، مع مفسدة موجودة معه؛ خيراً من العكس، ولهذا كان الكلام في هذه المسائل
فيه تفصيل...». اهـ. وإذا لم نأخذ بهذا التفصيل؛ ضاعت كثير من الواجبات
الدينية؛ فإن الشريعة جاءت بتكميل المصالح، أو تحصيلها، وبتعطيل المفسد،
أو تقليلها، والفقهاء من عرف خير الخيرين، فقام به، وعرف شر الشرين،
فتركه، لاسيما في هذه الأزمنة المتأخرة، فهذا الإطلاق في كلام البغوي ليس
على ظاهره؛ ولذلك تجرأ بعض الغوغاء عندنا، فقالوا: السلف
متناقضون، كيف ينهون عن مجالسة أهل البدع، ثم يروون عنهم؟! فيا لله
العجب!!

فما عسى أن يفعل المخالفون أمام هؤلاء الغنماء، الذين جرأهم على مثل

ذلك: الغُثُّ، الذي بذرتَه قواعد الشيخ ربيع فيهم، وكذلك جرّأهم على ذلك ضيق معطنهم، ورفضهم الأخذ بهذه القاعدة، وهي جمع كلام العالم بعضه مع بعض، والقضاء على محتمله بمحكمه، فكانت ظاهريتهم أقبح من الظاهرية الأولى، التي ذمها سلف الأمة، فإذا عثروا على كلمة فيها ذم - ولو من وجه بعيد - حملوها عليه، فإذا قيل لهم: للرجل كلام آخر يوضح مراده في هذا الموضوع، قالوا: حمل المجمل على المفصل من قواعد أهل البدع!!! فإذا طولبوا بالدليل على ذلك؟ قالوا: قد قال بذلك الشيخ ربيع!! فأحسن الله عزاء العلماء في هؤلاء!! فنريد من الشيخ ربيع ومن كان على شاكلته أن يجيبوا على الإلزامات السابقة بطريقة علمية غير العمل بهذه القاعدة؟! وإلا فليترجعوا عن قولهم، فالرجوع إلى الحق فضيلة، ورفعته في الدارين.

(ج) هناك مقالات للعلماء السلفيين، ظاهرها يخالف العقيدة السلفية، لو لم نؤوّلها؛ لأخرجنا هذا العالم من السلفية، بمثل هذه الزلة اللفظية، وقد مر بنا كثير من ذلك، ويضاف إلى ذلك قول الذهبي - رحمه الله - في النبلاء (٣٧٣/١٤) ترجمة ابن خزيمة: فقد قال - رحمه الله -: قلت: «من أقر بذلك - يعني الإستواء - تصديقاً لكتاب الله، ولأحاديث رسول الله ﷺ، وأمن به مفوضاً معناه إلى الله ورسوله...» إلخ.

وفي (٣٩٦ / ١٤) ترجمة محمد بن إسحاق السَّرَّاج قال الذهبي - رحمه الله-... إن اعترف أن هذا حق، ولكن لا خوض في معانيه؛ فقد أحسن... «. اهـ

فظاهر هذا - لا سيما الموضوع الأول - القول بتفويض معاني الأسماء والصفات، وهذا قول المفوضة، أهل التجهيل، وهم من شر الطوائف، فإذا لم نقل المراد عند الذهبي: المنع من الخوض في الكيفية؛ لأن الكلام في الصفات، فرغ عن الكلام في الذات، وليس لنا إلى ذلك سبيل، فيجب أن نكف عن الخوض في الكيفية، مع الإيمان بثبوت المعاني اللغوية لهذه الأسماء والصفات، لو لم نقل ذلك؛ لقولنا الذهبي - ذلك العالم الأثري - قولاً لم يعتقدده، بل حاربه أيما محاربة، فماذا عسى أن يقول المخالفون الذين لا يرون الأخذ

(د) وفي كلام الشيخ ربيع لمن أراد تتبعه شيء كثير، إن لم نحمل كلامه بعضه على بعض؛ قَوْلناه ما لم يقل.

ولعله مِنْ أحوج الناس لهذه القاعدة؛ لكثرة إطلاقاته، فإذا كُلم في ذلك؛ قال: أنا أقصد كذا، أنا أعني كذا، وكتبي الأخرى فيها ما يبرئني . . . الخ !! وسأكتفي بمثال واحد، وأريد منه جواباً؛ ليعرف كيف أن الله عز وجل قد نفعه بهذه القاعدة وإن كان لها كارهاً- فقد قال في «انتقاد عقدي ومنهجي لكتاب السراج الوهاج» (ص ٨-٩): عند الكلام على من يكفر أو يفسد معظم الصحابة: «فشيخ الإسلام ابن تيمية يقرر أن كفر هذا النوع مما يعلم من دين الإسلام بالاضطرار.... فهذا من جنس من ينكر أمراً معلوماً من الدين بالضرورة، ...» ا. هـ. وفي (ص ٧) الحاشية (١٠) جعل هذا النوع من الكفر، مما لا يحتاج فيه إلى إقامة الحجة، فتلخص لنا من هذا: أن الشيخ لا يرى إقامة الحجة قبل التكفير للمعين في هذا النوع، ومع كون هذا موضع نظر، وقد تكلمت على شيء من ذلك في «قطع اللجاج»، إلا أن للشيخ مواضع أخرى، أطلق فيها القول بعدم تكفير من وقع في الكفر، إلا بعد قيام الحجة، فمن ذلك، قوله في «انتقاد عقدي ومنهجي» (ص ٧) «... فالواقع في الكفر، لا يكفر رأساً، بل لابد لتكفيره من توفر شروط التكفير، وانتفاء موانعه...» ا. هـ .

فهذا القول ظاهره عدم تكفير من وقع في الكفر، سواء كان معلوماً بالاضطرار من دين الإسلام، أم كان دون ذلك، إلا بعد استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع، فلو لم نضم كلامه بعضه إلى بعض؛ لقولناه قولاً آخر^(١)؛ فبماذا يخرج الشيخ من هذا الإلزام، غير العمل بقاعدة حمل المطلق على المقيد، أو العام على الخاص!!؟

(هـ) ولو نظرنا في كتب الجرح والتعديل عندما يقول أحدهم: ما أنجبت البلد الفلاني مثل فلان، والمراد بذلك، أي: في زمنه، وتفضيله على أقرانه، وليس المراد إطلاق ذلك، حتى يُفضّل على أئمة كانوا قبله، فضلاً عن

(١) وقد ظهر لي أن الرجل في باب التكفير وشروطه وضوابطه مخلط، وقد كتبت في ذلك كتاباً مستقلاً باسم: «إعلان النكير، على منهج الشيخ ربيع في التكفير».

بعض الصحابة الذين هم من أهل هذا البلد، لكن أصحاب ظاهرة العصر- التي هي أشد قبحاً من الظاهرية الأولى - يلزمهم ذلك، وأعني بذلك: بعضهم الذين يفرحون بالكلمة التي يقعون عليها، من كلام خصومهم دون النظر إلى السباق واللاحق، ودون النظر إلى قصد المتكلم وعرفه، أو حياة المتكلم وجهاده ومنهجه!!

وكذلك قول أحدهم: فلان أوثق الناس، أو أوثق من بال على تراب، أو نحو ذلك؛ فإن مراد المتكلم حَكَمَ في هذا، وعلى كل حال: فهذا أمر لا يختلف فيه عالمان، لكننا في زمن التشكيك في المُسَلِّمات، وصدّق من قال:

وليس يَصِحُّ في الأذهان شيءٌ إذا احتاج النهارُ إلى دليلٍ

(تبيه) أنكر الشيخ قولي: يُحمل المجمل على المفصل، والمطلق على المقيد، والعام على الخاص، والمنسوخ على الناسخ، من كلام العلماء، وقد سبق الكلام على أكثر ذلك، لكن مما لا ينقضي منه العجب: إنكاره قولي: بأننا نأخذ الناسخ، ونترك المنسوخ!!

ولقد تعجبت كثيراً عندما رأيت هذا الإنكار من الشيخ، وقلت: هل الشيخ لا يقبل تراجع من تراجع من العلماء عن مقالة أو فتوى له؟! أليس الشيخ قد تراجع عن مدحه لجماعة الإخوان عدة سنوات؟! وعن مدحه لسيد قطب؟! وعن قوله في خالد بن الوليد: «كان يلخبط»؟! وعن قوله في سمرة: «عمل حيلة تشبه حيلة اليهود»؟! أليس قد تراجع عن هذا كله، وأصبحت أقوالاً منسوخة، والعبرة بالجديد الناسخ؟! فلو لم نعمل بهذه القاعدة- وهي ترك المنسوخ للناسخ - فبماذا نحكم على الشيخ الآن؟! ألم يقف الشيخ على اعتذارات كثيرة عن علماء، بأن القول الفلاني قاله زمن كذا، ثم رجع عنه؟! وما أمر أبي الحسن الأشعري عنا ببعيد!!.

ولعل الشيخ أقحم هذه الكلمة على ما ينتقده عليّ من كلامي، دون استحضار هذا كله، وإلا فهي لا تحتاج إلى انتقاد أبداً، وإني لأجزم بأن الشيخ لم يقصد بهذا أن من تاب؛ لأثقل توبته!! ولكن عادته جرت بالتهويل وتكثير أرقام الانتقاد على الخصم، فجرى هذا على اللسان - فيما يظهر لي- فلزم

التنبية على ذلك، وإلا فهذا قول مصادم لأصول الشريعة، والمعلوم
من الإسلام باضطرار، وهو قبول توبة من صدق في توبته، والله أعلم.

هذا، وأسأل الله عز و جل بأسمائه الحسنى وصفاته العلى، وأتضرع إليه
بكل وسيلة صالحة، أن يكتب لهذا الكتاب وغيره من كتبي القبول بين
المسلمين، وأن يغفر لي زلتي وجهلي، وأن يغفر لوالدي وأهلي، وأن يدفع
عني وعن دعوتي، وإخواني كيد الكائدين، على اختلاف صورهم، وأن
يجمع كلمة إخواننا على الهدى والرشاد، وأن يجنبنا وإياهم الضلالة والفساد،
وأن يجزي كل من ساعدني في هذا الكتاب خيراً كثيراً، وأن يصلح لي قلبي
ونيتي ، وأهلي وذريتي ، والله تعالى أعلم وأحكم -.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

كتبه أبو الحسن السليماني

الرسالة الخامسة

التبيان

لحقيقة ما جاء في البيان

(تعليق على البيان الذي وقَّعه الشيخ ربيع وجماعة)

من مشايخ الأردن



الدفاع عن أهل الاتباع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى، أما بعد:

فقد اطلعت على صورة من البيان الذي كُتب بتاريخ ١١ من رمضان/ ١٤٢٣هـ، ووقع عليه جماعة، منهم الشيخ محمد بن موسى بن نصر، والشيخ سليم الهلالي، والشيخ علي الحلبي، ووقع بتوقيعهم الشيخ ربيع المدخلي -حفظ الله الجميع، ووفقتي وإياهم لما يحب ويرضى- فأسأل الله عزوجل أن يجزي من سعى في إظهار الحق خيرًا، وأن يغفر لمن جانب الصواب - مع حسن قصده، ومبالغته في تحريه للحق وإتيانه البيت من الباب - .

وموقفي تجاه هذا البيان؛ يتلخص في حلقتين -إن شاء الله تعالى- فهذه الحلقة الأولى، وأسأل الله بأسمائه الحسنى، وصفاته العلى: أن يرزقني في أمري كله الهدى والسداد، وأن يجعلني هاديًا مهديًا، وأن يشرح صدري للحق، وأن يجعل لي مودة في قلوب العالمين، وأن يحبب إلي قلبي عباده الصالحين.

وأما الحلقة الثانية -إن شاء الله تعالى- فإن احتجت إليها؛ ذكرتها مع تفاصيل كثيرة ومثيرة -إن شاء الله جل وعلا- وأسأل الله عزوجل أن يوفق الجميع لما يحب ويرضى.

وإنني إذ أكتب هذه الحلقة؛ أشكر كل من سعى في إصلاح ذات البين، وحرص على جمع الكلمة، ودفع نزغات الشيطان -سواء أصاب في ذلك أم أخطأ- فـ «لا يشكر الله من لا يشكر الناس».

كما أنني أهيب بإخواننا طلبة العلم من أهل السنة، المتابعين لهذه المحنة: أن يكفوا أسنتهم عن كل ما يسود الوجه في الدنيا والآخرة، وأن يقبلوا الحق حيثما كان، وأن يردوا الباطل ممن كان، وذلك بعلمٍ بالحق، وحلمٍ ورحمةٍ بالخلق.

وأما البيان فموقفي منه -في هذه الحلقة- مجمل ومفصل:

(أما المجمل): فقد احتوى هذا البيان على كثير من أمور الحق -من حيث

هي- وإن كان قد صيغ بطريقة يستفيد منها الغلاة، وينتحلون كثيرًا ممن وقع عليه، مع أنهم ليسوا منهم في غلوهم - وأنا أدين الله بما في هذا البيان من الحق: ظاهرًا وباطنًا، وقلبًا وقلبا، وردودي -على الشيخ ربيع- المقروءة والمسموعة، بل كتبي وأشرطتي من قبل هذه الردود تنطق بذلك، ومن قوّلني غير ذلك؛ فأنا حججه في الدنيا، وبين يدي الله يوم القيامة، والله شهيد على ذلك.

وإن كان البيان قد صيغ صياغة ينتفع بها من لا يرتضي أكثر الموقّعين منهجهم ومسلكتهم، وقد كان المقام والحال والزمان في غنى عن هذا الأسلوب، بل كان يحتاج إلى عبارة واضحة في المراد، وحجة دامغة لدعاة الفساد، لكن لعل النظر إلى جلب المصالح ودرء المفاسد كان حاملاً على ذلك، ولكل مجتهد نصيب، والله المستعان .

(وأما المفصّل): فلا بد لي أن أناقش ما جاء في البيان، وأبين موقفي من ذلك، فأقول -وبالله تعالى أتأيد، ومنه أستمد العون والتوفيق:-

١ - لقد استهل الموقّعون على البيان بقولهم -بعد الديباجة-: «إن هذه الخلافات الواقعة بين السلفين، ولا يزال منها بقايا؛ خلافاتٌ من نزع الشيطان...»، وهذه الجملة كلمة حق، وفيها رد على من غلا في الأحكام، وجعلني -مع كثير من طلبة العلم- من غلاة أهل البدع، ومن الخارجين عن السنة، بل خارجين من الإسلام عند بعضهم، فما موقف الشيخ ربيع من هذا الكلام الذي يثبت أن الخلاف بين أهل السنة، لا بين أهل السنة وأهل البدعة؟ هل تراجع بهذا عن أحكامه الجائرة، أم لا زال مصرًا -وبعد توقيعه أيضًا -!

وتقرير هذا الأمر مهم، وأعتذر لكل من عنده إفراط في الظن الحسن بإنهاء المحنة، لأن أحكام الشيخ -هذه- قد أصبحت دينًا عند كثير من المقلدة، فلا بد من بيان ثمره هذا التوقيع، مع هذه الإهالة المباركة.

٢ - يُسأل الموقّعون جزاهم الله خيرًا -أولاً- من المسؤول عن هذه الخلافات، ومن الذي أثارها، وأذكى أوارها؟! ومن الذي صبر واحتمل،

الدفاع عن أهل الاتباع

وتعامل بعلم وأدب مع المخالف المبير الذي لا يبقي ولا يذر؟!!

والجواب عن ذلك مهم؛ لتوضع اللائمة على أهلها، ولا يتيه الباحثون عن الهدى في ظلام الإجمال، ودهاليز الغموض!!!.

٣ - لقد حمد الله الموقعون على إنهاء الفتن بآثارها وخلافاتها وأضرارها في ذلك المجلس، وإنني أرجو من الله ذلك، فلا يفرح بالفتن والخلاف -من حيث هو- إنسانٌ فيه خير، لا سيما بين أهل السنة، ولا سيما بين دعائها، لكني لا أُفرط في التفاؤل ولا في الإيأس، وإن بقي في العمر بقية؛ سيظهر لنا قُربُ ذلك وبعده -إن شاء الله تعالى- (١)، وأسأل الله أن يحقق آمال الجميع في إصلاح ذات البين -على الحق- وفي قوة شوكة أهل السنة والجماعة، على ما كان عليه سلفهم من كتاب وسنة وفهم لسلف الأمة.

٤ - قولهم: «وقد تمَّ الاتفاق على أمور، أهمها وأولها: تأكيد ولزوم إنهاء هذه الفتنة وإغلاق أبوابها وأسبابها»، هذه العبارة كلمة حق، ويراد بها حق -إن شاء الله تعالى- والشيخ ربيعي أحد من وقَّع على هذا البيان ويصدقُ عليه قول من قال: «يداك أوكتا، وفوك نفخ»؛ فعليه إنهاء الفتنة التي افتعلها، وإغلاق أبوابها وأسبابها، وجزاه الله خيراً؛ أن يُصلِّح ما أفسد، وإني لأشكر الشيخ ربيعاً إذ وقَّع على هذا، لكني أطالبه بالوفاء بما وقع عليه، وأنى له لهذا؟!!

والحمد لله الذي جعله يعترف بأن هذه الأحوال - التي تولَّى هو كبرها - فتنة، وقد كان يسمى ذلك جهاداً، وإحياءً لمنهج السلف في الجرح والتعديل
!!!

٥ - ما ذكره الموقعون حول خبر الآحاد، وأن ما أجمع أهل الحديث على صحته، فإنه يفيد العلم والعمل في العقيدة والأحكام؛ هو قلبي، بل أرى أن الحديث إذا تلقته الأمة بالقبول، فإنه يفيد العلم، وإن خالف في ذلك بعض أهل الحديث المتأخرين عن هذا التلقي، وأن المخالف محجوج بالإجماع

(١) وقد ظهر للناس - وبسرعة - أن هذا البيان قد ذهب آثاره، وأنه أثار فتنة وجدلاً واسعاً النطاق، بسبب صياغته، وتقوية شأن الغلاة به، ثم إن الشيخ ربيعاً لا يقتنع علمياً بمثل هذا، إنما يريد أن يكسب جولة - وإن كانت قصيرة مؤقتة - !!!

السابق، وأن كل حديث من أحاديث الآحاد حفت به القرائن؛ فإنه يفيد العلم، وأنا أدين الله بذلك، ومن نقل عني خلاف ذلك؛ فلما أنه يجهل كلامي، أو ظالم لي -شعر أو لم يشعر- أو تعلق بكلام في موضع، وتترك مواضع أخرى أدق وأحكم، أو أخذ بعبارة لم أصب فيها، وترك غيرها !!! فما هو الخلاف الذي يثيره الشيخ ربيع إذن؟! علمًا بأنه يجزم بأن خبر الآحاد وإن لم تحفّه قرينة؛ يفيد العلم اليقيني، وعدّ خلاف هذا قول أهل البدع!!!

٦ - أما مسألة المجمل والمفصل؛ ففيما تضمّنه البيان تفصيل:

أ- قول الموقعين: «مسألة المجمل والمفصل مسألة -بهذا الاصطلاح- لا تبحث إلا في كلام الله تعالى، وكلام رسوله ﷺ...»؛ فيه نوع إجمال: فما هو المراد بقولهم: «بهذا الاصطلاح»، وما هو المراد بقولهم: «لا تبحث»؟ فإن كان المراد بذلك: أن مسألة المجمل والمفصل، ليس لها عنوان بهذا إلا في كتب أصول الفقه، وكتب الأصول وضعت أصلاً لخدمة الفقه، المأخوذ من الكتاب والسنة؛ إذن فهي تتناول الكلام والاستنباط من كلام الله تعالى، وكلام رسوله ﷺ إذا كان هذا هو المراد؛ فلا إشكال في ذلك، لكن ليس فيه أدنى دليل للشيخ ربيع، الذي ينادي بأعلى صوته بأنّ حمل المجمل على المفصل لا يجوز في كلام العلماء، وقد رددت عليه في كتاب مستقل سمّيته ب: «الجواب الأكمل، على من أنكر حمل المجمل على المفصل»، وهو منشور -و الله الحمد- والمستدلُّ بهذا على أن مشايخ الأردن الموقعين؛ موافقون للشيخ ربيع على قوله في هذه المسألة؛ جاهلٌ أو مماتل، وإن كانت صياغة البيان لا تمنع من هذا الفهم الفاسد!!!

وإن كان المراد غير ذلك؛ فما هو؟ ولكل مقام مقال، لكن الذي يؤكّد أن المراد بذلك هو الأمر الأول؛ ما سيأتي بعد ذلك في هذه الفقرة -إن شاء الله تعالى- إذن لا صلة لهذه الجزئية بمسألة الخلاف، ومعلوم أن إخواننا القائمين على مركز الإمام الألباني -ومن جملتهم الثلاثة الموقعون على هذا البيان- قد بينوا موقفهم بجلاء في هذه المسألة في بيانهم الأول، وهاهم أحياء يرزقون،

الدفاع عن أهل الاتباع
فسلوهم عن مرادهم بذلك، ولا حاجة للاصطياد في الماء العكر، أو

تعكير الماء ليُصَاد فيه!!

ب- وقد يعكّر على ما سبق قولهم: «بحث هذه المسألة في كلام العلماء ما يسمى: «إطلاقات العلماء»؛ كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - إلا أن هذا من أساسه غير صحيح، ودعوى أنه لا يقال: «مجمل ومفصل، في كلام العلماء، إنما يقال: «إطلاقات» دعوى غير صحيحة، وقد ذكرت فصلاً كاملاً عن أهل العلم في هذا، انظره في كتابي: «الجواب الأكمل»؛ فعمل الموقعين لم يستحضروا كل ما قيل عن أهل العلم في هذا الأمر، وأرجو أن يستدركوا ما فاتهم؛ لأن المقام مقام تعديد، وستطلع الأجيال على ذلك -إن شاء الله تعالى- والكلام في هذا فرع عن استقراء تام، ومجرد الوقوف على تسمية شيخ الإسلام بعض المواضع بإطلاقات العلماء؛ لا يلزم من ذلك عدم تسميتها مجملات، ومشتبهات، ومحملات في مواضع كثيرة ﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٧٦] .

ومع هذا كله؛ فليس في هذا أي حجة للشيخ ربيع؛ لأنه ينكر أيضاً حمل المطلق على المقيد من كلام العلماء، فهل أدرك الشيخ ربيع أنه بتوقيعه على هذا قد خالف ما قرره سابقاً؟ فإن يكنه؛ فالمطلوب منه الوفاء بما وقّع عليه، وأن يتراجع عن أحكامه الجائرة على مخالفه في أمر قد قال بقولهم في نهاية المطاف!! وإن لم يدرك أن توقيعه هذا يدل على التراجع؛ فليتهم فهمه في هذا الموضوع، والله المستعان .

ج- لقد أثبت أصحاب البيان أن الإطلاق المغلوط، الذي يوضّحه كلام آخر للقائل نفسه، فإنه يُحكم بخطأ هذا الإطلاق، ويُقبل منه ذلك البيان، وعدم الحكم على صاحب ذلك الإطلاق بأنه مبتدع، إلا إذا كان مبتدعاً، أو صاحب هوى، أما إذا كان صاحب سنة غير معاند؛ فلا يحكم عليه بذلك، هذا: مع قولهم: «ونجعل المبين هو الغالب»، وهذا ملخّص قولي في ذلك -والله الحمد- وكتابي منشور من قبل هذا البيان، فليخرج لي منه أو من غيره من كلامي أحد شيئاً بخلاف ذلك، إلا أنني أتساءل: ما المراد بقولكم: «الإطلاق المغلوط»؟! ولست بحاجة إلى الإطالة في هذا المقام!!

وبهذا البيان الذي رضي به الشيخ ربيع - هداه الله- يكون الشيخ قد رجع عن قوله، فَلْيَفْهَمْ هذا، وليتحلّل من خصومه الذين شَهَّر بهم، وليفهم هذا أتباعه الذين عدُّوا هذا من الأصول الفاسدة، وحكموا بالبدعة على قائله، بل أفتنوا بهجره، وهجر من لم يهجره، وهجر من لم يهجر من لم يهجره، وهجر من لم...من لم...من لم...إلخ، وبهذا يزداد أهل السنة بصيرةً بنعمة الله عليهم؛ إذ تَبَّتْهم الله على الحق، مع ضجيج التهويل، وعواصف التشهير، فياليت قومي يعلمون.

د- قولهم: «لا يجوز اتخاذ هذه المسألة: «إطلاقات العلماء» ذريعةً لتمشية كلام المبتدعة المشهورين؛ كأمثال سيد قطب وغيره».

أقول: سبق الكلام على مصطلح: «إطلاقات العلماء» بما يغني عن إعادته.

وأؤكد أنه لا يجوز استعمال هذه القاعدة: «حمل المجمل على المفصل» لتمشية كلام أهل البدع، بل تستخدم لإدانتهم، وحمل كلامهم المحتمل للبدعة وعدمها، على كلامهم الصريح في البدعة؛ فهذه القاعدة تُدين أهل البدع، لا تدافع عنهم، وتقطع تعلُّقهم بالحبال البالية، والحجج الواهية، وتكشف غموضهم وتلبيسهم، فهذا قولي -ولله الحمد- في هذه المسألة، لماذا يُصاغ البيان بصيغة توهم الاتهام الأبرياء؟! وإذا كان قولي معروفاً في هذه المسألة؛ فلماذا هذا الضجيج من الشيخ ربيع، وها هو يُوقَّع على ما أقوله بعينه؟!!

وما سبق من حملي بعض مجمل سيد قطب على مفصَّله في مسألة وحدة الوجود، فلو قوفي على كلام محتمل غير صريح، وقد فهم ما فهمته من هذا الكلام غيري من أهل العلم: كالشيخ ابن باز، والشيخ بكر أبو زيد، والشيخ الدويش، والشيخ صالح آل الشيخ -أجزل الله للجميع المثوبة- كما هو موضح في «الجواب الأكمل...»، فلما وقفت على كلامه الذي فيه دلالة على القول بوحدة الوجود؛ أدنته بذلك، فلماذا هذه الأعاصير الوهمية، التي يثيرها الشيخ ربيع -عافانا الله وإياه-؟!!

أمّا إذا كان لسيد قطب أو لغيره كلام مجمل، ولا يحتمل ذلك أمراً من الأمور التي أخذت عليه، وكان له كلام مفصّل في موضع آخر، يوافق كلام أهل السنة، حملنا مجمله على مفصله، رضى من رضى، وسخط من سخط !!!

٧ - ما ذكره الموقعون حول الكلام في أصحاب رسول الله ﷺ، ورضي الله عنهم- فحق كله، وهذا ما أدين الله تعالى به، وكتبت في ذلك مشهورة ومطبوعة منذ عدة سنوات، وما صدر مني من عبارة؛ فخاطئة في لفظها لا في العقيدة - وإلا فمكانة الصحابة الجليلة عندي مشهورة- ومع ذلك فقد أعلنت تراجعاً عن تلك الألفاظ، وشكري لمن كان سبباً في بيان ذلك، مع عدم المبالاة بقصده ونيته، وقد ذكرتُ هذا في عدة مواضع من الكتب والأشرطة، إلا أنّ الشيخ ربيعاً لم يقبل ذلك، فما معنى توقيعه على هذا البيان، بوجوب التوبة على من صدر منه شيء يُشعر بالتنقص لأحد من الصحابة، إذا كان لا يقبل ذلك؟! وهل التوبة عند الشيخ ربيع هي تلك التوبة المعروفة في ديننا؟ أم أنها توبة بني إسرائيل: ﴿ فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِيكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ [البقرة: ٥٤]، على أن للشيخ ربيع مخالفاتٍ منشورة في الخلق، مقروءة ومسموعة، -ويعرفها الموقعون على هذا البيان أيضاً- ولم يعلّق عليها الشيخ إلا بالسكوت المخزي المريب!!!

أي: ومع أنني قد صرحت بتراجعي عما صدر مني، وأسفي على ذلك، وشكري لمن كان سبباً في ذلك؛ فالشيخ ربيع له كلماتٌ أشدُّ من ذلك في الصحابة -بل في بعض الأنبياء، وله كلام في جبريل عليه السلام- بل عنده كلام له صلة بالرب عزوجل، في عدة مواضع - ولم يتراجع عن ذلك، ولم يطالبه أتباعه هؤلاء الذين يظهرون الغيرة على الصحابة بالتراجع، وكان رجائي قوياً في أن يطالبه الموقعون بالتراجع عن هذه الأخطاء، وإلا أظهروا موقفهم منها - أيضاً - فإن ذلك أخفّ للعقيدة والسنة، فإننا لله وإنا إليه راجعون!!

وقد وضّحت ذلك كله في أشرطة، أرسلتها للشيخ نصيحة سرية، لا يعلم بها إلا الله عزوجل، وبعض من كان يعمل معي -ممن لا بد منهم- في تجهيز

المادة من مصادرها، وسميتها: «البديع، في نصح الشيخ ربيع»، كل هذا ليراجع نفسه في هذا وغيره، مما هو مذكور في هذه الأشرطة التسعة -مع أنه صاحب تشهير وتهويل لا يعلمه إلا الله عزوجل، فلم أعامله بطريقته، بل عاملته بالفضل قبل العدل- وحتى الآن فإنه رافض استلامها، مما جعلني أقوم بنشرها؛ لئلا يسمعها القاصي والداني من العلماء، وطلاب العلم، ويُعرفَ ماذا عند الشيخ من أمور خطيرة تخالف منهج العلماء سلفاً وخلفاً، وقد فعلتُ، فنفَع الله بذلك.

ومع أن الكلام في ذلك ليس موضوع هذه الحلقة، لكن هكذا قدَّر الله ذكر ذلك، فراجع لموضوعنا، فأقول: لا زال الشيخ ربيع يشكك في صدق تراجمي عما بدر مني من كلمات -مع حسن القصد، وحب الأصحاب، والدفاع عنهم- فأنا أطالبه، وأنا بجواره الآن في بلد الله الحرام مكة، أن يباهلني على كلامي هذا، فأقول: أَلَا لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين عليّ: إن كان باطني يخالف ظاهري فيما قلتُ، ولعنة الله والملائكة والناس أجمعين عليك: إن كنتَ صادقاً فيما كتبتَ عني في عدم صدق تراجمي عن تلك الألفاظ، فهل يستطيع الشيخ ربيع أن يقوم معاً، ونقول ذلك بين الركن والمقام؟ فأنا- إن شاء الله تعالى- على استعداد لذلك معه أو مع من يتابعه على قوله، وإلا فأيديع هو وغيره هذه الأغاليط المكشوفة، والأساليب المزيفة، التي لا تنفق على من بصره الله بالحق، فإن الحق أبلج، والباطل لجلج، ﴿وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٢١].

إن هذا الرجل يحب أن يقف على شيء ليشنَّع به، فإذا أعلن خصمه تراجعاً عن ذلك؛ شكك في صدق التراجع؛ حتى يبقى لكلامه في خصمه مسوَّغ؛ لأنه لو سلَّم بصدق توبة خصمه؛ لانقطعت حجته، ولم يبق له إلى الطعن في خصمه سبيل!! فهل سمعتم بهذا عن من يُنسب للسلفية، ويدعي أنه أعرف بها من غيره!!

٨ - وما ذكره الموقعون في هذا البيان عن الجماعات الحزبية التي في

الدفاع عن أهل الاتباع

الساحة؛ فأنا أقول به، وأؤكد أن كثيرًا من هذه المناهج مناهج منحرفة عن السنة، ومن مناهج أهل الأهواء، لكنَّ الحكم على الفرد لا بد فيه من استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع، وأنه يُفَرَّقُ بين الحكم العامِّ والمعيَّن، وأن هناك من الأفراد من هو صحيح المعتقد، ويرى الدخول مع بعض هذه الجماعات لتحقيق مصلحة شرعية راجحة، أو دفع مفسدة غالبية، فكل فرد يُحَكَّمُ عليه بما يستحق، بعد النظر في أمره بعلم وعدل، مع ضرورة التحذير من الانتماء لهذه الفرق وغيرها، مما ليست على منهج أهل السنة والجماعة، وهذا ما أدين الله به قبل البيان وبعده، فماذا يريد المخالفون؟!

٩ - والقول بأنه لا يجوز الدفاع عنهم، بأي صورة من الصور، فيه تفصيل:

فإن كان المراد: الدفاع عن باطلهم وضلالاتهم؛ فلا يجوز أن يُدافع عن خطأ سني، فضلًا عن أصحاب هذه الضلالات.

وإن كان المراد: أنه لا يجوز الرد على من يُجرِّحهم بهوى، ومن يرميهم بما ليس فيهم، ومن يُقوِّلهم ما لم يقولوه، ومن يتجاوز الحد في تجريحهم؛ أقول: إن كان هذا المراد -ولا أظن ذلك مرادًا عند بعض الموقعين- فهذا كلام مردود على قائله كائنًا من كان، وقد ذكرت أدلة ذلك في عدة كتب، منها: «قطع اللجاج، بالرد على من طعن في السراج الوهاج»، و«القول المفحم، لمن أنكر مقالة نصحح ولا نهدم»، والحمد لله أولاً وآخراً.

١٠ - ما ذكره أصحاب البيان من انضباط منهج أهل السنة من جميع الجهات؛ فهذا قولي - والله الحمد- من قبل ومن بعد، ودعوتي قائمة على ذلك، وما خالفتُ الشيخ ربيعًا في مسألة؛ إلا أوردت عليه من كلام أهل السنة سلفًا وخلفًا ما يملأ الصدر والنحر، ويقطع حجة المخالف، وأنا - والله الحمد- من المشيدين بمنهج السلف، والدعوة إليه، وكتبي وأشرطتي الماضية والحالية خير دليل على ذلك، فماذا يريد الخصوم بعد ذلك؟!

واعلم أنه لا يلزم من انضباط منهج أهل السنة عصمة أفرادهم، فكلُّ يؤخذ من قوله ويُردَّ إلا رسول الله ﷺ، إلا أن أهل السنة على ما عندهم من القصور والتقصير؛ فَهُمُ أفضل من غيرهم، وكل شر فيهم؛ هو في غيرهم

أكثر، وكل خير عند غيرهم؛ فهو فيهم أكثر، والله الحمد.

١١ - وأما قولهم: «أما المبتدعة والحزبيون - على سائر أصنافهم - فليسوا منه - أي: منهج السلف - وليس منهم...»، ففي هذا نوع إجمال، فيقال: من كانت بدعته مكفرة، أو مفسقة بالتزام أصل من أصول أهل البدع الكبار، الذين اشتهرت مخالفتهم للكتاب والسنة؛ فنعم، أما من كان عنده بدعة في العبادات، أو العادات، أو الاجتهادات الدعوية، التي لا تخالف أصول أهل السنة، ونحو ذلك، أو عنده تشييع يسير، كتفضيل عليّ على عثمان - رضي الله عنهما - فمثل هؤلاء لا يُطلق فيهم هذا القول، بل يُصرح بخطئهم في كذا وكذا، مع كونهم على منهج السنة فيما بقي .

وكذلك الحزبية؛ فمنها المكفر، ومنها المفسق، ولها مراتب متفاوتة، ومنها ما يكون بدعة، إذا تقرب بها صاحبها إلى الله تعالى، مع كونها مخالفة للأدلة الشرعية، ومنها ما يكون حزبية بدون قصد التقرب إلى الله تعالى، ومنها ما يكون سببه الخطأ في التأويل لبعض النصوص، أو بعض الآثار، ويحدث بسببه خلاف شديد، وأخذ ورد، فينزغ الشيطان بين الإخوة، فيقع شيء من الولاء والبراء بسبب ذلك، فمع إنكار هذا؛ إلا أن الحكم بإخراج هذا الصنف من أهل السنة؛ ظلم وتجاوز، وعلى كل حال: فنظرًا لسوء القصد عند بعض الناس، وسوء الفهم عند كثير منهم؛ يتعين التفصيل في مثل هذا الموضوع الحرج، والله أعلم.

١٢ - وما قالوه في ذم من رد الحق ودلائل الصواب بدعوى: «التثبت»، وكذا ذم من رد الأخبار من الثقات إلا بالسماع المباشر؛ كلام كله حق - من حيث هو - وأنا أدين الله بقبول خبر الثقة فيمن لا أعرفه، أو فيمن أعرفه إذا جاء الثقة بدليل مقبول على قوله، أما إذا ذكره بخلاف ما أعرفه عن هذا المجروح، وليس معه دليل - لاسيما إذا عُرف المجرح بالغلو، وخالف من هو أفضل منه - فلا أقبل قوله، ومع ذلك فله اجتهاده، ولا أشنع عليه - إن كان متأهلاً لذلك - إنما أنكر على من يريد أن يلزم الناس بقوله،

الدفاع عن أهل الاتباع

وإن صادم الدلائل النيرات، وهذا هو الواقع بيني وبين الشيخ ربيع، فيسأل الموقعون على هذا البيان عمّن هو المقصود بهذا البند، الذي يفهمه ربيع وأتباعه بفهم سيء، والموقعون يعلمون أن ربيعاً وأتباعه يوقعون ذلك عليّ، إلا أنهم ليسوا معهم على ذلك، وقصدهم درء المفاسد!! والله أعلم.

وكذلك أدين الله بقبول خبر الثقة، ولا أشرط وقوفي بنفسي على صحة المُخبر به، بشرط أن يكون الناقل عدلاً فيما ينقله، وإنما أخالف من يدعي أنه كذلك، وليس كذلك، فالقاعدة متفق عليها، لكن يقع الاختلاف في تطبيقها على بعض الأعيان، لعدة قرائن تحف المقام، وقد أكون مصيباً في قولي في هذا الشخص، وقد لا أكون كذلك، لكنني ذهبت إلى ما ذهبت إليه عن اجتهاد وتحرراً لما تبرأ به الذمة، فماذا بقي إذن؟!!

١٣ - قولهم: «قول بعض الناس: نصّح ولا نجرح؛ باطل بيقين، فلا يزال أهل الحديث -من قبل ومن بعد- يجرحون من يستحق التجريح، بالقواعد العلمية، والأصول الشرعية...».

أقول: هذا الإطلاق من الموقعين فيه وقفة، وذلك أنه قد عُرفَ من أسلوب شيخ الإسلام وتلاميذه كابن القيم والذهبي وغيرهم، أنهم إذا عُرضَ عليهم كلام الجهمية وغيرهم في الجسم والحد وغير ذلك من الألفاظ المُحدّثة، قالوا: إن قصدوا بذلك كذا؛ فصحيح، ولكنّ اللفظ مُحدّث، وإن قصدوا كذا؛ فباطل، فلماذا لم يسلك الموقعون هذا السبيل القائم على العلم والعدل؟! ولماذا أطلق الموقعون القول بالبطلان؟! كان الأحرى بهم - وهم يعلمون ما يجري في الساحة، وما أثر هذا على المتلقّفين للكلام دون رويّة- أن يقولوا: من قصد بذلك: أن علم الجرح والتعديل قد انتهى بالكلية، وأنه لا يُحدّر من أهل البدع ومقالاتهم؛ فهذا باطل بيقين، فلا يزال أهل الحديث... إلى آخر ما قالوه، وإن كان المقصود بذلك: أننا نصّح خطأ المخطئ قبل التشهير به وتجريحه؛ فهذا معنى صواب، لكن إطلاق هذا اللفظ موهم وغير سديد، لو قالوا هذا؛ لكان ذلك أعذر لهم، وغالب ظني عن بعض الموقعين أنهم ما قصدوا غير ذلك، لكن هناك من يعكّر ليصطاد، فضلاً عن اهتبال فرصة الاصطياد في الماء العكر، فكان يلزمهم التفصيل، وأما إشارتهم لذلك

بقولهم: «يجرحون من يستحق التجريح... إلخ»، فقيد صحيح لا يكاد يفهمه إلا كاتبه - والله أعلم - لكن إذا عُلم أن الكلام - لاسيما في زمن الفتنة - سيوضع غير موضعه؛ تعيّن التفصيل.

وعلى كل حال: فأنا لا أَرْضَى بإطلاق كلمة: «نصَحَّ ولا نجرح» - وإن كان لها مواضع صحيحة عند التأمل - لكن قائلها لا بد من التفصيل في أمره، أو سؤاله إن أمكن، قبل الحكم عليه، إلا أن يكون هذا القول قد صدر من مبتدع مشهور؛ فذاك أمر آخر، وهذا قد صدر من رجل معروف بالسنة، وهو الشيخ عدنان عرعور - حفظه الله - فلا حاجة لإشتمات الجهلة من الغلاة المقلدة به، ونحن نعلم عنه أنه لا يقصد المعنى المذموم، والله أعلم.

وعبارتي التي قلتها - ولا زلت عليها -: «نصَحَّ ولا نهدم»، ولا يلزم من نفي الهدم نفي التجريح، فالتجريح قد لا يهدم المجروح، بل ينفعه ويستدرك ما فاتته، ويصلح ما أفسده، إنما يكون التجريح هدمًا لأهل البدع المعاندين، ومع كونه هدمًا لهم؛ فهو حفاظ على بناء الشريعة وأصولها.

وقد وضّحت مرادي بهذا القول، وأن المراد بذلك: السني إذا أخطأ، فلا نهدم السني لزلته، بل المبتدع الذي عنده الحديث النبوي، أو علمٌ يُحتاج إليه فيه، يُحدّر منه في بدعته، ولا يُهجر علمه، ولذلك ضوابط وقيود عند أهل العلم، وقد قال الثوري لمن سأله عن ثور بن يزيد الكلاعي، وكان ثقة في الحديث، قدرّيًا، فقال الثوري: «خذوا عن ثور، واتقوا قرنيه»، يعني بذلك: بدعته، وقد بينت - من قبل - أن قولي هذا في صدد الرد على الغلاة المسرفين في تجريح المخالف، والذين تسوّروا منزلة أعلى من مكانتهم، وتكلموا في غير فنهم، دون إدراك لأسباب الجرح الجارحة وغير الجارحة، ودون معرفة لألفاظ الأئمة المعبرة عن مرادهم.

وعلى كل حال: فقد رددت على الشيخ ربيع في هذا بكتاب مستقل، سميته بـ«القول المفحم، لمن أنكر مقالة نصح ولا نهدم»، وأسأل الله أن يكون اسمًا على مسمّى، وأن ينفعني به حيا وميتًا، وأن يجعله سببًا لعودة الشيخ

١٤ - وأيضاً فقد أشار الموقِّعون لما ذكرته بقولهم: «ويجرحون من يستحق التجريح، بالقواعد العلمية، والأصول الشرعية»، وهذا منهم أو من بعضهم -جزاهم الله خيراً- احتراز من الذين ولجوا الباب بدون علم ولا حلم، فيا ترى ماذا سيقول الشيخ ربيع لمن يعدهم أئمة في الجرح والتعديل، وهذا القيد المذكور احتراز من سوء صنيعهم، وقبيح فعالهم؟! وها هو الشيخ قد وقَّع على ذلك؟! فأين القواعد العلمية والأصول الشرعية، عند من يبدِّع من خالفه ولو في مسألة اجتهادية؟! وأين ذلك ممَّن يبدِّع من سلَّم على فلان، أو أكل عند فلان، أو كونه لم يهجر فلاناً، ونحو ذلك من الخلط والخبط الذي أثمرته هذه القواعد المخترعة في التعامل مع المخالف، وإن كان من دعاة السلفية؟!!!

١٥ - وما أطلقه أصحاب البيان في ذم مقالة: «نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه»، فالمعلوم عن بعض أهل العلم التفصيل في معنى: «يعذر... إلخ»، ومع ذلك فقد رددتُ على إطلاق هذه الكلمة في بعض أعداد «سلسلة الفتاوى الشرعية» بما هو أوضح مما في هذا البيان، وخلصته: أنه لا بد أن نتعاون فيما اتفقنا عليه من الحق لا الباطل - وإلا فقد تتفق جماعة كبيرة على غير الحق في أمر أو أمور، كما هو مشاهد- وأن الحق يثبت بالدليل الشرعي، وبالنظرة الشرعية السلفية، لا النظرة الحزبية الخلفية!!

وللأسف فلا زال هناك من تزَيَّن له نفسه اتهامي بهذه المقولة التي توسَّعتُ في تفصيل الكلام عليها، وقبول ما هو حق فيها، وردَّ ما هو باطل؟!!!

١٦ - وقولهم: «وأما دعوى بعض الناس أن منهج أهل السنة واسع، فهي كلمة باطلة، لما يُبنى عليها من إدخال أهل البدع في السنة، والتهوين من ضلالاتهم وانحرافاتهم».

فأقول: من هم بعض الناس المذكورون في هذه الفقرة؟! فيؤجَّه هذا السؤال للموقِّعين، ويُنظَرُ هل سيتفق جوابهم، أم أنَّ كلاً منهم سيقصد شيئاً غير الذي يقصده الآخر؟!!

وأيضًا: فلقد سبق أن وضحت قولي: «منهج أهل السنة منهج واسع»، وقد ذكرتُ هذا في مقام الرد على الغلاة، الذين ما فهموا من منهج أهل السنة إلا مجرد الردود على المخالف، وأن من خالفهم في مسألة؛ أخرجوه من السلفية، دون النظر في نوع هذه المسألة، وبذلك أخرجوا جمهور السلفيين من السلفية!!

بل قد وصل الأمر بمحمد بن هادي المدخلي أن قال -مؤخرًا-: «لا يوجد في الرياض إلا سلفي واحد»!! ووصل بالشيخ ربيع أن يقول: «لا يوجد في جامعة الإمام ثلاثة سلفيون»!!

فمثل هذا الغلو سببه النظر إلى المنهج السلفي بنظرة ضيقة، وأن مساحته ضيقة جدًا، حتى أصبح محصورًا على قلة قليلة، وسيلفظهم منهجهم شيئًا فشيئًا.

فعندما رددتُ على بعض صرعى هذه القواعد المتوترة المشؤومة؛ بينتُ لهم أن المنهج السلفي منهج واسع، فيه تحقيق العبودية لله عزوجل، وفيه تزكية النفوس، وفيه طلب العلم، وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر... إلخ، وقد يخالفنا الرجل في حكمه على رجل مبتدع، لكنَّ هذا المخالف قائم بالمنهج السلفي من بقية الجوانب، فلا يجوز إخراجهم من السلفية لذلك؛ لأن المنهج السلفي أوسع من مثل هذه الجزئية، وكذلك بينتُ أن المنهج السلفي منهج يوضح كيف يتعامل أهل السنة مع أنفسهم، ومع مخالفيهم من المبتدعة والكفار، وكل ذلك بعدل وهدى، لا بجهل وظلم وهوى، ومع هذا الوضوح يدعي الشيخ ربيع أن كلمتي هذه تُدخلُ أهل البدع في السنة، وأن هذا تهوين من ضلالات المبتدعة، وأنا مستعد لمباهلتها كما سبق على ذلك أيضًا، لكنَّ الرجل رجلٌ لا يستطيع الثبات أمام الحقائق، إنما يحب أن يشنَّع ويجدِّع فقط، ولعله لذلك قد أنصف الله عزوجل منه ومن أذنبه!!!

أما من قال هذه الكلمة، قاصدًا بذلك إدخال أهل البدع في السنة،

الدفاع عن أهل الاتباع

والتهوين من ضلالاتهم وانحرافاتهم؛ فليست هذه كلمة باطلة -و فقط- بل قائلها -بهذا القصد- مبتدع ضالٌّ زائغ، وقد يصل إلى الكفر في بعض الحالات، فما وجه التشنيع بعد هذا كله؟! وما وجه التشكيك في نية الصادقين بعد هذا التفصيل؟!!

(تبيهه): لقد سبقني شيخنا محدث العصر الألباني - رحمه الله - بإطلاق هذه الكلمة، وأن منهج أهل السنة منهج واسع، ومنهج رحمة، كما هو في بعض أشرطته، فماذا سيقوم من أطلق بطلان هذه الكلمة، ولم يُفصّل!!؟

١٧ - الشيخ ربيع - هداه الله - قد وقّع على هذا البيان، وفي نهايته: «هذا مجموع ما تباحت به المشايخ، وهم -ولله الحمد- متفقون على هذه القواعد العلمية من قبل ومن بعد، وإنما هم يؤكّدونها، ويحقّقون القول فيها أكثر وأكثر، حرصاً على وحدة الكلمة...».

فأقول: لقد صدرت كلمات محفوظة عن الشيخ ربيع في الموقعين على هذا البيان من أهل الشام، وبعضها قبل أربعة أيام من هذا التاريخ، وقد شهد على ذلك غير واحد، وهم مستعدّون بإدلاء هذه الشهادة، فإن كان الشيخ يعلم أن الموقعين من أهل الشام كذلك؛ فلماذا يوقّع على بيان يمدحهم فيه بهذه الكلمات؟! وإن كان لا يرى ذلك؛ فلم يوقّع على هذا البيان؟! والجواب عند الذين حضروا أو سمعوا ذلك، وعند القارئ المنصف، كل هذا ليُعَلِّم حقيقة الحال، وعلى الله الاتكال.

ومعلوم أن الشيخ ربيعاً لا يصبر على مخالف له - وهو قادر على الإضرار به، أو إسقاطه كما يزعمون - فلماذا يصبر على إخواننا من الأردن، وهو يعلم أنهم ليسوا على مشربه؟! إن الرجل لما تخلّى عنه غالب كبار طلاب العلم؛ فإنه يُصبر نفسه على من بقي معه - ولو في الظاهر -!!

١٨ - وفي نهاية البيان ذكر الموقعون نصيحة لطلبة العلم، جاء فيها: «... والانشغال بالدعوة إلى الحق، والتآخي والتناصر، دون الاشتغال بالقليل والقال مما يفرح الشيطان، ويُنعش جنده وأتباعه، ويشمت الأعداء»، وهذا كلام حق، يصوّر الحال الذي وصلت إليه الدعوة بسبب هذه القواعد المشؤومة، ولقد كان الشيخ ربيع يسمي طريقة أصحابه وكلامهم في مخالفاتهم: جهاداً في سبيل الله، وجرحاً وتعديلاً لأهل البدع... إلخ، وها هو

الآن يوقّع على هذا البيان الذي يصف هذه الرعونة بأنها قيل وقال، وأنها تفرح الشيطان... إلخ، فالحمد لله الذي أظهر الحق، وأبان الطريق، وصدق الله القائل: ﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٨].

١٩ - وأما الورقة التي وقّع فيها الشيخ ربيع على موافقته على هذا البيان، ففيها: «... فإنني أوجه رجائي إلى كل السلفيين في كل مكان، أن يسلكوا مسلك السلف الصالح، في إشاعة أسباب الألفة والمحبة، وترك التنازب بالألقاب، والبعد عن أسباب الاختلاف...»، وهذا كسابقه، ففيه اعتراف من الشيخ بأن هذه الطريقة التي وصل إليها الشباب، ليست طريقة السلف في الجرح والتعديل، وإنما هذا تنازب بالألقاب، وانجرار وراء أسباب الخلاف، فيا سبحان الله، لقد كان الشيخ يعدّ هذا إحياءً لعلم الجرح والتعديل، واتباعاً لطريقة السلف، فقد كان يمدح أصحاب هذه الفتنة بأنهم المجاهدون في سبيل الله، الذائبون عن السنة، الداحرون القامعون للبدعة وأهلها؛ فهل من رشيد؟! فإن كان الشيخ ربيع قد أدرك خطأه؛ فلماذا لا يعلن توبته؟! وإن كان يسعى لمكاسب إعلامية فقط؛ فإن الله هو العليم بذات الصدور!!

وإلا فليس هو ممن ينادي بما نادى به السلفيون: من الدعوة إلى المحبة، ونبذ الفرقة، بل هو الذي أجاج نار الفتنة بين المراكز السلفية، وبين الدعوة السلفية، وأشعل نار الخلاف والتربص، والامتحان بالمقالات المحدثّة، وعقد الولاء والبراء عليها، وسوء الظن بين الدعوة، وبين الشيخ وطلابه، والطالب وزميله في الطلب، بل بين الرجل وزوجته!!! ثم يأتي الآن صارخاً بالألفة والمحبة!!!؟

واعلم أن الرجل إذا علم أن هناك من سيفضحه من أهل العلم بسبب غلوه وأثاره السيئة؛ نادى بالألفة والرفق!! وقد صدر عنه قريباً شريط أو أكثر ينادي في كلامه بالرفق مع اليهود والنصارى والصوفية!! ومع ذلك فلا زال مستمراً في التحذير من إخواننا طلاب العلم، ورميهم بالقبائح في مجالسه الخاصة!! فما أشد هذا الحال على صاحبه: أمام الناس له كلام،

الدفاع من أهل الاتباع
وعند خاصته له كلام آخر، والحمد لله الذي كَبَتَ الباطل وأهله.

ولما كان هذا الكلام الذي وَقَّع عليه الشيخ ربيع بعيدًا عن منهجه الذي يسلكه؛ فلم يستقم عليه هو بعد التوقيع يومًا من الأيام، بل رأيناه يفتي بالهجر، ويُحذِّرُ من طلاب العلم هنا وهناك وهنالك، وغير ذلك من الأوابد !!!

٢٠- لقد ظهر - عند كثير من العقلاء- أنَّ كثيرًا مما تضمَّنه البيان -وقد وَقَّع عليه الشيخ ربيع- يخالف كثيرًا مما ذهب إليه الشيخ ربيع في هذه الخصومة، وأنه أَيْدَ كثيرًا مما قلته، وإنما هو يَرُدُّ على أناس لو قالوا كذا؛ فَهُمُ كذا، وأمَّا أنا فأدين الله بأنني لا أقولُ بكثير مما يرميني به الشيخ ربيع، فالذي يظهر أن الشيخ ربيعًا يتوهم خصمًا له، ويتوهم مقالات وعقائد لهذا الخصم، ثم ينبري للرد عليه وعليها، ولا وجود لهذا الخصم، ولا لهذه المقالات، أو أن الشيخ يحب أن يتراجع عن قوله الذي ظهر بطلانه ومخالفته لعلماء الأمة سلفًا وخلفًا - وهذا بعيد - إلا أنه لا يحبُّ أن يظهر ذلك، فيوهم القارئ أو السامع بأنه لا زال على قوله، مع أنه أخذ في خط الرجعة بأسلوب عجيب ومريب أيضًا، وإلا فليثبت الشيخ للناس من كتبي وأشرطتي هذه المقالات التي يعزوها إليّ، بخلاف ما قررته في هذه الحلقة، وأنا أطالبه، وألح عليه، أن يثبت ذلك، فإن أثبت أنني أقول بخلاف ما قررته هنا - وهيهات- فأنا تائبٌ إلى الله تعالى منه، وشاكرٌ له على ما قدم لي من خير، وإن عجز - وهو كذلك - فليعرف الناسُ ماذا وراء هذه الخصومة، التي أُلْبِسَتْ -قهرًا- ثوب العلم، وهي حظوظٌ نفسية، وأغراضٌ شخصية، وعداوة من أراد أن يفلت من ربقة الهيمنة والتبعية، والويل ثم الويل والثبور لمن خالف فتوى حامل لواء الجرح والتعديل!!

٢١ - إن كثيرًا من الجهلة المخالفين ظنوا أن هذا البيان تراجع من مشايخ الأردن عن موقفهم الأول، وأنا أقول بأعلى صوتي: «هذا كذبٌ عليهم، وهاهم أحياء يُرْزَقُونَ، فسلوهم: هل توافقوننا على تبديع أبي الحسن؟! وهل أنتم عندما وقعتم على هذا البيان، تعتقدون أن أبا الحسن هو الذي يقول هذه المقالات التي ذمتم قائلها؟! وما موقفكم مما يقوله الشيخ

ربيع في أبي الحسن؟»، فإن أجابوكم بما أنتم عليه؛ فاعزوا إليهم التراجع، وإلا فلا يفرح بالنصر الرخيص المؤقت المزيف طالبُ حق، يعرف قدر الحق وأهله.

٢٢ - لقد عَظْتُ -في هذه الحلقة- على هذا البيان دفاعاً عن صاحب الحق، ورداً على من لا يحسن الفهم، أو يحسنه لكن يجد في التلبيس والتهويش مصلحة ما، وتقوية لشوكة أهل الحق ﴿ وَلَوْلَا أَنْ تَبَتَّنَا لَقَدْ كِدْتَ تَرَكُّنْ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٤].

٢٣ - وقبل النهاية أوكد موافقتي -من قبل ومن بعد- لكثير مما ورد في هذا البيان، وإن كان أسلوب صياغة البيان مما لا يرتضيه الكثير والكثير من أهل الإيمان، لاسيما في زمن الفتنة والامتحان!! كما أنى أدم من قال بكثير من المقالات التي ذمها البيان -حسب ما سبق تفصيله- وألزم الشيخ ربيعاً أن ينصح أتباعه بالتراجع، كما تراجع هو -إن كان قد أدرك معنى توقعه على هذا البيان- إلا أن يكون للشيخ قصد آخر في قبوله التوقيع على هذا البيان؛ فأذكره بقول الله عزوجل: ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

٢٤ - وفي النهاية: فإني أشهد الله تعالى، ومن حضرني من الملائكة، ومن وقف على هذا من المسلمين، أن هذا ما أدينُ الله به فيما حررته، ومن كذب ذلك أو بعضه، فإنَّ الله الحَكَمُ العدل بيني وبينه، ومن أعرض عن قواعد الشريعة القائمة على التعامل بالظاهر، والبيينة على المدعي؛ فأنا مستعدُّ لمباهلته على ذلك، وإنما أقول هذا -لا شكاً في نفسي- ولكن من باب إرخاء العنان للخصم المبطل، ومبالغة في براءة الذمة، وتقوية لحجة أهل الحق في كل مكان، وحرصاً على رَأب الصدع بالحق، وسلامة الدعوة من جهتي، ولو على حسابي، فإنَّ أبى الخصم هذا وذاك وذلك، واستمر في قوله: هو يقصدُ كذا، هو يريدُ كذا؛ فليشهد الجميع ببطلان دعواه، وإعراضه عن قواعد شريعة الله، وإمعانه في ظلم خصمه، واتباعه هواه.

الدفاع عن أهل الاتباع

هذا، وصلى الله على نبيينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وبهذا انتهت الحلقة الأولى من بيان موقفي من هذا البيان، وتليها -إن شاء الله تعالى- الحلقة الثانية -إن احتاج المقام لذلك- والله تعالى أعلم وأحكم، والحمد لله أولاً وآخراً.

كتبه: أبو الحسن السليماني

من مكة المكرمة ليلة الثلاثاء ١٤ / رمضان / ١٤٢٣ هـ -